



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الجامعة العراقية

كلية العلوم الإسلامية

قسم الحديث / الدراسات العليا

الأحاديث الواردة في فضائل الأوقات للإمام السيدي (ت ٤٥٨هـ) من فضل شهر محرم إلى نهاية الكتاب "دراسة تحليلية"

رسالة مقدمة إلى مجلس كلية العلوم الإسلامية في الجامعة
العراقية وهي من متطلبات نيل شهادة الماجستير علوم إسلامية
تخصص (حديث نبوي)

من الطالبة
جمانة حسين نجم

بإشراف الأستاذ الدكتور

ضياء محمد محمود المشهداني



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ تَعَالَى:

﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ
مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ ﴾

سورة التوبة: آية ٣٦



الإهداء

إلى من أشرقت الأرض بنبوته، واهتدت القلوب بنوره، سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم.

إلى أنيسة العمر وحبيبية الروح التي تعجز كل الكلمات عن وصفها، الشاححة، التي علمتني معنى الإصرار، وأن لا شيء في هذه الحياة مستحيل . . . أمي الغالية.

إلى الرجل العظيم الذي ساندني وشجعني للوصول إلى طموحاتي الذي بذل كل ما بوسعه من أجلي ولم يخل علي،
سندي ومأمني وأعلى ما أملك . . . أبي الغالي.

إلى من كان دوماً سنداً وعوناً، ومصدر فخري، ووقف بجاني في كل مراحل حياتي الدراسية . . . عمي الغالي
الأستاذ محمد نجم.

إلى السند والكف الثابت الذين إذا مالت الدنيا لا يميلون، خيرة أيامي وصفوتها، والقلب الدافئ والابتسامة
الصادقة، أول الداعمين لي . . . أخوتي وأخواتي.

أهدي إليكم هذا الجهد المتواضع سائلة الله العليّ القدير أن ينفع به أنه السميع المجيب .

الباحثة

شكر وعرفان

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وتوفيقه يدرك النجاح.

أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان لكل من كان له دور في إنجاز هذه الرسالة.

وأخص منهم أستاذي ومشرفي صاحب العلم، والخلق الفاضل الأستاذ الدكتور (ضياء محمد محمود المشهداني)، على دعمه المستمر وتوجيهاته القيمة، التي كان لها بالغ الأثر في إخراج هذا الرسالة إلى حيز الوجود، فجزاه الله عني خير الجزاء.

كما أتقدم بالشكر والامتنان إلى أساتذتي في قسم الحديث الذين تعلمت منهم الأخلاق والأدب، قبل العلم والدين.

كما أتقدم بالشكر إلى رئيس وأعضاء لجنة المناقشة لتفضلهم بقبول مناقشة رسالتي، وعلى ما يبذلونه من وقت وجهد في مراجعتها، راجية أن تنال هذه الرسالة استحسانهم وتقديرهم.

كما أتقدم بالشكر إلى عائلتي الكريمة على ما قدموه لي من دعم ومساندة طيلة مدة إعداد هذه الرسالة.

الباحثة

المحتويات

أ	الآية.....
ب	الإهداء.....
ج	شكر وعرفان.....
د	المحتويات.....
١	المقدمة.....
٧	الفصل التمهيدي التعريف بالإمام البيهقي وكتابه فضائل الاوقات.....
٨	المبحث الأول التعريف بالإمام البيهقي.....
٢١	المبحث الثاني كتاب فضائل الأوقات.....
٢٣	المبحث الثالث الوقت وأهميته في الكتاب والسنة.....
٢٩	الحديث الأول: تخصيص شهر الله المحرم بالذكر:.....
٣٣	الحديث الثاني: في تغليظ تحريم الدماء والاعراض والأموال:.....
٤٠	الحديث الثالث: في فضل صوم شهر الله محرم:.....
٤٦	الحديث الرابع: في أي صلاة الليل أفضل:.....
٥٠	الحديث الخامس: في صوم المحرم وأشهر الحرام:.....
٥٧	الحديث السادس: صوم يوم عاشوراء:.....
٦٢	الحديث السابع: استحباب صوم يوم عاشوراء:.....
٦٧	الحديث الثامن: في صيام يوم عاشوراء:.....
٧١	الحديث التاسع: في فضل صوم يوم عرفة:.....
٧٦	الحديث العاشر: تخصيص يوم عاشوراء بالذكر:.....
٧٨	الحديث الحادي عشر: في صيام يوم عاشوراء:.....
٨٣	الحديث الثاني عشر: في الاختلاف في صوم يوم عاشوراء:.....
٨٧	الحديث الثالث عشر: استحباب صوم اليوم التاسع مع العاشر:.....
٩١	الحديث الرابع عشر: في صوم التاسع مع العاشر:.....
٩٤	الحديث الخامس عشر: في صيام يوم عاشوراء:.....
٩٧	الحديث السادس عشر: في صوم يوم التاسع مخالفة لفعل اليهود:.....
١٠١	الحديث السابع عشر: في التوسع على اهله يوم عاشوراء:.....
١٠٦	الحديث الثامن عشر: فصل من وسع على اهله يوم عاشوراء:.....
١١٠	الحديث التاسع عشر: في الاكتحال يوم عاشوراء:.....

١١١	الفصل الثاني في فضائل يوم الجمعة
١١٣	الحديث العشرون: في فضل يوم الجمعة:
١١٧	الحديث الحادي والعشرون: في هداية هذه الأمة ليوم الجمعة:
١٢٣	الحديث الثاني والعشرون: في فضل يوم الجمعة:
١٢٩	الحديث الثالث والعشرون: في الساعة التي في يوم الجمعة:
١٣٥	الحديث الرابع والعشرون: في الساعة التي في يوم الجمعة:
١٣٩	الحديث الخامس والعشرون: في الساعة التي في يوم الجمعة:
١٤٥	الحديث السادس والعشرون: في صفة يوم الجمعة وأهلها إذا بعثوا يوم القيامة:
١٥٠	الحديث السابع والعشرون: الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة:
١٥٤	الحديث الثامن والعشرون: في فضل الصلاة على النبي ﷺ ليلة الجمعة ويومها:
١٥٨	الحديث التاسع والعشرون: في التغليظ في ترك الجمعة:
١٦٣	الحديث الثلاثون: في فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنهما:
١٦٨	الحديث الحادي والثلاثون: فيمن ترك الجمعة من غير عذر:
١٧٢	الحديث الثاني والثلاثون: في فرض الجمعة:
١٧٨	الحديث الثالث والثلاثون: فيمن لا جمعة عليه:
١٨٣	الحديث الرابع والثلاثون: في السفر يوم الجمعة:
١٨٦	الحديث الخامس والثلاثون: من لا تلزمه الجمعة:
١٩١	الحديث السادس والثلاثون: في هيئة الجمعة والتكبير إليها:
١٩٨	الحديث السابع والثلاثون: في هيئة الجمعة والتكبير إليها:
٢٠٣	الحديث الثامن والثلاثون: في فضل التكبير إلى الجمعة:
٢٠٧	الحديث التاسع والثلاثون: في الغسل للجمعة:
٢١١	الحديث الأربعون: فضل التهجير يوم الجمعة:
٢١٥	الحديث الحادي والأربعون: في هيئة الجمعة والتكبير إليها:
٢١٩	الحديث الثاني والأربعون: فضل ليلة الجمعة ويوم الجمعة، وفضل قراءة سورة الكهف:
٢٢٤	الحديث الثالث والأربعون: فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة:
٢٢٧	الحديث الرابع والأربعون: في فضل ليلة الجمعة ويوم الجمعة:
٢٣٠	الحديث الخامس والأربعون: فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة:
٢٣٣	الحديث السادس والأربعون: في فضل قراءة سورة الكهف:
٢٣٨	الحديث السابع والأربعون: في الاستشفاء بالقرآن:

الحديث الثامن والأربعون: في صوم التطوع:	٢٤١
الحديث التاسع والأربعون: في فضل صوم الجمعة:	٢٤٦
الحديث الخمسون: في فضل صوم الجمعة:	٢٤٩
الحديث الحادي والخمسون: في صوم ثلاثة أيام من كل شهر:	٢٥٢
الحديث الثاني والخمسون: في النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم:	٢٥٥
الحديث الثالث والخمسون: في الدليل على أن الجمعة يوم عيد:	٢٥٨
الحديث الرابع والخمسون: في فضل صوم الجمعة:	٢٦١
الحديث الخامس والخمسون: السنة في إعداد الثياب الحسان للجمعة:	٢٦٥
الفصل الثالث في فضائل يومي الاثنين والخميس والأيام البيض	٢٦٦
الحديث السادس والخمسون: في صوم يوم الاثنين والخميس:	٢٦٨
الحديث السابع والخمسون: في صوم الاثنين والخميس:	٢٧١
الحديث الثامن والخمسون: في النهي عن الشحناء والتهاجر:	٢٧٦
الحديث التاسع والخمسون: في صوم ثلاثة أيام من كل شهر:	٢٨٠
الحديث الستون: في صوم ثلاثة أيام من كل شهر:	٢٨٦
الحديث الحادي والستون: في فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر:	٢٨٩
الحديث الثاني والستون: في الأيام الثلاث من كل شهر:	٢٩٢
الحديث الثالث والستون: من أي الشهر يصوم هذه الأيام الثلاثة:	٢٩٤
الحديث الرابع والستون: فيمن قال الاثنين والخميس:	٢٩٧
الحديث الخامس والستون: في صوم ثلاثة أيام من كل شهر:	٣٠٠
الحديث السادس والستون: ما جاء في صوم داود عليه السلام:	٣٠٤
الحديث السابع والستون: في استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر:	٣٠٧
الحديث الثامن والستون: في صوم شوال والأربعاء والخميس والجمعة:	٣١١
الحديث التاسع والستون: في فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر:	٣١٤
الحديث السبعون: في صوم شوال والأربعاء والخميس والجمعة:	٣١٦
الحديث الحادي والسبعون: ما ورد من النهي عن تخصيص يوم السبت بالصوم:	٣٢٠
الحديث الثاني والسبعون: في صيام يوم السبت:	٣٢٤
الحديث الثالث والسبعون: في صيام ثلاثة أيام من شهر حرام:	٣٢٩
الخاتمة	٣٣٤
المصادر والمراجع	٣٣٧

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

إن السنة النبوية هي المصدر التشريعي الثاني للمسلمين بعد كتاب الله تعالى، فهي المفسرة والمبينة لأحكام القرآن الكريم، والموضحة لسنن النبي صلى الله عليه وسلم وهدية في شتى مجالات الحياة، وقد أهتم علماء الإسلام بالحديث الشريف عناية فائقة، ووضع قواعد تهدف إلى المحافظة على نصوصه وتميز الصحيح من السقيم.

فلذلك صرفت إليه همم وعزائم العلماء الجهابذة، فصنفوا وألفوا فيه، ومن هؤلاء العلماء الإمام أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى، أبي بكر البيهقي (ت ٤٥٨ هـ) رَحِمَهُ اللهُ، حيث انطلق من إدراكه لأهمية وفضل الوقت في القرآن الكريم والسنة النبوية أن يكتب كتاباً يجمع فيه حديث النبي صلى الله عليه وسلم بأسانيده في كتاب خاص أسماه "فضائل الأوقات".

ولا شك أن للوقت أهمية كبيرة في الإسلام، فهو يمثل جوهر حياة الإنسان، وتضييعه فيما لا يعود عليه بنفع في دينه أو دنياه يعد خسارة حقيقية، ولهذا أقسم الله تعالى بالوقت في كتابه الكريم، فأقسم بأجزائه في مواضع متعددة، مثل الليل والنهار والفجر والعصر، تأكيداً على قيمته وتنبيهاً لعباده إلى ضرورة استثماره.

ومع ذلك، فإن كثيراً من الناس لا يدركون قيمة الوقت إلا بعد فواته، مع أن الوقت الذي نعيشه في هذه الدنيا أثمن من الذهب والفضة، لذا يجب علينا اغتنامه في طاعة الله، وطلب العلم النافع، الابتعاد عن اللهو والغفلة، فالوقت له أثره البالغ في حياة الإنسان.

ومن أبرز هذه الأوقات الفاضلة التي ورد في فضلها أحاديث نبوية، شهر الله المحرم، وعاشوراء، ويوم الجمعة وما فيها من فضائل كالصلاة والتبكير إليها، وصوم يوم الاثنين والخميس، وصوم أيام البيض، وقد جاءت هذا الرسالة لتتناول هذه الأوقات دراسة (تحليلية) تهدف إلى تحليل هذه الأحاديث الواردة في فضل هذه الأيام والشهور الفضيلة بصفة خاصة، وبيان دلالاتها الحديثية والفقهية والتربوية واستنباط ما تحمله من فوائد وتشريعات، وذلك لترسيخ وعي المسلم بأهمية الوقت واغتنامه في طاعة الله تعالى.

كما أن عنوان كتاب "فضائل الأوقات" للإمام البيهقي هو عنوان مشترك بين أربعة طلاب، وهم:

الطالب الأول: كمال محمد علي، موضوع دراسته من بداية الكتاب (أحاديث شهر رجب إلى الاجتهاد في العشر الأواخر من رمضان)، دراسة تحليلية.

الطالب الثاني: عبد الله جبار كاظم، موضوع دراسته من (الاجتهاد في العشر الأواخر من رمضان إلى فضل صوم شوال)، دراسة تحليلية.

الطالب الثالث: عقيل صلاح كريم، موضوع دراسته من (فضل صوم شوال إلى فضل شهر الله المحرم)، دراسة تحليلية.

الطالبة الرابعة: جمانة حسين نجم، موضوع دراستها من فضل (شهر الله المحرم إلى نهاية الكتاب)، دراسة تحليلية

أسباب اختيار الموضوع:

هناك أسباب عديدة دفعتني لاختيار هذا الموضوع:

١. المساهمة ولو بجهد متواضع في خدمة السنة النبوية، من خلال بيان الأحاديث الصحيحة من الضعيفة.

٢. إثراء المكتبة الإسلامية بموضوع مهم يجمع بين الحديث والفقه.

٣. المكانة العلمية التي حظي بها الإمام البيهقي رحمه الله، ومنزلته بين علماء الأمة.

٤. الإشكال الحاصل بين الناس في فهم هذه الأحاديث والعمل بها، ولذلك جاءت هذه الرسالة.

٥. حاجة الناس في هذا العصر لمثل هذا الكتاب، لما فيه من تذكيرهم بمواسم الطاعات والعبادات، والتنبيه إلى ما فيها من فضائل وخيرات.

الدراسات السابقة:

بعد البحث لم أقف على من درس كتاب فضائل الأوقات - دراسة تحليلية، غير اني وقفت على من قام بتحقيق الكتاب منها:

١. تحقيق سلطان بن عبد المحسن بن عبد العزيز الخميس، نشرته الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة في المملكة العربية السعودية عام ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م، ويقع في ١٥٣٦ صفحة، رسالة ماجستير.



٢. تحقيق عدنان عبد الرحمن مجيد القيسي، نشرته مكتبة المنارة بمكة المكرمة عام ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م، ويقع في ٦٢٣ صفحة.
٣. تحقيق خلاف محمود عبد السميع، نشرته دار الكتب العلمية عام ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م، ويقع ١٦٥ صفحة.
٤. تحقيق ناصر محمد إسماعيل، ونشرته الجامعة المنيا في جمهورية مصر العربية عام ١٤٤١ هـ - ٢٠٢٠ م.

عملي في منهجية الرسائل: أولاً: عملي في عموم الرسائل:

١. اعتمدت في ترقيم الأحاديث والآثار على طبعة منار مكة للمحقق: عدنان القيسي.
٢. أشرت إلى موضع الآيات القرآنية وأرقامها في الهامش.
٣. عرفت المدن التي يوردها الإمام البيهقي في الإسناد عند سماعه للراوي مثلاً بغداد، وطابران وغيرها من المدن.
٤. عرفت بعض الألفاظ التي ترد في ترجمة راوي معين، مثل الإرجاء وغيرها.
٥. ذكرت الأحاديث الموضوعة مع بيان حكمها فقط.

ثانياً: منهجيتي في التخريج:

١. إذا كان الحديث موجوداً عند الإمام البيهقي رحمه الله، في كتبه الأخرى مثلاً في السنن الكبرى أو شعب الإيمان وغيرهما بنفس الإسناد والمتن صدرت التخريج به، فقلت: هو عند البيهقي في السنن الكبرى أو في شعب الإيمان به تماماً، وإذا كان الحديث أو الأثر مروي برواية الكتاب أي إذا كان الحديث موجود عند المصنفين الذي قبل البيهقي، فقلت هو عند مالك في الموطأ ومن طريقه أخرجه البيهقي في...
٢. قمت بتخريج الأحاديث والآثار على حسب الوفاة، وأقدم صحيح البخاري ومسلم على غيرهما من كتب السنة لشرف ومكانة الصحيحين بالنسبة لبقية الكتب، وأحياناً آتي ببعض الشواهد للحديث إن وجدت.
٣. قمت بتخريج الزيادات التي يذكرها الإمام البيهقي مع الأحاديث فقط.
٤. قمت بتخريج الأحاديث والآثار من المصادر الأصلية، وإذا وجدت بعض الأحاديث والآثار في المصادر الفرعية قلت: ذكره فلان، أو عزاه فلان.

٥. إذا كان الحديث مروي على أكثر من وجه بينت هذا بالتفصيل وخرجت المرفوع والموقوف كل على حده.

ثالثاً: منهجي في ترجمة رجال الإسناد:

١. قمت بترجمة رجال الاسناد وقد ذكرت فيها أسم الراوي، وكنيته، ونسبه، والولادة إن وجدت، وأثنان من شيوخه، وأثنان من تلاميذه من نفس الإسناد أن وجد، ثم اذكر الوفاة إن وجدت، ثم ابين من اخرج له من أصحاب الكتب الستة، من كتاب تهذيب الكمال للمزي ثم اختتم الترجمة بذكر الحكم على الراوي جرحاً وتعديلاً على قول الذهبي في الكاشف، وابن حجر في التقریب، وإن لم أجد أحد الأقوال اكتفيت بالآخر.

٢. إذا كان الراوي من الرواة المتأخرين، ترجمت له من كتب التواريخ والتراجم مثلاً تاريخ بغداد للخطيب، وتاريخ الإسلام، للذهبي، وسير أعلام النبلاء، وغيرها من الكتب، ثم اعتمدت في ذكر الحكم على الراوي جرحاً وتعديلاً على قول الحاكم إن وجد، والخطيب، والذهبي، وغيرهم.

٣. إذا كان الراوي مختلف فيه بين تجريح والتعديل أنقل أغلب أقوال النقاد فيه جرحاً وتعديلاً، فأذكر المعدلون بحسب الأقدمية ثم المجرحون كذلك، وأختمها بذكر النتيجة التي توصلت إليها.

٤. ترجمت للصحابة رضوان الله عليهم ترجمة مختصرة لكونهم عدول، واعتمدت في ذلك على كتب تراجم الصحابة.

ثالثاً: منهجي في الحكم على الحديث:

١. الحكم على الحديث يكون بعد التخريج ودراسة الإسناد فأقول إسناده صحيح أو حسن، أو ضعيف ثم ابين سبب الضعف في الراوي، مثلاً فيه فلان ضعيف أو متروك، ثم أنقل أقوال العلماء في تصحيح الحديث أو تضعيفه من الائمة المتقدمين والمتأخرين.

رابعاً: منهجي في اللطائف الإسنادية:

١. إذا كان في الحديث اثنان أو ثلاثة فأكثر من بلدة واحدة فجعلتهم من ضمن اللطيفة مثلاً قلت: الحديث فيه راويان نيسابوريان، أو خمسة بصريين بينتهم مع ذكر أسماء الرواة.

٢. إذا كان في سند الحديث رواية تابعي عن تابعي، أو رواية صحابي عن صحابي، أو رواية الأب عن أبيه، أو رواية الأقارب بينتها مع ذكر أسماء الرواة.



خامساً: منهجي في غريب الحديث أن وجد:

١. أوضحت الألفاظ الغريبة أو بعيدة الفهم التي وردت في متن الحديث، معتمدة في ذلك على كتب غريب الحديث، مع كتب اللغة والمعاجم.

سادساً: منهجي في المعنى العام للحديث:

١. قمت ببيان المعنى العام للحديث، وذلك بالاعتماد على كتب شروح الحديث المختلفة، وكنت أورد في بعض الأحاديث والآثار الآيات القرآنية أو الأحاديث النبوية، للاستشهاد به على المعنى العام للحديث.

٢. أن في بعض الأحاديث ابين معنى كل جزء من الحديث على حدة أي شرح جزئي، وفي أحاديث أخرى أكتفي ببيان معنى الحديث بشكل إجماليًا بحسب ما يناسب السياق والمقصود من الحديث.

٣. الإحالة على الشرح السابق عند التكرار إذا كان الحديث قد سبق شرحه ضمن أحاديث سابقة أشير إلى ذلك بعبارة مثلاً وقد تقدم شرحه في الحديث السابق.

سابعاً: منهجي في المسائل الفقهية:

١. أبين المسائل الفقهية في الحديث بالرجوع إلى الكتب الفقهية المعتمدة في المذاهب الأربعة، مثل: بدائع الصنائع للكاساني (الحنفية)، والكافي لابن عبد البر (المالكية)، والمجموع للنووي (الشافعية)، والمغني لابن قدامة (الحنابلة)، وغيرها من كتب الفقه.

ثامناً: منهجي في ما يستفاد من الحديث:

١. قمت باستخراج الفوائد والمعاني المستفادة من الحديث، وذلك بناءً على المعنى العام للحديث والسياق للنص معتمداً على استنباطي، وأحياناً أعزز ذلك بالرجوع إلى كتب الشروحات للاستفادة مما ذكره العلماء من تنبيهات ومعانٍ.

والحمد لله رب العالمين

الفصل التمهيدي

التعريف بالإمام البيهقي وكتابه فضائل الأوقات

المبحث الأول

التعريف بالإمام البيهقي

أولاً: اسمه ونسبه:

هو أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى، أبو بكر، الخسروجردي^(١)، البيهقي^(٢)، الخراساني^(٣)، وقد اختلف المؤرخون في ترتيب نسبته إلى جده الثاني، والثالث، فذهب السمعاني، وابن الأثير، والذهبي إلى تقديم جده الثالث (موسى على عبد الله)^(٤)، ثم رجح الغامدي العكس (عبد الله على موسى)^(٥).

(١) خسروجرد: بضم الخاء المعجمة، وسكون السين المهملة، وفتح الراء وسكون الواو، وكسر الجيم، وسكون الراء، وهي قرية من بيهق، وكانت قصبتهماً أولاً ثم صارت سابزوار، وينسب إليها البيهقي لأنها مسقط رأسه، وتقع قرية خسروجرد حالياً في محافظة خراسان رضوي بإيران وتحديداً على بعد حوالي ١٠ كيلو مترات غرب مدينة سبزوار تعرف هذه القرية بمنارتها التاريخية منارة خسروجرد التي تعتبر من أبرز المعالم المتبقية من المدينة القديمة التي دمرها الغزو المغولي عام ١٢٢٠ م، ينظر: الأنساب، السمعاني (٣٦٤/٢)، ومعجم البلدان، ياقوت الحموي (٣٧٠/٢).

(٢) بيهق: بفتح الباء الموحدة، وسكون الياء، وفتح الهاء، وأصلها بالفارسية بيهة ومعناه بالفارسية: الأجود وهي ناحية كبيرة من نواحي نيسابور كثيرة البلدان والعمارة تشتمل على ثلاثمائة وإحدى وعشرين قرية بين نيسابور وقومس وجوين وقد أخرجت هذه الكورة ما لا يحصى من الفضلاء والعلماء والفقهاء والأدباء. ينظر: معجم البلدان (٥٣٧/١-٥٣٨).

(٣) ينظر: مصادر ترجمته/ الأنساب (٣٦٤/٢)، وتبيين كذب المفتري، لابن عساكر (ص/٢٦٥-٢٦٦)، والمنظم (٩٧/١٦)، واللباب في تهذيب الأنساب، لابن الأثير (٢٠٢/١)، وطبقات الفقهاء الشافعية، لابن صلاح (٣٣٢/١)، ووفيات الأعيان، لابن خلكان (٧٥/١)، والمختصر في أخبار البشر، أبو الفداء (١٨٥/٢)، وطبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي (٣٢٩/٣)، تذكرة الحفاظ، الذهبي (٢١٩/٣)، وسير أعلام النبلاء (١٦٣/١٨). والعبر في خبر، الذهبي (٣٠٨/٢)، وطبقات الشافعية، للسبكي (٨/٤)، والرسالة المستطرفة، للكتاني (ص/٣٣).

(٤) ينظر: الأنساب (٤٣٨/١)، واللباب في تهذيب الأنساب (٢٠٢/١)، وسير أعلام النبلاء (١٦٣/١٨).

(٥) ينظر: البيهقي موقفه من الإلهيات (ص/٤١).



ثانيا: ولادته:

ولد الإمام البيهقي، بخسروجرد، وهي قرية من قرى بيهق في نيسابور^(١)، في شهر شعبان من سنة (٣٨٤هـ)^(٢)، وقد نشأ في ناحية بيهق التي هي من نواحي نيسابور الكبيرة، فقد كانت تزهر بحركة علمية واسعة، ويرتادها طلبة العلم من كل مكان؛ وتعتبر نيسابور من المراكز العلمية المهمة لا سيما في علوم الحديث فقد كانت معروفة بعلو أسانيدها في ذلك العصر حتى وصفها السخاوي بأنها (دار السنة والعوالي) ثم تحدث عن أعلامها من المحدثين وأشار إلى كثرة الرحلة إليها في طلب العلم^(٣).

ثالثا: عصر البيهقي:

ولد الإمام البيهقي رحمه الله، في العقد الثامن من القرن الرابع الهجري، في زمن كانت الخلافة العباسية تمر بمرحلة الانحطاط والتفكك ونشاط الفرق الباطنية وقد كانت الخلافة في حالة من الضعف والانحلال، وإنها لا تملك القرار فيما يتعلق بشؤون البلاد والعباد، وكان الخليفة العباسي في ذلك الزمان لا يملك سوى الطاعة، والانصياع للأمير البويهقي، وتنفيذ ما يمليه عليه هذا الأمير، ولم تكن الخلافة إلا صورة مفرغة من مضامينها الحقيقية، وركائزها الأصلية إذا كان البويهيون هم المستبدون بأمور الدولة، وهم المتنفذين بشؤونها^(٤)، وفي ظل هذه الانحدار السياسية تمزقت وحده المسلمين السياسية، ولم تعد دولتهم كما كانت موحدة قوية بل أصبحت دويلات مستقلة بنفسها وإن كان بعضها في الظاهر يخضع لمركز الخلافة في العراق إلا خضوع صوري خال من الحقيقة، فهو مجرد اعتراف من الخليفة ليكتسب هذا الحاكم أو ذاك الصفة الشرعية^(٥)، وكانت هذه الدويلات مراكز قوى متناحرة متنافسة ففي العراق كان البويهيون، وفي مصر والشام كان الفاطميون، وكان الغزنويون

(١) نيسابور: هي مدينة عظيمة ذات فضائل جسيمة وقد كانت معدن الفضلاء ومنبع العلماء فتحت أيام الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه، وحاليا تقع في مقاطعة خراسان شمالي شرق إيران قرب العاصمة الإقليم مشهد، وتعد نيسابور من أشهر المراكز الثقافية والتجارة والعمران في العصر العباسي قبل أن يدمرها زلزال ضربها عام (٥٤٠هـ) ثم أكمل خرابها غزو المغول لها سنة (٦١٨هـ). ينظر: معاجم البلدان (٣٣١/٥).

(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٦٤/١٨).

(٣) ينظر: الإعلان بالتوبيخ، السخاوي (ص/٤٦١).

(٤) ينظر: سلاجقة إيران والعراق، لعبد المنعم حسنين (ص/١٦٧-١٦٨).

(٥) ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (٣٤٥/١٧-٣٤٦).

والسلاجقة يتحكمون في الشرق^(١)، وفي المغرب الإسلامي فلم يكن الحال مختلفاً كثيراً فقد كانت الفتن والاضطرابات السياسية على أشدها^(٢).

وقد انعكس هذا التمزق والانقسام بين طوائف الأمة تأثيراً بالغاً في الأوضاع الاجتماعية، أدت إلى إنهاك المجتمع وفساده، نتيجة الصراعات الدائر بين الأمراء، والطامعين في السلطة من أصحاب النفوذ^(٣)، وإن النزاع ازداد من نشاط اللصوص فقاموا بأعمال السلب والنهب، ففي سنة (٤٢٤هـ)، وسنة (٤٢٦هـ) أخذوا أموال الناس جهاراً، وقتلوا صاحب الشرطة، ونهبوا المتاجر وأظهروا الفسق والجنون^(٤)، وقد أدت هذه الأحوال السيئة إلى الغلاء الشديد في خراسان جميعها فكان الإنسان يصيح الخبز الخبز، ويموت^(٥)، وكما ساهمت الكوارث الطبيعية من أوبئة، وزلازل، ومن تدهور الأحوال^(٦)، فقد وقع زلزال عظيم في خراسان سنة (٤٤٤هـ)، هلك بسببه خلق كثير وكان أشده بمدينة (بيهق) وهي مسقط رأس الإمام البيهقي^(٧).

وقد شهد أواخر القرن الرابع، والقرن الخامس الهجريين نهضة علمية تعد من أزهى الحركات الفكرية في التاريخ الإسلامي، تميزت بكثرة العلماء من المحدثين والفقهاء واللغويين والأدباء والفلاسفة وغيرهم من أهل العلم، وإن الناظر في الحالتين السياسية والاجتماعية لا يتردد في الحكم على انحطاط الناحية الثقافية والفكرية لدى الأمة، حين أن الأمر كان مخالفاً لذلك، وهذا ما يؤكد بأن الحضارة بكل مجالاتها الفكرية والمادية لا تعرف التوقف سواء ضعفت السلطة أولاً^(٨).

وقد تأثر الإمام البيهقي بهذه النهضة العلمية، والثقافية وساهمت في تكوينه وصقله، وهيات له الجو العلمي المناسب الذي يدفع به إلى المواصلة والاستمرار، وكما أمدته بطائفة من الجهابذة، والعلماء الكبار الذين احتضنوه ونهضوا به وعملوا على صقل موهبه، وتعتبر

(١) ينظر: موارد الخطيب (ص/١٥).

(٢) ينظر: تاريخ الأمم الإسلامية، الخضير (٢/٤٠٠).

(٣) ينظر: الكامل في التاريخ، لابن الأثير (٧/٣٢٥).

(٤) ينظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن عماد الحنبلي (٥/١١٩).

(٥) ينظر: الكامل في التاريخ (٧/٢٥٥).

(٦) البيهقي وموقفه من الإلهيات (ص/٣٣).

(٧) الكامل في التاريخ (٨/٦٤).

(٨) ينظر: موارد الخطيب (ص/١٨).

هذه الحقبة الزمنية من حيث النشاط والمواصلة، ووفرة الإنتاج الثقافي أوسع بكثير من الظروف السياسية والاجتماعية.

وفي خراسان كان للسلاطين من الغزنويين والسلاجقة الذين عاصروهم الإمام البيهقي إثر من حيث الناحية العلمية ورعايتها فشجعوا نشر العلوم والآداب والفنون فكان سلطانهم المجاهد محمود بن سبكتكين (ت ٣٢١هـ) من أعيان الفقهاء في المذهب الحنفي حتى أنه ألف كتاباً مشهوراً في الفروع، وهو "التفريد على مذهب أبي حنيفة"^(١)، وقد عني الغزنويون بإنشاء مدارس متخصصة لرعاية العلوم وتنشيطها، كالمدرسة السعيدية التي أنشأها (نصر ابن سبكتكين)^(٢)، أخو السلطان محمود حينما كان والياً على نيسابور، وأخرى بناها أبو سعد إسماعيل بن الاسترياذي بنيسابور، ومدرسة ثالثة بنيت للأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني بنيسابور^(٣)، وأما السلاجقة فقد قام وزيرهم نظام الملك الحسن بن علي الطوسي ببناء مدارس جديدة متعددة في أماكن متنوعة من العالم الإسلامي، فبنى مدرسة ببغداد، ومدرسة بنيسابور، ومدرسة أصبهان، ومدرسة مرو، ومدرسة البصرة، ومدرسة الموصل^(٤) واطلق عليها اسم المدارس النظامية^(٥).

وقد أسهمت هذه المدارس بقسط وافر في إنعاش العلوم الشرعية والأدبية في ذلك العصر، ثم برزت مجموعة من المحدثين، والفقهاء، والأدباء، والمفكرين، فساهمت في

(١) الجواهر المضية في طبقات الحنفية، لعبد القادر القرشي (١٥٧/٢).

(٢) هو الأمير العالم نصر بن ناصر الدين، أبو منصور سبكتكين، ولي نيسابور عام (٣٩٠هـ)، وسمع المشايخ وصحب الأئمة، واستفاد منهم وأحسن الولاية وعاد إلى غزته، وتوفي بها في رجب سنة (٤١٢هـ)، ينظر: المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور لعبد الغافر الفارسي (٧٠٧)، رقم (١٥٧٩).

(٣) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى، السبكي (٢١٣/٤-٢١٤).

(٤) ينظر: نظام الملك الحسن بن علي، للدكتور عبد الهادي محبوبة (ص/٢٦٦-٣٨٦).

(٥) وهي المدرسة التي أنشأها الوزير السلجوقي نظام الملك الحسن بن علي للشافعية، وتم افتتاحها سنة (٤٥٩ هـ) وهي من أكبر المدارس وأشهرها ببغداد، وقد أشاد بذكرها الرحالة ابن بطوطة عند زيارته لبغداد سنة (٢٧٢ هـ)، ومن درس بها العلامة محيي الدين محمد بن عبد الله العاقولي الشافعي (٧٠٤ هـ-٧٦٨ هـ). ينظر: رحلة ابن بطوطة (١/١٧١)، وتاريخ علماء المستنصرية، معروف ناجي (٢/١٣٤)، وإيضاح الدلائل، الزيرباني (ص/٥٦).

التأليف والإبداع، ووضعت جملة من المصنفات العلمية القيمة، التي تعد من مفاخر ذلك العصر لدى النقاد والباحثين^(١).

رابعاً: نشأته العلمية:

نشأ الإمام البيهقي في هذه البلاد التي تموج بالنشاط الفكري، وتزدهر بالحركة العلمية الواسعة، وأن الإمام البيهقي قد لقي عناية طيبة منذ صغره^(٢)، والذي يؤكد هذا هو ما قاله الإمام البيهقي عن نفسه "إني كتبت الحديث من سنة تسعة وتسعون وثلاثمائة وأدركت بعض أصحاب الشرقيين، وابن الأعرابي، والصفار، والرزاز، والأصم، وابن الأخرم"^(٣)، وقد جزم الذهبي على هذا فقال: "وسمع وهو ابن خمس عشرة سنة"^(٤)، وقد كانت عادة أهل ذلك العصر، أنهم يدفعون بصغارهم إلى الكتاتيب أولاً يتعلموا القراءة والكتابة ويتقنوا قراءة القرآن، ويحفظوا جملة من سوره وقد يتمون حفظه عن ظهر قلب، قبل الانتقال إلى المحدثين والفقهاء، وقد ابتدأ الإمام البيهقي في السن المبكرة (١٥ عاماً)، بالتطواف على الشيوخ وهي المرحلة العلمية التي أشار إليها البيهقي، وهو يتحدث عن نشأته هذه فقال: "وإني منذ نشأت وابتدأت طلب العلم اكتب أخبار سيدنا المصطفى صلى الله عليه وسلم وعلى آله أجمعين، وأجمع آثار الصحابة الذين كانوا أعلام الدين وأسمعها ممن حملها وأتعرف أحوال رواتها من حفاظاً وأجتهد في تمييز صحيحها من سقيمها، ومرفوعها من موقوفها وموصولها من مرسلها"^(٥)، فهذه النشأة كما هو ظاهر من كلام الإمام البيهقي نشأة زكية مدعومة بنهضة مبكرة في الأخذ بأوليات العلوم، ومعرفة مراتبها وهو ما يؤكد أن البيهقي أخذ بيده وهو في سن التمييز إلى كتاتيب العلم وقد يقوي هذا التخمين ويعززه كثافة المرويات التي تحملها الإمام البيهقي عن الإمام أبي عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥هـ)، إذا عرفنا أن الإمام أدركه وهو في سن الخامسة عشر، أو السادسة عشر من عمره جاز لنا استساغة تحمله لهذا الكم الكبير من المرويات المسندة على مدار الخمس سنين المتبقية من حياة الحاكم، فمن الإمام الحاكم

(١) ينظر: موارد الخطيب (ص/١٨).

(٢) أغفلت المصادر التاريخية الحديث عن أسرة البيهقي ولم أجد فيها ما يعينني على تجلية نشأة البيهقي في أحضان أسرته.

(٣) بيان خطأ من أخطأ على الشافعي، للبيهقي (ص/٣٣٤).

(٤) سير أعلام النبلاء (١٦٣/١٨).

(٥) معرفة السنن والآثار (٢٠٩/١) رقم (٤٣٣).

وهو من أعلام عصره، وأكبرهم منزلة في الحديث بنيسابور قاطبة كان يختص لحلقته من يتوسم فيه النجابة والذكاء من الطلبة المتزاحمين على سماع مروياته، والاستفادة من علو إسناده والوافدين عليه من كل مكان في العالم الإسلامي.

خامساً: عقيدة الإمام البيهقي ومذهبه:

لقد كان الإمام البيهقي أشعري العقيدة في التأويل، يشبه السلف في عرض أدلته، ويوافهم في إثبات بعض ما أول أصحابه من مسائل الصفات، وأحياناً يخالف السلف في الاستنتاج حسبما يؤدي إليه بحثه واجتهاده^(١).

وأما مذهبه فهو على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، حيث قال الإمام البيهقي: "فوجدت الشافعي رحمه الله، أكثرهم اتباعاً، وأقوهم احتجاجاً، وأصحهم قياساً"^(٢).

سادساً: وفاة الإمام البيهقي:

بعد حياة حافلة بالتطواف والطلب في جميع العلوم وتحصيله والهمه في بثه وتعليمه، والاعتكاف على تدوينه وتصنيفه أصاب البيهقي المرض في قدومه الأخيرة إلى نيسابور، وحضرته المنية فتوفي في العاشر من شهر جمادى الأولى سنة (٤٥٨هـ)^(٣) بنيسابور، وله من العمر ٧٤ سنة.

سابعاً: ثناء العلماء عليه:

قال إبراهيم بن محمد الأزهر: الإمام الحافظ، الفقيه الأصولي الدين الورع، واحد زمانه في الحفظ والإتقان والضبط من كبار أصحاب الحاكم أبي عبد الله الحافظ وهو من المكثرين عنه، كتب الحديث وحفظه من صباه إلى نشأ وتفقده وبرع فيه وشرع في الأصول^(٤). وقال السمعاني: كان إماماً فقيهاً حافظاً جمع بين معرفة الحديث وفقهه^(٥).

وقال ابن عساكر: سمعت الشيخ أبا بكر محمد بن عبد الله بن أحمد بن حبيب العامري، يقول: سمعت من يحكي عن الإمام أبي المعالي الجويني أنه قال: ما من الشافعي

(١) ينظر: البيهقي وموقفه من الإلهيات (ص ١٦ / ١٠٣).

(٢) معرفة السنن والآثار (٢٠٩/١) رقم (٤٣٨).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٨/١٩٦).

(٤) المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور، أبو إسحاق الصيرفي (ص ١٠٨/١) رقم (٢٣١).

(٥) الأنساب (١/٤٣٨).

إلا وللشافعي عليه منه إلا أحمد البيهقي فإن له على الشافعي منه لتصانيفه في نصرته مذهبه وأقواله^(١).

وقال ابن الجوزي: كان واحد زمانه في الحفظ والإتقان وحسن التصنيف، وله التصانيف الكثيرة الحسنة^(٢).

وقال ابن خلكان: الفقيه الشافعي الحافظ الكبير المشهور واحد زمانه، وفرد أقرانه في الفنون من كبار أصحاب الحاكم أبي عبد الله ابن البيع في الحديث^(٣).

وقال الذهبي تعليقاً على كلام الجويني: قلت: أصاب أبو المعالي هكذا وهو لو شاء البيهقي أن يعمل لنفسه مذهباً يجتهد فيه لكان قادراً على ذلك لسعة علومه، ومعرفته بالاختلاف ولهذا تراه يلوح بنصر مسائل مما صح فيها الحديث^(٤).

وقال ابن الأثير: كان أوجد أهل زمانه في الإتقان والحديث والفقه والتصنيف، وكان فقيهاً محدثاً أصولياً^(٥).

أولاً: شيوخه:

عرف عن الإمام البيهقي رحمه الله، كثرة المشايخ الذين روى عنهم في كتبه منهم:

١. عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري أبو محمد البغدادي، ومات يوم الأربعاء ودفن يوم الخميس سلخ صفر من سنة (٤١٧هـ)^(٦).

٢. محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم، أبو عبد الله بن البيع، الضبي، الطهماني، النيسابوري، الحاكم، ولد سنة (٣٢١هـ)، وتوفي سنة (٤٠٣هـ)، وقيل: (٤٠٥هـ)^(٧).

٣. يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى، أبو زكريا المزكي، النيسابوري، ولد سنة (٣٣٠هـ)، وتوفي في ذي الحجة سنة (٤١٤هـ)^(٨).

(١) تبين كذب المفترى (ص/٢٦٦).

(٢) المنتظم (٩٧/١٦) رقم (٣٣٨٧).

(٣) وفيات الأعيان (٧٥/١).

(٤) سير أعلام النبلاء (١٦٩/١٨).

(٥) البداية والنهاية (٩٤/١٢).

(٦) ينظر: تاريخ بغداد (٤٥٣/١١)، رقم (٥٣٠٠)، وسير أعلام النبلاء (٣٨٦/١٧)، رقم (٢٤٦).

(٧) ينظر: تاريخ بغداد (٥٠٩/٣)، رقم (١٠٤٤)، وسير أعلام النبلاء (١٦٢/١٧).

(٨) ينظر: تاريخ الإسلام (٢٤٥/٩)، رقم (١٦٦)، وسير أعلام النبلاء (٦٩/١٣)، رقم (٣٨٠٦).

٤. محمد بن الحسن بن داود بن علي، أبو الحسن، الحسني، النيسابوري، روى عن: محمد بن إسماعيل بن إسحاق المروزي، وأبو نصر محمد بن حمدويه الغازي، ومات فجأة في جمادى الآخرة سنة (٤٠١هـ) ^(١).

٥. علي بن محمد بن علي بن حسين بن شاذان بن السقا، أبو الحسن الحافظ، القاضي، الإسفراييني، وتوفي سنة (٤١٤هـ) ^(٢).

ثانياً: تلاميذه:

أما أشهر تلاميذه الذين حدثوا عنه، وكثرت ملازمتهم له منهم:

١. الحسين بن أحمد بن علي بن حسن بن فطيمة، أبو عبد الله، الخسروجدي، الشافعي، توفي بخسروجرد، في ثالث عشر رمضان، سنة (٦٥٣هـ) ^(٣).
٢. تميم بن أبي سعيد بن أبي العباس، أبو القاسم، الجرجاني، ولد بعد (٥٤٠هـ) ^(٤).
٣. عبد الجبار بن محمد بن أحمد، أبو محمد الخواري، البيهقي، توفي سنة (٥٣٦هـ) ^(٥).
٤. محمد بن إسماعيل بن محمد بن حسين بن القاسم، أبو المعالي، الفارسي، النيسابوري، سمع «السنن الكبير» من البيهقي، توفي سنة (٥٣٩هـ) ^(٦).
٥. محمد بن الفضل بن أحمد بن محمد بن أبي العباس، أبو عبد الله، الصاعدي، الفراوي، النيسابوري، توفي في ربيع الأول، سنة (٥٣هـ) ^(٧).

^(١) ينظر: سير أعلام النبلاء (٩٨/١٧)، رقم (٦٠)، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي (١٤٨/٣)، رقم (١٣٣).

^(٢) ينظر: تاريخ الإسلام (٢٤٠/٩)، رقم (١٤٨)، وسير أعلام النبلاء (٣٠٥/١٧)، رقم (١٨٥)، وإتحاف المرتقي بتراجم شيوخ البيهقي، لمحمود النحال (٣٣٩)، رقم (١١٦).

^(٣) ينظر: التحبير في المعجم الكبير (٢٢٢/١) رقم (١٢٨)، وسير أعلام النبلاء (٦٠/٢٠) رقم (٣٧).

^(٤) ينظر: التحبير (١٤٤/١) رقم (٧٢)، وسير أعلام (٢٠/٢٠) رقم (١١).

^(٥) ينظر: التحبير في المعجم الكبير (٤٢٣/١) رقم (٣٨٢)، وسير أعلام النبلاء (٧١/٢٠) رقم (٤٣).

^(٦) ينظر: التحبير في المعجم الكبير (٩٧/٢) رقم (٧٠٥)، وسير أعلام النبلاء (٩٣/٢٠) رقم (٥٣).

^(٧) ينظر: سير أعلام النبلاء (٦١٥/١٩) رقم (٣٦٢)، وطبقات الشافعية (١٦٦/٦) رقم (٦٧٩).



ثانياً: مصنفاته:

تعد مصنفات الإمام البيهقي من أهم المصنفات في الحديث الشريف، تجمع بين الرواية والدراسة، وتهدف إلى نصره السنة النبوية من خلال توضيح المسائل العقائدية، والفقهية، ومصنفاته تعتمد على الترتيب الفقهي أو الموضوعي لتسهيل الرجوع إليها:

١. إثبات عذاب القبر^(١): طبع بتحقيق الدكتور شرف محمود القضاة، ونشرته دار الفرقان_عمان الأردن، الطبعة الأولى (١٤٠٣هـ - ١٩٩٢م).
٢. الأجزاء الكنزوديات^(٢): وهي أجزاء حديثية انتخبها الإمام البيهقي، وخرجها من حديث الحافظ أبي سعد محمد بن عبد الرحمن الكنزودي.
٣. أحاديث الشافعي: منه نسخة خطية بدار الكتب المصرية^(٣).
٤. أحكام القرآن: كتب هوامشه عبد الغني عبد الخالق [ت ١٤٠٣ هـ]، قدم له محمد زاهد الكوثري [ت ١٣٧١ هـ]، الناشر مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة الثانية (١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م).
٥. الأداب: اعتنى به وعلق عليه: أبو عبد الله السعيد المندوه الناشر مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان الطبعة الأولى (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م).
٦. الأربعون الصغرى: طبع بتحقيق أبو إسحاق الحويني الأثري، ونشرته دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ).
٧. الأربعون الكبرى: طبع بتحقيق محمد عبد القادر عطا، ونشرته دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م).
٨. الأسماء والصفات^(٤): حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه عبد الله بن محمد الحاشدي، قدم له: فضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي، الناشر: مكتبة السوادي، جدة - المملكة العربية السعودية الطبعة الأولى (١٤١٣ هـ - ١٩٩٣م).
٩. الألف مسألة: منه نسخة خطية في مكتبة أحمد الثالث بتركيا برقم (١١٢٨)^(٥) ونسخة

(١) ينظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حجي خليفة (١/١٨٠)، والبيهقي وموقفه من الإلهيات (ص/٨٠).

(٢) ينظر: الصناعة الحديثية في سنن البيهقي، نجم بن عبد الرحمن (ص/١٠٠).

(٣) ينظر: تاريخ التراث العربي، لسزكين (٣/١٨٥).

(٤) ينظر: كشف الظنون (٢/١٣٩١)، والرسالة المستطرفة (ص/٣٤).

(٥) ينظر: البيهقي وموقفه من الإلهيات (ص/٨٤).

- في مكتبة إحياء التراث بجامعة أم القرى برقم (٥٨٦).
١٠. البعث والنشور: حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبد الله بن محمد الحاشدي، قدم له: فضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي الناشر: مكتبة السوادي، جدة - المملكة العربية السعودية الطبعة الأولى (١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م).
١١. بيان خطأ من أخطأ على الشافعي: طبع بتحقيق د. الشريف نايف الدعيس، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة الأولى (١٤٠٢ هـ).
١٢. تخريج أحاديث الأم: منه نسخة في مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية في المملكة العربية السعودية "الرياض برقم (٩٩٨/٧٢٢) (١).
١٣. الترغيب والترهيب: ذكره الذهبي في «سير» (٢) وفي «تذكرة» (٣)، وابن قاضي شعبة في «الطبقات» (٤).
١٤. جامع أبواب قراءة القرآن: ذكره الباباني في «هدية العارفين» (٥).
١٥. الجامع في الخاتم: طبع بتحقيق عمرو علي عمرالناشر: الدار السلفية، بومباي - الهند الطبعة الأولى (١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م).
١٦. الجامع في شعب الإيمان (٦): حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه د. عبد العلي عبد الحميد حامد، الناشر: مكتبة الرشد.
١٧. حياة الأنبياء في قبورهم (٧): طبع بتحقيق الدكتور أحمد بن عطية الغامدي الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة الطبعة الأولى (١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م).
١٨. الخلافات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة: تحقيق ودراسة: فريق البحث العلمي بشركة الروضة، بإشراف محمود بن عبد الفتاح أبو شذا النحال الناشر: الروضة للنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية الطبعة الأولى (١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م).

(١) ينظر: خزانة التراث (٩٥٤/٢٢)، و(٢٨٨/٢٣).

(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٦٦/١٨).

(٣) ينظر: تذكرة الحفاظ (٢١٩/٣).

(٤) ينظر: طبقات الشافعية، لابن شعبة (٢٢١/١).

(٥) ينظر: هدية العارفين (٧٨/١).

(٦) ينظر: تاريخ الأدب العربي، لبروكلمان (٢٣١/٦).

(٧) ينظر: كشف الظنون (٦٥٠/٥)، وصلة الخلف بموصول السلف، للروداني (ص/٢١٦)، ومعجم

المطبوعات العربية والمعرية، اليان سركيس (١٠٧٦/٢).

١٩. الدعوات الصغير: ذكره السمعاني في «الأنساب»^(١).
٢٠. الدعوات الكبير: طبع بتحقيق بدر بن عبد الله البدر، الناشر: غراس للنشر والتوزيع - الكويت، الطبعة: الأولى للنسخة الكاملة (٢٠٠٩ م)
٢١. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة^(٢): مطبوع في سبع مجلدات بتحقيق " الدكتور عبد المعطي قلعجي في بيروت - بدار الكتب العلمية سنة (١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م).
٢٢. الرد على الانتقاد على الشافعي في اللغة: طبع بتحقيق بدر الزمان، ونشرته دار الهديان_الرياض (١٤٠٨ هـ).
٢٣. رسالة إلى أبي محمد الجويني والد إمام الحرمين: طبع بعناية أبي عبد الله فراس بن خليل مشغل، ونشرته دار البشائر الإسلامية_بيروت (١٤٢٨ هـ).
٢٤. رسالة البيهقي إلى عميد الملك: ذكره السبكي في «طبقات الشافعية»^(٣).
٢٥. الزهد الصغير: ذكره الكتاني في «الرسالة المستطرفة»^(٤).
٢٦. الزهد الكبير: طبع بتحقيق عامر أحمد حيدر، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت الطبعة الثالثة (١٩٩٦ م).
٢٧. السنن الصغرى^(٥): طبع بتحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي. باكستان الطبعة الأولى (١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م).
٢٨. السنن الكبرى^(٦): طبع بتحقيق محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة الثالثة (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م)
٢٩. فضائل الأوقات: وهو الكتاب الذين بين يديك، سيأتي الكلام عليه أن شاء الله.
٣٠. فضائل الصحابة: ذكره السمعاني في «التحبير»^(٧)، وحاجي خليفة في «كشف الظنون»^(٨).

(١) ينظر: الأنساب (٤٣٨/١).

(٢) ينظر: تاريخ الأدب العربي (٢٣١/٦).

(٣) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى (٣٩٥/٣).

(٤) ينظر: الرسالة المستطرفة (ص/٥١).

(٥) ينظر: تاريخ الأدب الإسلامي (٢٣١/٦).

(٦) ينظر: الصناعة الحديثية في سنن البيهقي، د نجم (١٤٢/١).

(٧) ينظر: التحبير في المعجم الكبير (٤٣٥/١).

(٨) ينظر: كشف الظنون (٥٢٥/٦).

٣١. العيون في الرد على أهل البدع: منه نسخة خطية في مكتبة إمبروزيانا في ميلانو إيطاليا برقم (٦٦)، ومنه نسخة مصورة في دار الكتب القطرية^(١).
٣٢. القراءة خلف الإمام: طبع بتحقيق محمد السعيد بن بسيوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ).
٣٣. القضاء والقدر: طبع بتحقيق محمد بن عبد الله آل عامر، الناشر: مكتبة العبيكان - الرياض، السعودية الطبعة الأولى (١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م).
٣٤. أيام أبي بكر الصديق: ذكره عبد المعطي قلنجي في مقدمته لكتاب «دلائل النبوة»^(٢).
٣٥. كتاب الإيمان: ذكره الغامدي في «البيهقي وموقفه من الإلهيات»^(٣).
٣٦. كتاب الرؤية: ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون»^(٤)، والباباني في «هدية العارفين»^(٥).
٣٧. كتاب الأسرى^(٦): ذكره الباباني في «هدية العارفين»^(٧) باسم (الأسرار).
٣٨. كتاب الاعتقاد^(٨): طبع بتحقيق أحمد عصام الكاتب، الناشر: دار الآفاق الجديدة - بيروت الطبعة الأولى (١٤٠١هـ).
٣٩. المبسوط: ذكره السبكي، وقال: فما صنف في نوع مثله^(٩).
٤٠. مختصر دلائل النبوة: منه نسخة خطية في المكتبة الظاهرية (ضمن مكتبة الأسد) في سوريا دمشق برقم (٢٦)^(١٠).

(١) ينظر: المخطوطات المصورة بدار الكتب القطرية (ص/١٦).

(٢) ينظر: مقدمة كتاب دلائل النبوة (ص/١١٢).

(٣) ينظر: البيهقي وموقفه من الإلهيات (ص/٩٨).

(٤) ينظر: كشف الظنون (٥/٥٦٦).

(٥) ينظر: هدية العارفين (١/٧٨).

(٦) ينظر: الصناعة الحديثية في سنن البيهقي (١/١١٢).

(٧) ينظر: هدية العارفين (١/٧٨).

(٨) ينظر: إثارة الفوائد المجموعة، للعلائي (١/٣٥٦)، وهدية العارفين (١/٧٨).

(٩) طبقات الشافعية الكبرى (٤/٩).

(١٠) ينظر: خزانة التراث (٧٢/٩٨٥)، ومعجم تاريخ التراث الإسلامي (١/٢٢٧).



٤١. مختصر السنن الكبرى: ذكره السمعاني في ترجمة، أبي محمد الخواري. فقال: فسمعت منه كتاب "مختصر السنن" لأبي بكر البيهقي^(١).
٤٢. المدخل إلى دلائل النبوة: منه نسخة خطية في المكتبة الأحمدية " ونسخة مصورة بالجامعة الإسلامية برقم (١٣٣) ^(٢).
٤٣. المدخل إلى كتاب السنن: اعتنى به وخرّج نَقُولَه: محمد عوامة، الناشر: دار اليسر للنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية، دار المنهاج للنشر والتوزيع، بيروت - لبنان الطبعة الأولى (١٤٣٧ هـ - ٢٠١٧ م).
٤٤. معالم السنن: ذكره الباباني في «هدية العارفين»^(٣).
٤٥. معرفة السنن والآثار: طبع بتحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة) الطبعة الأولى (١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م).
٤٦. مناقب الإمام أحمد بن حنبل: ذكره الذهبي في «سير»^(٤)، والباباني في «هدية العارفين»^(٥).
٤٧. مناقب الإمام الشافعي: طبع بتحقيق السيد أحمد صقر، الناشر: مكتبة دار التراث - القاهرة الطبعة الأولى (١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م).
٤٨. نصوص الشافعي: ذكره الذهبي في «سير»^(٦)، وحاجي خليفة في «كشف الظنون» وقال: في عشر مجلدات^(٧).
٤٩. ينابيع الأصول: ذكره الباباني في «هدية العارفين»^(٨).

(١) التحبير في المعجم الكبير (١/٤٢٥).

(٢) ينظر: مقدمة دلائل النبوة (ص/٣).

(٣) ينظر: هدية العارفين (١/٧٨).

(٤) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٨/١٦٦).

(٥) ينظر: هدية العارفين (١/٧٨).

(٦) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٨/١٦٦).

(٧) كشف الظنون (٧/٤٢٩).

(٨) ينظر: هدية العارفين (١/٧٨).



المبحث الثاني كتاب فضائل الأوقات

أولاً: موضوع الكتاب:

جمع الإمام البيهقي رحمه الله تعالى، في كتابه (فضائل الأوقات)، جملة من الأحاديث النبوية، ومن آثار الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم أجمعين، بدأها بفضل شهر رجب، وذلك لأن شهر رجب هو أول الأشهر الحرم في السنة القمرية، وأن رجب من مواسم الطاعات المعروفة عند السلف وقد وردت فيها أحاديث كثيرة وأن كان منها ضعيفاً، ثم بفضل شعبان، ورمضان، وشوال، وذو الحجة، ومحرم، ثم بفضل يوم الجمعة، ويوم الاثنين والخميس، ثم ختمها بالأيام البيض.

ثانياً: منهجه في الكتاب:

١. أوضح الإمام البيهقي رحمه الله، منهجه في جميع مصنفاته فقال: (وعادتي في كتبي المصنفة في الأصول والفروع والاقتصار من الأخبار على ما يصح منها دون ما لا يصح، أو التمييز بين ما يصح منها وما لا يصح ليكون الناظر فيها من أهل السنة على بصيرة مما يقع الاعتماد عليه، لا يجد من زاغ قلبه من أهل البدع عن قبول الأخبار...) (١).
٢. حسن الترتيب والتبويب فبدأ الإمام البيهقي رحمه الله بذكر شهر رجب وشعبان ورمضان وشوال وذو الحجة والمحرم ثم وزع مادته العلمية في (٢٨) باباً.
٣. يذكر الباب ثم يتبعه بآية تناسب عنوان الباب ثم يذكر الأحاديث والآثار الواردة في هذا الباب.
٤. روايته الأحاديث والآثار المسندة على طريقة المحدثين.
٥. تعرضه لبعض المسائل الفقهية ومناقشتها.
٦. جمعه للروايات المتعارضة.
٧. شرحه لبعض الألفاظ المشككة في العقيدة أو الفقه أو تفسير آية.
٨. إذا كان الحديث في الصحيحين عزاه إليهما أو لأحدهما.
٩. العطف بين الشيوخ وأحياناً يذكر البلد الذي سمع فيه من شيخه.

(١) ينظر: دلائل النبوة (٤٧/١).

١٠. التحويل بين الأسانيد.

ثالثاً: الكتب المصنفة في (فضائل الأوقات).

إن أكثر الكتب المدونة في السنة النبوية قد انفردت بذكر باباً أو فصلاً في (فضائل الأوقات)، كفضل شهر رجب، أو رمضان، أو ليلة القدر، أو يوم عرفة، وغيرها ضمن أبواب وفصول كثيرة، أو مجالس إملاء في فضل شهر معين، ولكنني لم أجد كتاب مستقلاً في فضائل الأوقات كما في كتاب الإمام البيهقي رحمه الله.

إلا هناك كتب معينة قد شاركت الإمام البيهقي في كتابه "فضائل الأوقات" شاركته بالعنوان فقط مثل:

١. النور في فضائل الأيام والشهور لعبد الرحمن بن علي ابن الجزري (ت ٥٩٧هـ).
 ٢. العلم المشهور في فضائل الأيام والشهور لعمر بن دحية الكلبي (ت ٦٣٣هـ).
 ٣. لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف لزين الدين بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ).
 ٤. فضائل الشهور والأيام لعبد الغني بن إسماعيل النابلسي (ت ١١٤٣هـ).
- الكتب الثلاثة الأولى مجالس وعظ وإرشاد، وأما الكتاب الرابع محذوف الأسانيد ومختصر.

المبحث الثالث

الوقت وأهميته في الكتاب والسنة

أولاً: تعريف الوقت لغة واصطلاحاً.

الوقت لغة: المقدار من الدهر، وأكثر ما يستعمل في الماضي كالميقات، ونهاية الزمان المفروض لعمل، ولهذا لا يكاد يقال إلا مقيداً^(١).

وشرعاً: هو الزمن الذي عينه الشارع لأداء العبادات فيه، كالصلوات الخمس وغيرها من العبادات، ويعد دخول الوقت سبباً في وجوب العبادات، فإذا أدت العبادات في وقتها كانت أداءً، وإذا فات وقتها كانت قضاءً^(٢).

ثانياً: أهمية الوقت في القرآن الكريم:

إن الوقت من أعظم النعم التي أنعم الله تعالى بها على عبادة، وقد أولاه الإسلام مكانة رفيعة، ولأهمية الوقت فقد أقسم الله جلاً علاً بالوقت في مواضع متعددة، والله تعالى لا يقسم بشيء إلا لكي ندرك أهميته، ونعرف قيمته، فقال الله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ۝١ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ ۝٢ خَسِرَ ۝٣﴾، وقوله تعالى: ﴿وَالْفَجْرِ ۝١ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ۝٢﴾^(٤)، وقوله تعالى: ﴿وَالضُّحَىٰ ۝١ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝٢﴾^(٥)، وقوله تعالى: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ ۝١ وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ ۝٢﴾^(٦)، وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَنۢ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا ۝١٧﴾^(٧)، وقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتٍ لِّمَنۢ فَحَٰوَنَآ آيَةً اللَّيْلَ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِّينَ وَالْحِسَابَ وَكُلَّ شَيْءٍ فَضَّلْنَاهُ تَفْصِيلًا ۝١٨﴾^(٨).

(١) ينظر: تاج العروسة من جواهر القاموس، للزبيدي (١٣٢/٥).

(٢) ينظر: الكليات، لأبو البقاء الكفوي (ص: ٩٤٥).

(٣) سورة العصر: الآية (٢-١).

(٤) سورة الفجر: الآية (٢-١).

(٥) سورة الضحى: الآية (٢-١).

(٦) سورة الليل: الآية (٢-١).

(٧) سورة الفرقان: الآية (٦٢).

(٨) سورة الأسراء: الآية (١٢).

كما ورد في القرآن الكريم عتاب شديد للكفار والعصاة، بسبب إهمالهم لأوقاتهم ونفريطهم فيها، فقال الله تعالى: ﴿وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَدَقَاتٍ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ﴾ (١).

ثالثاً: أهمية الوقت في السنة النبوية:

أما السنة النبوية فقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث عديدة تبين أهمية الوقت وتبين مكانته العظيمة، فعن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (نعمتان مغبونٌ فيهما كثيرٌ من الناس: الصَّحَّةُ والفراغُ) (٢)، وعن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اَعْتَمِمْ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ: شَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ، وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، وَغِنَاكَ قَبْلَ فَقْرِكَ، وَفَرَاغَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ، وَحَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ) (٣).

وكما جاء في السنة النبوية الحث على المسارعة إلى اغتنام الوقت في التصديق في سبيل الله خشية من عدم التصديق في وقت آخر، فعن أبي موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ليأتينَّ على الناسِ زمانٌ يطوفُ الرجلُ فيه بالصدقةِ من الذهبِ، ثم لا يجدُ أحداً يأخذُها منه، ويُرَى الرجلُ الواحدُ يتبعُه أربعون امرأةً، يُلْدَنَ به من قِلَّةِ الرجالِ وكثرةِ النساءِ) (٤)، وعن جرير بن عبد الله رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (تَصَدَّقُوا قَبْلَ أَنْ أَلَّا تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقْ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ، تَصَدَّقْ رَجُلٌ مِنْ دَرَاهِمِهِ، تَصَدَّقْ رَجُلٌ مِنْ بُرِّهِ، تَصَدَّقْ رَجُلٌ مِنْ تَمَرِهِ، مَنْ شَعِيرَةٍ، لَا تَحْقِرَنَّ شَيْئاً مِنَ الصَّدَقَةِ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ) (٥).

وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم أن الإنسان مسؤول عن وقته ومحاسب عليه يوم القيامة، مما يجب عليه أن يحسن استثماره ويستعد للسؤال عنه، فيقول النبي صلى الله عليه

(١) سورة فاطر: الآية (٣٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب لا عيش إلا عيش الآخرة (٨/٨٨)، رقم (٦٤١٢).

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى، كتاب المواعظ (١٠/٤٠٠)، رقم (١١٨٣٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب الصدقة قبل الرد (٢/١٠٩)، رقم (١٤١٤).

(٥) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار، باب بيان مشكل ما قرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله تعالى والأرحام في أول سورة النساء هل كان بالنصب أو الجر (١/٢٢٥)، رقم (٢٤٥).

وسلم: (لَا تَرُولُ قَدَمَا ابْنِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ خَمْسٍ؛ عَنْ عُمْرِهِ فِيْمَ أَفْنَاهُ، وَعَنْ شَبَابِهِ فِيْمَ أَبْلَاهُ، وَمَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيْمَ أَنْفَقَهُ، وَمَاذَا عَمِلَ فِيْمَا عَلِمَ)^(١).

رابعاً: بعض أقوال السلف في الوقت وأهميته:

حرص سلفنا الصالح على استثمار الوقت أفضل استثمار، حيث نظموا أوقاتهم بطريقة تكون سبب في نيل رضا الله تعالى، وكانوا يرون أن الساعات التي تمر دون ذكر الله أو عمل صالح فهي خسارة حقيقية، ستورث الندم والحسرة يوم القيامة.

فيقول الإمام الحسن البصري: (أدركت أقواماً كانوا على أوقاتهم أشد منكم حرصاً على دراهمكم ودنانيركم)^(٢)، كما قال: (يا بن آدم، إنما أنت أيام مجموعة، كلما ذهب يوم ذهب بعضك)^(٣)، وكما نبه على أهمية الوقت وحث على استثماره فقال: (الدنيا ثلاثة أيام: أما أمس فقد ذهب بما فيه، وأما غداً فلعلك لا تدركه، وأما اليوم فلك، فاعمل فيه)^(٤).

وقال الإمام الشافعي رحمه الله: (صحبْتُ الصوفية فما انتفعتُ منهم إلاَّ بكلمتين، سمعتهم يقولون: الوقتُ سيفٌ، فإن قطعتَه وإلاَّ قطعك، ونفسُك إن لم تشغلها بالحقِّ شغلتك بالباطل)^(٥).

وقال ابن عقيل رحمه الله: (إنني لا يحل لي أن أضيع ساعة من عمري، حتى إذا تعطل لسانني عن مذاكرة ومناظرة، وبصري عن مطالعة، أعملت فكري في حالة راحتي وأنا مستطرح، فلا أنهض إلا وقد خطر لي ما أسطره)^(٦)، وقال أيضاً: (أنا أقصر بغاية جهدي أوقات أكلي، حتى أختار سف الكعك وتحسيه بالماء على الخبز، لأجل ما بينهما من تفاوت المضغ، توفراً على مطالعة، أو تسطير فائدة لم أدركها فيه)^(٧).

وقال ابن الجوزي رحمه الله: (ولقد شاهدت خلقاً كثيراً لا يعرفون معنى الحياة: فمنهم من أغناه الله عن التكسب بكثرة ماله، فهو يقعد في السوق أكثر النهار، ينظر إلى الناس،

(١) أخرجه الترمذي في جامعه، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب في القيامة (٢١٦/٤)، رقم (٢٤١٦).

(٢) موارد الظمان لدروس الزمان، لعبد العزيز السلطان (٦٢٦/٤).

(٣) ينظر: المصدر نفسه.

(٤) الزهد الكبير، لإمام البيهقي (١٩٦)، رقم (٤٧٧).

(٥) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء، لابن القيم الجوزية (ص: ١٥٦).

(٦) ذيل طبقات الحنابلة، لابن رجب (٣٢٤/١).

(٧) ينظر: المصدر نفسه (٣٢٥/١).

وكم تمر به من آفة ومنكر، ومنهم من يخلو بلعب الشطرنج، ومنهم من يقطع الزمان بكثرة الحديث عن السلاطين، والغلاء والرخص، إلى غير ذلك فعلت أن الله تعالى لم يطلع على شرف العمر ومعرفة قدر أوقات العافية إلا من وفقه وألهمه اغتنام ذلك^(١)، ﴿وَمَا يُلْقِهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾^(٢).

خامسا: وسائل استثمار الوقت:

١. الإكثار من ذكر الله تعالى:

إن أعظم وسيلة لاغتنام الوقت هي ذكر الله تعالى بكل زمان ومكان ولا يشترط لمن يذكر الله تعالى أن يكون على وضوء، فيقول الله تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾^(٣).

٢. الحسنات الجارية:

تعد الحسنات الجارية وسيلة فعالة لاستثمار الوقت في فعل الخيرات والطاعات، وقد بينت السنة النبوية طرق نيل الحسنات والصدقات الجارية، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ)^(٤)، وعن أنس رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (سَبْعٌ يَجْرِي لِلْعَبْدِ أَجْرُهُنَّ وَهُوَ فِي قَبْرِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ: مَنْ عِلْمٌ عِلْمًا، أَوْ أَجْرَى نَهْرًا، أَوْ حَفَرٌ بئرًا، أَوْ غَرْسٌ نخلاً، أَوْ بَنَى مَسْجِدًا، أَوْ وَرَّثَ مَصْحَفًا، أَوْ تَرَكَ وَلَدًا يَسْتَغْفِرُ لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ)^(٥).

٣. الاستمرار في أداء الأعمال الصالحة:

لاغتنام الوقت وسائل عديدة يسلكها المسلم، ومنها المواظبة على الأعمال الصالحة، وقد ثبت في السنة النبوية أن الاستمرار عليها سبب لنيل محبة الله تعالى، فعن أم المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها: (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَحْتَجِرُ حَصِيرًا بِاللَّيْلِ

(١) صيد الخاطر، لابن الجوزي (ص: ٢٤١).

(٢) سورة فصلت: الآية (٣٥).

(٣) سورة البقرة: الآية (١٥٢).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الوصية، باب ما يخلق الإنسان من الثواب بعد وفاته (٧٣/٥)، رقم

(١٦٣١).

(٥) أخرجه البزار في مسنده، مسند أنس بن مالك رقم (٧٢٨٩).

فِيصَلِّي، وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ فَيَجْلِسُ عَلَيْهِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَثُوبُونَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ حَتَّى كَثُرُوا، فَأَقْبَلَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنْ أَحَبَّ الْأَعْمَالُ إِلَى اللَّهِ مَا دَامَ وَإِنْ قَلَّ^(١).

٤. السعي وراء الطاعات والاجتهاد في فعل الخيرات:

إن السعي لطاعة الله تعالى والمصارعة لفعل الخيرات هو شغل المسلم الدائم ودافعه اليومي في الحياة، فيقول الله تعالى: ﴿فَاسْتَقِمْ وَالْخَيْرَاتِ﴾^(٢)، كما بينت السنة النبوية طريقه السعي وراء الطاعات وفعل الخيرات، فعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من أصبح منكم اليوم صائماً؟ قال أبو بكر: أنا، قال فمن تبع منكم اليوم جنازة؟ قال أبو بكر: أنا، قال: فمن أطعم منكم اليوم مسكيناً؟ قال أبو بكر: أنا، قال: فمن عاد منكم اليوم مريضاً؟ قال أبو بكر: أنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما اجتمعن في امرئ إلا دخل الجنة^(٣)).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب الجلوس على الحصير ونحوه (١٥٥/٧)، رقم (٥٨٦١).

(٢) سورة البقرة: الآية (١٤٨).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب من جمع الصدقة وأعمال البر (٩٢/٣)، رقم (١٠٢٨).

الفصل الأول

في فضائل شهر المحرم ويوم عاشوراء



الحديث الأول: تخصيص شهر الله المحرم بالذكر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ النَّضْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحْصَنٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، كَانَ يَقُولُ فِي ﴿وَالْفَجْرِ ١﴾ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ۖ قَالَ: الْفَجْرُ هُوَ الْمُحَرَّمُ فَجَرُ السَّنَةِ.

قال الإمام البيهقي رحمه الله: وَشَهْرُ الْمُحَرَّمِ مِنَ الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ الَّتِي قَدْ خَصَّهِنَّ اللَّهُ بِالذِّكْرِ فِي كِتَابِهِ وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْظِمُونَهُ غَيْرَ أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ كَانُوا يُحَرِّمُونَهُ عَامًا وَيُحِلُُّونَهُ عَامًا وَيَجْعَلُونَ بَدْلَهُ صَفْرًا فَأَبْطَلَ اللَّهُ تَعَالَى حُكْمَهُمْ وَأَنْزَلَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ ۖ﴾^(١)، إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ الَّتِي يَرَوْنَ فِي هَذَا الْمَعْنَى^(٢) **أولاً: تخريج الحديث:**

هو عند الإمام سعيد بن منصور في (سننه)^(٣)، ومن طريقه أخرجه الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٤)، به تماماً.

وأخرجه الإمام ابن جرير في (تاريخه)^(٥)، من طريق قتيبة بن سعيد، عن نوح بن قيس، به موقوفاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو نصر بن قتادة: هو عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة، أبو نصر، النيسابوري، الأنصاري، النعماني، روى عن: أحمد بن إسحاق، والعباس بن الفضل، روى عنه: أحمد

(١) سورة التوبة: الآية (٣٧).

(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل شهر المحرم قال الله عزو جل فيما أقسم به: والفجر وليال عشر (٤٢٦)، رقم (٢٢٨).

(٣) سنن سعيد بن منصور، باب تفسير سورة "الفجر" (٣٢٩/٨)، رقم (٢٤٤٩).

(٤) شعب الإيمان، كتاب الصيام، تخصيص شهر المحرم بالذكر (٣/٣٥٩)، رقم (٣٧٧١).

(٥) تاريخ الطبري، باب ذكر الوقت الذي عمل فيه التاريخ (٣٩٠/٢)، بمثله.



- ابن الحسن البیهقي، وقد وقفت على ترجمة "جده" في كتاب المنتخب تدل على أنه من بيت علم الحديث، وقال عبد الغافر الفارسي: بيتهم بيت الحديث والصلاح^(١).
٢. أبو منصور النضروي: هو عباس بن الفضل بن زكريا، أبو منصور الهروي، النضروي، روى عن: أحمد بن نجدة، والعباس بن الفضل الأنصاري، روى عنه: سبطه الحسن بن علي، وابن ماجه، وقد وهم صاحب الكمال في زعمه أن ابن ماجه روى عنه؛ فإنه ولد بعد موت ابن ماجه، ومات النضروي في شعبان سنة (٣٧٢هـ)، وقال ابن حجر: ثقة^(٢).
٣. أحمد بن نجدة: بن العريان، أبو الفضل، الهروي، روى عن: سعيد بن منصور، وسعيد ابن سليمان، روى عنه: أبو إسحاق البزار، وأبو محمد المغفلي، توفي سنة (٢٩٦هـ)، وقال الذهبي: كان ثقة معمرًا^(٣).
٤. سعيد بن منصور: بن شعبة، أبو عثمان، المروزي، الخراساني، وقيل: الطالقاني، وقيل: ولد (بجوزجان)^(٤)، ونشأ (ببلخ)^(٥)، وطاف البلاد، وسكن مكة ومات بها، روى عن: إسماعيل بن زكريا، وجريير بن عبد الحميد، روى عنه: أحمد بن نجدة، وبشر بن موسى الأسدي، توفي سنة (٢٢٦هـ، وقيل: ٢٢٧هـ، وقيل: ٢٢٨هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، مصنف السنن، وقال ابن حجر: ثقة، مصنف، وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به^(٦).

(١) ينظر: المنتخب من كتاب السياق «لتاريخ نيسابور» أبو إسحاق الصريفي (٤٦٤) رقم (١٤٤٦)، وإتحاف المرتقي بتراجم شيوخ البیهقي، لمحمود النحال (٣٦٥) رقم (١٢٦)، والسلسيل النقي في تراجم شيوخ البیهقي، أبو الطيب (٥١٣) رقم (١٣٩).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال، للمزي (٢٤٢/١٤)، رقم (٣١٣٦)، وسير أعلام النبلاء (٣٣٨/١٢)، رقم (٣٤٤٤)، وتقريب التهذيب، لابن حجر (٢٩٤)، رقم (٣١٨٤).

(٣) ينظر: تاريخ الإسلام، للذهبي (٨٩٨/٦) رقم (٧٥)، وسير أعلام النبلاء (٥٧١/١٣) رقم (٢٩٤).

(٤) هي اسم كورة واسعة من كور بلخ بخراسان، وهي بين مرو الروذ وبلخ، فتحت عنوة سنة ثلاث وثلاث للهجرة، ينظر: معجم البلدان (١٨٢/٢).

(٥) مدينة مشهورة بخراسان، طولها مائة وخمس عشرة درجة، وعرضها سبع وثلاثون درجة، وأن أول من بناها لهراسف الملك لما خرب صاحبة بخت نصر بيت المقدس، وكانت تسمى الإسكندرية قديما، وبينها وبين ترمذ اثنا عشر فرسخا، ينظر: المصدر نفسه (٤٧٩/١).

(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٧٧/١١) رقم (٢٣٦١)، والكاشف، للذهبي (٤٤٥/١)، رقم (١٩٦٢)، وتقريب التهذيب (٢٤١)، رقم (٢٣٩٩).

٥. نوح بن قيس: بن رباح الأزدي، أبو روح الأزدي، الحداني، البصري، روى عن: أيوب السختياني، وعثمان بن محسن الجهضمي، روى عنه: أحمد بن إبراهيم الموصلي، وسعيد ابن منصور، مات سنة (١٨٣هـ، أو ١٨٤هـ)، أخرج له الجماعة سوى البخاري، وقال الذهبي: حسن الحديث وقد وثق، وقال ابن حجر: صدوق^(١).

٦. عثمان بن محسن: روى عن: ابن عباس مرسل، روى عنه: نوح بن قيس، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً^(٢).

٧. الصحابي الجليل عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، أبو العباس، القرشي، الهاشمي، المدني، ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم، وأمه أم الفضل لبابة بنت الحارث الهلالية، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، وقيل: أربع، وقيل: بخمس، والأول أثبت، وتوفي بالطائف، وفي وفاته أقوال: (قيل: ٦٥هـ، وقيل: ٥٧هـ، وقيل: ٥٨هـ)، وهو الصحيح في قول الجمهور^(٣).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الأثر إسناده ضعيف، فيه عثمان بن محسن، وهو مجهول، وروايته عن ابن عباس مرسله، وقد نص على ذلك أبو حاتم الرازي^(٤)، والله أعلم.

رابعاً: المعنى العام:

أقسم الله تعالى بالفجر، ولا يقسم الله تعالى بشيء إلا لعظم شأنه، وقد أقسم الله تعالى بفجر أول يوم من المحرم، مما يدل على مكانته وفضله، وقد اختلف أهل التأويل في الفجر، فقال ابن عباس: الفجر هو فجر النهار، وقال عكرمة: الفجر هو الصبح، وقال مجاهد: الفجر هو يوم النحر وليس كل فجر، وأن المقصود في هذا الحديث هو فجر أول يوم من المحرم، وقوله تعالى: ﴿وَلَيْلَ عَشْرِ﴾، اختلف أهل التأويل في هذه الليالي العشر، أي ليل هي، منهم من قال: هي ليالي عشر ذي الحجة، وقال بعضهم: هي عشر الأضحى، ويقال:

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٥٣/٣٠)، رقم (٦٤٩٤)، والكاشف (٣٢٧/٢)، رقم (٥٨٩٣)، وتقريب التهذيب (٥٦٧)، رقم (٧٢٠٩).

(٢) ينظر: تاريخ الكبير، للبخاري (٣١٦/٧)، رقم (٨٢٨٥)، والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم الرازي (١٦٧/٦).

(٣) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر (٩٣٣/٣)، رقم (١٥٨٨)، وأسد الغابة، لابن الأثير (١٩٣/٣)، والإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر (٢٢٨/٦)، رقم (٤٨٠٣).

(٤) ينظر: الجرح والتعديل (١٦٧/٦).



العشر: أول السنة من المحرم، ويقال: هو العشر الأول من رمضان، والصحيح هو عشر ذي الحجة^(١)، كما جاء في حديث ابن عباس مرفوعاً: "ما من أيام العمل الصالح أحب إلى الله فيهن من هذه الأيام، يعني ذي الحجة، قالوا: ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: ولا الجهاد في سبيل الله، إلا رجلاً خرج بنفسه وماله ثم لم يرجع من ذلك بشيء"^(٢).

خامساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. من فضل الله ورحمته بهذه الأمة أن جعل لها مواسم للخيرات تضاعف فيها الحسنات وتكفر عنها السيئات.
٢. مما فضل الله تعالى به شهر الله المحرم أنه أقسم به، وجعله مفتاحاً لسورة الفجر^(٣).
٣. شهر الله محرم أفضل الشهور للطاعة بعد رمضان.

(١) ينظر: تفسير الطبري، لابن جرير الطبري (٣٩٥/٢٤).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، كتاب المناسك، باب فضل العمل في عشر ذي الحجة (٤٦٤/٤)، رقم (٢٨٦٥).

(٣) ينظر: فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب، للفيومي (٧٠٩/٥).



الحديث الثاني: في تغليظ تحريم الدماء والاعراض والأموال:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِضُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِخَارِي، أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ أَنَيْفٍ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ثَلَاثُ مُتَوَالِيَاتٍ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمَحَرَّمُ وَرَجَبُ شَهْرٍ مُضَرٍ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ»، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ: «أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ: «أَلَيْسَ الْبُلْدَةُ هِيَ؟» قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ: «أَلَيْسَ هَذَا يَوْمَ النَّحْرِ؟» فَقُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ» قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: «وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ فَلَا تَرْجِعُنَّ بَعْدِي ضَلَالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَّا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ» قَالَ: فَكَانَ مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ إِذَا ذَكَرَهُ يَقُولُ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ كَانَ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ: «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ».

قال الإمام البيهقي رحمه الله: فَصَارَ قِتَالُ الْمُسْلِمِينَ وَقَتْلُهُمْ وَأَخْذُ أَمْوَالِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ مُحَرَّمًا فِي جَمِيعِ السَّنَةِ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِ وَصَارَتْ زِيَادَةُ حُرْمَةِ الْأَشْهُرِ فِي تَغْلِيظِ الدِّيَةِ فِي قَتْلِ الْخَطَا وَتَضْعِيفِ الْإِثْمِ بِالظُّلْمِ فِيهِنَّ وَتَضْعِيفِ الْأَجْرِ بِالطَّاعَةِ فِيهِنَّ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الأئمة: البخاري^(٢)

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل شهر المحرم قال الله عزو جل فيما أقسم به: والفجر وليال عشر (٤٢٧)، رقم (٢٢٩).

(٢) صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في سبع أرضين (١٠٧/٤)، رقم (٣١٩٧)، بمثله مختصراً، وكتاب المغازي، باب حجة الوداع (١٧٧/٥)، رقم (٤٤٠٦)، بمثله، وكتاب الأضاحي، باب من قال الأضحى يوم النحر (١٠٠٠/٧)، رقم (٥٥٥٠)، بمثله، وكتاب التوحيد، باب قول الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة (١٣٣/٩)، رقم (٧٤٤٧)، بمثله.



ومسلم^(١)، وابن أبي شيبة^(٢)، وأبو داود^(٣)، والبزار^(٤)، وابن حبان^(٥)، والبيهقي^(٦)، جميعهم من طريق عبد الوهاب، عن أيوب، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ: هو محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم، أبو عبد الله بن البيع، الضبي، الطهماني، النيسابوري، الحاكم، ولد سنة (٣٢١هـ)، روى عن: أبيه عبد الله بن محمد وكان أبوه قد رأى مسلماً صاحب الصحيح، ومحمد بن يعقوب الأصم، روى عنه: أحمد بن الحسين البيهقي، وعلي بن عمر الدارقطني وهو من شيوخه، توفي سنة (٤٠٣هـ، وقيل: ٤٠٥هـ)^(٧)، وقال الخليلي: عالم، عارف، واسع العلم ذو تصانيف كثيرة لم أر أوفى منه، وقال الخطيب: كان من أهل الفضل، والعلم، والمعرفة وله في علوم الحديث مصنفات عدة^(٨)، وقال الذهبي: الإمام الحافظ، الناقد شيخ المحدثين، وصاحب تصانيف، وقال أيضاً إمام صدوق، لكنه يصحح في مستدركه أحاديث ساقطة، ويكثر من ذلك، فما أدري هل خفيت عليه فما هو ممن يجهل ذلك، وإن علم فهذه خيانة عظيمة^(٩)، وقال ابن حجر: والحاكم أجل قدراً وأعظم خطراً واكبر ذكراً من أن يذكر في الضعفاء^(١٠).

(١) صحيح مسلم، كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب تغليظ تحريم الدماء والاعراض والأموال (١٠٧/٥)، رقم (١٦٧٩)، بمثله.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الفتن، من كره الخروج في الفتنة وتعوذ منها (٥٢/٢١)، رقم (٣٨٣١٩)، بمثله مختصراً.

(٣) سنن أبي داود، كتاب المناسك، باب الأشهر الحرم (٣٢٠/٣)، رقم (١٩٤٨).

(٤) البحر الزخار المعروف بمسند البزار، مسند أبي بكره ﷺ (٨٣/٩)، رقم (٣٦١٥)، بمثله.

(٥) صحيح ابن حبان، كتاب الجنائيات، باب الجنائيات (٣١٢/١٣)، رقم (٥٩٧٤)، بمثله.

(٦) السنن الكبرى، كتاب الحج، باب من كره أن يقال للمحرم: صفر، وأن النسي من أمر الجاهلية

(٢٧٠/٥)، رقم (٩٧٧٣)، بمثله، وشعب الإيمان، كتاب الصيام، باب تخصيص شهر رجب

(٣٧٠/٣)، رقم (٣٨٠٥)، بمثله مختصراً، ودلائل النبوة، باب حجة الوداع (٤٤١/٥)، بمثله.

(٧) ينظر: تاريخ بغداد (٥٠٩/٣)، رقم (١٠٤٤)، وسير أعلام النبلاء (١٦٢/١٧).

(٨) الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للخليلي (٨٥١/٣)، وتاريخ بغداد (٥٠٩/٣)، رقم (١٠٤٤).

(٩) سير أعلام النبلاء (١٦٢/١٧)، رقم (١٠٠)، وميزان الاعتدال، للذهبي (٦٠٨/٣)، رقم (٧٨٠٤).

(١٠) لسان الميزان، لابن حجر (٢٥٦/٧)، رقم (٧٠٢٠).



٢. أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارى، روى عن: قيس بن أنيف، وأبو رجاء قتيبة بن سعيد، روى عنه: الحاكم النيسابوري، وقال الخليلي: ثقة، متفق عليه^(١).
٣. قيس بن أنيف: بن منصور، أبو عمرو (النوفاغي)^(٢)، البخاري، روى عن: قتيبة بن سعيد، ومحمود بن غيلان، روى عنه: أبو نصر بن سهل البخاري، مات بمكة بعد ما حج في سلخ ذي الحجة سنة (٢٨٨هـ)^(٣)، وذكره الإمام المزي في تلاميذ قتيبة بن سعيد وسماه: قيس بن أبي قيس البخاري^(٤).
٤. قتيبة بن سعيد: بن جميل بن طريف بن عبد الله، أبو رجاء الثقفي، البلخي، البغلاني، ولد سنة (١٥٩هـ)، روى عن: إسماعيل بن عليّة، وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، روى عنه: أحمد بن حنبل، وقيس بن أبي قيس البخاري، مات لليلتين خلتا من شعبان سنة (٢٤٠هـ)، وهو في تسعين سنة من عمره، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة^(٥).
٥. عبد الوهاب: بن عبد المجيد بن الصلت بن عبيد الله بن الحكم بن أبي العاص، أبو محمد البصري، الثقفي، ولد سنة (١٠٨هـ، وقيل: ١١٠هـ)، روى عن: أيوب السختياني، وجعفر ابن محمد بن علي، روى عنه: أحمد بن حنبل، وقتيبة بن سعيد، مات سنة (١٩٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: أحد الأشراف، وقال ابن حجر: ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين^(٦).
٦. أيوب: بن أبي تميم، واسمه كيسان، أبو بكر البصري، السختياني، مولى عنزة، ويقال: مولى جهينة، ولد سنة (٦٦هـ، وقيل: قبل الجارف بسنة، سنة ٦٨هـ)، روى عن: إبراهيم ابن مرة، ومحمد بن سيرين، روى عنه: إبراهيم بن طهمان، وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، مات سنة (١٣١هـ)، وهو ابن ثلاث وستين، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الإمام، وقال ابن حجر: ثقة، ثبت، من كبار الفقهاء العباد^(٧).

(١) ينظر: الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٩٧٤/٣)، رقم (٩٠٣).

(٢) سماه المزي هكذا في تهذيب الكمال (٦٠٤/٢٦).

(٣) ينظر: الأنساب، للسمعاني (٣٦٦/١٣)، رقم (٥٢٠٦).

(٤) تهذيب الكمال (٥٢٨/٢٣).

(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٥٢٣/٢٣)، رقم (٤٨٥٢)، وتقريب التهذيب (٤٥٤)، رقم (٥٥٢٢).

(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٥٠٣/١٨)، رقم (٣٦٠٤)، والكاشف (٦٧٥/١)، وتقريب التهذيب (٣٦٨)، رقم (٤٢٦١).

(٧) ينظر: تهذيب الكمال (٤٥٧/٣)، رقم (٦٠٧)، والكاشف (٢٦٠/١)، رقم (٥١١)، وتقريب التهذيب

(١١٧)، رقم (٥٩٠).



٧. محمد: بن سيرين، أبو بكر بن أبي عمرة، البصري، الأنصاري، ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان، روى عن: موله أنس بن مالك، وعبد الرحمن بن أبي بكرة الثقفي، روى عنه: أيوب السختياني، وجريير بن حازم، مات في شوال سنة (١١٠هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: أحد الأعلام، ثقة، حجة، كبير العلم ورع بعيد الصيت، وقال ابن حجر: ثقة، ثبت، عابد كبير القدر^(١).

٨. ابن أبي بكرة: هو عبد الرحمن بن أبي بكرة، واسمه: نفيح بن الحارث، أبو بحر، ويقال: أبو حاتم، البصري، الثقفي، وهو أول مولد يولد في الإسلام بالبصرة، سنة (١٤هـ)، روى عن: أبيه أبي بكرة، وعلي بن أبي طالب، روى عنه: علي بن زيد بن جدعان، ومحمد ابن سيرين، ومات سنة (٩٦هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة^(٢).

٩. الصحابي الجليل نفيح بن الحارث بن كلدة بن عمرو بن علاج بن أبي سلمة بن عبد العزى بن عنزة بن عوف بن ثقيف الثقفي، وقيل: هو ابن مسروح مولى الحارث بن كلدة، وهو ممن نزل يوم الطائف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، من حصن الطائف في بكرة فأسلم وكني أبا بكرة، واعتقه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معدود في مواليه وكان أبو بكرة يقول أنا من إخوانكم في الدين وأنا مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن أبى الناس إلا أن ينسبوني فأنا نفيح بن مسروح، وتوفي أبو بكرة بالبصرة سنة (٥١هـ)، وقيل (٥٢هـ)^(٣).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف فيه قيس بن أنيف وهو مجهول، ومتن الحديث أصله بالصحيحين والله أعلم.

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٤٤/٢٥)، رقم (٥٢٨٠)، والكاشف (١٧٨/٢)، رقم (٤٨٩٨)، وتقريب التهذيب (٤٨٣)، رقم (٥٩٤٧).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٥/١٧)، رقم (٣٧٧١)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر (٤٩٢/٢)، وتقريب التهذيب (٣٣٧)، رقم (٣٨١٦).

(٣) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١٦١٤/٤)، رقم (٢٨٧٧)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (١٥١/٥).



رابعاً: غريب الحديث:

(استَدَارَ): استدار يستدير بمعنى: إذا طاف حول الشيء وإذا عاد إلى الموضوع الذي ابتدأ منه^(١).

خامساً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه أربعة رواة بصريين على نسق واحد (عبد الوهاب الثقفي، وأيوب السختياني، ومحمد بن سيرين، وعبد الرحمن بن أبي بكرة).
٢. فيه ثلاثة رواة من التابعين روى بعضهم عن بعض (أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن ابن أبي بكرة).
٣. فيه رواية الأبناء عن الأباء (ابن أبي بكرة، عن أبيه أبي بكرة).

سادساً: المعنى العام:

خطب النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع يوم النحر، فقال: إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض، أي: أن الزمان في انقسامه إلى أعوام، وانقسام الأعوام إلى شهور عاد إلى الوقت الذي اختاره الله ووضعه يوم خلق السماوات والأرض، وكانت العرب في الجاهلية يغيرون ترتيب الأشهر بتقديم وتأخير، فكانوا ينسئون الحج في كل عام، فيحلون الأشهر الحرم ويحرمون غيرها، وهذا هو النسيء الذي قال الله تعالى فيه: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾^(٢)، فأبطل تعالى ذلك، فلما كانت تلك السنة عاد إلى زمرة المخصوص به، ودرت السنة كهيئتها الأولى^(٣).

ومعنى قوله: (السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب شهر مضر الذي بين جمادى وشعبان)، يبين النبي صلى الله عليه وسلم أن السنة اثنا عشر شهراً، منها أربعة حرم، ذو القعدة، وذو الحجة، ومحرم، ورجب مضر، وقد أضاف رجبا إلى مضر؛ لأنهم يعظمونه تعظيمها أشد من سائر العرب، وكانت مضر تجعله شهر رجب، وكانت ربيعة تجعله رمضان فلذلك اضافه النبي صلى الله عليه وسلم

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (١٣٩/٢).

(٢) سورة التوبة: الآية (٣٧).

(٣) ينظر: تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، للبيضاوي (١٧٣/٢).



وسلم إلى مضر، هذا تأكيد من النبي صلى الله عليه وسلم أن رجب مضر شهر يقع بين جمادى وشعبان^(١).

معنى قوله: (أي شهر هذا؟) قلنا: الله ورسوله أعلم قال: فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه)، يريد به تذكيرهم حرمة الشهر وتقريرها في نفوسهم ليبني عليه ما أراد تقريره، فكانوا كل مره يجوبونه "الله ورسوله أعلم" مراعاة للأدب وتحريزا عن التقدم بين يدي الله ورسوله، وفي كل مره يسكت النبي صلى الله عليه وسلم حتى ظنوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سيغير الاسم المعروف فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشهر، أنه ذو الحجة، والبلد مكة، واليوم يوم النحر، وهو يوافق العاشر من ذي الحجة^(٢).

معنى قوله: (فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا، وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم فلا ترجعن بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض)، هذا تأكيد من النبي صلى الله عليه وسلم على حرمة الدماء، والأموال، والأعراض، ويحرم على كل مسلم أن ينتهكها من أخيه المسلم كحرمة يوم النحر، والشهر الحرام، ومكة المكرمة، وأنكم ستبعثون وتحضرون يوم القيامة فيسألكم الله تعالى عن أعمالكم، فإذا فارقت الدنيا لا ترجعوا بعدي كفارا، بل اثبتوا من بعدي على ما أنتم عليه من الإيمان والتقوى، ولا تظلموا أحدا، ولا تأخذوا أموال الناس بالباطل، وأياكم وأن يقاتل المسلمين بعضهم بعضا حتى لا ترجعوا كفار وتخرجوا من الإسلام، فإن هذه الأفعال من الضلالة^(٣).

ومعنى قوله: (ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب فلعل بعض من يبلغه أن يكون أوعى له من بعض من سمعه)، أي: فليبلغ من سمع كلامي وحضر لي ما سمع مني إلى الغائبين، فرب غائب إذا بلغه كلامي يكون أشد حفظا لكلامي ومداومة على قراءته ومراعاته ممن سمع كلامي، وهذا فيه ترغيب على تعليم الناس أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم وغيره من العلوم الشرعية، فإنه لولا التعليم والتعلم لانقطع العلم بين الناس^(٤).

معنى قوله: (ألا هل بلغت)، أي: قد بلغتكم ما أمرت بتبليغه لكم، فلا عذر لكم، إذ لم يقع مني تقصير في التبليغ، فقالوا الصحابة: نشهد أنك قد بلغت، وأدبت، ونصحت، فجعل

(١) ينظر: المفاتيح في شرح المصابيح، للزيداني (٣/٣٢٩).

(٢) ينظر: شرح المشكاة، للطبري (٦/٢٠١٤).

(٣) ينظر: شرح المصابيح، لابن الملك (٣/٣٢١).

(٤) ينظر: المفاتيح في شرح المصابيح، للزيداني (٣/٣٣٠).



النبي صلى الله عليه وسلم يرفع اصبعه إلى السماء وينكتها إلى الأرض ويقول: اللهم اشهد عليهم أنني بلغتهم، ثلاث مرات^(١).

سابعا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. يحرم تقديم أو تأخير الأشهر الحرم، وهذا ما يعرف بالنسيء المذكور في القرآن الكريم.
٢. أعاد الله تعالى الزمان إلى الوضع الذي اختاره ووضعه يوم خلق السماوات والأرض^(٢).
٣. تعظيم الصحابة مقام النبي صلى الله عليه وسلم، واعترافهم بأن العلم يأتي من الله، وبلغه رسوله.
٤. لا يجوز للمسلم أن ينتهك عرض أخيه، لا صادقا ولا كاذبا، لأنه إذا كان صادقا فقد اغتابه، وإن كان كاذبا فقد بهته^(٣).
٥. أمر النبي محمد صلى الله عليه وسلم، بتبليغ العلم ونشره، وهو فرض كفاية^(٤).

(١) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي (٥٠/٥).

(٢) ينظر: تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، للبيضاوي (١٧٣/٢).

(٣) ينظر: شرح رياض الصالحين، لابن عثيمين (٥٢٢/٢).

(٤) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي (٤٩/٥).



الحديث الثالث: في فضل صوم شهر الله محرم:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَمُسَدَّدٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمِيرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْضَلُ الصَّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، مقروناً بإسناد آخر عن أبي عوانة به تماماً.

وأخرجه الأئمة: مسلم^(٣)، وأبو داود^(٤)، والترمذي^(٥)، والنسائي^(٦)، وابن حبان^(٧)، والبيهقي^(٨)، جميعهم من طريق قتيبة بن سعيد.

وأخرجه الإمام أحمد^(٩)، من طريق عفان بن مسلم.

وأخرجه الإمام عبد حميد في (المنتخب)^(١٠)، من طريق أبو الوليد الطيالسي.

وأخرجه الإمام الدارمي^(١١)، من طريق يحيى بن حسان.

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل شهر المحرم قال الله عزو جل فيما أقسم به: والفجر وليال عشر (٤٢٩)، رقم (٢٣٠).

(٢) شعب الإيمان، كتاب الصيام، باب تخصيص شهر المحرم بالذكر (٣/٣٥٩)، رقم (٣٧٧٢).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب في فضل صوم المحرم (٣/١٦٩)، رقم (١١٦٣)، بمثله.

(٤) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب في صوم المحرم (٢/٢٩٨)، رقم (٢٤٢٩)، بمثله.

(٥) جامع الترمذي، أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في فضل صلاة الليل (١/٤٥٩)، رقم (٤٣٨)، بمثله.

(٦) سنن النسائي، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب فضل صلاة الليل (١/٣٤٥)، رقم (١٦١٢)، بمثله.

(٧) صحيح ابن حبان، كتاب الصوم، باب صوم التطوع (٨/٣٩٨)، رقم (٣٦٣٦)، بمثله.

(٨) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب فضل الصوم في أشهر الحرم (٩/٩٣)، رقم (٨٤٩٥)، بمثله.

(٩) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٢/١٧٩١)، رقم (٨٦٥٢)، بمثله مطولاً.

(١٠) المنتخب من مسند عبد بن حميد، من مسند أبي هريرة رضي الله عنه (١/٤١٦)، رقم (١٤٢٣)، بمثله.

(١١) مسند الدارمي، كتاب الصوم، باب في صيام المحرم (٢/١١٠٣)، رقم (١٧٩٩)، بمثله مختصراً.



أربعتهم: (قتيبة بن سعيد، وعفان بن مسلم، وأبو الوليد الطيالسي، ويحيى بن حسان)،
عن أبي عوانة، عن أبي بشر، به مرفوعاً.
وخالف شعبه أبو عوانة، فرواه عن أبي بشر، عن حميد الحميري مرسلاً.
فأخرجها ابن المبارك^(١)، والإمام النسائي^(٢).

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(٣).
٢. أبو النضر الفقيه: هو محمد بن محمد بن يوسف بن الحجاج، أبو النضر الطوسي،
الشافعي، ولد في حدود (٢٥٠هـ)، روى عن: عثمان بن سعيد الدارمي، ومحمد بن أيوب
ابن الضريس، مات في شعبان سنة (٣٤٤هـ)، وقد جاوز التسعين، وقال الحاكم: كان
إماماً عابداً بارعاً الأدب، ما رأيت في مشايخي أحسن صلاة منه، وكان يصوم النهار
ويقوم الليل، ويتصدق بما فضل من قوته، ويأمر بالمعروف وينهي عن المنكر، وقال
الذهبي: الإمام الحافظ، الفقيه، العلامة، القدوة شيخ الإسلام^(٤).
٣. عثمان بن سعيد الدارمي: بن خالد، أبو سعيد، التميمي، السجستاني، الهروي، ولد قبل
سنة (٢٠٠هـ)، روى عن: أحمد بن حنبل، وأبو سلمة التبوذكي، روى عنه: أحمد بن
إبراهيم، ومحمد بن يوسف أبو النضر، توفي سنة (٢٨٠هـ، وقيل: ٢٨١هـ)، وقال
الذهبي: الإمام العلامة النقاد شيخ تلك الديار^(٥).
٤. موسى بن إسماعيل: أبو سلمة التبوذكي، المنقري، البصري، روى عن: أبان بن يزيد
العطار، وجريز بن حازم، روى عنه: أحمد بن الحسن الترمذي، ومحمد بن إسحاق
الصاغانى، مات سنة (٢٢٣هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة ثبت^(٦).

(١) الزهد والرقائق، باب فضل ذكر الله عز وجل (٤٢٧)، رقم (١٢١٤).

(٢) سنن النسائي، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب فضل صلاة الليل (٣٤٦/١)، رقم (١٦١٣).

(٣) سبق ترجمته (ص ٣٩).

(٤) ينظر: تاريخ الإسلام (٨٠٩/٧)، رقم (١٥٠)، وسير أعلام النبلاء (٧٦/١٢)، رقم (٣١٢٣).

(٥) ينظر: سير أعلام النبلاء (٣١٩/١٣) رقم (١٤٨).

(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٢١/٢٩)، رقم (٦٢٣٥)، والكاشف (٣٠١/٢)، رقم (٥٦٧٧)، وتقريب التهذيب

(٥٤٩)، رقم (٦٩٤٣).



٥. مسدد: بن مسرهد بن مسربل، أبو الحسن البصري، الأسدي، روى عن: إسماعيل بن علية، وأبو عوانة الوضاح بن عبد الله، روى عنه: أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي، وموسى بن سعيد الدنداني، مات سنة (٢٢٧هـ)، أخرج له البخاري، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة حافظ^(١).

٦. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله، أبو عوانة اليشكري، الواسطي، البزار، مولى يزيد ابن عطاء بن يزيد اليشكري، ويقال: الكندي، ويقال: مولى أبيه عطاء بن يزيد، روى عن: إبراهيم بن محمد بن المنتشر، وأبي بشر جعفر بن أبي وحشية، روى عنه: أحمد ابن عبدة الضبي، ومسدد بن مسرهد، مات سنة (١٧٦هـ، وقيل: ١٧٥هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثقة متقن الكتابة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت^(٢).

٧. أبو بشر: هو جعفر بن إياس بن أبي وحشية، أبو بشر اليشكري، الواسطي، بصري الأصل، روى عن: بشير بن ثابت، وحמיד بن عبد الرحمن الحميري، روى عنه: أيوب السختياني، وأبو عوانة، مات سنة (١٢٣هـ، وقيل: ١٢٤هـ، وقيل: ١٢٥هـ، وقيل: ١٣٦هـ، وقيل: ١٢٧هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: صدوق، وقال ابن حجر: ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير^(٣).

٨. حميد بن عبد الرحمن الحميري: البصري، روى عن: أبي هريرة، وحنظلة بن ضرار، روى عنه: أبو بشر جعفر بن أبي وحشية، وداود بن أبي هند، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: قال ابن سيرين: هو أفقه أهل البصرة، وقال ابن حجر: ثقة فقيه^(٤).

٩. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي اليماني، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، واختلف في اسمه قبل إسلامه على أقوال، فقليل: عبد شمس بن صخر، وقيل: عبد عمرو بن عبد غنم، وقيل غير ذلك، كما اختلف في اسمه بعد إسلامه على أقوال،

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٤٤٣/٢٧)، رقم (٥٨٩٩)، والكاشف (٢٥٦/٢)، رقم (٥٣٨٨)، وتقريب التهذيب (٥٢٨)، رقم (٦٥٩٨).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٤٤١/٣٠)، رقم (٦٦٨٨)، والكاشف (٣٤٩/٢)، رقم (٦٠٤٩)، وتقريب التهذيب (٥٨٠)، رقم (٧٤٠٧).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٥/٥)، رقم (٩٣٢)، والكاشف (٢٩٣/١)، رقم (٧٨١)، وتقريب التهذيب (١٣٩)، رقم (٩٣٠).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٣٨١/٧)، رقم (١٥٣٣)، والكاشف (٣٥٣/١)، رقم (١٢٥٤)، وتقريب التهذيب (١٨٢)، رقم (١٥٥٤).



أشهرها: عبد الرحمن بن صخر، وقال أبو هريرة كان اسمي في الجاهلية عبد شمس، فسماني رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن، وأنا كنييت بأبي هريرة لأنني وجدت هرة فحملتها في كمي فقبل لي أنت أبو هريرة، وقيل راه رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي كفه هرة فقال يا أبا هريرة، ومات سنة (٥٧هـ، أو ٥٨هـ)^(١).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومتن الحديث أصله في صحيح الإمام مسلم، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه خمسة رواة بصريين على نسق واحد (موسى بن إسماعيل، ومسدد، وأبو عوانة، وأبو بشر، وحميد بن عبد الرحمن الحميري).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (أبو بشر، عن حميد بن عبد الرحمن الحميري).

خامسا: المعنى العام:

هذا الحديث يدل على أهمية الفرائض في الإسلام، وخاصة الصيام والصلاة، ثم بعدها يستحب للمسلم الإكثار من العبادات التطوعية، فيقول النبي محمد صلى الله عليه وسلم: أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم، هذا تصريح بأنه أفضل الشهور للصوم بعد صيام شهر رمضان، هو صيام شهر الله المحرم^(٢)، وإضافة الشهر إلى اسم الله (شهر الله الحرام)، تدل على شرفه وفضله فإن الله تعالى لا يضيف إليه إلا خواص مخلوقاته كما نسب محمد وإبراهيم وإسحاق ويعقوب وغيرهم من الأنبياء إلى عبوديته ونسب إليه بيته وناقته^(٣)، وهو من الأشهر الحرم التي قال الله تعالى عنها: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكََ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ وَقَتْلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يَقْتُلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾^(٤). وأما إكثار النبي صلى الله عليه وسلم من صوم شعبان دون محرم فجوابه من وجهين: أحدهما: لعله علم فضله في آخر حياته، والثاني: لعله يعرض فيه أعدار

(١) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١٧٦٨/٤)، رقم (٣٢٠٧)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٣١٥/٥).

(٢) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادي (٢٩٨/٢).

(٣) ينظر: فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب، للفيومي (٧٠٣/٥).

(٤) سورة التوبة: الآية (٣٦).

من سفر أو مرض أو غيرهما^(١)، وقوله صلى الله عليه وسلم: أفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل، أي: أن أفضل النافلة المطلقة بعد الفريضة هي صلاة الليل، أي: التهجد وذلك؛ لأنه أبعد عن الرياء وأقرب إلى الإخلاص^(٢)، فقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَلَّيْلٍ فَتَهَجَّدْ بِهِ﴾^(٣)، وهذا دليل على أن تطوع الليل أفضل من تطوع النهار، وفيه حجة لأبي إسحاق المروزي ومن وافقه أن صلاة الليل أفضل السنن الراتبة، وأن الرواتب أفضل، لأنها تشبه الفرائض والأول أقوى وأوفق لنص هذا الحديث^(٤).

سادسا: يتضمن هذا الحديث مسألة فقهية:

أولاً: صوم شهر الله المحرم.

يستحب صوم شهر الله المحرم، وهذا ما ذهب إليه الحنفية^(٥)، والمالكية^(٦)، والشافعية^(٧)، والحنابلة^(٨).

استدلوا على ذلك من السنة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَفْضَلُ الصَّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ^(٩).

سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. أفضل الصيام بعد رمضان وهو صيام شهر الله المحرم، وهذا يدل على مكانته وفضله عند الله تعالى، خاصة صيام يوم عاشوراء^(١٠).

(١) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادي (٢/٢٩٨).

(٢) ينظر: دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لابن علان (٧/٥٤).

(٣) سورة الإسراء: الآية (٧٩).

(٤) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادي (٢/٢٩٨).

(٥) ينظر: الفتاوى الهندية، لمحمد أوردنك عالم كبير (١/٢٠١).

(٦) ينظر: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، للحطاب الرعيني المالكي (٣/٣١٩).

(٧) ينظر: المجموع شرح المذهب، للنووي (٦/٣٨٦)، والمغني إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، للخطيب الشربيني (١/٤٤٩).

(٨) ينظر: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، لعلاء الدين المردوي (٣/٤٣٥).

(٩) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب فضل صوم المحرم (٣/١٦٩)، رقم (١١٦٣).

(١٠) ينظر: شرح المشكاة للطبيي الكاشف عن حقائق السنن، للطبيي (٥/١٦٠٥).



٢. أضافه الشهر إلى الله تدل على تشریفه لهذا الشهر وتعظيم مكانته^(١).
٣. يحث الحديث المسلمين على أداء النوافل بعد الفرائض، لأن فيها رفعة للدرجات وتكفيرا للسيئات.
٤. أن تطوع الليل أفضل من تطوع النهار^(٢).

(١) ينظر: شرح المشكاة للطبي الكاشف عن حقائق السنن، للطبي (١٦٠٥/٥).

(٢) ينظر: شرح النووي على مسلم، للنووي (٥٥/٨).



الحديث الرابع: في أي صلاة الليل أفضل:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ أَحْمَدَ ابْنَ عُثْمَانَ بْنَ يَحْيَى الْأَدْمِيَّ (بِبَغْدَادَ) ^(١)، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُفَانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنتَشِرِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمِيرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ جَوْفِ اللَّيْلِ، وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الَّذِي تَدْعُوهُ الْمُحَرَّمُ» ^(٢).

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الأئمة: أحمد ^(٣)، والدارمي ^(٤)، والبخاري ^(٥)، والبيهقي ^(٦)، جميعهم من طريق أبي عوانة.

(١) بغداد: أم الدنيا وسيدة البلاد، أصل بغداد للأعاجم، والعرب تختلف في لفظها، إذ لم يكن أصلها من كلامهم ولا اشتقاقها من لغاتهم، وقال حمزة بن الحسن: بغداد اسم فارسي معرب عن باغ، وقال المنصور: سميتها مدينة السلام، وفي زمن العباسيين وحاضرتها بغداد التي بناها المنصور عام ١٤٩هـ/٦٦٧م بلغت الحضارة العربية الإسلامية عصرها الذهبي، حتى اجتاحت التتر لها عام ٦٥٦هـ/١٢٥٨م بعد سيطرة بويهية ثم سلجوقية، ثم تبعت إمبراطورية تيمورلنك بعد القضاء على الدولة الخوارزمية مع بداية القرن الخامس عشر الميلادي، ثم سيطر عليها الصفويون، الذين طردهم العثمانيون منها، وحالياً هي عاصمة العراق، ينظر: معاجم البلدان، الحموي، ياقوت (١/٤٥٦)، أطلس دول العالم الاسلامي، شوقي أبو خليل (ص/٧٣).

(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل شهر المحرم قال الله عزو جل فيما أقسم به: والفجر وليال عشر (٤٣٠)، رقم (٢٣١).

(٣) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة رضي الله عنه (١٧٨٦/٢)، رقم (٨٦٢٣)، بمثله.

(٤) مسند الدارمي، كتاب الصلاة، باب أي صلاة الليل أفضل (٩٢٦/٢)، رقم (١٥١٧)، بنحوه مختصراً.

(٥) البحر الزخار المعروف بمسند البزار، تنمة مرويات أبي هريرة، حميد بن عبد الرحمن (٣٠١/١٦)، رقم (٩٥١٥)، بنحوه مطولاً.

(٦) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب فضل الصوم في أشهر الحرم (٩٣/٩)، رقم (٨٤٩٦)، بنحوه.



وأخرجه الأئمة: مسلم^(١)، وأحمد^(٢)، وابن ماجه^(٣)، والنسائي^(٤)، وابن حبان^(٥)، جميعهم من طريق زائدة.

وأخرجه الأئمة: مسلم^(٦)، والنسائي^(٧)، وأبو يعلى^(٨) وابن خزيمة^(٩)، والحاكم^(١٠)، ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي^(١١)، جميعهم من طريق جرير.

ثلاثتهم: (أبي عوانة، وزائدة، وجرير)، عن عبد الملك بن عمير، عن محمد بن المنتشر، به مرفوعا.

ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو زكريا بن إسحاق: هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى، أبو زكريا المزكي، النيسابوري، ولد سنة (٣٣٠هـ)، روى عن: أحمد بن عثمان الأدي، ومحمد بن علي بن دحيم، روى عنه: أبو بكر البيهقي، وأبو صالح المؤذن، توفي في ذي الحجة سنة (٤١٤هـ)، وقال الذهبي: كان ثقة نبيلًا، زاهدًا، صالحًا، ورعًا، متقنًا، ما كان يحدث إلا وأصله بيده^(١٢).

(١) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب فضل صوم المحرم (١٦٩/٣)، رقم (١١٦٣)، بمثله.

(٢) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة رضي الله عنه (١٦٨٦/٢)، رقم (٨١٤١)، بمثله.

(٣) سنن ابن ماجه، أبواب الصيام، باب صيام أشهر الحرم (٦٣٠/٢)، رقم (١٧٤٢)، بنحوه.

(٤) السنن الكبرى، كتاب الصيام، باب صيام المحرم (٢٥٣/٣)، رقم (٢٩١٨)، بمثله.

(٥) صحيح ابن حبان، كتاب الصلاة، فصل في قيام الليل (٣٠٢/٦)، رقم (٢٥٦٣)، بنحوه مطولاً.

(٦) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب فضل صوم المحرم (١٦٩/٣)، رقم (١١٦٣)، بمثله مطولاً.

(٧) السنن الكبرى، كتاب الصيام، باب صيام المحرم (٢٥٣/٣)، رقم (٢٩١٧)، مختصراً على الصيام.

(٨) مسند أبي يعلى الموصلي، مسند أبي هريرة، الأعرج عن أبي هريرة (٢٨٢/١١)، رقم (٦٣٩٥)، بمثله.

(٩) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصوم، باب فضل الصوم في المحرم (٤٨٨/٣)، رقم (٢٠٧٦)، بنحوه مطولاً.

(١٠) المستدرک على الصحيحين، كتاب الوتر، باب من كتاب صلاة التطوع (٤٥١/١)، رقم (١١٥٥)، بنحوه مطولاً.

(١١) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب فضل الصوم في أشهر الحرم (٩٤/٩)، رقم (٨٤٩٧)، بنحوه مطولاً.

(١٢) ينظر: تاريخ الإسلام (٢٤٥/٩)، رقم (١٦٦)، وسير أعلام النبلاء (٦٩/١٣)، رقم (٣٨٠٦).



٢. أحمد بن عثمان بن يحيى: بن عمرو بن بيان بن فروخ، أبو الحسين البزار، الأدي، العطشي، البغدادي، ولد سنة (٢٥٥هـ)، روى عن: أحمد بن عبد الجبار العطاردي، وعباس بن محمد الدوري، روى عنه: إبراهيم بن مخلد بن جعفر، وهلال الحفار، توفي في شهر ربيع الآخر سنة (٣٤٩هـ)، وقال البرقاني، والخطيب: ثقة، وقال السمعاني: كان ثقة صدوقا حسن الحديث، وقال الذهبي: الشيخ، الثقة، المسند^(١).

٣. أحمد بن حرب حباب: بن مسمع بن مالك، أبو جعفر المعدل، روى عن: مسلم بن إبراهيم، وعفان بن مسلم، روى عنه: علي بن محمد بن عبيد الحافظ، ومحمد بن مخلد، توفي في شعبان سنة (٢٧٥هـ)، وقال الدارقطني: ثقة فاضل، وقال الخطيب: كان حسن الحديث ثبتا في الرواية^(٢).

٤. عفان بن مسلم: بن عبد الله، أبو عثمان البصري، الصفار، ولد سنة (١٣٤هـ)، روى عن: أبان بن يزيد العطار، وأبو عوانة اليشكري، روى عنه: أحمد بن صالح المصري، وجعفر ابن محمد بن أبي عثمان الطيالسي، مات سنة (٢١٩هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، وكان ثبتا في أحكام الجرح والتعديل، وقال ابن حجر: ثقة ثبت^(٣).

٥. أبو عوانة اليشكري، ثقة ثبت^(٤).

٦. عبد الملك بن عمير: بن سويد بن جارية، ويقال: اللخمي أبو عمرو، ويقال: أبو عمرو الكوفي، القرشي، المعروف بالقبطي، روى عن: أسيد بن صفوان، ومحمد بن المنتشر، روى عنه: إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، وأبو عوانة اليشكري، مات سنة (١٣٦هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة، فصيح، عالم، تغير حفظه، وربما دلس^(٥).

٧. محمد بن المنتشر: بن الأجدع بن مالك، ويقال: اسم المنتشر: المنذر، الهمداني، ثم الوادعي، روى عن: حميد بن عبد الرحمن الحميري، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، روى

(١) ينظر: تاريخ بغداد (٤٩٠/٥)، رقم (٢٣٤٢)، والأنساب (٤٧٨/٨)، وسير أعلام النبلاء (١٢٠/١٢)، رقم (٣١٨٨).

(٢) ينظر: سؤالات الحاكم للدارقطني (٨٧/٦)، رقم (٦)، وتاريخ بغداد (١٩٢/٥)، رقم (٢٠٥٥).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١٦٠/٢٠)، رقم (٣٩٦٤)، والكاشف (٢٧/٢)، رقم (٣٨٢٧)، وتقريب التهذيب (٣٩٣)، رقم (٤٦٣٥).

(٤) سبقت ترجمته (ص ٤٧).

(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٣٧٠/١٨)، رقم (٣٥٤٦)، وتقريب التهذيب (٣٦٤)، رقم (٤٢٠٠).



عنه: إبراهيم بن محمد بن المنتشر، وعبد الملك بن عمير، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي، وابن حجر: ثقة^(١).

٨. حميد بن عبد الرحمن الحميري، ثقة^(٢).

٩. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه^(٣).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناد صحيح ورجاله ثقات، ومتن الحديث أصله في صحيح الإمام مسلم، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان بصريان على نسق واحد (عفان بن مسلم، وأبو عوانة اليشكري)،

وفيه راويان كوفيان (عبد الملك بن عمير، ومحمد بن المنتشر).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (محمد بن المنتشر، عن حميد بن عبد الرحمن الحميري).

خامسا: المعنى العام:

عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «أفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة جوف الليل، وأفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله الذي تدعونه المحرم»، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث في الحديث السابق^(٤).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٤٩٦/٢٦)، رقم (٥٦٢٩)، والكاشف (٢٢٤/٢)، رقم (٥١٦٧)، وتقريب التهذيب

(٩٣)، رقم (٢٤٠).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ٤٧).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ٤٧).

^(٤) ينظر: شرحه (ص ٤٨).



الحديث الخامس: في صوم المحرم وأشهر الحرام:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ سَعْدٍ، قَالَ: أَتَى عَلِيًّا رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَخْبِرْنِي شَهْرًا أَصُومُهُ بَعْدَ رَمَضَانَ قَالَ: لَقَدْ سَأَلْتُ عَنْ شَيْءٍ مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَسْأَلُ عَنْهُ بَعْدَ رَجُلٍ سَأَلَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنْ كُنْتَ صَائِمًا شَهْرًا بَعْدَ رَمَضَانَ فَصُمْ الْمُحَرَّمَ؛ فَإِنَّهُ شَهْرُ اللَّهِ، وَفِيهِ يَوْمٌ تَابَ قَوْمٌ وَيَتَابُ عَلَى آخِرِينَ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، به تمامًا. وأخرجه الأئمة: ابن أبي شيبة^(٣)، وعبد الله بن أحمد في (زوائده على مسند أحمد)^(٤)، وأبو يعلى^(٥)، جميعهم من طريق أبو معاوية الضرير. وأخرجه الأئمة: عبد الله بن أحمد في (زوائده على مسند أحمد)^(٦)، والبخاري^(٧)، من طريق عبد الواحد بن زياد. وأخرجه الإمام الدارمي^(٨)، من طريق محمد بن فضيل بن غزوان. وأخرجه الإمام الترمذي^(٩)، من طريق علي بن مسهر القرشي.

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل شهر المحرم قال الله عزو جل فيما أقسم به: والفجر وليال عشر (٤٣١)، رقم (٢٣٢).

(٢) شعب الإيمان، كتاب الصيام، باب تخصيص شهر المحرم بالذكر (٣/٣٦٠)، رقم (٣٧٧٥).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الصيام، في صوم المحرم وأشهر الحرام (٦/١٨٨)، رقم (٩٣١٤)، بمثله

(٤) مسند أحمد بن حنبل، مسند العشرة المبشرين بالجنة وغيرهم، مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه (١/٣٣٧)، رقم (١٣٥١)، بنحوه.

(٥) مسند أبي يعلى الموصلي، مسند علي بن أبي طالب (١/٢٣٢)، رقم (٢٦٧)، بنحوه.

(٦) مسند أحمد بن حنبل، مسند العشرة المبشرين بالجنة وغيرهم، مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه (١/٣٣٥)، رقم (١٣٣٨)، بمثله.

(٧) البحر الزخار المعروف بمسند البزار، مسند علي بن أبي طالب، وما روى النعمان بن سعد عن علي (٢/٢٧٩)، رقم (٦٩٩)، بمثله.

(٨) مسند الدارمي، كتاب الصوم، باب في صيام المحرم (٢/١١٠١)، رقم (١٧٩٨٧)، بنحوه مطولاً.

(٩) جامع الترمذي، أبواب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في صوم المحرم (٢/١٠٩)، رقم (٧٤١)، بنحوه.

أربعتهم: (أبو معاوية الضير، وعبد الواحد بن زياد، ومحمد بن فضيل بن غزوان، وعلي بن مسهر القرشي)، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد، به مرفوعاً.
ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(١).
٢. أبو العباس محمد بن يعقوب: بن يوسف بن معقل بن سنان، الأموي، السناني، المعقلي، النيسابوري، الأصم، ولد سنة (٢٤٧هـ)، روى عن: أحمد بن الأزهر، ومحمد بن إسحاق الصغاني، روى عنه: حسان بن محمد، ومحمد بن عبد الله الحاكم، توفي سنة (٣٤٦هـ)، قال ابن أبي حاتم: وبلغنا أنه ثقة صدوق، وقال الذهبي: الإمام المحدث مسند العصر رحله الوقت، وقال في موضع الإمام المفيد الثقة محدث المشرق^(٢).
٣. أحمد بن عبد الجبار: بن محمد بن عمير بن عطار بن حاجب بن زرارة، أبو عمر، التميمي، العطاردي، الكوفي، ولد سنة (١٧٧هـ)، روى عن: حماد بن أسامة، ومحمد بن خازم الضير، روى عنه: أحمد بن محمد، ومحمد بن يعقوب الأصم، توفي سنة (٢٧٠هـ)، وقيل: (٢٧١هـ)، أخرج له أبو داود ولم يثبت^(٣).

أقوال النقاد فيه:

أولاً: القائلون بالتوثيق:

قال ابن حبان: ربما خالف ولم أر في حديثه شيئاً يجب أن يعدل به عن سبيل العدول إلى سنن المجروحين^(٤)، وقال ابن عدي: لا يعرف له حديث منكر^(٥)، وقال الدارقطني: عنه لأبأس به أثنى عليه أبو كريب^(٦)، وقال الخليلي: ليس في حديثه مناكير^(٧)، وقال الخطيب: قد روى العطاردي عن أبيه عن يونس أوراقاً فانتته من المغازي، وهذا يدل على تثبته^(٨)،

(١) سبق ترجمته (ص ٣٩).

(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (٤٥٢/١٥)، رقم (٢٥٨)، وتذكرة الحفاظ، للذهبي (٣/٧٦٠)، رقم (٨٣٥).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٣٧٧/١) رقم (٦٥).

(٤) الثقات (٤٥/٨).

(٥) الكامل في ضعفاء الرجال (٣١٤/١).

(٦) سؤالات حمزة للدارقطني (ص/١٥٧) رقم (١٦٣).

(٧) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٢/٥٨٠).

(٨) تاريخ بغداد (٤٢٤/٥) رقم (٢٢٧٣).



وقال أبو محمد بن الاخضر: ثقة لا بأس به^(١).

ثانيا: القائلون بالتجريح:

قال أبو حاتم: ليس بالقوي^(٢)، وقال ابن أبي حاتم: كتبت عنه، وأمست عن الرواية عنه لكثرة كلام الناس فيه^(٣)،

وقال الذهبي: ضعفه غير واحد^(٤)، وقال ابن حجر: محدث مشهور تكلموا فيه، وقال: في موضع ضعيف، وسماعه للسيرة صحيح^(٥).

النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (أحمد بن عبد الجبار العطاردي)، هو صدوق حسن الحديث ذكره ابن حبان في الثقات، وأثنى عليه أبو كريب ودافع عنه الخطيب دفاعاً مجيداً، وذلك يفيد حسن حالته وجواز روايته، والله أعلم.

٤. أبو معاوية: هو محمد بن خازم، أبو معاوية الضرير، التميمي، السعدي، الكوفي، ولد سنة (١١٣هـ)، روى عن: إبراهيم بن طهمان، وعبد الرحمن بن إسحاق، روى عنه: أحمد ابن عبد الجبار، وإسحاق بن راهويه، توفي سنة (١٩٤هـ، وقيل: ١٩٥هـ)، أخرج له الجماعة، قال الذهبي: ثبت في الأعمش وكان مرجئاً، وقال ابن حجر: ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره^(٦).

٥. عبد الرحمن بن إسحاق: بن الحارث، أبو شيبه الواسطي، ويقال: الكوفي، روى عن: أبيه إسحاق بن الحارث، وخاله النعمان بن سعد الأنصاري، روى عنه: حفص بن غياث، وأبو معاوية الضرير، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ضعفه، وقال ابن حجر: ضعيف^(٧).

٦. ابن سعد: هو النعمان بن سعد بن حبة، ويقال: ابن حبتار الأنصاري، الكوفي، روى عن:

(١) إكمال تهذيب الكمال (١٤٠/١٤١) رقم (٦٨).

(٢) الجرح والتعديل (٦٣/٢) رقم (٩٩).

(٣) ينظر: المصدر نفسه.

(٤) ميزان الاعتدال (١١٢/٤) رقم (٤٤٣).

(٥) ينظر: تعريف أهل التقديس (١٣١/١) رقم (٦٧)، وتقريب التهذيب (٩٣/١) رقم (٦٤).

(٦) ينظر: تهذيب الكمال (١٢٣/٢٥)، رقم (٥١٧٣)، والكاشف (١٠٢/٤)، رقم (٤٨١٦)، وتقريب التهذيب

(١/٨٤٠) رقم (٥٨٧٨).

(٧) ينظر: تهذيب الكمال (٥١٥/١٦)، رقم (٣٧٥٤)، والكاشف (٦٢٠/١)، رقم (٣١٣٧)، وتقريب التهذيب

(٣٣٦)، رقم (٣٧٩٩).



زيد بن أرقم، وعلي بن أبي طالب، روى عنه: ابن اخته أبو شيبه عبد الرحمن بن إسحاق، أخرج له الترمذي^(١).

أقوال النقاد فيه:

ذكره ابن حبان في الثقات^(٢)، وقال الذهبي: وثق^(٣). وقال ابن حجر: مقبول^(٤).

النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (النعمان بن سعد)، مجهول، فقد تفرد بالرواية عن ابن اخته أبو شيبه عبد الرحمن بن إسحاق، وهو ضعيف، ولم أرى أحدا وثقة سوى ابن حبان فقط ذكره في الثقات، ولذلك ساق توثيقه الذهبي في الكاشف، وقال ابن حجر: مقبول، يعني إذا توبع، ولم أرى له متابع، والله أعلم.

٧. الصحابي الجليل علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي ابن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي القرشي، الهاشمي، يكنى أبا الحسن، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصهره على ابنته فاطمة سيدة نساء العالمين، وأبو السبطين، وهو أول هاشمي ولد بين هاشميين وأول خليفة من بني هاشم، وهو أول الناس إسلاما، وهاجر إلى المدينة، وشهد بدرا وأحدا والخندق، وبيعة الرضوان وجميع المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا تبوك فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه على أهله، وقتل علي بن أبي طالب في ليلة السابع عشر من شهر رمضان سنة (٤٠هـ)، ومدة خلافته خمس سنين إلا ثلاثة أشهر ونصف الشهر^(٥).

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٤٥٠/٢٩)، رقم (٦٤٤٢).

(٢) الثقات (٤٧٢/٥).

(٣) الكاشف (٣٢٣/٢)، رقم (٥٨٤٨).

(٤) تقريب التهذيب (٥٦٤)، رقم (٧١٥٤).

(٥) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١٠٨٩/٣)، رقم (١٨٥٥)، والإصابة في تمييز الصحابة

(١٦/٤)، والإصابة في تمييز الصحابة (٦٧/٢)، رقم (١٧٢٩).



ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه عبد الرحمن بن إسحاق، وخاله النعمان بن سعد، وهما ضعيفان، وقال الترمذي: حسن غريب^(١)، وقال الألباني: ضعيف^(٢)، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن إسحاق، وجهالة النعمان بن سعد^(٣)، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان نيسابوريان على نسق واحد (محمد بن عبد الله الحافظ، وأبو العباس محمد بن يعقوب)، وفيه خمسة رواة كوفيين (أحمد بن عبد الجبار، وأبو معاوية الضير، وعبد الرحمن بن إسحاق، والنعمان بن سعد).

٢. فيه رواية الأقارب (ابن الأخت عبد الرحمن بن إسحاق، عن خاله النعمان بن سعد).

خامسا: المعنى العام:

معنى قوله: (إِنْ كُنْتَ صَائِمًا شَهْرًا بَعْدَ رَمَضَانَ فَصُمِ الْمُحَرَّمَ؛ فَإِنَّهُ شَهْرُ اللَّهِ)، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث^(٤).

معنى قوله: (وَفِيهِ يَوْمٌ تَابَ قَوْمٌ وَيُتَابُ عَلَى آخَرِينَ)، أي يحث الناس على تجديد التوبة في يوم عاشوراء وترجيئه لقبول التوبة، فمن تاب فيه إلى الله عز وجل من ذنوبه تاب الله عليه كما تاب فيه على من قبلهم^(٥)، وقد قال الله عزو جل عن آدم: ﴿فَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾^(٦)، كما تاب الله على قوم يونس عليه السلام وعلى نوح عليه السلام حين هبط من السفينة يوم عاشوراء فصامه نوح وأمر من معه بصيامه شكرا لله تعالى، وفيه فلق البحر لبني إسرائيل وفيه ولد إبراهيم وعيسى، وقال وهب: أوحى الله إلى موسى عليه السلام أن مر قومك أن يتوبوا إلي في عشر المحرم فإذا كان في اليوم العاشر

(١) جامع الترمذي (١٠٩/٢)، رقم (٧٤١).

(٢) ضعيف الجامع الصغير وزيادته (١٨٧)، رقم (١٢٩٨).

(٣) مسند أحمد، تحقيق شعيب (٤٤٨/٢)، هامش رقم (١).

(٤) ينظر: شرحه (ص ٥٥).

(٥) ينظر: فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب، للفيومي (٧٠٥/٥).

(٦) سورة البقرة: الآية (٣٧).



فليخرجوا إلي أغفر لهم^(١)، ومن رحمه الله بعباد أن جعل باب توبة مفتوح في كل زمان ومكان، وأنه لا يختص بقوم دون قوم.

سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحديث يحث الناس على تجديد التوبة في يوم عاشوراء وترجيئه لقبول التوبة^(٢).
٢. من رحمه الله بعباد أن جعل باب توبة مفتوح في كل زمان ومكان، وأنه لا يختص بقوم دون قوم.
٣. من فضل يوم عاشوراء أنه وقع فيه توبة عظيمة للأمم سابقة.

^(١) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي (٣/٣٤).

^(٢) ينظر: فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب، للفيومي (٥/٧٠٥).



تمهيد:

عاشوراء لغة: عاشوراء هو اليوم العاشر من شهر الله المحرم، وقيل: هو عاشوراء وعشوراء، ممدودان لليوم العاشر من محرم وقيل: التاسع^(١).

اصطلاحاً: هو اليوم العاشر من شهر الله المحرم، وهو الشهر الأول من أشهر السنة الهجرية، وقيل: هو يوم التاسع^(٢).

تسمية عاشوراء: اختلف في تسمية اليوم العاشر عاشوراء، فقليل: لأنه عاشر المحرم، وهذا ظاهر، وقيل: لأن الله تعالى أكرم فيه عشرة من الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام بعشر كرامات. الأول: موسى عليه السلام، فإنه نصر فيه، وفلق البحر له، وغرق فرعون وجنوده، الثاني: نوح عليه السلام استوت سفينته على الجودي فيه، الثالث: يونس، عليه السلام، أنجي فيه من بطن الحوت، الرابع: فيه تاب الله على آدم عليه السلام، قاله عكرمة الخامس: يوسف عليه السلام، فإنه أخرج من الجب فيه. السادس: عيسى عليه السلام، فإنه ولد فيه، وفيه رفع، السابع: داود، عليه السلام، فيه تاب الله عليه. الثامن: إبراهيم، عليه السلام، ولد فيه، التاسع: يعقوب، عليه السلام، فيه رد بصره، العاشر: نبينا محمد، صلى الله عليه وسلم، فيه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر^(٣).

(١) ينظر: لسان العرب، لابن منظور (٥٦٩/٤).

(٢) ينظر: فتح الباري، لابن حجر (٢٤٥/٤)، رقم (٢٠٠٦).

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني (١١٧/١١).



الحديث السادس: صوم يوم عاشوراء:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنْبَأَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ سَعِيدٍ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَالْيَهُودُ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ: «مَا هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي تَصُومُونَهُ؟» قَالُوا: هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ أَنْجَى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَأَغْرَقَ آلَ فِرْعَوْنَ فِيهِ فَصَامَهُ مُوسَى شُكْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَنَحْنُ أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ»، فَصَامَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام الحميدي في (مسنده)^(٢) ومن طريقه أخرجه البيهقي في (شعب الإيمان)^(٣)، به تماماً.

وأخرجه الأئمة: البخاري^(٤)، ومسلم^(٥)، والنسائي^(٦)، والبيهقي^(٧)، من طريق سفيان بن عيينة.

وأخرجه الأئمة: البخاري^(٨)، وأحمد^(٩)، وأبو يعلى^(١٠)، من طريق عبد الوارث بن سعيد ابن ذكوان.

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب تخصيص عاشوراء بالذكر (٤٣٤)، رقم (٢٣٣).

(٢) مسند الحميدي باب الحج (٤٥١/١)، رقم (٥٢٥).

(٣) شعب الإيمان كتاب الصيام باب تخصيص عاشوراء بالذكر (٣٦١/٣)، رقم (٣٧٧٦).

(٤) صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى وهل أتاك حديث موسى (١٥٣/٤)، رقم (٣٣٩٧)، بنحوه مختصراً.

(٥) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (١٥٠/٣)، رقم (١١٣٠)، بمثله.

(٦) السنن الكبرى، كتاب الصيام، بدء صيام يوم عاشوراء وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر فيه (٢٣٠/٣)، رقم (٢٨٤٨)، بنحوه مختصراً.

(٧) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب فضل يوم عاشوراء (٧٧/٩)، رقم (٨٤٧١)، بمثله.

(٨) صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب صيام يوم عاشوراء (٤٤/٣)، رقم (٢٠٠٤)، بنحوه مختصراً.

(٩) مسند أحمد بن حنبل، مسند بني هاشم رضي الله عنهم، مسند عبد الله بن عباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما (٦٤٤/٢)، رقم (٢٦٨٨)، بنحوه

(١٠) مسند أبي يعلى الموصلي، أول مسند ابن عباس (٤٤٠/٤)، رقم (٢٥٦٧)، بنحوه.



وأخرجه الإمام أحمد^(١)، والإمام ابن حبان^(٢)، من طريق معمر بن راشد. ثلاثتهم: (سفيان بن عيينة، وعبد الوارث بن سعيد بن ذكوان، ومعمر بن راشد)، عن أيوب السختياني، عن عبد الله بن سعيد بن جبير، به مرفوعا. وأخرجه أيضا الإمام ابن ماجه^(٣)، من طريق سهل بن أبي سهل، عن سفيان، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

قلت: وقد خالف سهل بن أبي سهل جميع الرواة عن سفيان في إثبات الوساطة بين أيوب وسعيد بن جبير، فتعتبر روايته شاذة، وقال ابن حجر: بعد سياقه إسناد ابن ماجه فقال: المحفوظ عن أيوب، عن عبد الله بن سعيد بن جبير، عن سعيد بن جبير به^(٤).

ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(٥).
٢. أبو بكر بن إسحاق: هو أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد أبو بكر النيسابوري، الشافعي، الصبغي، ولد سنة (٢٥٨هـ)، روى عن: إسماعيل بن قتيبة، ومحمد بن أيوب، روى عنه: أبو أحمد الحاكم، وأبو عبد الله الحاكم، ومات في شعبان سنة (٣٤٢هـ)، وقال الحاكم: أقام يفتي نيفا وخمسين سنة، ولم يؤخذ عليه في فتاويه مسألة وهم فيها، وله كتب مطولة، مثل: الطهارة، والصلاة، وقال سمعت أبا الفضل بن إبراهيم يقول: كان أبو بكر بن إسحاق يخلف إمام الأئمة ابن خزيمة في الفتوى بضع عشرة سنة في الجامع وغيره، وقال الذهبي: الإمام العلامة المفتي، شيخ الإسلام^(٦).
٣. بشر بن موسى: بن صالح بن شيخ بن عميرة، أبو علي، الأسدي، البغدادي، ولد سنة (١٩٠هـ)، روى عن: سعيد بن منصور، وعبد الله بن الزبير بن الحميدي، روى عنه: إسماعيل الصفار، وأبي بكر الشافعي، توفي لأربع بقين من ربيع الأول سنة (٢٨٨هـ)،

(١) مسند أحمد بن حنبل، مسند بني هاشم رضي الله عنهم، مسند عبد الله بن عباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما (٧٤٦/٢)، رقم (٣١٧١)، بنحوه مختصرا.

(٢) صحيح ابن حبان، كتاب الصوم، باب صوم التطوع (٣٨٩/٨)، رقم (٣٦٢٥)، بنحوه مختصرا.

(٣) سنن ابن ماجه، أبواب الصيام، باب صيام يوم عاشوراء (٦٢٤/٢)، رقم (١٧٣٤)، بمثله مختصرا.

(٤) ينظر: فتح الباري بشرح البخاري، لابن حجر (٢٤٧/٤).

(٥) سبق ترجمته (ص ٣٩).

(٦) ينظر: سير أعلام النبلاء (٤٨٣/١٥)، رقم (٢٧٤)، والوافي بالوفيات، لصلاح الدين الصفدي

(١٥٠/٦)، رقم (٣)، وتاريخ نيسابور، طبقة شيوخ الحاكم، لأبو معاوية البيروتي (١٣٣/١).



- وقال الدارقطني: ثقة، نبيل، وقال الخطيب: كان ثقة، أميناً، عاقلاً ركيناً^(١).
٤. الحميدي: هو عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله بن أسامة بن عبد الله بن حميد ابن زهير بن الحارث بن أسد بن عبد العزى، أبو بكر، القرشي، الأسدي، الحميدي، المكي، روى عن: إبراهيم بن سعد، وسفيان بن عيينة، روى عنه: بشر بن موسى الأسدي، ومحمد بن إدريس الرازي، مات سنة (٢١٩هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: أحد الأعلام، وقال ابن حجر: ثقة حافظ، فقيه أجل أصحاب ابن عيينة^(٢).
٥. سفيان: بن عيينة بن أبي عمران، وقيل: اسمه ميمون، أبو محمد، الهلالي، الكوفي، ولد سنة (١٠٧هـ)، وكان أعور، روى عن: إبراهيم بن عقبة، محمد بن مسلم الزهري، روى عنه: أحمد بن حنبل، وسعدان بن نصر، توفي سنة (١٠٧هـ، وقيل: ١٩٨هـ)، أخرج له لجماعة، وقال الذهبي: ثقة، ثبت، حافظ، إمام، وقال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه، إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بأخرة، وكان ربما دلس لكن عن الثقات^(٣).
٦. أيوب السختياني، ثقة^(٤).
٧. عبد الله بن سعيد بن جبير: الأسدي، الوالبي، مولاهم، الكوفي، روى عن: أبيه سعيد بن جبير، روى عنه: أيوب السختياني، ومحمد بن أبي القاسم الطويل، أخرج له البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وقال الذهبي: كان ثقة خياراً مات شاباً، وقال ابن حجر: ثقة فاضل^(٥).
٨. أبيه: هو سعيد بن جبير بن هشام، أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله الأسدي، الوالبي، مولاهم، الكوفي، روى عن: أنس بن مالك، وعبد الله بن عباس، روى عنه: أيوب السختياني، وابنه عبد الله بن سعيد بن جبير، قتل في شعبان سنة (٩٥هـ)، وهو ابن تسع
-
- ^(١) ينظر: تاريخ بغداد (٥٦٩/٧)، رقم (٣٤٧٦)، وسؤالات السلمي للدارقطني (١٣٥)، رقم (٧٩)، وسير أعلام النبلاء (٣٥٢/١٣)، رقم (١٧٠).
- ^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٥١٢/١٤)، رقم (٣٢٧٠)، والكاشف (٥٥٢/١)، رقم (٢٧٢١)، وتقريب التهذيب (٣٣٢٠)، رقم (٣٠٣).
- ^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١٧٧/١١)، رقم (٢٤١٣)، والكاشف (٤٤٩/١)، رقم (٢٠٠٢)، وتقريب التهذيب (٢٤٥)، رقم (٢٤٥١).
- ^(٤) سبقت ترجمته (ص ٤٠).
- ^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٢٦/١٥)، رقم (٣٣٠٢)، والكاشف (٥٥٨/١)، رقم (٢٧٥٠)، وتقريب التهذيب (٣٣٥٣)، رقم (٣٠٥).



وأربعين سنة، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: أحد الأعلام، وقال ابن حجر: ثقة، ثبت، فقيه^(١).

٩. الصحابي الجليل عبد الله بن عباس رضي الله عنه^(٢).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومتن الحديث أصله في الصحيحين، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان نيسابوريان على نسق واحد (أبو عبد الله الحافظ، وأبو بكر بن إسحاق)، وفيه راويان كوفيان (عبد الله بن سعيد بن جبيرة، وأبيه).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (أيوب السخيتاني، عن عبد الله بن سعيد بن جبيرة).

٣. فيه رواية الأبناء عن الأباء (عبد الله بن سعد بن جبيرة، عن أبيه سعد بن جبيرة).

خامسا: المعنى العام:

الحديث يدل على أهمية صيام يوم عاشوراء حيث كان النبي محمد صلى الله عليه وسلم يصوم ذلك اليوم في مكة كما جاء من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: (كانت قریش تصوم عاشوراء في الجاهلية، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه، فلما هاجر إلى المدينة صامه وأمر بصيامه، فلما فرض شهر رمضان، قال: من شاء صامه، ومن شاء تركه)^(٣)، وعندما قدم النبي محمد صلى الله عليه وسلم إلى المدينة في ربيع الأول وجد اليهود صياما يوم عاشوراء^(٤)، فسألهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سبب صوم هذا اليوم فقالوا هذا يوم عظيم حيث وقع فيه أمور عظيمة توجب التعظيم حيث أنجى الله تعالى في هذا اليوم موسى عليه السلام وقومه وأغرق فرعون وقومه فصامه موسى شكرا لله تعالى لبقاء الأباء والأبناء، فقال النبي محمد صلى الله عليه وسلم نحن أولى واحق بموسى منكم، فإننا

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٥٨/١٠)، رقم (٢٢٤٥)، والكاشف (٤٣٣/١)، رقم (١٨٦٠)، وتقريب التهذيب

(٢٣٤)، رقم (٢٢٧٨).

(٢) سبقت ترجمته (ص ٣٦).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (١٤٦/٣)، (١١٢٥).

(٤) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (٢٤٧/٤).



موافقون له في أصول دينه ومصدقون لكتابة^(١) ثم حث على صيامه واجب مخالفتهم فأمر أن يضاف إليه يوما قبله او يوما بعده خلافا لهم كما جاء في حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع)^(٢).

سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. يؤكد الحديث فضل يوم عاشوراء، وتعظيم المسلمين له.
٢. هذا الحديث يبين أن المسلمين أولى واحق بموسى عليه السلام، لانهم موافقون له في أصول دينه ومصدقون لكتابة من اليهود^(٣).

(١) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعيني (٣٠٢/٢)، ومرواة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للهيوي (١٤٢٦/٤)، رقم (٢٠٦٧).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب أي يوم يصام في عاشوراء (٧٩٨/٢)، رقم (١١٣٤).

(٣). ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادي (٣٠٢/٢).



الحديث السابع: استحباب صوم يوم عاشوراء:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ، قَالَتْ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِيحَةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنْصَارِ الَّتِي حَوْلَ الْمَدِينَةِ: «مَنْ كَانَ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلْيَتِمَّ صَوْمُهُ، وَمَنْ كَانَ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلْيَتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ»، قَالَتْ: وَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدَ ذَلِكَ وَنُصَوِّمُ صَبِيَّانَنَا الصَّغَارَ وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ وَنَذْهَبُ بِهِمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه الأئمة: البخاري^(٣)، ومسلم^(٤)، وابن حبان^(٥)، والطبراني في (المعجم الكبير)^(٦)، والبعثي^(٧)، من طريق بشر بن المفضل.
وأخرجه الإمام مسلم^(٨)، والإمام الطحاوي^(٩)، من طريق يوسف بن يزيد البراء.
وأخرجه الإمام أحمد^(١٠) من طريق علي بن عاصم بن صهيب، وعبد الواحد بن زياد.

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب تخصيص يوم عاشوراء بالذكر (٤٣٤)، رقم (٢٣٣).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي كتاب الصيام باب من زعم أن صوم عاشوراء كان واجباً ثم نسخ وجوبه، رقم (٨٤٩٧).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب صوم الصبيان (٣٧/٣)، رقم (١٩٦٠)، بمثله مختصراً.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب من أكل في عاشوراء فليكن بقية يومه (١٥٢/٣)، رقم (١١٣٦)، بمثله.

(٥) صحيح ابن حبان، كتاب الصوم، باب صوم التطوع، ذكر استحباب صوم يوم عاشوراء أو بعض اليوم لمن عجز عن صوم اليوم بكامله (٣٨٥/٨)، رقم (٣٦٢٠)، بمثله.

(٦) المعجم الكبير للطبراني، مسند النساء، باب الرء، ربيع بنت معوذ بن عفراء أنصارية، خالد بن ذاكوان أبو الحسين البصري عن الربيع (٢٧٥/٢٤)، رقم (٧٠٠)، بمثله.

(٧) شرح السنة للبعثي، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (٣٣٤/٦)، رقم (١٧٨٣)، بمثله.

(٨) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب من أكل في عاشوراء فليكن بقية يومه (١٥٣/٣)، رقم (١١٣٦)، بمثله.

(٩) شرح معاني الآثار للطحاوي (٧٣/٢)، رقم (٣٢٧٣)، بنحوه.

(١٠) مسند أحمد بن حنبل، مسند النساء رضي الله عنهن، حديث الربيع بنت معوذ ابن عفراء رضي الله عنهما (٦٥٣٦/١٢)، رقم (٢٧٦٦٨)، (٢٧٦٦٧)، بنحوه.



أربعتهم: (بشر بن المفضل، ويوسف بن يزيد البراء، وعلي بن عاصم بن صهيب، وعبد الواحد بن زياد)، عن خالد بن ذكوان، عن الربيع بنت معوذ بن عفراء، به مرفوعاً.
ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. محمد بن عبد الله الحافظ الحاكم ^(١).
٢. أبو عبد الله محمد بن يعقوب: بن يوسف بن الأخرم، الحافظ، النيسابوري، الشيباني، ولد سنة (٢٥٠هـ)، روى عن: إبراهيم بن عبد الله السعدي، ومحمد بن عبد الوهاب الفراء، روى عنه: أبو بكر بن إسحاق الصبغي، وأبو عبد الله الحاكم، وتوفي في جمادى الآخرة سنة (٣٤٤هـ)، قال الحاكم: كان صدر أهل الحديث بنيسابور بعد أبي حامد ابن الشرقي وكان لا يرضى بهذا إذا قلناه، وكان يحفظ، ويفهم، وصنف كتاب المستخرج على الصحيحين، وقال سمعت أبا جعفر بن محمد بن صالح بن هانئ يقول أن ابن خزيمة يقدم أبا عبد الله بن يعقوب على كافة أقرانه، وكان يرجع إليه، ويعتمد قوله فيما يرد عليه، وكان إذا شك في شيء عرضه عليه، وقال الذهبي: الإمام، الحافظ، الكبير، المتقن، الحجة ^(٢).
٣. يحيى بن محمد بن يحيى: بن عبد الله بن خالد بن فارس، حikan، أبو زكريا الذهلي، النيسابوري. روى عن: أحمد بن حنبل، ومسدد بن مسرهد، روى عنه: ابن ماجه، وأبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، قتل في جمادى الآخرة من سنة (٢٦٧هـ)، وقال ابن حجر: ثقة حافظ ^(٣).
٤. مسدد بن مسرهد بن مسربل، ثقة حافظ ^(٤).
٥. بشر بن المفضل: بن لاحق، أبو إسماعيل الرقاشي، مولا هم، البصري، روى عن: إسماعيل ابن أمية، وخالد بن ذكوان، روى عنه: أحمد بن حنبل، ومسدد بن مسرهد، توفي سنة (١٨٦هـ، وقيل: ١٨٧هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: كان حجة، وقال ابن حجر: ثقة، ثبت، عابد ^(٥).

^(١) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (٤٦٦/١٥)، رقم (٢٦٣)، وتاريخ نيسابور، طبقة شيوخ الحاكم، لأبو معاوية البيروتي (٤٩٠)، رقم (٨٨٢).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٥٢٨/٣١)، رقم (٦٩١٦)، تقريب التهذيب (٥٩٦)، رقم (٧٦٤١).

^(٤) سبقت ترجمته (ص ٤٧).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (١٤٧/٤)، رقم (٧٠٧)، والكاشف (٢٦٩/١)، رقم (٥٩٤)، وتقريب التهذيب (١٢٤)، رقم (٧٠٣).

٦. خالد بن ذكوان: أبو الحسين، ويقال: أبو الحسن، المدني، روى عن: أيوب بن بشير بن كعب، والربيع بنت معوذ بن عفراء، روى عنه: بشر بن المفضل، وحماد بن سلمة، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: صدوق^(١).

٧. الصحابية الجليلة الربيع بنت معوذ بن عفراء بن حرام بن جندب، الأنصارية، النجارية، من بني عدي بن النجار، تزوجها إياس بن البكير الليثي، فولدت له محمدا، روى عنها أهل المدينة، وكانت ربما غزت مع رسول صلى الله عليه وسلم، وقال أحمد بن زهير سمعت أبي يقول، الربيع بنت معوذ ابن عفراء من المبايعات بيعة الشجرة، قد صحبت النبي صلى الله عليه وسلم ولها قدر عظيم، وروى: أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاها يوم عرسها فقعد على موضع فراشها، وتوفيت في خلافة عبد الملك سنة (٧١هـ)^(٢).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومتن الحديث أصله في الصحيحين، والله أعلم.

رابعا: غريب الحديث:

(الْعَهْنُ): هو الصوف الملون، ومنه قول الله تعالى: ﴿كَأَلْعِهْنِ الْمُنفُوشِ﴾^(٣). والعواهن هي جمع عاهنة، وهي السعفات التي تلي قلب النخلة، وأهل نجد يسمونها الخوافي. وإنما نهى عنها إشفافا على قلب النخلة أن يضربه قطع ما قرب منها، والعواهن: أن تأخذ غير الطريق في السير أو الكلام، جمع عاهنة، وقيل عهن له كذا: أي عجل، وعهن الشي إذا حضر: أي أرسل الكلام على ما حضر منه وعجل من خطأ وصواب^(٤).

خامسا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة نيسابوريين على نسق واحد (محمد بن عبد الله الحافظ، وأبو

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٦٠/٨)، رقم (١٦٠٨)، والكاشف (٣٦٤/١)، رقم (١٣١٧)، وتقريب التهذيب (١٨٧)، رقم (١٦٢٩).

(٢) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١٨٣٧/٤)، رقم (٣٣٣٦)، والإصابة في تمييز الصحابة (١٣٢/٨)، رقم (١١١٧٢).

(٣) سورة القارعة: الآية (٥).

(٤) ينظر: غريب الحديث، للهروي (١٠٦/٣)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٣٢٦/٣)، ولسان العرب، لابن منظور (٣٢٢/١٠).



عبد الله محمد بن يعقوب، ويحيى بن محمد بن يحيى)، وفيه راويان بصريان (مسدد، وبشر بن المفضل).

٢. فيه رواية تابعي صغير عن صحابية صغيرة (خالد بن ذكوان، عن الربيع بنت معوذ بن عفراء).

سادسا: المعنى العام:

يوم عاشوراء من أيام الله المباركة، حيث نجى الله تعالى موسى عليه السلام وقومه من فرعون وقومه، وقد حرص النبي صلى الله عليه وسلم على صيامه، وحث المسلمين على صومه شكرا لله، وفي صبيحه يوم عاشوراء، أرسل النبي صلى الله عليه وسلم رسلا إلى قرى الأنصار التي حول المدينة مناديا فيهم (من أصبح صائما فليتم صومه)، أي يستمر على الصيام إلى تمامه، (ومن أصبح مفطر فليصم بقيه يومه)، أي يتم الإمساك في بقية يومه استحبابا لحرمة ذلك اليوم، وقال القرطبي: وإنما خص هذا الوقت بالإرسال لأنه الوقت الذي أوحى إليه في شأن صوم عاشوراء^(١)، ثم بينت الصحابية الجليلة الربيع بنت معوذ بن عفراء أنهم كانوا يصومون يوم عاشوراء، ويجعلون صبيانهم من الصغار يصومونه ويذهبون بهم إلى المسجد، وكانوا يجعلون لهم اللعبة من العهن وهو الصوف المصبوغ، فإذا بكى أحدهم على طعام أعطوه تلك اللعبة ليلتهي بها حتى يأتي وقت الإفطار، وتكون تلك الألعاب تشجيع وتدريب للأطفال على العبادة، لكونهم غير مكلفين بالصيام كما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ، وعن المبتلى حتى يبرأ، وعن الصبي حتى يكبر)^(٢).

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَذِنُوا﴾^(٣)، وكان صيام عاشوراء فرضا على المسلمين قبل فرض صيام شهر رمضان المبارك^(٤)، وبعد فرض صيام شهر رمضان جعل النبي صلى الله عليه وسلم صيام يوم عاشوراء تطوعا، فعن ابن عمر رضي الله عنهما

(١) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للهرري (٧٥/١٣)، رقم (٢٥٥٢).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حدا (٤ / ٢٤٣)، رقم (٤٣٩٨).

(٣) سورة النور: الآية (٥٩).

(٤) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (٧٠/١١).



ان النبي صلى الله عليه وسلم قال: (كان يوما يصومه أهل الجاهلية، فمن أحب منكم أن يصومه فليصمه، ومن كره فليدعه) ^(١).

سابعا: يتضمن هذا الحديث مسألة فقهية:

١. إذا كان الصبي ضعيف البنية وقصور عقله وانشغاله باللهو واللعب، يشق عليه تفهم الخطاب، وأداء الصوم، فأسقط الشرع عنه العبادات ^(٢).
٢. إذا كان الصبي يطيق الصيام دون وقوع ضرر عليه، فعلى وليه أن يأمره بالصوم، ليطمئن عليه ويتعود، وهو ما ذهب إليه الحنفية ^(٣)، والشافعية ^(٤)، والحنابلة ^(٥)، وهو قول عند المالكية ^(٦).

استدلوا بذلك من حديث الربيع بنت معوذ رضي الله عنه قالت: (أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة عاشوراء إلى قرى الأنصار، التي حول المدينة: من كان أصبح صائما، فليتم صومه. ومن كان أصبح مفطرا، فليتم بقية يومه. فكنا، بعد ذلك، نصومه. ونصوم صبياننا الصغار منهم، إن شاء الله. ونذهب إلى المسجد) ^(٧).

سابعا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. تأكيد النبي صلى الله عليه وسلم أهمية صيام يوم عاشوراء ^(٨).
٢. الحديث فيه دليل على مشروعية تمرين الصبيان على الطاعات، وتعوديهم على العبادات ^(٩).
٣. صيام يوم عاشوراء كان فرضا قبل أن يفرض صيام شهر رمضان ^(١٠).

^(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (٧٩٣/٢)، رقم (١١٢٦).

^(٢) ينظر بدائع الصنائع، للكاساني (٨٧/٢).

^(٣) ينظر: مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، لشيخ زاده (٣٧٣/١).

^(٤) ينظر: المجموع شرح المذهب، للنووي (٢٥٣/٦).

^(٥) ينظر: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، للمرداوي (١٩٩/٣)، والشرح الكبير على متن المقنع، لابن قدامة (١٤/٣).

^(٦) ينظر: الذخيرة للقرافي (٥٣٣/٢).

^(٧) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب من أكل في عاشوراء فليكم بقية يومه (٣ / ١٥٢)، رقم (١١٣٦).

^(٨) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأثيري (٢٤٣/٢١).

^(٩) ينظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر (٢٠١/٤).

^(١٠) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (٧٠/١١).



الحديث الثامن: في صيام يوم عاشوراء:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكْرِيُّ، (بَعْدَاد) ^(١)، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ يَلْتَمِسُ فَضْلَهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَشَهْرَ رَمَضَانَ ^(٢).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام عبد الرزاق في (مصنفه) ^(٣)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) ^(٤)، به تماماً. ومن طريق عبد الرزاق أيضاً أخرجه الأئمة: مسلم ^(٥)، وأحمد ^(٦)، والطحاوي ^(٧)، والطبراني في (المعجم الكبير) ^(٨)، جميعهم من طريق ابن جريج.

(١) تقدم تعريفها.

(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب تخصيص يوم عاشوراء بالذكر (٢٣٥).

(٣) مصنف عبد الرزاق، كتاب الصيام، باب صيام يوم عاشوراء (٣٠/٥)، رقم (٨٠٨٤).

(٤) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الصوم، باب فضل يوم عاشوراء (٧٨/٩)، رقم (٨٤٧٢).

(٥) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (١٥١/٣)، رقم (١١٣٢)، بمثله.

(٦) مسند أحمد بن حنبل، مسند بني هاشم رضي الله عنهم، مسند عبدالله بن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم (٨١٠/٢)، رقم (٣٥٤٤)، بنحوه، (٦٩١/٢)، رقم (٢٩٠١)، بنحوه.

(٧) شرح معاني الآثار، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (٧٥/٢)، رقم (٣٢٨٥)، بمثله.

(٨) المعجم الكبير للطبراني، باب العين، أحاديث عبدالله بن العباس بن عبد المطلب، وما أسند عباس رضي الله عنها، عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس (١٢٦/١١)، رقم (١١٢٥٢)، بنحوه.

وأخرجه الأئمة: البخاري^(١)، ومسلم^(٢)، والحميدي^(٣)، وابن أبي شيبة^(٤)، وأحمد^(٥)، والنسائي^(٦)، وابن خزيمة^(٧)، جميعهم من طريق سفيان بن عيينة. كلاهما: (ابن جريج، وسفيان بن عيينة)، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن ابن عباس، به موقوفاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

٦. عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري: أبو محمد البغدادي، روى عن: إسماعيل بن محمد بن الصفار، وجعفر الخدي، روى عنه: الخطيب، والبيهقي، مات يوم الأربعاء ودفن يوم الخميس سلخ صفر من سنة (٤١٧هـ)، وقال الخطيب: كان صدوقاً يسكن قطيعة الصفار، وقال أيضاً سمعت البرقاني يقول: عبد الله بن يحيى السكري شيخ وحسن أمره، وقال الذهبي: الشيخ، المعمر، الثقة^(٨).

٧. إسماعيل بن محمد: بن إسماعيل بن صالح بن عبد الرحمن أبو علي النحوي، الأديب، البغدادي، المحلي، الصفار، ولد سنة (٢٤٧هـ)، روى عن: أحمد بن منصور الرمادي، وزكريا بن يحيى بن أسد، روى عنه: عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري، والدارقطني، توفي في بغداد سنة (٣٤١هـ)، وثقة الدارقطني، وابن منده، والحاكم، وقال ابن حجر: الثقة الإمام، النحوي المشهور^(٩).

-
- (١) صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب صيام يوم عاشوراء (٤٤/٣)، رقم (٢٠٠٦)، بمثله.
- (٢) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (١٥٠/٣)، رقم (١١٣٢)، بنحوه.
- (٣) مسند الحميدي، أحاديث ابن عباس رضي الله عنه، أحاديث ابن عباس قال فيها رأيت وسمعت رسول الله (٤٣٣/١)، رقم (٤٩٠)، بنحوه.
- (٤) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الصيام، ما قالوا في صوم عاشوراء (٢٣٣/٦)، رقم (٩٤٧٠)، بنحوه مطولاً.
- (٥) مسند أحمد بن حنبل، مسند بني هاشم رضي الله عنهم، مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم (٤٩٠/٢)، رقم (١٩٦٣)، بنحوه.
- (٦) النسائي في المجتبى، كتاب الصيام، باب صوم النبي صلى الله عليه وسلم بأبي هو وأمي وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك (٤/١)، رقم (٢٣٦٩)، بنحوه.
- (٧) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصوم، جماع أبواب صوم التطوع، باب فضيلة صيام عاشوراء وتحري النبي صيامه لفضله (٤٩٩/٣)، رقم (٢٠٨٦)، بنحوه.
- (٨) ينظر: تاريخ بغداد (٤٥٣/١١)، رقم (٥٣٠٠)، وسير أعلام النبلاء (٣٨٦/١٧)، رقم (٢٤٦).
- (٩) ينظر: تاريخ بغداد (٣٠١/٧)، رقم (٣٢٩٧)، وسير أعلام النبلاء (٤٤٠/١٥)، رقم (٢٥٠)، ولسان الميزان (١٦٥/٢)، رقم (١٢٣٠).



٨. أحمد بن منصور: بن سيار بن المبارك أبو بكر البغدادي الرمادي، ولد سنة (١٨٢هـ)، روى عن: أحمد بن حنبل، وعبد الرزاق بن همام، روى عنه: إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن الصفار، والحسين بن يحيى بن عياش القطان، ومات سنة (٢٦٥هـ)، أخرج له ابن ماجه، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة، حافظ^(١).
٩. عبد الرزاق: بن همام بن نافع، أبو بكر الصنعاني، الحميري، مولا هم، اليماني، ولد سنة (١٢٦هـ)، روى عن: إبراهيم بن ميمون الصنعاني، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، روى عنه: أحمد بن منصور الرمادي، وبشر بن السري، ومات سنة (٢١١هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، أحد الأعلام، وقال ابن حجر: ثقة، حافظ، مصنف شهير، عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع^(٢).
١٠. ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، أبو الوليد، وقيل: أبو خالد الأموي، المكي، القرشي، روى عن: أبان بن صالح المصري، وعبيد الله بن أبي يزيد، روى عنه: إسماعيل بن علي، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، مات سنة (١٤٩هـ)، وقيل: سنة (١٥٠هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الفقيه، أحد الأعلام، وقال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل^(٣).
١١. عبيد الله بن أبي يزيد: المكي، مولى آل قارظ بن شيبه الكناني، حلفاء بني زهرة، روى عن: إبراهيم بن عبد الله بن قارظ بن شيبه، وعبد الله بن عباس، روى عنه: حماد بن زيد، وعبد الملك بن جرير، مات سنة (١٢٦هـ)، وله ستة وثمانون سنة، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: صدوق، وقال ابن حجر: ثقة كثير الحديث^(٤).
١٢. الصحابي الجليل عبد الله بن عباس رضي الله عنه^(٥).

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٤٩٢/١)، رقم (١١٣)، والكاشف (٢٠٤/١)، رقم (٩١)، وتقريب التهذيب (٨٥)، رقم (١١٣).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٥٢/١٨)، رقم (٣٤١٥)، والكاشف (٦٥١/١)، رقم (٣٣٦٢)، وتقريب التهذيب (٣٥٤)، رقم (٤٠٥٣).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٣٣٨/١٨)، رقم (٣٥٣٩)، والكاشف (٦٦٦/١)، رقم (٣٤٦١)، وتقريب التهذيب (٣٦٣)، رقم (٤١٩٣).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (١٧٨/١٩)، رقم (٣٦٩٧)، والكاشف (٦٨٨/١)، رقم (٣٦٠١)، وتقريب التهذيب (٣٧٥)، رقم (٤٣٥٣).

(٥) سبقت ترجمته (ص ٣٦).



ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومتن الحديث أصله في الصحيحين، والله أعلم.

رابعا: غريب الحديث:

(يَتَحَرَّى): التحري: هو القصد والاجتهاد في الطلب، والعزم على تخصيص الشيء بالفعل، والقول، وفي حديث وفاة النبي صلى الله عليه وسلم: فما زال جسمه يحري أي ينقص، ويقال: حري الشيء يحري إذا نقص^(١).

خامسا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة بغداديين على نسق واحد (أبو محمد بن يحيى بن عبد الجبار

السكري، وإسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفار، وأحمد بن منصور).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (عبد الملك بن جريج، عن عبيد الله بن أبي يزيد

سادسا: المعنى العام:

الحديث يدل على أن يوم عاشوراء أفضل الأيام للصيام بعد رمضان، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم (يتحرى صيامه)، أي: يقصد صومه لحصول الثواب والرغبة فيه، وكما كان النبي محمد صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام رمضان، لأنه شهر الفريضة، والرحمة، والمغفرة، والعق من النار، وفيه ليلة عظيمة مباركة وهي ليلة القدر لقول الله تعالى: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾^(٢)، وجمع ابن عباس رضي الله عنه بين عاشوراء ورمضان لأن أحدهما كان واجبا، والآخر كان مندوبا، لاشتراكهما في حصول الثواب^(٣).

سابعا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. حث الحديث على صيام عاشوراء ورمضان، لاشتراكهما في حصول الثواب والرغبة فيه^(٤).

٢. أن يوم عاشوراء أفضل الأيام للصائم بعد رمضان.

(١) النهاية في غريب الحديث والاثار (٣٧٥/١).

(٢) سورة القدر: الآية (٣).

(٣) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (٢٤٩/٤).

(٤) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (٢٩٢/٤).



الحديث التاسع: في فضل صوم يوم عرفة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْمِهْرَجَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ حَرَمَلَةَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ مَوْلَى لِأَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَوْمُ عَاشُورَاءَ كَفَّارَةٌ سَنَةٍ وَصَوْمُ عَرَفَةَ كَفَّارَةٌ سَنَتَيْنِ سَنَةً قَبْلَهُ وَسَنَةً بَعْدَهُ».

وقال الإمام البيهقي رحمه الله: وَهَذَا فِيمَنْ صَادَقَهُ صَوْمُهُ وَلَهُ سَيِّئَاتٌ يَحْتَاجُ إِلَى مَا يُكَفِّرُهَا فَإِنْ صَادَقَهُ صَوْمُهُ وَقَدْ كُفِّرَتْ سَيِّئَاتُهُ بِغَيْرِهِ انْقَلَبَتْ زِيَادَةً فِي دَرَجَاتِهِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ قَالَ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَرُوِيَ فِي فَضْلِ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ حَدِيثٌ فِي إِسْنَادِهِ بَعْضُ مَنْ يُجْهَلُ^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى، وشعب الإيمان)^(٢)، به تماماً. وأخرجه الأئمة: عبد الرزاق^(٣)، والحميدي^(٤)، وأحمد^(٥)، وعبد حميد في (المنتخب)^(٦)، والنسائي^(٧)، والطبراني في (المعجم الصغير)^(٨)، جميعهم من طرق مضطربة، عن أبي قتادة به، مرفوعاً.

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب تخصيص يوم عاشوراء بالذكر (٢٣٦).

(٢) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب صوم يوم لغير الحاج (٤/٤٦٩)، رقم (٨٣٨٣)، وشعب الإيمان، باب تخصيص عاشوراء بالذكر (٣/٣٦٢)، رقم (٣٧٨٢).

(٣) مصنف عبد الرزاق، كتاب الصيام، باب صوم يوم عرفة (٤/٢٨٤)، رقم (٧٨٢٧)، بنحوه، وباب صيام يوم عاشوراء (٤/٢٨٦)، رقم (٧٨٣٢)، بنحوه.

(٤) مسند الحميدي، أحاديث أبي قتادة الأنصاري (١/٣٩٨)، رقم (٤٣٣)، بنحوه.

(٥) مسند أحمد بن حنبل، مسند الأنصار رضي الله عنهم، حديث أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه (١٠/٥٣٣٢)، رقم (٢٣٠٧)، بنحوه.

(٦) المنتخب من مسند عبد بن حميد، مسند أبي قتادة بن ربعي الأنصاري رضي الله عنه (١/٩٧)، رقم (١٩٤)، بنحوه مطولاً.

(٧) النسائي في الكبرى، كتاب الصيام، باب صوم يوم عرفة والفضل في ذلك وذكر اختلاف الناقلين لخبر أبي قتادة فيه (٣/٢٢٠)، رقم (٢٨٠٩)، بنحوه.

(٨) المعجم الصغير للطبراني، من اسمه عبدوس (٢/٢٧)، رقم (٧١٨)، مقتصرًا على صوم عرفة.



وأخرجه الأئمة: مسلم^(١)، وابن أبي شيبه^(٢)، وأحمد^(٣)، وابن ماجه^(٤)، وأبو داود^(٥)، والترمذي^(٦)، وابن خزيمة^(٧)، وابن حبان^(٨)، والبيهقي^(٩)، جميعهم من طريق غيلان بن جبر، عن عبد الله بن معبد الزماني، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. عبد الله بن محمد بن الحسن بن علي: أبو أحمد الإسفراييني المهرجاني، روى عن: أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف الأصم، وأبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني، روى عنه: البيهقي، وقد أكثر عنه جداً، ووصفه بالعدل، ومرة بالمعدل، وذكر مرة أنه قرأ عليه، ومرة قال قراءة علياً في كتاب الموطأ، وصح حديثه^(١٠).

٢. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم: ثقة^(١١).

٣. الحسن بن علي بن عفان: أبو محمد، العامري، الكوفي، روى عن: إسماعيل بن سنان أبي عبيدة العصفري، وداود بن عبد الله بن أبي الكرام الجعفري، روى عنه: إسماعيل بن محمد بالصفار، وعبد الرحمن بن أبي حاتم، أخرج له ابن ماجه، مات ليلة خلت من صفر سنة (٢٧٠هـ)، وقال ابن حجر: صدوق^(١٢).

(١) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس (١٦٧/٣)، رقم (١١٦٢)، بنحوه مطولاً،

(٢) مصنف ابن أبي شيبه، كتاب الصيام، ما قالوا في صوم يوم عرفة بغير عرفة (٣١٩/٦)، رقم (٩٨٠٧)، بنحوه.

(٣) مسند أحمد بن حنبل، مسند الأنصار رضي الله عنهم، حديث أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه (٥٣١١/١٠)، رقم (٢٢٩٥٣)، بنحوه، (٥٣١٥/١٠)، رقم (٢٢٩٧٣)، بنحوه مطولاً.

(٤) سنن ابن ماجه، أبواب الصيام، باب صيام يوم عرفة (٦٣١/٢)، رقم (١٧٣٠)، بنحوه مختصراً.

(٥) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب في صوم الدهر تطوعاً (٩٢/٤)، رقم (٢٤٢٥)، بنحوه مطولاً.

(٦) جامع الترمذي، أبواب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في فضل صوم يوم عرفة (١١٥/٢)، رقم (٧٤٩)، بنحوه مختصراً.

(٧) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصوم، جماع أبواب صوم التطوع (٥٠٠/٣)، رقم (٢٠٨٧)، بنحوه مختصراً.

(٨) صحيح ابن حبان، كتاب الصوم، باب صوم التطوع (٣٩٤/٨)، رقم (٣٦٣١)، بنحوه مختصراً.

(٩) السنن الكبرى، كتاب الصيام، باب صوم يوم عرفة لغير الحاج (٢٨٢/٤)، رقم (٨٤٦٧)، بنحوه مختصراً.

(١٠) ينظر: السلسبيل النقي في تراجم شيوخ البيهقي، للمنصوري (٤٢٩)، رقم (٩٧).

(١١) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

(١٢) ينظر: تهذيب الكمال (٢٥٧/٦)، رقم (١٢٤٩)، وتقريب التهذيب (١٦٢)، رقم (١٢٦١).



٤. أبو داود الحفري: هو عمر بن سعد، أبو داود الحفري، الكوفي، روى عن: بدر بن عثمان، وسفيان الثوري، روى عنه: أحمد بن حنبل، والحسن بن علي بن عفان العامري، مات سنة (٢٠٣هـ)، أخرج له مسلم، والأربعة، وقال ابن حجر: ثقة عابد^(١).
٥. سفيان: بن سعيد بن مسروق، أبو عبد الله الثوري، الكوفي، ولد سنة (٩٧هـ)، روى عن: إبراهيم بن عتبة، ومنصور بن المعتمر، روى عنه: أبان بن تغلب، وأبو داود الحفري، مات سنة (١٦١هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الإمام، أحد الأعلام علما وزهدا، وقال ابن حجر: ثقة، حافظ، فقيه عابد، إمام حجة^(٢).
٦. منصور: بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة، ويقال: منصور بن المعتمر بن عتاب بن عبد الله بن ربيعة، ويقال: منصور بن المعتمر بن عتاب بن فرقد السلمي، أبو عتاب الكوفي، روى عن: إبراهيم النخعي، وصالح أبي الخليل، روى عنه: أبان بن صالح، وسفيان الثوري، مات سنة (١٣٢هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: من أئمة الكوفة، ومناقبه جمة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت، وكان لا يدلس^(٣).
٧. أبو الخليل: هو صالح بن أبي مريم الضبعي، أبو خليل الضبعي، مولا هم البصري، روى عن: حرمة بن إياس، وعبد الله بن قتادة، روى عنه: أيوب السختياني، ومنصور بن المعتمر، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثقة^(٤).
٨. حرمة الشيباني: هو حرمة بن إياس، ويقال: إياس بن حرمة، ويقال: أبو حرمة الشيباني، روى عن: أبي قتادة الأنصاري، وقيل: عن مولى لأبي قتادة، عن أبي قتادة، روى عنه: صالح أبي الخليل، ومجاهد، أخرج له النسائي هذا الحديث فقط، وقال الذهبي، وابن حجر: مجهول^(٥).

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٦٠/٢١)، رقم (٤٢٤١)، وتقريب التهذيب (٤١٣)، رقم (٤٩٠٤).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٣٩٤/١)، رقم (٢٤٥٨)، والكاشف (٤٤٩/١)، رقم (١٩٩٦)، وتقريب التهذيب (٢٤٤)، رقم (٢٤٤٥).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٥٤٦/٢٨)، رقم (٦٢٠١)، والكاشف (٢٩٧/٢)، رقم (٥٦٤٧)، وتقريب التهذيب (٥٤٧)، رقم (٦٩٠٨).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٨٩/١٣)، رقم (٢٨٣٧)، والكاشف (٤٩٨/١)، رقم (٢٣٦١).

(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٥٤١/٥)، رقم (١١٦٢)، والكاشف (٤١٨/٢)، رقم (٦٥٧٤)، وتقريب التهذيب (٦٣٢)، رقم (٨٠٤٤).

٩. مولى لأبي قتادة: هو نافع بن عباس، ويقال: ابن عياش، أبو محمد الأقرع، روى عن: أبي قتادة الأنصاري، وأبي هريرة، روى عنه: أسيد بن أبي أسيد البراد، وصالح بن كيسان، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(١).

١٠. الصحابي الجليل أبو قتادة الأنصاري، اسمه الحارث بن ربيعي بن بلدمة بن خناس بن عبيد بن غنم بن كعب بن سلمة بن سعد الأنصاري الخزرجي السلمي، فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم، واختلف في اسمه، ف قيل: النعمان بن ربيعي، وقيل النعمان بن عمر، واختلف في شهوده بدرًا، فقال بعضهم كان بدريًا، ولم يذكر ابن عقبة، ولا ابن إسحاق في البدرين، وشهد أحدا وما بعدها من المشاهد كلها، توفي سنة (٥٤هـ)^(٢).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه حرمة بن إياس، وهو مجهول، ولكن الحديث جاء من طرق صحيحة عن عبد الله بن معبد الزماني، عن أبي قتادة، كما ذكرت بالتخريج، وقال البيهقي: أصح الروايات فيه، رواية عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة^(٣)، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه أربع رواة كوفيين على نسق واحد (الحسن بن علي بن عفان، وأبو داود الحفري، وسفيان الثوري، ومنصور بن المعتمر).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (حرمة بن إياس، عن نافع بن عباس مولى لأبي قتادة).

خامسا: المعنى العام:

الحديث يدل على أن صيام يوم عاشوراء، ويوم عرفه، هو كفارة للذنوب، إلا الكبائر التي لا تسقط إلا بالتوبة، وأن كل واحد من هذه صالحه لتكفير لذنوب الصغائر، وأن لم يصادف ذنوب صغيرة، كتبت به حسنات ورفعت له به درجات، وأن صادف كبيرة من الكبائر، رجونا أن تخفف من الكبائر^(٤)، وصيام عاشوراء يكفر سنة ماضية، وصيام يوم

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٧٨/٢٩)، رقم (٦٣٦١)، والكاشف (٣١٤/٢)، رقم (٥٧٨٠)، وتقريب التهذيب (٥٥٨)، رقم (٧٠٧٤).

(٢) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١٧٣١/٤)، رقم (٣١٣٠)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٢٧٤/٥)، والإصابة في تمييز الصحابة (٥٣٤/١٢)، رقم (١٠٤٩٩).

(٣) ينظر: شعب الإيمان للبيهقي (٣٦٢/٣)، رقم (٣٧٨٢).

(٤) ينظر: شرح النووي على مسلم (١١٣/٣).



عرفة يكفر سنتين، لأن يوم عرفة سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم، ويوم عاشوراء سنة موسى عليه السلام فجعل سنة نبينا تضاعف على سنة موسى عليه السلام^(١).

سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحديث يدل على أن صيام يوم عاشوراء وعرفة، كفارة لذنوب الصغائر^(٢).
٢. أن الصيام من أعظم أسباب تكفير الذنوب.
٣. يؤكد الحديث أن صيام عرفة، أفضل من صيام عاشوراء، لأنه يكفر ذنوب سنتين، السنة الماضية، والسنة القادمة^(٣).
٤. رحمة الله بعباده أن جعل لهم مواسم للطاعات، تمحو الذنوب وتكفر السيئات.

^(١) ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير، للمناوي (٩٥/٢).

^(٢) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصغير، لابن الملقن (٧٧/٣).

^(٣) ينظر: سبل السلام شرح بلوغ المرام، للصنعاني (١٣٥/٤).



الحديث العاشر: تخصيص يوم عاشوراء بالذكر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: وَأَخْبَرَنَا السَّيِّدُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي رحمه الله إِمْلَاءً قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ حَاجِبُ ابْنِ أَحْمَدَ الطُّوسِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُنِيبٍ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ الصَّائِغِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ كُتِبَتْ لَهُ عِبَادَةٌ سِتِّينَ سَنَةً بِصِيَامِهَا وَقِيَامِهَا، وَمَنْ صَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ أُعْطِيَ ثَوَابَ عَشْرَةِ آلَافِ مَلَكٍ، وَمَنْ صَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ أُعْطِيَ ثَوَابَ أَلْفِ حَاجٍ وَمُعْتَمِرٍ، وَمَنْ صَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ أُعْطِيَ ثَوَابَ عَشْرَةِ آلَافِ شَهِيدٍ، وَمَنْ صَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ كُتِبَ لَهُ أَجْرُ سِنِّ سَمَآوَاتٍ، وَمَنْ أَفْطَرَ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَكَأَنَّمَا أَفْطَرَ عِنْدَهُ جَمِيعُ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَمَنْ أَشْبَعَ جَائِعًا فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَكَأَنَّمَا أَطْعَمَ جَمِيعَ قُرَرَاءِ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَأَشْبَعَ بُطُونَهُمْ وَمَنْ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ يَتِيمٍ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ رُفِعَتْ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ عَلَى رَأْسِهِ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ» قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ فَضَّلْنَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ، قَالَ: «نَعَمْ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَالْأَرْضِينَ كَمِثْلِهِ، وَخَلَقَ الْعَرْشَ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَالْكَرْسِيَّ كَمِثْلِهِ، وَخَلَقَ الْجِبَالَ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَالنُّجُومَ كَمِثْلِهِ، وَخَلَقَ الْقَلَمَ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَاللُّوحَ كَمِثْلِهِ، وَخَلَقَ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَمَلَائِكَتَهُ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَخَلَقَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَحَوَاءَ كَمِثْلِهِ، وَخَلَقَ الْجَنَّةَ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَأَسْكَنَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَوُلِدَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَنَجَّاهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَقَدَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَأَغْرَقَ فِرْعَوْنَ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَرَفَعَ إِدْرِيسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَكَشَفَ اللَّهُ عَنْ أَيُّوبَ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَرَفَعَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَوُلِدَ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَتَابَ اللَّهُ عَلَى آدَمَ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَغَفَرَ ذَنْبَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَأُعْطِيَ مَلِكُ سُلَيْمَانَ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَوُلِدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَاسْتَوَى الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْعَرْشِ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَيَوْمُ الْقِيَامَةِ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ» قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ: اسْتَوَى مِنْ غَيْرِ مَمَاسَةٍ وَلَا حَرَكَةٍ كَمَا يَلِيقُ بِذَاتِهِ.

وقال الإمام البيهقي رحمه الله: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ بِمَرَّةٍ وَأَنَا أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ مِنْ عُهُدَتِهِ، وَفِي مَتْنِهِ مَا لَا يَسْتَقِيمُ وَهُوَ مَا رُوِيَ فِيهِ مِنْ خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ وَالْجِبَالَ كُلِّهَا فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ (١)، وَمِنْ الْمَحَالِ أَنْ تَكُونَ السَّنَةُ كُلُّهَا فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَذَلِكَ عَلَى ضِعْفِ هَذَا الْخَبَرِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ،

(١) سورة الأعراف: الآية (٥٤).



وَاخْتَلَفُوا فِي صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، هَلْ كَانَ وَاجِبًا فِي الْإِبْتِدَاءِ ثُمَّ نُسِخَ أَوْ لَمْ يَكُنْ وَاجِبًا قَطُّ؟ فَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ كَانَ وَاجِبًا فِي الْإِبْتِدَاءِ ثُمَّ نُسِخَ اسْتَدَلَّ بِمَا^(١).

أولاً: الحكم على الحديث:

حديث موضوع، فيه حبيب بن أبي حبيب، وهو يضع الحديث، وقال البيهقي: هذا حديث منكر وإسناده ضعيف بمرة وأنا أبرأ إلى الله من عهده، وفي متنه ما لا يستقيم^(٢)، وقال ابن جوزي: هذا حديث موضوع بلا شك^(٣)، وقال الذهبي بعد إيراده انظر إلى هذا الإلفك^(٤)، وقال الشوكاني: موضوع^(٥)، والله أعلم.

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب تخصيص يوم عاشوراء بالذكر (٤٣٩)، رقم (٢٣٧).

(٢) فضائل الأوقات (٤٣٩)، رقم (٢٣٧).

(٣) الموضوعات (٢٠٣/٢).

(٤) ميزان الاعتدال (٤٥٢/١).

(٥) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة (٩٦).



الحديث الحادي عشر: في صيام يوم عاشوراء:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ، أَنْبَأَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْنِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنَا عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ رَمَضَانُ فَلَمَّا فُرِضَ صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ عَاشُورَاءَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ.

وقال الإمام البيهقي رحمه الله: وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ وَاجِبًا قَطُّ وَهُوَ الصَّحِيحُ اخْتَجَّ بِمَا^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢) به تماماً.

وأخرجه الأئمة: البخاري^(٣)، ومسلم^(٤)، وعبد الرزاق^(٥)، والحميدي^(٦)، وأحمد^(٧)، والنسائي^(٨)، والطحاوي^(٩)، والطبراني في (المعجم الأوسط)^(١٠)، جميعهم من طريق الزهري، عن عروة بن الزبير، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(١١).

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب تخصيص يوم عاشوراء بالذكر (٢٣٨).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي، باب من زعم أن صوم عاشوراء كان واجباً ثم نسخ وجوبه (٤٧٧/٤)، رقم (٨٤١٠).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب صيام يوم عاشوراء (٤٣/٣)، رقم (٢٠٠١)، بمثله، وكتاب تفسير القرآن، سورة البقرة، باب يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام (٢٤/٦)، رقم (٤٥٠٢)، بنحوه مختصراً.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (١٤٧/٣)، رقم (١١٢٥)، بنحوه مختصراً.

(٥) مصنف عبد الرزاق، كتاب الصيام، باب صيام يوم عاشوراء (٢٨٨/٤)، رقم (٧٨٤٢)، بنحوه مختصراً.

(٦) مسند الحميدي، أحاديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها في الصوم (٢٥٧/١)، رقم (٢٠٢)، بنحوه.

(٧) مسند أحمد بن حنبل، مسند عائشة رضي الله عنها (٦٢٩٤/١٢)، رقم (٢٦٧٤٨)، بنحوه مختصراً.

(٨) السنن الكبرى، كتاب الصيام، بدء صيام يوم عاشوراء وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر فيه (٢٣٢/٣)، رقم (٢٨٥٢)، بمثله.

(٩) شرح معاني الآثار، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (٧٤/٢)، رقم (٣٢٧٨)، بمثله.

(١٠) المعجم الأوسط، باب من اسمه محمد، محمد بن شعيب الأصبهاني (٢٧٨/٧)، رقم (٧٤٩٥)، بنحوه.

(١١) سبقت ترجمته (ص ٣٩).



٢. أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني: هو أحمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن بشر، الملقب بالباز الأبيض، أبو محمد، الحافظ، المزني، المغفلي، الهروي، ولد بعد (٢٧٠هـ)، روى عن: أحمد بن نجدة، وعلي بن محمد الحكاني، روى عنه: الحاكم، وأبو بكر بن إسحاق الصبغي، توفي في سابع عشر من رمضان سنة (٣٥٦هـ)، وقال الحاكم: كان إمام أهل خراسان بلا مدافعة، وقد حج بالناس، وخطب بمكة، وقال أبو النضر الفامي: أبو محمد المغفلي كان إمام عصره بلا مدافعة في أنواع علوم الحديث، وقال الذهبي: الإمام، العالم، القدوة، الحافظ، ذو الفنون^(١).

٣. علي بن محمد بن عيسى: أبو الحسن، الخزاعي، الهروي، الحكاني، روى عن: محمد بن وهب بن عطية، وأبي اليمان الحكم بن نافع البهراني، روى عنه: أحمد بن إسحاق، وأبو محمد أحمد بن عبد الله المغفلي، مات سنة (٢٩٢هـ)، وقال الذهبي عنه: الشيخ، المحدث، الثقة، مسند هراة^(٢).

٤. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، أبو اليمان الحمصي، البهراني، روى عن: إسماعيل بن عياش، وشعيب بن أبي حمزة، روى عنه: أحمد بن محمد بن حنبل، وعلي بن محمد بن عيسى الجكاني، مات سنة (٢٢٣هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت^(٣).

٥. شعيب: بن أبي حمزة، واسمه دينار، أبو بشر الحمصي، مولاهم، القرشي، الأموي، روى عن: زيد بن أسلم، ومحمد بن شهاب الزهري، روى عنه: ابنه بشر بن شعيب، وأبو اليمان الحكم بن نافع البهراني، مات سنة (١٦٢هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة، عابد^(٤).

٦. الزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث ابن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب، أبو بكر المدني، القرشي، الزهري، ولد سنة (٥٠هـ)، وقيل: ٥١هـ، وقيل: ٥٦هـ، وقيل: ٥٨هـ، روى عن: أبان بن عثمان بن

^(١) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٨١/١٦)، رقم (١٢٩)، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي (١٧/٣)، رقم (٨٣).

^(٢) ينظر: تاريخ الإسلام (٩٨٨/٦)، رقم (٣٢١)، وسير أعلام النبلاء (٤٥٤/١٣)، رقم (٢٢٤).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١٤٦/٧)، رقم (١٤٤٨)، وتقريب التهذيب (١٧٦)، رقم (١٤٦٤).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٥١٦/١٢)، رقم (٢٧٤٧)، والكاشف (٤٨٦/١)، رقم (٢٢٨٦)، وتقريب التهذيب (٢٦٧)، رقم (٢٧٩٤).



عفان، وعروة بن الزبير، روى عنه: أيوب السختياني، وشعيب بن أبي حمزة، مات سنة (١٢٣هـ، وقيل: ١٢٤هـ، وقيل: ١٢٥هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: أحد الأعلام، وقال ابن حجر: الفقيه، الحافظ، متفق على جلالته، وإتقانه، وثبته^(١).

٧. عروة بن الزبير: بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي، أبو عبد الله القرشي، الأسدي، المدني، ولد سنة (٢٣هـ)، روى عن: أسامة بن زيد بن حارثة الكلبي، وخالته عائشة أم المؤمنين، روى عنه: تميم بن سلمة السلمي، ومحمد بن مسلم بن شهاب الزهري، مات سنة (٩٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة، فقيه، مشهور^(٢).

٨. الصحابية الجليلة عائشة بنت أبي بكر الصديق أم المؤمنين، زوج النبي صلى الله عليه وسلم وأشهر نسائه، ولدت بعد البعثة بأربع أو خمس سنين، تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد موت خديجة، قبل الهجرة بسنتين وهي بكر وقيل بثلاث سنين، وهي بنت ست، وقيل: سبع، ودخل بها وهي بنت تسع، وكان دخوله بها في شوال في السنة الأولى، وماتت سنة ثمان وخمسين في ليلة الثلاثاء لسبع عشرة، وقيل: سنة سبعة وخمسين، وأمّرت أن تدفن بالبقيع ليلاً فدفنت^(٣).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومتن الحديث أصله في الصحيحين، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان حمصيان على نسق واحد (أبو اليمان الحكم بن نافع، وشعيب بن أبي حمزة)، وفيه راويان مدنيان (الزهري محمد بن سلمان بن عبيد الله، وعروة بن الزبير).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (الزهري محمد بن سلمان بن عبيد الله، عن عروة بن الزبير).

خامساً: المعنى العام:

في هذا الحديث تخبرنا سيدتنا عائشة رضي الله عنها أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم عاشوراء، وهو اليوم العاشر من محرم وكان فرضاً، فلما نزل فرض صوم

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٤١٩/٢٦)، رقم (٥٦٠٦)، والكاشف (٢١٩/٢)، رقم (٥١٥٢)، وتقريب التهذيب (٥٠٦)، رقم (٦٢٩٦).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (١١/٢٠)، رقم (٣٩٠٥)، وتقريب التهذيب (٣٨٩)، رقم (٤٥٦١).

(٣) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة (٥٠١/٥)، والإصابة في تمييز الصحابة (٢٧/١٤)، رقم (١١٥٩٣).

رمضان نسخ وجوبه بوجوب صوم رمضان، ولما فرض رمضان ترك عاشوراء فصار صوم عاشوراء استحباب ولا سيما مع استمرار الاهتمام به حتى في عام وفاته صلى الله عليه وسلم حيث قال: (لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع)^(١)، رغبه في صومه وأنه يكفر ذنوب سنة^(٢)، وأن سبب صوم التاسع مع العاشر أن لا يتشبه باليهود في أفراد العاشر^(٣).

سادسا: يتضمن هذا الحديث مسألة فقهية:

اتفق العلماء على أن صوم عاشوراء سنة وليس بواجب، ولكن اختلفوا في حكمه أول الإسلام حين شرع صومه قبل صوم رمضان. فذهب أبو حنيفة^(٤)، على وجوب صومه، واختلف أصحاب الشافعي^(٥) فيه على وجهين مشهورين، أشهرها أنه لم يزل سنة من حين شرع ولم يكن واجبا على هذا الأمة ولكنه كان متأكدا الاستحباب.

كما وقع خلاف في اشتراط نية الصوم الواجب من الليل على قولين. **القول الأول:** أبو حنيفة^(٦)، لا يشترطها، ويقول كان الناس مفطرين أول يوم عاشوراء ثم أمروا بصيامه بنية النهار ولم يؤمروا بقضائه بعد صومه. وكان يوم عاشوراء يوما تستر فيه الكعبة وكانت تكسى في كل سنة مرة في يوم عاشوراء^(٧).

القول الثاني: أصحاب الشافعي^(٨)، يقولون كان مستحبا فصح بنية النهار، واحتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم: (هذا يوم عاشوراء ولم يكتب عليكم صيامه)^(٩). **الصواب:** قول أصحاب الشافعي باستحباب صوم يوم عاشوراء، والله أعلم.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٥١/٣)، رقم (١١٣٤).

(٢) ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، للمباركفوري (٥٦/٢).

(٣) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادي (٣٠٣/٢).

(٤) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة الطوري، لابن نجيم (٢٧٦/٢).

(٥) ينظر: المجموع شرح المذهب (٢٤٧/٦).

(٦) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة الطوري، لابن نجيم (٢٧٦/٢).

(٧) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (٢٣٣/٩).

(٨) ينظر: فتح العزيز بشرح الوجيز، للرافعي (٢٤٧/٦)، والمجموع شرح المذهب، للنووي (٢٤٧/٦).

وروضة الطالبين وعمدة المفتين، للنووي (٣٤٥/٢).

(٩) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٤/٣)، رقم (٢٠٠٣).



سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحديث يدل على أن صوم عاشوراء كان فرضا ثم نسخ بوجوب صوم رمضان^(١).
٢. يستحب صوم التاسع والعاشر معا، لأن النبي صلى الله عليه وسلم، صام العاشر ونوى صيام التاسع^(٢).
٣. إن الله تعالى لم يفرض صيام يوم عاشوراء، ولكنه خير فيه بين الصيام والفطر، وأبقى فضل صيامه لما فيه من الأجر والثواب^(٣).

(١) ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، للمباركفوري (٥٦/٢).

(٢) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادي (٣٠٣/٢).

(٣) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للهروي (٤٥/١٣).



الحديث الثاني عشر: في الاختلاف في صوم يوم عاشوراء:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ عَامَ حَجِّ وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، أَيَنْ عِلْمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَلَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ فَمَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْ». وقال الإمام البيهقي رحمه الله: قَوْلُهُ: وَلَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ يُدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ وَاجِبًا قَطُّ؛ لِأَنَّ (لَمْ) لِلْمَاضِي وَفِيهِ مَا دَلَّ عَلَى أَنَّ أَمْرَهُ بِصَوْمِهِ كَانَ عَلَى طَرِيقِ الْإِسْتِحْبَابِ^(١).
أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام مالك في (الموطأ)^(٢)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى)^(٣)، به تمامًا.
ومن طريق الإمام مالك أيضا أخرجه الأئمة: البخاري^(٤)، ومسلم^(٥)، والشافعي^(٦)، والطحاوي^(٧)، والبيهقي^(٨)، والبعثي^(٩)، جميعهم من طريق ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، به مرفوعًا.

وأورد الإمام البيهقي هذا الحديث بزيادة، فقال: وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ: «يَوْمٌ كَانَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكْهُ»^(١٠).

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب تخصيص يوم عاشوراء بالذكر (٤٤٤)، رقم (٢٣٩).

(٢) موطأ الإمام مالك، كتاب الصيام، صيام يوم عاشوراء (٤٢٨/١)، رقم (١٠٥٣/٣١٦).

(٣) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الصيام، باب ما يستدل به على أنه لم يكن واجبا قط (٤٧٨/٤)، رقم (٨٤١٦).

(٤) صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب صيام يوم عاشوراء (٤٤/٣)، رقم (٢٠٠٣)، بمثله.

(٥) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (١٤٩/٣)، رقم (١١٢٩).

(٦) مسند الشافعي، باب ومن كتاب اختلاف الحديث وترك المعاد منها (ص: ١٦١).

(٧) شرح معاني الآثار، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (٧٧/٢)، رقم (٣٢٩٨)، بمثله.

(٨) معرفة السنن والآثار، كتاب الصيام، باب الاختلاف في صوم يوم عاشوراء، هل كان فرضا ثم نسخ بصوم رمضان (٣٥٥/٦)، رقم (٨٩٨٢)، بمثله.

(٩) شرح السنة، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (٣٣٦/٦)، رقم (١٧٨٥)، بمثله.

(١٠) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب تخصيص يوم عاشوراء بالذكر (٤٤٥).



ورواية عبد الله بن عمر، أخرجها الاثمة: البخاري^(١)، ومسلم^(٢)، وأحمد^(٣)، والدارمي^(٤)، وأبو داود^(٥)، وابن ماجه^(٦)، والنسائي^(٧)، والبيهقي^(٨)، جميعهم من طريق نافع، عن ابن عمر. ورواية عائشة رضي الله عنها، أخرجها الاثمة: البخاري^(٩)، ومسلم^(١٠)، ومالك^(١١)، وأحمد^(١٢)، والدارمي^(١٣)، وأبو داود^(١٤)، والترمذي^(١٥)، والنسائي^(١٦)، والبيهقي^(١٧)

- (١) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، سورة البقرة، باب يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام (٢٤/٦)، رقم (٤٥٠١)، بنحوه، وكتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان (٢٤/٣)، رقم (١٨٩٢)، بمعناه.
- (٢) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (١٤٧/٣)، رقم (١١٢٦)، بمثله مطولا.
- (٣) مسند أحمد بن حنبل، مسند عبدالله بن عمر رضي الله عنهما (١١٤٩/٣)، رقم (٥٢٩٩)، بنحوه مطولا.
- (٤) مسند الدارمي، كتاب الصوم، باب في صيام يوم عاشوراء (١١٠٥/٢)، رقم (١٨٠٣)، بنحوه مطولا.
- (٥) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب صوم يوم عاشوراء (٣٠٣/٢)، رقم (٢٤٤٣)، بنحوه مطولا.
- (٦) سنن ابن ماجه، أبواب الصيام، باب صيام يوم عاشوراء (٦٢٧/٢)، رقم (١٧٣٧)، بمثله مطولا.
- (٧) السنن الكبرى للنسائي، كتاب الصيام، بدء صيام يوم عاشوراء وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين للخبر فيه (٢٣٢/٣)، رقم (٢٨٥٣)، بمثله مطولا.
- (٨) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الصوم، باب من زعم أن صوم عاشوراء كان واجبا ثم نسخ وجوبه (٨٧/٩)، رقم (٨٤٨٦)، بنحوه.
- (٩) صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان (٢٤/٣)، رقم (١٨٩٣)، بنحوه، وكتاب مناقب الأنصار، باب أيام الجاهلية (٤١/٥)، رقم (٣٨٣١)، بنحوه، وكتاب التفسير القرآن، باب يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام (٢٤/٦)، رقم (٤٥٠٤)، بنحوه مطولا.
- (١٠) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (١٤٦/٣)، رقم (١١٢٥)، بنحوه.
- (١١) مؤطا الإمام مالك، كتاب الصيام، صيام يوم عاشوراء (٤٢٨/١)، رقم (١٠٥٢/٣١٥)، بنحوه مطولا.
- (١٢) مسند أحمد بن حنبل، مسند عائشة رضي الله عنها (٥٨١٠/١١)، رقم (٢٤٦٤٥)، بنحوه مطولا.
- (١٣) مسند الدارمي، كتاب الصوم، باب في صيام يوم عاشوراء (١١٠٥/٢)، رقم (١٨٠٤)، بنحوه مطولا.
- (١٤) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب في صوم يوم عاشوراء (٣٠٢/٢)، رقم (٢٤٤٢)، بنحوه مطولا.
- (١٥) جامع الترمذي، أبواب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الرخصة في ترك صوم يوم عاشوراء (١١٨/٢)، رقم (٧٥٣)، بنحوه.
- (١٦) السنن الكبرى للنسائي، كتاب الصيام، بدء صيام يوم عاشوراء وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين للخبر فيه (٢٣١/٣)، رقم (٢٨٥١)، بنحوه مطولا، وكتاب التفسير، سورة البقرة، قوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم (٢٢/١٠)، رقم (١٠٩٤٨)، بنحوه.
- (١٧) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الصوم، باب من زعم أن صوم عاشوراء كان واجبا ثم نسخ وجوبه (٨٥/٩)، رقم (٨٤٨٣)، بنحوه.



جميعهم من طريق عروة بن الزبير، عن عائشة.

ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(١).
٢. أبو النضر الفقيه: محمد بن محمد بن يوسف، الطوسي، ثقة^(٢).
٣. عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد الدارمي، ثقة^(٣).
٤. القعني: هو عبد الله بن مسلمة بن قعنب، أبوعبد الرحمن القعني، الحارثي، المدني، روى عن: حماد بن سلمة، ومالك بن أنس، روى عنه: أحمد بن سنان القطان، وعبد بن حميد، مات في المحرم سنة (٢٢١هـ)، أخرج له الجماعة سوى ابن ماجه، وقال الذهبي: أحد الأعلام، وقال ابن حجر: ثقة، عابد^(٤).
٥. مالك: بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن غيمان بن خثيل بن عمرو بن الحارث، أبو عبد الله المدني، الأصبجي، الحميري، إمام دار الهجرة، ولد سنة (٩٣هـ)، روى عن: أيوب السختياني، ومحمد بن مسلم بن شهاب الزهري، روى عنه: أحمد بن عبد الله بن يونس، وعبد الله بن مسلمة القعني، مات بالمدينة سنة (١٧٩هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الإمام، وقال ابن حجر: الفقيه، إمام دار الهجرة، رأس المتقين، وكبير المتبئين^(٥).
٦. ابن شهاب: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، الإمام، ثقة ثبت^(٦).
٧. حميد بن عبد الرحمن بن عوف: أبو إبراهيم، ويقال: أبو عبد الرحمن، ويقال: أبو عثمان المدني، القرشي، الزهري، روى عن: بشير بن سعد، ومعاوية بن أبي سفيان، روى عنه: قتادة بن دعامه، ومحمد بن مسلم بن شهاب الزهري، وتوفي في بالمدينة سنة (١٠٥هـ)،

(١) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

(٢) سبقت ترجمته (ص ٤٦).

(٣) سبقت ترجمته (ص ٤٦).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (١٣٦/١٦)، رقم (٣٥٧١)، والكاشف (٥٩٨/١)، رقم (٢٩٨٥)، وتقريب التهذيب (٣٢٣)، رقم (٣٦٢٠).

(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٩١/٢٧)، رقم (٥٧٣٨)، والكاشف (٢٣٤/٢)، رقم (٥٢٤٠)، وتقريب التهذيب (٥١٦)، رقم (٦٤٢٥).

(٦) سبقت ترجمته (ص ٨٤).



وهو ابن ثلاث وسبعين، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة^(١).

٨. الصحابي الجليل معاوية بن أبي سفيان بن صخر بن حرب بن أمية بن عبد الشمس بن عبد مناف، أبو عبد الرحمن، القرشي، الأموي، ولد قبل البعثة بخمس سنين، وقيل بسبع، وقيل بثلاث عشرة، والأول أشهر، وحكى الواقدي أنه أسلم بعد الحديبية وكنم إسلامه حتى أظهره عام الفتح، ومات معاوية في رجب سنة (٦٠هـ)، على الصحيح^(٢).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومتن الحديث أصله في الصحيحين، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه أربعة رواة مدنيين على نسق واحد (القنبي عبد الله بن مسلمة، ومالك بن أنس، ومحمد بن مسلم بن عبيد الله الزهري، وحديد بن عبد الرحمن بن عوف).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (ابن شهاب محمد بن مسلم بن عبيد الله، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف).

خامسا: المعنى العام:

الحديث يدل على أن خليفة المسلمين معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، قام بواجبه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فقد خطب على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد المدينة في حجته، التي هي أول حجة حجها بعد أن استخلف وصار خليفة، في سنة أربع وأربعين، وخطب فيهم فقال: (أين علماءكم)، فيه إشارة إلى أن العلماء قد قلوا لأن غالب الصحابة كانوا يومئذ قد ماتوا وكأنه رأى جهال عوامهم صنعوا ذلك فأراد أن يذكر علماءهم وينبهم، ثم رأى عدم اهتماما بصيام يوم عاشوراء، أو بلغه عن يكره صيامه أو يوجبه، فقال: (ولم يكتب عليكم صيامه، فمن شاء صامه، ومن شاء تركه)^(٣).

ومعنى قوله: «إِنَّ هَذَا الْيَوْمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ وَلَمْ يَكُنْ لَإِلَهِكُمْ صِيَامُهُ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُصُمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْ»، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث في الحديث السابق^(٤).

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٧٨/٧)، رقم (١٥٣٢)، وتقريب التهذيب (١٨٢)، رقم (١٥٥٢).

(٢) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة (٢٠٩/٥)، رقم (٤٩٧٧)، والإصابة في تمييز الصحابة (١٢٠/٦)، رقم (٨٠٨٧).

(٣) ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، للمباركفوري (١٦/٤).

(٤) ينظر: شرحه (ص ٨٧).



الحديث الثالث عشر: استحباب صوم اليوم التاسع مع العاشر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ إِمْلَاءً، حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدَوَيْهِ بْنِ سَهْلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَادٍ الْأَمْلِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا غَطَفَانَ ابْنَ طَرِيفٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: حِينَ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ يَوْمٌ تُعْظِمُهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ صُمْنَا يَوْمَ التَّاسِعِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى» قَالَ: فَلَمْ يَأْتِ الْعَامُ الْمُقْبِلُ حَتَّى تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً. وأخرجه الإمام مسلم^(٣)، والطبراني في (المعجم الكبير)^(٤)، من طريق سعيد بن أبي مريم. وأخرجه الإمام أبو داود^(٥)، من طريق عبد الله بن وهب المصري. كلاهما: (سعيد بن أبي مريم، وعبد الله بن وهب المصري)، عن يحيى بن أيوب، عن إسماعيل بن أمية، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي، المحدث الصدوق^(٦).
٢. محمد بن حمدويه بن سهل: أبو نصر المروزي، روى عن: سليمان بن معبد السنجي، ومحمود بن آدم، روى عنه: الدارقطني، ومحمد بن الحسين العلوي، توفي سنة (٣٢٩هـ)، وقال الدارقطني: ثقة نبيل، وقال الذهبي: الإمام، الحافظ المتقن^(٧).

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب استحباب صوم اليوم التاسع مع العاشر (٤٤٦)، رقم (٢٤٠).

(٢) السنن الكبرى، باب صوم يوم التاسع (٨٠/٩)، رقم (٨٤٧٥).

(٣) صحيح مسلم، الصيام، باب أي يوم يصام في عاشوراء (١٥١/٣)، رقم (١١٣٤)، بمثله.

(٤) المعجم الكبير للطبراني، من اسمه عبد الله، أحاديث عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، وما أسند عبد الله بن عباس رضي الله عنها، أبو غطفان عن ابن عباس (٣٢٢/١٠)، رقم (١٠٧٨٥)، بمثله.

(٥) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب ما روي أن عاشوراء اليوم التاسع (٣٠٢/٢)، رقم (٢٤٤٥)، بمثله.

(٦) سبقت ترجمته (ص ٨٠).

(٧) ينظر: تاريخ بغداد (١١٨/٣)، رقم (٧٣٨)، وسير أعلام النبلاء (٨٠/١٥)، رقم (٤٧).



٣. عبد الله بن حماد: بن أيوب بن موسى، وقيل: ابن الطفيل، أبو عبد الرحمن الأموي، الأملّي، روى عن: إبراهيم بن المنذر الخزامي، وسعيد بن أبي مريم، روى عنه: أحمد بن نصر بن منصور المروزي، وأبو نصر محمد بن حمدويه، المروزي الغازي، توفي في ربيع الأول الآخر سنة (٢٦٩هـ أو ٢٧٣هـ) وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة^(١)
٤. سعيد بن أبي مريم: هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم، أبو محمد الجمحي، المصري، ولد سنة (١٤٤هـ)، روى عن: أسامة بن زيد بن أسلم، ويحيى بن أيوب المصري، روى عنه: أحمد بن منصور الرمادي، وعبد الله بن حماد الأملّي، مات سنة (٢٢٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه^(٢).
٥. يحيى بن أيوب: أبو العباس الغافقي، المصري، روى عن: إسماعيل بن أمية، وجريز بن حازم، روى عنه: إسحاق بن الفرات، وسعيد بن الحكم بن أبي مريم، توفي سنة (١٦٨هـ)، أخرج له الجماعة^(٣).

أقوال النقاد فيه:

أولاً: القائلون بالتوثيق:

قال ابن معين: كان ثقة عابداً^(٤)، وقال البخاري: صدوق^(٥)، وقال العجلي: ثقة^(٦)، وقال يعقوب بن سفيان: كان ثقة حافظاً^(٧)، وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي عن يحيى بن أيوب أحب إليك؟ أو ابن أبي الموالى؟ فقال: يحيى بن أيوب أحب إلي، ومحل يحيى الصدق، يكتب حديثه، ولا يحتج به^(٨)، وقال ابن عدي: يحيى بن أيوب له أحاديث صالحة، وهو من فقهاء مصر ومن علمائهم، ولا أرى في حديثه إذا روى عنه ثقة أو يروي هو عن ثقة

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٤٢٩/١٤)، رقم (٣٢٣٢)، والكاشف (٥٤٦/١)، رقم (٢٦٩١)، وتقريب التهذيب (٣٠٠)، رقم (٣٢٨١).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٣٩١/١٠)، رقم (٢٢٥٣)، والكاشف (٤٣٣/١)، رقم (١٨٦٨)، وتقريب التهذيب (٢٣٤)، رقم (٢٢٨٦).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٢٣٣/٣١)، رقم (٦٧٩٢).

^(٤) تاريخ ابن معين، رواية ابن محرز (١٣٧/٢).

^(٥) علل الترمذي الكبير (١١٧)، رقم (٢٠٢).

^(٦) الثقات (٣٤٧/٢)، رقم (١٩٦٢).

^(٧) المعرفة والتاريخ (٤٤٥/٢).

^(٨) الجرح والتعديل (١٢٨/٩).

منكراً فأذكره، وهو عندي صدوق لا بأس به^(١)، وقال الدارقطني: ثقة^(٢)، وقال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ^(٣).

ثانياً: القائلون بالتجريح:

قال ابن سعد: منكر الحديث^(٤)، وقال أحمد بن حنبل: سيئ الحفظ وهو دون حيوة بن شريح^(٥)، وقال العقيلي: كذب^(٦).

النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (يحيى بن أيوب)، هو صدوق كما قال البخاري عنه، وقد وثقه أكثر العلماء منهم ابن معين، ويعقوب بن سفيان، وغيرهم. ٦. إسماعيل بن أمية: بن عمرو بن سعيد بن العاص ابن سعيد بن العاص بن العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي، الأموي، القرشي، المكي، روى عن: أبيه أمية، وأبي غطفان بن طريف، روى عنه: بشر بن المفضل، ويحيى بن أيوب المصري، مات سنة (١١٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت^(٧). ٧. أبا غطفان بن طريف: ويقال: ابن مالك المري، المدني، الحجازي، روى عن: خزيمة بن ثابت، وعبد الله بن عباس، روى عنه: إسماعيل بن أمية، وداود بن الحصين، أخرج له مسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وقال الذهبي، وابن حجر: ثقة^(٨). ٨. الصحابي الجليل عبد الله بن عباس رضي الله عنه^(٩).

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (٥٩/٩).

(٢) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٩٥/١٤).

(٣) تقريب التهذيب (٥٨٧)، رقم (٧٥٠٧).

(٤) الطبقات الكبرى (٥٢٣/٩)، رقم (٤٨٩٩).

(٥) العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل (٥٢/٣)، رقم (٤١٢٢).

(٦) الضعفاء الكبير، للعقيلي (٣٩١/٤)، رقم (٢٠١١).

(٧) ينظر: تهذيب الكمال (٤٥/٣)، رقم (٤٢٦)، والكاشف (٢٤٤/١)، رقم (٣٥٨)، وتقريب التهذيب (١٠٦)، رقم (٤٢٥).

(٨) ينظر: تهذيب الكمال (١٧٧/٣٤)، رقم (٧٥٦٥)، والكاشف (٤٥٠/٢)، رقم (٦٧٧٨)، وتقريب التهذيب (٦٦٤)، رقم (٨٣٠٢).

(٩) ينظر: تهذيب الكمال (٤٥/٣)، رقم (٤٢٦)، والكاشف (٢٤٤/١)، رقم (٣٥٨)، وتقريب التهذيب (٦٦٤)، رقم (٨٣٠٢).

(٩) سبقت ترجمته (ص ٣٦).



ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده حسن فيه يحيى بن أيوب وهو صدوق، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان مصريان على نسق واحد (سعيد بن أبي مريم، ويحيى بن أيوب الغافقي).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (إسماعيل بن أمية، عن أبو غطفان بن طريف).

خامسا: المعنى العام:

الحديث يدل أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم العاشر وهم بصوم التاسع، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (فإذا كان العام المقبل صمنا يوم التاسع)، فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فصار اليوم التاسع من المحرم صومه سنة وإن لم يصمه النبي صلى الله عليه وسلم لأنه كان عازم على صومه العام المقبل^(١)، ومعنى قوله: (فإذا كان العام المقبل صمنا يوم التاسع)، وهو يحتمل معنيين، أحدهما: صيام اليوم التاسع لأجل مخالفة أهل الكتاب، وهذا مقتضى المنقول عن ابن عباس، وقيل معناه: أن يصوم التاسع مع العاشر لتحصل المخالفة، فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين مراده، فكان الاحتياط صوم التاسع مع العاشر^(٢).

والظاهر أن الأحوط صوم ثلاثة أيام التاسع والعاشر والحادي عشر، فيكون صوم عاشوراء على ثلاث أحوال: الأولى صوم العاشر وحده، والثانية صوم التاسع معه، والثالثة صوم الحادي عشر معهما^(٣).

سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. استحباب صيام يوم التاسع مع العاشر^(٤).
٢. ثبوت سنية صيام يوم التاسع بعزم النبي صلى الله عليه وسلم على صيامه^(٥).
٣. أراد النبي صلى الله عليه وسلم من صيام يوم التاسع هي مخالفته اليهود^(٦).

(١) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادي (٣٠٢/٢).

(٢) ينظر: تهذيب سنن أبي داود، لابن القيم (١٦١/٢).

(٣) ينظر: نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، للشوكاني (٢٩٠/٤).

(٤) ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، للمباركفوري (٥٧/٢).

(٥) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي (١٩٤/٣).

(٦) ينظر: شرح صحيح البخاري، للأصبهاني (٥٠/٤).



الحديث الرابع عشر: في صوم التاسع مع العاشر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَنبَأَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ حَمْرَوَيْهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ نَجْدَةَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ ابْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ عِشْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِلَى قَابِلٍ صُمْتُ التَّاسِعَ» قَالَ: مَخَافَةَ أَنْ يَفُوتَهُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الأئمة: مسلم^(٢)، وعلي بن الجعد^(٣)، وابن أبي شيبه^(٤)، وأحمد^(٥)، وعبد بن حميد في (المنتخب)^(٦)، وابن ماجه^(٧)، والطحاوي^(٨)، والطبراني في (المعجم الكبير)^(٩)، والبيهقي^(١٠)، جميعهم من طريق ابن أبي الذئب، عن القاسم بن عباس، به مرفوعاً، دون قول: (مخافة أن يفوته يوم عاشوراء)، فهذه الزيادة أخرجها الطبراني في (المعجم الكبير)، والإمام البيهقي هنا وفي (شعب الإيمان).

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب استحباب صوم اليوم التاسع مع العاشر (٤٤٧)، رقم (٢٤١).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب أي يوم يصام في عاشوراء (١٥١/٣)، رقم (١١٣٤)، بنحوه.

(٣) مسند علي الجعد، باب مخلص بن خفاف (٤١٤)، رقم (٢٨٢٧)، بنحوه.

(٤) مصنف ابن أبي شيبه، كتاب الصيام، باب في أي يوم عاشوراء أي

يوم هو (٢٣٤/٦)، رقم (٩٤٧٣)، بنحوه.

(٥) مسند أحمد بن حنبل، مسند بني هاشم رضي الله عنهم، مسند عبدالله بن العباس بن عبد المطلب

رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم (٤٩٦/٢)، رقم (١٩٩٦)، (٥٢٣/٢)، رقم (٢١٣٧)،

(٧٦٣/٢)، رقم (٣٢٧٤)، بنحوه.

(٦) المنتخب من مسند عبد بن حميد، مسند ابن عباس رضي الله عنه (٢٢٤/١)، رقم (٦٧١)، بمثله.

(٧) سنن ابن ماجه، أبواب الصيام، باب صيام يوم عاشوراء (٦٢٦/٢)، رقم (١٧٣٦)، بنحوه.

(٨) شرح معاني الآثار، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (٧٧/٢)، رقم (٣٢٩٩)، (٧٨/٢)، رقم

(٣٣٠١)، بنحوه.

(٩) المعجم الكبير للطبراني، باب العين، من اسمه عبد الله، أحاديث عبد الله بن العباس بن عبد المطلب،

وما أسند عبد الله بن عباس رضي الله عنها، أبو غطفان عن ابن عباس (٣٣٠/١٠)، رقم (١٠٨١٧)،

بمثله.

(١٠) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الصوم، باب صوم يوم التاسع (٨١/٩)، رقم (٨٤٧٦)، بنحوه، وشعب

الإيمان، كتاب الصيام، باب صوم التاسع مع العاشر (٣٦٤/٣)، رقم (٣٧٨٦)، بمثله.



ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو نصر بن قتادة عمر بن عبد العزيز^(١).
٢. أبو الفضل بن حمويه، لم أقف على ترجمته.
٣. أحمد بن نجد بن العريان، ثقة^(٢).
٤. أحمد بن يونس: بن عبد الله بن قيس، أبو عبد الله التميمي، اليربوعي، الكوفي، وقد ينسب إلى جده، روى عن: إبراهيم بن سعد، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، روى عنه: أحمد بن يحيى الحلواني، وحجاج بن يوسف الشاعر، مات بالكوفة في ربيع الأول سنة (٢٢٧هـ)، وأخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة حافظ^(٣).
٥. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب، واسمه هشام ابن شعبة بن عبد الله بن أبي قيس بن عبدود بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي بن غالب، أبو الحارث المدني، القرشي، العامري، ولد سنة ٨٠هـ عام الجفاف، روى عن: إسحاق بن يزيد الهذلي، والقاسم بن عباس، روى عنه: أحمد بن عبد الله بن يوسف، وسفيان الثوري، ومات سنة (١٥٨هـ وقيل: ١٥٩هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل^(٤).
٦. القاسم بن عباس: بن متعب بن محمد بن متعب بن أبي لهب، أبو العباس الهاشمي، المدني، روى عن: بكير بن عبد الله بن الأشج، وعبد الله بن عمير مولى ابن عباس، روى عنه: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، وقتل سنة (١٣٠هـ)، أخرج له مسلم، والأربعة سوى النسائي في عمل اليوم والليلة، قال الذهبي: وثق، وقال ابن حجر: ثقة^(٥).
٧. عبد الله بن عمير: أبو محمد العباسي، روى عن: عبد الله بن عباس، روى عنه: القاسم ابن عباس، توفي سنة (١١٧هـ)، وأخرج له مسلم، وابن ماجه، وقال الذهبي: وثق، وقال

(١) سبقت ترجمته (ص ٤٠).

(٢) سبقت ترجمته (ص ٣٥).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٣٧٥/١)، رقم (٦٤)، وتقريب التهذيب (٨١)، رقم (٦٣).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٦٣٠/٢٥)، والكاشف (١٩٤/٢)، رقم (٥٠٠١)، وتقريب التهذيب: (٤٩٣)، رقم (٦٠٨٢).

(٥) ينظر: تهذيب الكمال (١١٤/٧)، رقم (٦٥٨)، والكاشف (٥٨١/١)، رقم (٢٨٩٢)، وتقريب التهذيب (٤٥٠)، رقم (٥٤٦٦).



ابن حجر: ثقة^(١).

٨. الصحابي الجليل عبد الله بن عباس رضي الله عنه^(٢).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف فيه أبو الفضل بن حمروية، وهو مجهول، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة مدنيين على نسق واحد (ابن أبي الذئب، والقاسم بن عباس، وعبدالله

بن عمير).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (القاسم بن عباس، عن عبد الله بن عمير).

خامسا: المعنى العام:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ عِشْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

إِلَى قَابِلٍ صُمْتُ النَّاسِ»، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث في الحديث السابق^(٣).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٨٤/١٥)، رقم (٣٤٦٥)، والكاشف (٥٨١/١)، رقم (٢٨٩٢)، وتقريب التهذيب

(٣١٦)، رقم (٣٥١٣).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٣) ينظر: شرحه (ص ٩٥).



الحديث الخامس عشر: في صيام يوم عاشوراء:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكْرِيُّ، (بِبَغْدَادٍ)^(١)، أَنبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّقَّارُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: صُومُوا التَّاسِعَ وَالْعَاشِرَ وَخَالِفُوا الْيَهُودَ.

وقال الإمام البيهقي رحمه الله: وَهَذَا مَوْفُوفٌ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُوَ يُوَافِقُ رِوَايَةَ أَبِي غَطَفَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَزْمِهِ عَلَى صِيَامِ التَّاسِعِ مُخَالَفَةً لِلْيَهُودِ وَهُوَ أَحَدُ الْمَعْنَيْنِ فِي يَوْمِ صَوْمِ التَّاسِعِ مَعَ الْعَاشِرِ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ مَرْفُوعًا كَمَا^(٢).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام عبد الرزاق في (مصنفه)^(٣)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى)^(٤)، به تماماً.

وأخرجه الإمام الطحاوي^(٥)، والإمام البيهقي^(٦)، كلاهما من طريق روح بن عباد، عن ابن جريج، به موقوفاً.

وقد تابع ابن جريج في روايته عن عطاء، ابن أبي ليلي، وعمرو بن دينار.

أما متابعة ابن أبي ليلي فأخرجها الإمام علي بن الجعد في (مسنده)^(٧).

وأما متابعة عمرو بن دينار فأخرجها الإمام ابن جرير في (تهذيب الآثار)^(٨).

وذكره الإمام الترمذي^(٩)، معلقاً فقال: وروي عن ابن عباس، فذكره.

قلت: وقد روي من وجه آخر مرفوعاً، سيأتي في الحديث التالي.

(١) تقدم تعريفها.

(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب استحباب صوم اليوم التاسع مع العاشر (٤٤٨)، رقم (٢٤٢).

(٣) مصنف عبد الرزاق، كتاب الصيام، باب صيام يوم عاشوراء (٢٨٧/٤)، رقم (٧٨٣٩).

(٤) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب صوم يوم التاسع (٨٣/٩)، رقم (٨٤٧٨).

(٥) شرح معاني الآثار، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (٧٨/٢)، رقم (٣٣٠٣)، بمثله.

(٦) شعب الإيمان، كتاب الصيام، باب صوم التاسع مع العاشر (٣٦٤/٣)، رقم (٣٧٨٨)، بنحوه مختصراً.

(٧) مسند ابن الجعد، باب شريك عن غير واحد (٣٤٩)، رقم (٢٤١١).

(٨) تهذيب الآثار، باب ذكر من كان يصومه، ويأمر بصومه منهم (٣٩٢/١)، رقم (٦٦٤).

(٩) سنن الترمذي، باب ما جاء عاشوراء أي يوم هو (٢٨٢/٢).



ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري، ثقة^(١).
٢. إسماعيل بن محمد الصفار، ثقة^(٢).
٣. أحمد بن منصور الرمادي، ثقة^(٣).
٤. عبد الرزاق بن همام الصنعاني، ثقة^(٤).
٥. ابن جريج: ثقة فقيه، فاضل، وكان يدلس ويرسل^(٥).
٦. عطاء: بن أبي رباح، واسمه أسلم، أبو محمد القرشي، الفهري، المكي، ولد سنة (٢٧هـ)، روى عن: أسامة بن زيد بن حارثة الكلبي، وعبد الله بن عباس، روى عنه: أسلم المنقري، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، مات سنة (١١٤هـ، وقيل: ١١٥هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: أحد الأعلام، وقال ابن حجر: ثقة فقيه، فاضل لكنه كثير الإرسال^(٦).
٧. الصحابي الجليل عبد الله بن عباس رضي الله عنه^(٧).

ثالثا: الحكم على الحديث:

الأثر إسناده صحيح، فيه ابن جريج وهو ثقة إلا أنه يخشى من تدليسه، وقد تابعة ابن أبي ليلى، وعمر بن دينار كما تقدم في التخريج، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان بغداديان على نسق واحد (إسماعيل بن محمد الصفار، وأحمد بن منصور)، وفيه راويان مكيان (عبد الرزاق، وابن جريج).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (ابن جريج، عن عطاء).

(١) سبق ترجمته (ص ٧١).

(٢) سبق ترجمته (ص ٧١).

(٣) سبق ترجمته (ص ٧٢).

(٤) سبق ترجمته (ص ٧٢).

(٥) سبق ترجمته (ص ٧٢).

(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٦٩/٢٠)، رقم (٣٩٣٣)، والكاشف (٢١/٢)، رقم (٣٧٩٠)، وتقريب التهذيب

(٣٩١)، رقم (٤٥٩١).

(٧) سبق ترجمته (ص ٣٩).



خامسا: المعنى العام:

كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب في الكثير من الأحكام فيما لم يؤمر فيه بشي، ولا سيما إذا كان فيها مخالفة أهل الأوثان، فلما فتحت مكة واشتهر أمر الإسلام أحب مخالفة أهل الكتاب، فوافقهم النبي صلى الله عليه وسلم بصيام يوم عاشوراء أولاً، فقال: (نحن أحق بموسى منكم)^(١)، ثم أحب مخالفتهم فأمر بأن يضاف إليه يوم قبله ويوم بعده خلافا لهم لقوله صلى الله عليه وسلم: (صوموا التاسع والعاشر، وخالفوا اليهود)^(٢)، وهذا يبين أن قول ابن عباس: «إذا رأيت هلال المحرم فأعدد، فإذا كان يوم التاسع فأصبح صائماً» أنه ليس المراد به: أن عاشوراء هو التاسع، بل أمره أن يصوم اليوم التاسع قبل عاشوراء^(٣).

سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. يدل الحديث على مخالفة اليهود في صيام يوم عاشوراء، مع المحافظة على أداء هذه العبادة^(٤).
٢. استحباب صيام التاسع والعاشر معا^(٥).
٣. ينبغي لمن لم يصم التاسع أن يصوم الحادي عشر مع العاشر، لتحقيق مخالفة اليهود.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب صيام يوم عاشوراء (٤٤/٣)، رقم (٢٠٠٤).

(٢) ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، للمباركفوري (٣٨٣/٣).

(٣) ينظر: تهذيب سنن أبي داود، لابن القيم (١٦٢/٢).

(٤) ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للمباركفوري (٤٨/٧).

(٥) ينظر: المصدر نفسه (١٤١٢/٤).



الحديث السادس عشر: في صوم يوم التاسع مخالفة لفعل اليهود:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِي، أَنْبَأَنَا الْحَسَنُ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صُومُوا يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَخَالِفُوا فِيهِ الْيَهُودَ وَصُومُوا قَبْلَهُ يَوْمًا أَوْ بَعْدَهُ يَوْمًا»^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً. وأخرجه الأئمة: أحمد^(٣)، وابن خزيمة^(٤)، وابن عدي في (الكامل)^(٥)، والبيهقي^(٦)، من طريق هشيم. وأخرجه الإمام الحميدي^(٧)، ومن طريقه أخرجه الإمام البيهقي^(٨)، عن سفيان بن عيينة. وأخرجه الإمام البزار^(٩)، من طريق عيسى بن المختار. وأخرجه الإمام الطحاوي^(١٠)، من طريق عمران بن أبي ليلى. أربعتهم: (هشيم، وسفيان بن عيينة، وعيسى بن المختار، وعمران بن أبي ليلى)، عن ابن أبي ليلى، عن داود بن علي، به مرفوعاً.

-
- (١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب استحباب صوم اليوم التاسع مع العاشر (٤٤٩)، رقم (٢٤٣).
- (٢) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الصوم، باب صوم يوم التاسع (٨٣/٩)، رقم (٨٤٨٠).
- (٣) مسند أحمد بن حنبل، مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم (٥٤٦/٢)، رقم (٢١٥٤)، بمثله.
- (٤) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصيام، باب الأمر بأن يصام قبل عاشوراء يوماً أو بعده يوماً مخالفة لفعل اليهود في صوم عاشوراء (١٠٠٦/٢)، رقم (٢٠٩٣)، بمثله.
- (٥) الكامل في ضعفاء الرجال، باب داود بن علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب (٥٥٤/٣)، بمثله.
- (٦) شعب الإيمان، كتاب الصيام، فصل من وسع على اهله يوم عاشوراء (٣٦٥/٣)، رقم (٣٧٩٠)، بمثله.
- (٧) مسند الحميدي، أحاديث ابن عباس رضي الله عنه التي قال فيها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم (٤٣٤/١)، رقم (٤٩١)، بنحوه.
- (٨) شعب الإيمان، كتاب الصيام، صوم التاسع مع العاشر (٣٦٤/٣)، رقم (٣٧٨٩)، بنحوه.
- (٩) مسند البزار، مسند ابن عباس رضي الله عنهما (٣٩٩/١١)، رقم (٥٢٣٨)، بنحوه.
- (١٠) شرح معاني الآثار للطحاوي، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (٧٨/٢)، رقم (٣٣٠٣)، بنحوه.



ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو الحسن علي بن محمد المقرئ: هو علي بن محمد بن علي بن حسين بن شاذان بن السقا، أبو الحسن الحافظ، القاضي، الإسفراييني، روى عن: محمد بن عبد الله الصفار، والحسن بن محمد بن إسحاق، روى عنه: أبو بكر البيهقي، وسبطه حكيم بن أحمد الإسفراييني، توفي سنة (٤١٤هـ)، وقال الذهبي: ثقة، ووصفه بالإمام، الحافظ، الناقد، وكان من أولاد أئمة الحديث، سمع كتب الكبار وأملى وصنف^(١).

٢. الحسن بن محمد بن إسحاق: بن إبراهيم، أبو محمد الأزهرى، الإسفراييني، روى عن: عبد الله بن أحمد بن حنبل، ويوسف بن يعقوب القاضي، روى عنه: علي بن محمد بن علي الإسفراييني، والحاكم، توفي سنة (٣٤٦هـ)، وقال الحاكم: كان محدث عصره، ومن أجود الناس أصولاً، وقال الذهبي: الإمام، الحافظ، المجود^(٢).

٣. يوسف بن يعقوب: بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم، أبو محمد الأزدي مولاهم، البصري، البغدادي، ولد سنة (٢٠٨هـ)، روى عن: مسدد بن مسرهد، وأبو الربيع الزهراني، روى عنه: أبو بكر الأبهري، وأبو الحسن الدارقطني، ومات في رمضان سنة (٢٩٧هـ)، وقال الخطيب: كان ثقة صالحاً عفيفاً مهيباً سديد الأحكام، وقال الذهبي: الإمام، الحافظ، الفقيه الكبير، الثقة^(٣).

٤. أبو الربيع: هو سليمان بن داود، أبو الربيع الزهراني، العتكي، البصري، روى عن: إسماعيل بن جعفر، وجريير بن عبد الحميد، روى عنه: أحمد بن محمد بن حنبل، وعبد الله ابن محمد البغوي، مات سنة (٢٣٤هـ)، أخرج له البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة، لم يتكلم فيه أحد بحجة^(٤).

٥. هشيم: بن بشير، بن القاسم بن دينار، أبو معاوية بن أبي حازم، وقيل: أبو معاوية بن

(١) ينظر: تاريخ الإسلام (٢٤٠/٩)، رقم (١٤٨)، وسير أعلام النبلاء (٣٠٥/١٧)، رقم (١٨٥)، وإتحاف المرتقي بتراجم شيوخ البيهقي، لمحمود النحال (٣٣٩)، رقم (١١٦).

(٢) ينظر: الأنساب للسمعاني (٢٠٥/١)، وسير أعلام النبلاء (٥٣٥/١٥)، رقم (٣١٣)، تاريخ نيسابور طبقة شيوخ الحاكم، لأبو معاوية البيروتي (٢١٦)، رقم (٢٢٨).

(٣) ينظر: تاريخ بغداد (٦٣٥/٤)، رقم (١٧٩٨)، وسير أعلام النبلاء (٥٤/١١)، رقم (٢٥٦٤).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٤٢٣/١١)، رقم (٢٥١٣)، والكاشف (٤٥٩/١)، رقم (٢٠٨٨)، وتقريب التهذيب (٥٧٤)، رقم (٧٣١٢).



بشير بن أبي حازم، السلمي، الواسطي، ولد سنة (١٠٤هـ أو ١٠٥هـ)، روى عن: إسماعيل ابن أبي سالم الأسدي، وأبي ليلي عبد الله بن ميسرة، روى عنه: أحمد بن حنبل، وأبو الربيع سليمان بن داود الزهراني، مات سنة (١٨٣هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: إمام ثقة مدلس، وقال ابن حجر: ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي^(١).

٦. ابن أبي ليلي: هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي، أبو عبد الرحمن الأنصاري، القاضي، الكوفي، ولد سنة نيف وسبعين، روى عن: إسماعيل بن أمية، وداود بن علي ابن عبد الله بن عباس، روى عنه: حصين بن نمير، وسفيان بن عيينة، مات سنة (١٤٧هـ)، أخرج له الأربعة، وقال الذهبي: أحد الأعلام، وقال ابن حجر: صدوق سيئ الحفظ^(٢).

٧. داود بن علي: بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب أبو سليمان الهاشمي، القرشي، الشامي، ولد سنة (٨١هـ)، روى عن: أبيه، عن جده، روى عنه: جابر بن يزيد الجعفي، وسعيد بن عبد العزيز، توفي سنة (١٣٣هـ)، وهو ابن اثنتين وخمسين سنة، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، والترمذي في جامعه حديث واحد استغربه، وقال الذهبي: وثق، فصيح مفوه بليغ، وقال ابن حجر: مقبول^(٣). وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط، والدكتور بشار عواد عن داود بن علي، وقد ارتكب من الفضائح والتقتيل الكثير عند زوال دولة بني أمية ما يندى له الجبين وهو رجل سياسة ومكر لا رجل حديث^(٤).

٨. أبيه: هو علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم، أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله، ويقال: أبو الفضل، المدني، القرشي، الهاشمي، روى عن: أبيه عبد الله بن عباس، وأبو هريرة، روى عنه: أبان بن صالح، وابنه داود بن علي بن عبد الله بن عباس، مات سنة (١١٨هـ)، وهو ابن تسع وسبعين سنة، أخرج له البخاري في الأدب المفرد،

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٧٢/٣٠)، رقم (٦٥٩٥)، والكاشف (٣٣٨/٢)، رقم (٥٩٧٩)، وتقريب التهذيب (٥٧٤)، رقم (٧٣١٢).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٢٦٦/٢٥)، رقم (٥٤٠٦)، والكاشف (١٩٣/٢)، رقم (٥٠٠٠)، وتقريب التهذيب (٤٩٣)، رقم (٦٠٨١).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٤٢١/٨)، رقم (١٧٧٦)، والكاشف (٣٨٢/١)، رقم (١٤٥٤)، وتقريب التهذيب (١٩٩)، رقم (١٨٠٢).

(٤) ينظر: تحرير تقريب التهذيب (٣٧٥/١)، رقم (١٨٠٢).



ومسلم، والأربعة، وقال الذهبي: ثقة عابد^(١).

٩. الصحابي الجليل عبدالله بن عباس رضي الله عنه^(٢).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، لسوء حفظ ابن أبي ليلى، وضعف شيخه داود بن علي، وقال الهيثمي: وفيه محمد بن أبي ليلى، وفيه كلام^(٣)، وقال الألباني: ضعيف^(٤)، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان بصريان على نسق واحد (يوسف بن يعقوب القاضي، وأبو الربيع).
٢. فيه رواية الأبناء عن الآباء (داود بن علي، عن أبيه علي بن عبد الله بن عباس)، (وعلي ابن عبد الله بن عباس، عن أبيه عبد الله بن عباس).

خامسا: المعنى العام:

أبيه، عَنْ جَدِّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صُومُوا يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَخَالِفُوا فِيهِ الْيَهُودَ وَصُومُوا قَبْلَهُ يَوْمًا أَوْ بَعْدَهُ يَوْمًا»، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث في الحديث السابق والذي قبله^(٥).

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٥/٢١)، رقم (٤٠٩٧)، وتقريب التهذيب (٤٠٣)، رقم (٤٧٦١).

(٢) سبقته ترجمته (ص ٣٩).

(٣) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٨٨/٣)، رقم (٥١٣٤).

(٤) ضعيف الجامع الصغير وزيادته (٥١٢)، رقم (٣٥٠٦).

(٥) ينظر: شرحه (ص ١٠١).



الحديث السابع عشر: في التوسع على اهله يوم عاشوراء:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ السَّقَا الْفَقِيهَ الْإِسْفَرَايِينِي، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَزَّازُ (بغداد) ^(١)، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ كَزَالٍ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُهَاجِرٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا هَيْصَمُ بْنُ شَدَاخِ الْوَرَّاقُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ وَسَّعَ عَلَى عِيَالِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي سَائِرِ سَنَّتِهِ» ^(٢).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان) ^(٣)، مقروناً بإسناد آخر، به تماماً. وأخرجه العقيلي في (الضعفاء الكبير) ^(٤)، والطبراني في (المعجم الكبير) ^(٥)، وابن حبان في (المجروحين) ^(٦)، وابن عدي (الكامل) ^(٧)، جميعهم من طريق علي بن مهاجر، عن هيصم ابن شداخ، به مرفوعاً.

وقد وقع عند أكثر الكتب (علي بن أبي طالب)، بدل من (علي بن مهاجر البصري)، ثم وضع الخطيب البغدادي، أن اسم أبي طالب هو مهاجر ^(٨).

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن السقا الفقيه الإسفراييني، ثقة ^(٩).

(١) تقدم تعريفها.

(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب ما روي في التوسع على العيال في يوم عاشوراء (٤٥٢)، رقم (٢٤٤).

(٣) شعب الإيمان، للبيهقي، كتاب الصيام، فصل من وسع على اهله يوم عاشوراء (٣٦٥/٣)، رقم (٣٧٩٢).

(٤) الضعفاء الكبير، باب علي بن المهاجر العيشي بصري، عن هيصم بن الشداخ (٢٥٢/٣)، بنحوه.

(٥) المعجم الكبير للطبراني، باب من روى عن ابن مسعود أنه لم يكن مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن (٧٧/١٠)، رقم (١٠٠٠٧)، بمثله.

(٦) المجروحين، باب هيصم بن الشداخ (٤٤٦/٢)، رقم (١١٧٢)، بمثله.

(٧) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (٣٦١/٦)، رقم (١٣٦٤)، بمثله.

(٨) ينظر: موضح أوهام الجمع والتفريق، للخطيب (٣٠٨/٢).

(٩) سبقت ترجمته (ص ٨٠).



٢. أبو بكر محمد بن عبد الله البزاز: هو محمد بن عبد الله بن محمد بن إسماعيل، أبو بكر البزاز، روى عن: أحمد بن عبد الله الوكيل، وجعفر بن محمد بن المغلس، روى عنه: محمد ابن أحمد بن هارون، وإبراهيم بن الجنيد، وتوفي يوم الأربعاء سلخ جمادى الآخرة سنة (٣٦٩هـ)، وقال البرقاني: كان فاضلاً زاهداً يقرأ القرآن، وكان ثقة، وقال محمد بن أبي الفوارس: كان خيراً ديناً ثقة صالحاً^(١).

٣. جعفر بن محمد بن كزال: أبو الفضل السمسار، روى عن: أحمد بن حنبل، وحماد بن محمد الفزاري، روى عنه: محمد بن مخلد، وأبو بكر الشافعي، وتوفي في شوال سنة (٢٨٢هـ)، وقال مسلمة بن القاسم: ثقة، أخبرنا ابن الأعرابي عنه^(٢)، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وقال الذهبي: ليس بمتقن، يكتب حديثه^(٣).

٤. علي بن مهاجر البصري: العيشي، وقال العقيلي: مجهول، وقال الذهبي وابن حجر: لا يدري من هو^(٤).

٥. هيصم بن شداخ الوراق: وقال العقيلي: مجهول، وقال ابن حبان: يروي عن الأعمش الطامات في الروايات، ولا يجوز الاحتجاج به^(٥).

٦. الأعمش: هو سليمان بن مهران الأعمش، أبو محمد الكوفي، الأسدي، الكاهلي، ولد سنة (٦١هـ)، روى عن: إبراهيم النخعي، وتميم بن سلمة، روى عنه: إبراهيم بن طهمان، وجريز ابن حازم، ومات سنة (١٤٧هـ) وقيل: (١٤٨هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، أحد الأعلام، وقال ابن حجر: ثقة حافظ، عارف بالقراءات ورع لكنه يدلّس^(٦).

^(١) ينظر: تاريخ بغداد (٣/٤٩٠)، رقم (١٠٢٢)، والثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، لابن قطلوبغا (٣٩٢/٨)، رقم (١٠٠٣٤).

^(٢) ينظر: تاريخ بغداد (٨/٨٣)، ولسان الميزان (٢/٤٧٠).

^(٣) ينظر: سؤالات الحاكم، للدارقطني (١٠٨)، رقم (٧١)، وسير أعلام النبلاء (١٠٨/١٤).

^(٤) ينظر: الضعفاء الكبير (٣/٢٥٢)، رقم (١٢٥٣)، وميزان الاعتدال (٣/١٥٨)، رقم (٥٩٥٠)، ولسان الميزان (٦/٣١)، رقم (٥٥٠٨).

^(٥) ينظر: الضعفاء الكبير (٣/٢٥٢)، رقم (١٢٥٣)، والمجروحين (٢/٤٤٦)، رقم (١١٧٢).

^(٦) ينظر: تهذيب الكمال (١٢/٧٦)، رقم (٢٥٧٠)، والكاشف (١/٤٦٤)، رقم (٢١٣٢)، وتقريب التهذيب (٢٥٤)، رقم (٢٦١٥).



٧. إبراهيم: بن يزيد بن قيس بن الأسود بن عمرو بن ربيعة بن ذهل بن ربيعة بن ذهل بن سعد بن مالك بن النخع، أبو عمران النخعي، الكوفي، ولد سنة (٥٠هـ)، روى عن: خثيمة ابن عبد الرحمن، وعلقمة بن قيس النخعي، روى عنه: إبراهيم بن مهاجر البجلي، وسليمان الأعمش، مات سنة (٩٦هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: كان عجباً في الورع، والخير متوقياً للشهرة، رأساً في العلم، وقال ابن حجر: ثقة إلا أنه يرسل كثيراً^(١).

٨. علقمة: بن قيس بن عبد الله بن مالك بن علقمة بن سلامان بن كهيل، ويقال: ابن كهيل بن بكر بن عوف، ويقال ابن المنتشر بن النخع النخعي، أبو شبل الكوفي، ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، روى عن: حذيفة بن اليمان، وعبد الله بن مسعود، روى عنه: إبراهيم ابن سويد النخعي، وبشر بن عروة، مات سنة (٦١هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة، ثبت، فقيه، عابد^(٢).

٩. الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب بن شمش بن فار بن مخزوم بن صاهلة ابن كاهل بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر، أبو عبد الرحمن الهذلي، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وحليف بني زهرة، وهو أحد السابقين الأولين، أسلم قديماً، وهاجر الهجرتين، وشهد بدراً والمشاهد، ولازم النبي صلى الله عليه وسلم، وكان صاحب نعليه، وتوفي بالمدينة سنة (٣٢هـ)^(٣).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جداً، فيه علي بن مهاجر البصري، وشيخه هيصم بن الشداخ وهما مجهولان، وقال العقيلي: عن رواية علي بن مهاجر عن هيصم كلاهما مجهولين، والحديث غير محفوظ، وقال عن هذا الحديث لا يثبت في هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء^(٤)، وقال ابن حبان: هيصم يروي عن الأعمش الطامات^(٥)، والله أعلم.

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٣٣/٢)، رقم (٢٦٥)، والكاشف (٢٢٧/١)، رقم (٢٢٢)، وتقريب التهذيب (٩٥)، رقم (٢٧٠).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٣٠٠/٢٠)، رقم (٤٠١٧)، وتقريب التهذيب (٣٩٧)، رقم (٤٦٨١).

(٣) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة (٣٨٤/٣)، رقم (٣١٧٧)، والإصابة في تمييز الصحابة (١٩٨/٤)، رقم (٤٩٧٠).

(٤) ينظر: الضعفاء الكبير (٢٥٢/٣)، رقم (١٢٥٣).

(٥) ينظر: المجروحين (٤٤٦/٢)، رقم (١١٧٢).



رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة كوفيين على نسق واحد (الأعمش، وإبراهيم بن يزيد النخعي، وعلقة ابن قيس).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (إبراهيم بن يزيد بن قيس، عن علقة بن قيس).

خامساً: المعنى العام:

الحديث ضعيف ولا يصح عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، كما لم يثبت في السنة أي فضل لعاشوراء سواء صيامه كما جاء في حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: (ما رأيت النبي الله صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام يوم، فضله على غيره إلا هذا اليوم، يوم عاشوراء، وهذا الشهر، يعني شهر رمضان)^(١)، وأما قول من وسع على عياله بالنفقة، أي إعطاؤهم زيادة على المقدار الواجب في يوم عاشوراء، وسع الله عليه في سنته كلها، أي جعل الله له البركة والسعة في الرزق والعيش طول السنة، فهذا من عمل التابعين كسفيان ابن عيينة فقال: جربناه خمسين أو ستين سنة فوجدناه^(٢)، وأما عمل التابعين فلا يجوز الاحتجاج به في التوسعة على العيال، لأن الحجة في الكتاب والسنة لا في عمل التابعين ومن بعدهم، وتعتبر التوسعة على العيال في يوم عاشوراء بدعة لقول صلى الله عليه وسلم: (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد)^(٣).

سادساً: يتضمن هذا الحديث مسألة فقهية:

اختلف العلماء في التوسعة على العيال يوم عاشوراء إلى قولين:

القول الأول: يستحب التوسعة على الأهل والعيال في يوم عاشوراء، وهو ما ذهب إليه الحنفية^(٤)، والمالكية^(٥)، والشافعية^(٦)، والحنابلة^(٧).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب صيام يوم عاشوراء (٤٤/٣)، رقم (٢٠٠٦).

(٢) ينظر: التعبير لإيضاح معاني التيسير، للصنعاني (٤٠٥/٦).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب نقص الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور (١٣٢/٥)، رقم (١٧١٨).

(٤) ينظر: نخب الأفكار في شرح معاني الآثار، للعيني (١٨٧/١١).

(٥) ينظر: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، للحطاب الرعيني المالكي (٣١٤/٣).

(٦) ينظر: تحفة المحتاج في شرح المنهاج، لابن حجر الهيتمي (٥٠١/٣).

(٧) ينظر: الفروع وتصحيح الفروع، لشمس الدين ابن مفلح. وعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي (٦٨/٢).



واستدلوا على ذلك: بحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من وسَّع على عياله وأهله يوم عاشوراء وسَّع الله عليه سائر سنته)^(١).
القول الثاني: لا تشرع التوسعة، وهو ما ذهب إليه بعض الحنفية^(٢)، وجماعة من الحنابلة^(٣).

استدلوا على أنه لم يثبت في التوسعة على الأهل والعيال حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم.

الصواب: لا تشرع التوسعة، لأن أحاديث التوسعة كلها ضعيفة، والله أعلم.

سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. هذا الحديث لا أصل له ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم.
٢. على المسلم أن يحرص على الأتباع والابتعاد عن الابتداع.
٣. العناية بالعائلة والاهتمام بهم، من الأمور المهمة، لكنها لا تقتصر على يوم عاشوراء.

^(١) ينظر: شعب الإيمان، للبيهقي، كتاب الصيام، فصل من وسع على أهله يوم عاشوراء (٣/٣٦٦)، رقم (٣٧٩٥).

^(٢) ينظر: التنبيه على مشكلات الهداية، لابن أبي العز (٢/٩٣٠).

^(٣) ينظر: الفروع وتصحيح الفروع، لشمس الدين ابن ملفح. وعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي (٢/٦٨).



الحديث الثامن عشر: فصل من وسع على اهله يوم عاشوراء:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خِذَاشٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنِي أَيُّوبُ ابْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ مِثْنَاءَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ وَسَّعَ عَلَى أَهْلِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَائِرَ سَنَّتِهِ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، به تمامًا.
وأخرجه الإمام البيهقي أيضا في (شعب الإيمان)^(٣)، من طريق آخر عن عبد الله بن نافع، عن أيوب بن سليمان، به.
وأخرجه أيضا الإمام الطبراني في (المعجم الأوسط)^(٤)، وابن الشجري في (الأمالي الخميسية)^(٥)، من طريق محمد بن إسماعيل الجعفري، عن عبد الله بن سلمة الربعي، به مرفوعا.
أورد الإمام البيهقي رحمه الله هذا الحديث بزيادة فقال: روي من وجهين آخرين عن جابر، وأبو هريرة مرفوعا^(٦).
رواية جابر، أخرجه البيهقي في (شعب الإيمان)^(٧)، وذكره السيوطي في (اللائي المصنوعة)^(٨)، نقلا عن البيهقي في شعب الإيمان .

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب ما روي في التوسيع على العيال في يوم عاشوراء (٤٥٣)، رقم (٢٤٥).

(٢) شعب الإيمان، كتاب الصيام، فصل من وسع على اهله يوم عاشوراء (٣/٣٦٦)، رقم (٣٧٩٤)، بمثله.

(٣) شعب الإيمان، كتاب الصيام، فصل من وسع على اهله يوم عاشوراء (٣/٣٦٥)، رقم (٣٧٩٣)، بمثله.

(٤) المعجم الأوسط، للطبراني، باب ذكر من اسمه: هاشم (٩/١٢١)، رقم (٩٣٠٢)، بمثله.

(٥) ترتيب الأمالي الخميسية، باب في ذكر عاشوراء وصومه وذكر فضله وما يتصل بذلك (٢/١١٣)، رقم (١٧٩٣)، بمثله.

(٦) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب ما روي في التوسيع على العيال في يوم عاشوراء (٤٥٣)، رقم (٢٤٥).

(٧) شعب الإيمان للبيهقي، كتاب الصيام، فصل من وسع على اهله يوم عاشوراء (٣/٣٦٥)، رقم (٣٧٩١)، بمثله.

(٨) اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، كتاب الصيام (٢/٩٥)، بمثله.



رواية أبو هريرة، أخرجها البيهقي في (شعب الإيمان)^(١)، وابن الشجري في (الأمالي الخميسية)^(٢)، من طريق حجاج بن نصير حدثنا محمد بن ذكوان، به مرفوعاً.
ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. علي بن أحمد بن عبدان: بن الفرّج بن سعيد بن عبدان، أبو الحسن، الشيرازي، الأهوازي، روى عن: أحمد بن عبيد الصفار، وأباه أحمد بن عبدان الشيرازي، روى عنه: أبو بكر البيهقي، وأبو القاسم القشيري، توفي بخراسان في سنة (٤١٥ هـ)، وقال الخطيب البغدادي: كان ثقة، وقال الذهبي: ثقة مشهور، عالي الإسناد^(٣).
٢. أحمد بن عبيد: بن إسماعيل، أبو الحسن البصري، الصفار، روى عن: محمد بن إسماعيل الترمذي، عبيد بن شريك البزار، روى عنه: علي بن أحمد بن عبدان، والدارقطني، توفي بعد (٣٤١ هـ)، بقليل، وقال الخطيب البغدادي: كان ثقة ثبت صنف المسند وجوده، وقال الذهبي، الإمام، الحافظ، المجود^(٤).
٣. ابن أبي الدنيا: هو عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس، بن أبي الدنيا، أبو بكر البغدادي، الأموي، القرشي، ولد سنة (٢٠٨ هـ)، روى عن: إبراهيم بن دينار البغدادي، وخالد بن خدّاش، روى عنه: إبراهيم بن موسى بن جميل الأندلسي، وعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، ومات سنة (٢٨١ هـ)، أخرج له ابن ماجه، وقال ابن حجر: صدوق^(٥).
٤. خالد بن خدّاش: بن عجلان، أبو الهيثم البصري، الأزدي، المهلب، روى عن: إبراهيم بن خالد الصنعاني، وبكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة، روى عنه: أحمد بن إبراهيم الدورقي، وحاتم بن علي الوراق، ومات سنة (٢٢٣ هـ)، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، ومسلم، وأبو داود في مسند مالك، والنسائي^(٦).

(١) شعب الإيمان للبيهقي، كتاب الصيام، فصل من وسع على أهله يوم عاشوراء (٣/٣٦٦)، رقم (٣٧٩٥)، بمثله.

(٢) ترتيب الأمالي الخميسية، باب في ذكر عاشوراء وصومه وذكر فضله وما يتصل بذلك (٢/١٢٠)، رقم (١٨٢١)، بمثله.

(٣) ينظر: تاريخ بغداد (١٣/٢٣٢)، رقم (٦١٠٨)، وسير أعلام النبلاء (١٧/٣٩٧)، رقم (٢٥٩).

(٤) ينظر: تاريخ بغداد (٥/٤٣٣)، رقم: (٢٢٧١)، وسير أعلام النبلاء (١٥/٤٣٨)، رقم (٢٤٩).

(٥) ينظر: تهذيب الكمال (١٦/٧٢)، رقم (٣٥٤٢)، وتقريب التهذيب (٣٢١)، رقم (٣٥٩١).

(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٨/٤٥)، رقم (١٦٠٢).



أقوال النقاد فيه:

أولاً: القائلون بالتوثيق:

قال ابن سعد: ثقة^(١)، وقال: يعقوب بن أبي شيبة: كان ثقة صدوقاً^(٢)، وقال أبو حاتم الرازي: صدوق لا بأس به^(٣) وقال ابن القانع: ثقة^(٤)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٥)، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ^(٦).

ثانياً: القائلون بالتجريح:

قال ابن المديني: ضعيف، وقال زكريا الساجي: فيه ضعف^(٧).
النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (خالد بن خدّاش)، صدوق حسن الحديث، فقد وثقه محمد بن سعد، ويعقوب بن شيبة، وغيرهم، وضعّفه ابن المديني والساجي، لانفراده عن حماد بن زيد بأحاديث لم يتابع عليها، والله أعلم.
٥. عبد الله بن نافع: بن أبي نافع، أبو محمد الصائغ، المخزومي، مولاهم، القرشي، روى عن: أسامه بن زيد الليثي، وجناح الرومي النجار، روى عنه: أحمد بن صالح المصري، خالد بن يحيى المخزومي المديني، ومات سنة (٢٠٧هـ)، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، ومسلم، والأربعة، وقال ابن حجر: ثقة، صحيح الكتاب، في حفظه لين^(٨).
٦. أيوب بن سليمان بن ميناء: روى عن: رجل، روى عنه: عبد الله بن نافع الصائغ، مرسل، وقال ابن حبان: يروي المقاطيع^(٩).
٧. رجل مبهم.
٨. الصحابي الجليل سعد بن مالك بن سنان بن عبيد بن ثعلبة بن الأبرج، وهو خدره بن

(١) الطبقات الكبرى (٢٤٩/٧)، رقم (٣٥٤٢)،

(٢) تهذيب التهذيب، لابن حجر (٥١٦/١).

(٣) الجرح والتعديل (٣٢٧/٣)، رقم (١٤٦٨).

(٤) تهذيب التهذيب (٥١٦/١).

(٥) الثقات (٢٢٥/٨).

(٦) تقريب التهذيب (١٨٧)، رقم (١٦٢٣).

(٧) ينظر: تهذيب التهذيب (٥١٦/١).

(٨) ينظر: تهذيب الكمال (٢٠٨/١٦)، رقم: (٣٦٠٩)، وتقريب التهذيب (٣٢٦)، رقم (٣٦٥٩).

(٩) ينظر: تاريخ الكبير، للبخاري (١٧٩/٢)، رقم (١٣٢٦)، والثقات (٦١/٦)، (١).



عوف بن الحارث بن الخزرج، أبو سعيد، الانصاري، الخزرجي، الخدري، مشهور بكنيته، أستصغر بأحد، وأستشهد أبوه بها، وغزا هو ما بعدها، توفي سنة (٧٤هـ)^(١).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه أيوب بن سليمان، وهو لا يعرف إلا بهذه الرواية، وروى عن رجل مبهم، وقال ابن حجر في (آماله)، كما في (الآلئ المصنوعة): لولا الرجل المبهم لكان إسناده جيداً، يتقوى بالذي قبله، يقصد برواية الجعفري الذي تفرد بها الطبراني في المعجم الكبير، والجعفري منكر الحديث، وقد نص على ذلك أبو حاتم الرازي^(٢)، وقال الشيخ الألباني: هذا الإسناد مظلم، الرجل لم يسم، فهو مجهول^(٣)، والله أعلم.

رابعاً: المعنى العام:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ وَسَّعَ عَلَى أَهْلِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَائِرَ سَنَتِهِ». تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث في الحديث السابق^(٤).

(١) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٦٠٢/٢)، رقم (٩٥٤)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (١٤٢/٦)، رقم (٥٩٥٤).

(٢) ينظر: الآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (٩٥/٢).

(٣) ينظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (٧٤٠/١٤).

(٤) ينظر: شرحه (ص ١٠٩).



الحديث التاسع عشر: في الاكتحال يوم عاشوراء:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ، حَدَّثَنَا جُوَيْرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اكْتَحَلَ بِالْإِثْمِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ لَمْ يَرْمَدْ أَبَدًا».

وقال الإمام البيهقي رحمه الله: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ بَشَرُ بْنُ حَمْدَانَ بْنِ بَشَرٍ الْقَاسِمِ النَّيْسَابُورِيُّ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَشِيرٍ، وَلَمْ أَرَ ذَلِكَ فِي رِوَايَةٍ غَيْرِهِ، وَجُوَيْرٌ ضَعِيفٌ، وَالضَّحَّاكُ لَمْ يَلِقَ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ^(١).

أولاً: الحكم على الحديث:

إسناده مسلسل بالضعفاء والمجاهيل، وقال البيهقي: وأما الاكتحال يوم عاشوراء فإنما روي بإسناد ضعيف بمرة، وأما جوير ضعيف، والضحاك لم يلق ابن عباس ^(٢)، وقال ابن الجوزي: قال الحاكم: أنا أبرأ إلى الله من عهدة جوير، فإن الاكتحال يوم عاشوراء لم يرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه أثر، وهو بدعة ابتدعتها قتلة الحسين عليه السلام ^(٣)، وقال السخاوي: قال الحاكم: إنه منكر قلت: بل هو موضوع وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من هذا الوجه ^(٤)، وقال ابن القيم: وأما حديث الاكتحال والأدهان والتطيب من وضع الكذابين ^(٥)، وقال الشيخ الألباني: موضوع ^(٦)، والله أعلم.

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في الاكتحال يوم عاشوراء (٤٥٥)، رقم (٢٤٦).

(٢) شعب الإيمان للبيهقي (٣/٣٦٧).

(٣) الموضوعات (٢/٢٠٤).

(٤) ينظر: المقاصد الحسنة (٦٣٣).

(٥) ينظر: المنار المنيف (١١٢)، رقم (٢٢٤).

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٨٩/٢)، رقم (٦٢٤).

الفصل الثاني

في فضائل يوم الجمعة



قال الله تعالى فيما أقسم: ﴿شَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾^(١)

تمهيد:

الجمعة لغة: الجيم، والميم، والعين أصل واحد يدل على تضام الشيء، يقال جمعت الشيء جمعاً، وتقول: استجمع الفرس جرياً، وجمع: مكة سُمِّيَ لاجتماع الناس فيه، وكذلك يوم الجمعة، وأجمعت على الأمر إجماعاً وأجمعت^(٢).

اصطلاحاً: هي آخر أيام الأسبوع تأتي بعد الخميس، ويليه السبت وهو يوم يجمع المسلمين في الجوامع، وصلاة الجمعة هي الصلاة التي يؤديها المسلمون بدل الظهر جماعة يوم الجمعة^(٣).

وقد سميت يوم الجمعة بذلك: لاجتماع الناس لها، وقيل: لكثرة ما جمع الله تعالى في ذلك اليوم من خصال الخير^(٤).

وصلاة الجمعة: صلاة مستقلة بنفسها تخالف الظهر في الجهر، والعدد، والخطبة، والشروط المعتبرة لها، وتوافقها في الوقت^(٥).

(١) سورة البروج: الآية (٣).

(٢) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (٤٧٩/١).

(٣) معجم اللغة العربية المعاصرة، لأحمد مختار عمر (٣٩٦/١).

(٤) كفاية النبيه في شرح التنبيه، لابن الرافعة (٢٦٨/٤)، والإعلام بفوائد عمدة الأحكام، لابن الملقن (١٠٢/٤).

(٥) زاد المعاد في هدي خير العباد (٤١٧/١).



الحديث العشرون: في فضل يوم الجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَزَّازِ (بَطَّارَنَ) ^(١)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورِ الطُّوسِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغُ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، أَخْبَرَنِي أَيُّوبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْيَوْمُ الْمَوْعُودُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ وَالشَّاهِدُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ وَالْمَشْهُودُ يَوْمُ عَرَفَةَ».

وقال الإمام البيهقي رحمه الله: وَمِمَّا فَضَّلَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ هَذَا الْيَوْمَ أَنْ جَعَلَهُ وَقْتًا لِمَا فَرَضَ عَلَيْهِمْ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَخَصَّ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَوَدَّى لِّلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ ^(٢)، قَالَ قَتَادَةُ: فَالَسَّغِي أَنْ تَسْعَى يَا ابْنَ آدَمَ بِقَلْبِكَ وَعَمَلِكَ وَهُوَ الْمَشْيُ إِلَيْهَا ^(٣).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى) ^(٤)، به تمامًا. وأخرجه الأئمة: الترمذي ^(٥)، وابن جرير الطبري في (تفسيره) ^(٦)، والبغوي في (شرح السنة، ومعالم التنزيل) ^(٧)، والطبراني في (المعجم الأوسط) ^(٨).

^(١) طابران: هي إحدى مدينتي طوس، ولأن طوس عبارة عن مدينتين أكبرهما طابران والآخرى نوقان، وقد خرج من هذه المدينة جماعة من العلماء نسبوا إلى طوس، وقيل لبعض من نسب إليها الطبراني، والمحدثون ينسبون هذه النسبة إلى طبرية الشام، ينظر: معجم البلدان، ياقوت الحموي (٣/٤).

^(٢) سورة الجمعة: الآية (٩).

^(٣) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل يوم الجمعة قال الله تعالى فيما أقسم (وشاهد ومشهود)، (٤٥٧)، رقم (٢٤٧).

^(٤) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الجمعة (٢٢٣/٦)، رقم (٥٦٣٣).

^(٥) جامع الترمذي، أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ومن سورة البروج (٣٦١/٥)، رقم (٣٣٣٩)، بمثله مطولا.

^(٦) جامع البيان، باب ذكر من قال ذلك (٢٦٢/٢٤). بمثله مختصرا على اليوم الموعود يوم القيامة.

^(٧) شرح السنة للبغوي، كتاب الجمعة، باب فضل يوم الجمعة وما قيل في ساعة الإجابة (٢٠٤/٤)، رقم (١٠٤٧)، بمثله مطولا، ومعالم التنزيل في تفسير القرآن (٣٧٨/٨)، بمثله مطولا.

^(٨) المعجم الأوسط، باب من اسمه أحمد بن علي الرحمن بن عقال الحراني (١٨/٢)، رقم (١٠٨٧)، بمثله مطولا.



جميعهم من طريق موسى بن عبيدة، عن أيوب بن خالد، به مرفوعاً. وأخرجه الإمام أحمد^(١)، ومن طريقه الحاكم في (المستدرک)^(٢)، وعنه البيهقي في (السنن الكبرى)^(٣)، من طريق شعبة قال: سمعت علي بن زيد ويونس بن عبيد يحدثان عن عمار مولى بني هاشم، عن أبي هريرة، أما علي فرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وأما يونس لم يعد أباً هريرة في هذه الآية: قال: "الشاهد يوم عرفة ويوم الجمعة، والمشهود هو الموعود يوم القيامة".

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو نصر محمد بن أحمد بن إسماعيل البزار: هو محمد بن أحمد بن إسماعيل بن إبراهيم، أبو نصر البزار، وقيل: البزار الطابراني الطوسي، وقد ورد هذا الاسم في مصنفات البيهقي، وروى عن: عبد الله بن أحمد، ومحمد بن عبد الله بن أحمد بن منصور القاضي الطوسي، وروى عنه: أبو بكر البيهقي بالطبران، وأكثر الرواية عنه في تصانيفه^(٤).
٢. عبد الله بن أحمد بن منصور الطوسي، لم أقف على ترجمته.
٣. محمد بن إسماعيل الصائغ: هو محمد بن أسماعيل بن سالم، أبو جعفر الصائغ الكبير، البغدادي، روى عن: أحمد بن حنبل، وروح بن عبادة، روى عنه: أبو داود، وأسلم بن سهل الواسطي، مات في جمادى الأولى سنة (٢٧٦هـ)، وقال ابن حجر: صدوق^(٥).
٤. روح بن عبادة: بن العلاء بن حسان بن عمرو بن مرثد، أبو محمد القيسي، البصري، روى عن: إسماعيل بن مسلم العبدي، وموسى بن عبيدة الربذي، روى عنه: إبراهيم بن مرزوق البصري، ومحمد بن إسماعيل الصائغ، ومات سنة (٢٠٥هـ) وقيل: (٢٠٧هـ)، والأول أصح، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: صنف الكتب، وكان من العلماء، وقال ابن حجر: ثقة فاضل، له تصانيف^(٦).

(١) مسند أحمد بن حنبل، باب حديث أبي رثة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم (٣٥٢/١٣)، رقم (٧٩٧٣)، بنحوه.

(٢) المستدرک على الصحيحين، باب تفسير سورة البروج (٦٧٣/٤)، رقم (٣٩٥٩)، بنحوه.

(٣) السنن الكبرى، كتاب الجمعة (٢٢٣/٦)، رقم (٥٦٣٢)، بنحوه.

(٤) ينظر: إتحاف المرتقي بتراجم شيوخ البيهقي، لمحمود النحال (٣٩٣)، رقم (١٣٨).

(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٤٧٥/٢٤)، رقم (٥٠٦٣). وتقريب التهذيب (٤٦٨)، رقم (٥٧٣١).

(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٢٣٨/٩)، رقم (١٩٣٠)، والكاشف (٣٩٨/١)، رقم (١٥٩٣)، وتقريب التهذيب

(٢١١)، رقم (١٩٦٢).



٥. موسى بن عبيدة: بن نشيط بن عمرو بن الحارث، أبو عبد العزيز الربذي، المدني، وروى عن: أيوب بن خالد، وجمهان الأسلمي، وروى عنه: جعفر بن عون، وروح بن عباد، وتوفي بالمدينة سنة (١٥٣هـ)، وأخرج له الترمذي وابن ماجه، وقال الذهبي: ضعفه، وقال ابن حجر: ضعيف، ولا سيما في عبد الله بن دينار، وكان عابداً^(١).
٦. أيوب بن خالد: بن صفوان بن أوس بن جابر بن قرط بن قيس الأنصاري، النجاري، المدني، وروى عن: جابر بن عبد الله، و عبد الله بن رافع مولى أم سلمة، وروى عنه: إسماعيل بن أمية، وموسى بن عبيدة الربذي، وأخرج له مسلم، والترمذي، والنسائي، وقال ابن حجر: فيه لين^(٢).
٧. عبد الله بن رافع: المخزومي، أبو رافع المدني، المخزومي، وروى عن: حجاج بن عمرو بن غزية الأنصاري، وأبو هريرة، وروى عنه: أيوب بن خالد بن صفوان الأنصاري، وبكير ابن عبد الله بن الأشج، وأخرج له الجماعة سوى البخاري، وقال الذهبي: وثقه، وقال ابن حجر: ثقة^(٣).
٨. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه^(٤).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف، وقال الإمام الترمذي: هذا الحديث لا نعرفه من حديث إلا من حديث موسى بن عبيدة، وموسى بن عبيدة يضعف الحديث، وضعفه يحيى بن سعيد^(٥)، وقد جاء الحديث من طريق علي بن زيد بن جدعان فرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وقفه يونس بن عبيدة على أبي هريرة وهو الصواب، وقد نص على ذلك الإمام الدارقطني^(٦)، ولهذا رجح ابن القيم: أنه من تفسير أبي هريرة موقوفاً عليه^(٧)، والله أعلم.

(١) ينظر: تهذيب الكمال (١٠٤/٢٩)، رقم (٦٢٨٠)، والكاشف (٣٠٦/٢)، رقم (٥٧١٥)، وتقريب التهذيب (٥٥٢)، رقم (٦٩٨٩).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٤٦٨/٣)، رقم (٦١٢)، وتقريب التهذيب (١١٨)، رقم (٦١٠).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٤٨٥/١٤)، رقم (٣٢٥٥)، والكاشف (٥٥٠/١)، رقم (٢٧١٢)، وتقريب التهذيب (٣٠٢)، رقم (٣٣٠٥).

(٤) سبق ترجمته (ص ٤٧).

(٥) جامع الترمذي، أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ومن سورة البروج: (٣٦١/٥)، رقم (٣٣٣٩).

(٦) ينظر: العلل الواردة في الأحاديث النبوية (١٢٠/١١).

(٧) زاد المعاد في هدي خير العباد (٣٩٩/١).



رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة مدنيين على نسق واحد (موسى بن عبيدة، وأيوب بن خالد بن صفوان الأنصاري، وعبد الله بن رافع المخزومي).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (أيوب بن خالد، عن عبد الله بن نافع).

خامساً: المعنى العام:

يبين هذا الحديث أن (يوم الموعود هو يوم القيامة)، لأن وعد الله الخلائق إليه للفصل بينهم وإثابة المطيع وعذاب العاصي، (والشاهد هو يوم الجمعة)، لأنه يشهد لمن حضر صلاة الجمعة، (والمشهود هو يوم عرفة)، لأن الناس يشهدونه ويحضرونه ويجتمعون فيه وكل مشهود شاهد وكل شاهد مشهود ولكن خص كل يوم باسم^(١)، وقد سمي يوم عرفة مشهوداً ويوم الجمعة شاهداً، لأن الخلائق يذهبون إلى عرفة ويشهدون فيها فكان مشهوداً، وفي يوم الجمعة وهم على مكانهم فكان اليوم جاءهم وحضر فكان شاهداً، وقد وقع الإجماع على أن المراد باليوم الموعود المذكور في سورة البروج، هو يوم القيامة، واختلفوا في تفسير الشاهد والمشهود على أقوال والراجح ما ذهب إليه الجمهور من الصحابة والتابعين، ومن بعدهم أن الشاهد يوم الجمعة والمشهود يوم عرفة^(٢).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. سمي يوم القيامة باليوم الموعود، لأن الله وعد الناس بإتيانه^(٣).
٢. حث الحديث على عظمة يوم الجمعة، وهذا اليوم يشهد لمن حضر صلاته^(٤).
٣. إن اليوم المشهود هو يوم عرفة، لأن الله تعالى يشاهد عباده في هذا اليوم المبارك.
٤. ينبغي على المسلم أن يحرص على مثل هذه الأيام العظيمة وأن يكثر فيها من الدعاء والاستغفار والتوبة.

(١) ينظر: التتوير شرح الجامع الصغير، للصنعاني (٢٠٩/١١)، رقم (١٠٠١٢).

(٢) ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للمباركفوري (٤/٤٣٥)، رقم (١٣٧٢).

(٣) ينظر: المصدر نفسه.

(٤) ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، للمباركفوري (٩/١٨٢).



الحديث الحادي والعشرون: في هداية هذه الأمة ليوم الجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ رَبِيعٍ، عَنْ خُذَيْفَةَ الْيَمَانِيِّ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَصْلَ اللَّهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمَ السَّبْتِ وَكَانَ لِلنَّصَارَى يَوْمَ الْأَحَدِ فَجَاءَ اللَّهُ بِنَا فَهَدَانَا لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ وَالْأَحَدَ وَكَذَلِكَ هُمْ تَبَعَ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَحْنُ الْآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا وَالْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الْمَقْضِيُّ لَهُمْ "يَوْمَ الْقِيَامَةِ" ^(١) قَبْلَ الْخَلَائِقِ» ^(٢).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان) ^(٣)، مقرونا بإسناد آخر عن محمد بن فضيل، به تماماً.

وأخرجه الإمام مسلم ^(٤)، والنسائي في (الكبرى، وكتاب الجمعة) ^(٥)، من طريق واصل ابن عبد الأعلى.

وأخرجه الإمام ابن ماجه ^(٦)، من طريق علي بن المنذر.

وأخرجه الإمام البزار في (مسنده، وكشف الأستار) ^(٧)، من طريق يوسف بن موسى.

وأخرجه الإمام أبو بكر المروزي في (الجمعة وفضلها) ^(٨)، من طريق أبو موسى الهروي.

(١) غير موجودة في (شعب الإيمان)، وكتب المتنون.

(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل يوم الجمعة قال الله تعالى فيما أقسم (وشاهد ومشهود)، (٤٥٨)، رقم (٢٤٨).

(٣) شعب الإيمان، فضل الجمعة (٨٨/٣)، رقم (٢٩٦٧).

(٤) صحيح مسلم، كتاب الجمعة، باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة (٧/٣)، رقم (٨٥٦)، بمثله.

(٥) النسائي الكبرى، كتاب الجمعة (٢٥٧/٢)، رقم (١٦٦٤)، بمثله، وكتاب الجمعة (٢٥)، رقم: (١)، بنحوه

(٦) سنن ابن ماجه، أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب في فرض الجمعة (١٨٤/٢)، رقم (١٠٨٣)، بنحوه مختصراً.

(٧) مسند البزار، مسند أبي حمزة أنس بن مالك (١٥٨/١٧)، رقم (٩٧٦٩)، وكشف الأستار عن زوائد البزار، باب فضل يوم الجمعة (٢٩٥/١)، رقم (٦١٧)، بمثله مختصراً.

(٨) الجمعة وفضلها لأحمد بن علي المروزي، باب ما جاء أن الله هدانا للجمعة وأضل عنها من كان قبلنا (٧٨)، رقم (٥٦)، بمثله.



وأخرجه أبو عوانة في (المستخرج)^(١)، من طريق محمد بن سعيد الأصبهاني. خمستهم: (واصل بن عبد الأعلى، وعلي بن المنذر، ويوسف بن موسى، ومحمد بن سعيد الأصبهاني، وأبو موسى الهروي)، عن محمد بن فضيل، عن أبي مالك الأشجعي به مرفوعاً.

وجاء في إحدى روايات مسلم: (المقضي بينهم)، ورواية البزار بلفظ: (المغفور لهم قبل الخلائق)، وقال الهيثمي في (مجمع الزوائد)^(٢)، الصحيح خلا من قوله: (المغفور لهم قبل الخلائق).

وأورد الإمام البيهقي هذا الحديث بزيادة، فقال: وَرَوَيْنَا فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي قِصَّةِ ذَكَرْتَهَا: «تَدْرِينَ عَلَى مَا حَسَدُونَا؟» يَغْنِي الْيَهُودَ قَالَتْ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: " فَإِنَّهُمْ حَسَدُونَا عَلَى الْقِبْلَةِ الَّتِي هَدَيْنَا إِلَيْهَا وَضَلُّوا عَنْهَا، وَعَلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي هَدَيْنَا إِلَيْهَا وَضَلُّوا عَنْهَا، وَعَلَى قَوْلِنَا خَلْفَ الْإِمَامِ: آمِينَ ^(٣). وأخرج هذا الزيادة الائمة: أحمد^(٤)، والبخاري في (التاريخ الكبير)^(٥)، والبيهقي^(٦)، من طريق محمد بن الأشعث، عن عائشة، به.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو صالح ابن أبي طاهر العنبري: هو العنبر بن طيب بن محمد بن عبد الله بن العنبر ابن عطاء بن صالح العنبري، أبو صالح النيسابوري الشافعي، روى عن: يحيى بن منصور بن يحيى القاضي، روى عنه: أبو بكر البيهقي من أصل سماعه وقراءة عليه، وأكثر الرواية عنه في تصانيفه، وتوفي بناحية بيهق في شعبان سنة (٤٢٠هـ)، وقال عبد الغافر:

(١) مستخرج أبو عوانة، كتاب الإيمان، باب مبتدأ كتاب الجمعة والتشديد في ترك حضورها، والدليل على أنها مرفوضة وحضورها حتم (١٠٢/٧)، رقم (٢٥٩٤)، بمثله.

(٢) ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٦٥/٢)، رقم (٣٠٠٧).

(٣) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل يوم الجمعة قال الله تعالى فيما أقسم (وشاهد ومشهود)، (٤٦٠)، رقم (٢٤٩).

(٤) مسند أحمد بن حنبل، مسند عائشة رضي الله عنها (٦٠٣٦/١١)، رقم (٢٥٦٦٩)، بنحوه مطولاً.

(٥) تاريخ الكبير، باب محمد بن أشعث بن قيس (٢٣٣/١)، بنحوه مختصراً.

(٦) السنن الكبرى، باب التأمين (٤٤١/٣)، رقم (٢٤٧٩)، بنحوه مطولاً. شعب الإيمان، كتاب الصلوات، باب فضل يوم الجمعة (٨٩/٣)، رقم (٢٩٦٨)، بنحوه مطولاً.



- أبو صالح أصيل مشهور، وبيته بيت الحديث والعلم^(١).
٢. يحيى بن منصور: بن يحيى بن عبد الملك، أبو محمد القاضي، النيسابوري، روى عن: أحمد بن سلمة، وعلي بن عبد العزيز البغوي، روى عنه: الحاكم، وعنبر بن الطيب، ومات في سنة (٣٥١هـ)، وقال الحاكم: كان ولي القضاء بضع عشرة سنة، وكان محدث نيسابور في وقته، وقال الذهبي: كان غزير الحديث^(٢).
٣. أحمد بن سلمة: بن عبد الله، أبو الفضل النيسابوري، البزار، روى عن: إسحاق بن راهويه، وهناد بن السري بن مصعب، روى عنه: يحيى بن منصور القاضي، وأبو حاتم، وتوفي في غرة جمادى الآخرة، سنة (٢٨٦هـ)، وقال ابن أبي حاتم: كتب عنه أبي، ومحمد بن مسلم وكتبنا عنه، وقال الخطيب: أحد الحفاظ المتقنين، ووصفه الذهبي بالحافظ، الحجة، العدل المأمون، المجود^(٣).
٤. هناد بن السري: بن مصعب بن أبي بكر بن شبر بن صفوق بن عمرو بن زرارة بن عدس بن زيد ابن عبد الله بن دارم، أبو السري التميمي، الدارمي، الكوفي، ولد سنة (١٥٢هـ)، روى عن: إسماعيل بن عياش، ومحمد بن فضيل بن غزوان، روى عنه: أحمد ابن منصور الرمادي، وبقي بن مخلد الأندلسي، ومات في آخر يوم من شهر ربيع الآخر سنة (٢٤٣هـ)، أخرج له البخاري في خلق أفعال العباد، والباقون، وقال الذهبي: الحافظ، الزاهد، وقال ابن حجر: ثقة^(٤).
٥. ابن فضيل: هو محمد بن فضيل بن غزوان جرير، أبو عبد الرحمن الضبي، مولاهم، الكوفي، روى عن: إبراهيم الهجري، وأبي مالك الأشجعي، روى عنه: أحمد بن حنبل،
-
- (١) ينظر: المنتخب من كتاب (السياق لتاريخ نيسابور، لعبد الغافر الفارسي)، للمؤلف أبو إسحاق الصريفي (٦٠٦)، رقم (١٣٥٨)، وإتحاف المرتقي بتراجم شيوخ البيهقي، لمحمود النحال (٣٧٠)، رقم (١٢٧).
- (٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٤٢/١٢)، رقم (٣٢١٥)، وتاريخ نيسابور، طبقة شيوخ الحاكم، للبيروتي (٥٠٨)، رقم (٩٢٨).
- (٣) ينظر: الجرح والتعديل (٥٤/٢)، رقم: (٦٩)، وتاريخ بغداد (٣٠٢/٥)، رقم (٢١٤٢)، وسير أعلام النبلاء (٣٧٣/١٣)، رقم (١٧٤).
- (٤) ينظر: تهذيب الكمال (٣١٢/٣٠)، رقم (٦٦٠٣)، والكاشف (٣٣٩/٢)، رقم (٥٩٨٧)، وتقريب التهذيب (٥٧٤)، رقم (٧٣٢١).



وهناد بن السري، توفي سنة (١٩٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: صدوق عارف^(١).

٦. أبي مالك الأشجعي: هو سعد بن طارق بن أشيم، أبو مالك الأشجعي، الكوفي، روى عن: أنس بن مالك، وأبي حازم الأشجعي، روى عنه: حفص بن غياث، ومحمد بن فضيل بن غزوان، مات في حدود (١٤٠هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة^(٢).

٧. أبو حازم: هو سلمان أبو حازم الأشجعي، الكوفي، روى عن: سعيد بن العاص، وأبي هريرة، روى عنه: سالم بن أبي حفصة، وأبو مالك الأشجعي، مات على رأس المائة، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة^(٣).

٨. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه^(٤).

٩. ربعي: بن حراش بن جحش بن عمرو بن عبد الله بن بجاد بن عبد الملك بن غالب بن قطيعة بن عيس بن بغيض بن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس غيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان، أبو مريم الكوفي، الغطفاني، العبسي، روى عن: حذيفة بن اليمان، وزيد بن ظبيان، روى عنه: إبراهيم بن مهاجر، وسعد بن طارق أبو مالك الأشجعي، مات سنة (١٠٠هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: حجة قانت لله، لم يكذب قط، وقال ابن حجر: ثقة، عابد^(٥).

١٠. الصحابي الجليل حذيفة بن اليمان، يكنى بأبي عبد الله، وهو حذيفة بن حسل، ويقال حسيل بن جابر بن عمرو بن ربيعة بن جروة بن الحارث بن مازن بن قطيعة بن عيس العبسي القطيعي، من بنى عيس بن بغيض بن ريث بن غطفان، حليف لبني عبد الأشهل من الأنصار، وكان من كبار أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو الذي بعثه

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٩٣/٢٦)، رقم (٥٥٤٨)، والكاشف (٢١١/٢)، رقم (٥١١٥)، وتقريب التهذيب (٥٠٢)، رقم (٦٢٢٧).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٢٦٩/١٠)، رقم (٢٢١١)، وتقريب التهذيب (٢٣١)، رقم (٢٢٤٠).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٢٥٩/١١)، رقم (٢٤٤٠)، وتقريب التهذيب (٢٤٦)، رقم (٢٤٧٩).

(٤) سبقت ترجمته (ص ٤٧).

(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٥٤/٩)، رقم (١٨٥٠)، والكاشف (٣٩٠/١)، رقم (١٥٢١)، وتقريب التهذيب (٢٠٥)، رقم (١٨٧٩).



رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق ينظر إلى قريش، ومات حذيفة سنة (٣٦هـ)، بعد قتل عثمان في أول خلافة، وقيل: توفي سنة (٣٥هـ)، والأول أصح^(١).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومتن الحديث أصله في صحيح الإمام مسلم، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة نيسابوريين على نسق واحد (أبو صالح بن أبي طاهر العنبري، ويحيى بن منصور القاضي، وأحمد بن سلمة)، وفيه خمسة رواة كوفيين (هناد بن السري، ومحمد بن فضيل، وأبو مالك الأشجعي، وأبو حازم الأشجعي، وربيع بن حراش).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (أبي مالك الأشجعي، عن أبي حازم).
٣. أنه مروي عن صاحبيان مشهوران (أبو هريرة، وحذيفة بن اليمان رضي الله عنهما).

خامساً: المعنى العام:

الحديث يدل على فضل الله عز وجل على هذه الأمة أن اختصها بيوم عظيم، واصطفاه وفضلها على ما سواه، حيث أضل الله تعالى عن الجمعة وعن تعظيمها الأمم الذين كانوا قبلنا، وإنما وقع إضلال القوم بمخالفة نبيهم، فقال موسى لقومه: تفرغوا لله عز وجل في كل سبعة أيام يوماً، فاعبدوه يوم الجمعة، فقالوا: لا، إلا يوم السبت، وكان سبب اختيارهم السبت أنهم زعموا أن الله تعالى فرغ يوم السبت من الخلق، واختارت النصارى الأحد لأن زعموا هو أول يوم بدأ الله فيه الخلق فهو أولى بالتعظيم، ثم جاء الله بأمه النبي صلى الله عليه وسلم الذي آمنت به فهداهم الله ليوم الجمعة، وهو اليوم الذي خلق فيه آدم، وهو سابق السبت والأحد^(٢)، وأن اليهود والنصارى هم تبع لهذه الأمة يوم القيامة في الحساب، والميزان، والقضاء، ودخول الجنة، ونحن الأمة الآخرون في هذه الدنيا، الأولون منزله وكرامة يوم القيامة، وأن هذه الأمة وإن تأخر وجودها في الدنيا عن الأمم الماضية فهي السابقة في الآخرة بأنهم أول من يحشر ومن يحاسب ومن يقضى بينهم يوم القيامة وأول من يدخل الجنة^(٣).

(١) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٣٣٤/١)، رقم: (٤٩٢)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٣٩٠/١).

(٢) ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي (٣٩٧/١)، رقم (٣٥٣).

(٣) ينظر: حاشية السندي على سنن ابن ماجه، لنور الدين السندي (٣٣٥/١).



سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. فضل الله تعالى هذه الأمة على الأمم السابقة، وقد زادها الله تعالى شرفا وتعظيما^(١).
٢. من فضل الله وكرمه على الإسلام والمسلمين، أن جعل يوم الجمعة خاص بهم.

(١) ينظر: فتح الباري بشرح البخاري، لابن حجر (٣٥٦/٢).



الحديث الثاني والعشرون: في فضل يوم الجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، وَأَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ يُوسُفَ قَالَا: أَنَبَانَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي لُبَابَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَيِّدُ الْأَيَّامِ وَأَعْظَمُهَا عِنْدَ اللَّهِ مِنْ يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ الْأَضْحَى وَفِيهِ خَمْسُ خِلَالٍ، خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ آدَمَ وَفِيهِ أُهْبِطَ مِنَ الْجَنَّةِ آدَمُ إِلَى الْأَرْضِ وَفِيهِ تَوَفَّى اللَّهُ تَعَالَى آدَمَ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ اللَّهُ الْعَبْدُ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا آتَاهُ مَا لَمْ يَسْأَلْ حَرَامًا وَمَا مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ وَلَا سَمَاءٍ وَلَا أَرْضٍ وَلَا جِبَالٍ وَلَا بَحْرٍ إِلَّا هُنَّ يُشْفِقْنَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَنْ تَقُومَ فِيهِ السَّاعَةُ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، مقرونا بإسناد آخر عن يحيى بن أبي بكير به تماماً.

وأخرجه الأئمة: ابن أبي شيبة^(٣)، وابن ماجه^(٤)، والطبراني في (المعجم الكبير)^(٥)، وأبو نعيم في (حلية، ومعرفة الصحابة)^(٦)، جميعهم من طريق يحيى بن أبي بكير، عن زهير بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقال، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو طاهر الفقيه: هو محمد بن محمد بن حمش بن علي بن داود، أبو طاهر، الزيدي، الشافعي، النيسابوري، ولد سنة (٣١٧هـ)، روى عن: أحمد بن محمد، وعبد الله بن يعقوب

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل يوم الجمعة قال الله تعالى فيما أقسم (وشاهد ومشهود)، (٤٦٠)، رقم (٢٥٠).

(٢) شعب الإيمان، كتاب الصلوات، باب فضل الجمعة (٩٠/٣)، رقم (٢٩٧٣).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الجمعة، باب في فضل الجمعة ويومها (٤٧٧/١)، رقم (٥٥١٦)، بمثله.

(٤) سنن ابن ماجه، أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب في فضل الجمعة (١٨٥/٢)، رقم (١٠٨٤)، بمثله مطولاً.

(٥) المعجم الكبير للطبراني، باب من اسمه رفاعه، رفاعه بن عبد المنذر أبو لبابة الأنصاري (٣٣/٥)، رقم (٤٥١١)، بمثله.

(٦) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٣٦٦/١)، بمثله مختصراً، ومعرفة الصحابة، باب رفاعه بن عبد المنذر بن الزبير (١٠٧٥/٢)، رقم (٢٧٢٢)، بمثله مختصراً.



الكرماني، روى عنه: أحمد بن الحسن أبو بكر البيهقي، وأحمد بن علي الشيرازي، توفي سنة (٤١٠هـ)، وقال الحاكم: الفقيه الأديب الشروطي وتفقه سنة ثمان وعشرين، وقال الذهبي: كان إمام أصحاب الحديث بنيسابور، فقيهم، ومفتيهم، وكان متبحراً في علم الشروط^(١)، قد صنف فيه كتاباً، وله معرفة قوية بالعربية^(٢).

٢. أبو محمد بن يوسف: هو عبد الله بن يوسف بن أحمد بن بامويه، أبو محمد الأردستاني، الأصبهاني، ولد سنة (٣١٥هـ)، روى عن: أبي بكر محمد بن الحسين القطان، وأبي العباس الأصم، روى عنه: أبو بكر البيهقي، وأبو القاسم القشيري، وتوفي في رمضان سنة (٤٠٩هـ)، وقال الخطيب: كان ثقة: وقال الذهبي: الإمام، المحدث، الصالح^(٣).

٣. أبو بكر القطان: هو محمد بن الحسين بن الحسن، أبو بكر القطان، النيسابوري، وروى عن: أحمد بن الأزهر، ومحمد بن يحيى، روى عنه: أبو بكر بن إسحاق الصبغي، وأبو طاهر بن محمش، وتوفي في شوال سنة (٣٣٢هـ)، وقال الحاكم: أحضروني مجلسه غير مرة، ولم يصح لي عنه شيء، وقال الخليلي: ثقة، وقال الذهبي: الشيخ، العالم، الصالح، مسند خراسان^(٤).

٤. إبراهيم بن الحارث: بن إسماعيل، أبو إسحاق البغدادي، روى عن: حجاج بن محمد المصيصي، ويحيى بن أبي بكير الكرماني، روى عنه: إبراهيم بن أبي طالب النيسابوري، ومحمد بن الحسين بن الحسن بن الخليل القطان، ومات في بنيسابور سنة (٢٦٥هـ)، أخرج له البخاري، وأبو داود في مسند مالك، وقال ابن حجر: صدوق^(٥).

(١) علم الشروط: هو علم باحث عن كيفية ثبت الأحكام الثابتة عند القاضي في الكتب والسجلات على وجه يصح الاحتجاج به عند انقضاء شهود الحال وموضوعه تلك احكام من حيث الكتابة وبعض مبادئه مأخوذ من الفقه وبعضها من علم الإنشاء، وهو

من فروع الفقه من حيث كون ترتيب معانيه موافقاً لقوانين الشرع، وأول من صنف فيه هلال بن يحيى البصري المتوفي سنة ٢٤٥هـ، والإمام الطحاوي المتوفي سنة ٣٢١هـ، ينظر: كشف الظنون عن أسامي

الكتب والفنون، حاجي خليفة (٤٦/٤٥/٢)، وأبجد العلوم، صديق حسن خان (ص/٥١).

(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (٢٧٦/١٧) رقم (١٦٩)، تاريخ نيسابور (طبقة شيوخ الحاكم)، للبيروتي (٤٦١)، رقم (٨٢٢).

(٣) ينظر: تاريخ بغداد (٤٥٢/١١)، رقم (٥٢٩٦)، وسير أعلام النبلاء (٢٣٩/١٧).

(٤) ينظر: الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٨٣٩/٣)، وتاريخ الإسلام (٦٦٤/٧)، وسير أعلام النبلاء (٣١٨/١٥)، رقم (١٥٧).

(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٦٥/٢)، رقم (١٥٨)، وتقريب التهذيب (٨٨)، رقم (١٥٩).



٥. يحيى بن أبي بكير: واسمه نسر، ويقال: بشر، ويقال بشير بن أسيد، أبو زكريا العبدي، الكرمانى، روى عن: إبراهيم بن نافع المكي، وزهير بن محمد التميمي، روى عنه: إبراهيم ابن الحارث البغدادي، وأبو خيثمة زهير بن حرب، ومات سنة (٢٠٨هـ، وقيل: ٢٠٩هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي، وابن حجر: ثقة^(١).

٦. زهير بن محمد: أبو المنذر التميمي، العنبري، الخراساني، المروزي، الخرقى، وروى عن: أبان بن أبي عياش، وعبد الله بن محمد عقيل، وروى عنه: روح بن عباد، ويحيى بن أبي بكير الكرمانى، ومات سنة (١٦٢هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثقة يغرب، ويأتي بما ينكر، وقال ابن حجر: ثقة، إلا أن رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها^(٢).
٧. عبد الله بن محمد بن عقيل: بن أبي طالب، أبو محمد المدني، القرشي، الهاشمي، روى عن: أنس بن مالك، وعبد الرحمن بن يزيد بن جارية الأنصاري، روى عنه: بشر بن المفضل، وزهير بن محمد التميمي، ومات سنة (١٤٥هـ)، وأخرج له البخاري في الأدب المفرد، وفي خلق أفعال العباد، وأبو داود^(٣).

أولاً: القائلون بالتوثيق:

قال عبد الله بن مسلم: كان فقيهاً يروى عنه^(٤)، وقال البخاري: مقارب الحديث^(٥)، وقال العجلي: تابعي ثقة جازئ الحديث^(٦)، وقال الترمذي: صدوق وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه^(٧)، قال ابن عدي: روى عنه جماعة من المعروفين الثقات، ويكتب حديثه^(٨)

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٤٥/٣١)، رقم (٦٧٩٨)، والكاشف (٥٧٨/١)، رقم (٢٨٧٥)، وتقريب التهذيب (٥٨٨)، رقم (٧٥١٦).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٤١٤/٩)، رقم (٢٠١٧)، والكاشف (٤٠٨/١)، رقم (١٦٦٦)، وتقريب التهذيب (٢١٧)، رقم (٢٠٤٩).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٧٨/١٦)، رقم (٣٥٤٣).

(٤) إكمال تهذيب الكمال (١٧٨/٧)، رقم (٣١٨٢).

(٥) التاريخ الكبير (١٨٣/٥)، رقم (٥٧٦).

(٦) الثقات (٥٧/٢)، رقم (٩٦٣).

(٧) تهذيب الكمال (٧٨/١٦)، رقم (٣٥٤٣).

(٨) ينظر: الكامل في الضعفاء الرجال (٢٠٥/٥)، رقم (٩٦٩).



وقال ابن عبد البر: هو أوثق من تكلم فيه^(١)، وقال ابن خلفون: كان رجلاً صالحاً موقوفاً بالعبادة والفضل والصدق^(٢)،

وقال ابن حجر: صدوق في حديثه لين وتغير بآخره^(٣).

ثانياً: القائلون بالتجريح:

قال ابن سعد: كان منكر الحديث، ولا يحتجون بحديثه وكان كثير العلم^(٤)، وقال ابن معين: ضعيف^(٥)، وقال ابن المديني: ضعيف^(٦)، وقال أحمد بن حنبل: منكر الحديث^(٧)، وقال الجوزجاني: عامة ما يرويه غريب^(٨)، وقال يعقوب بن شيبه: في حديثه ضعف شديد جداً^(٩)، وقال أبو زرعة الرازي: يختلف عنه في الأسانيد^(١٠)،

وقال أبو حاتم الرازي: لين الحديث، وليس بالقوي ولا بمن يحتج حديثه^(١١)، وقال النسائي: ضعيف^(١٢)، وقال ابن خزيمة: لا أحتج به لسوء حفظه^(١٣)، وقال ابن حبان: كان رديء الحفظ، يحدث على التوهم^(١٤)، وقال الدارقطني: ليس بالقوي^(١٥)، وقال الحاكم: فساء حفظه فحدث على التخمين^(١٦)، وقال الخطيب: كان سيئ الحفظ^(١٧).

(١) تهذيب التهذيب (٤٢٤/٢).

(٢) إكمال تهذيب الكمال (١٧٨/٧) رقم (٣١٨٢).

(٣) تقريب التهذيب (٥٤٢/١).

(٤) الطبقات الكبرى (٣٩٢/٥) رقم (١١٤٠).

(٥) ينظر: تاريخ ابن معين رواية الدوري (٢٣٠/٣) رقم (١٠٧٧)، ورواية ابن محرز (٧٢/١).

(٦) سؤالات ابن أبي شيبه، لابن المديني (ص/٨٨) رقم (٨١).

(٧) ينظر: سؤالات أبي داود للإمام أحمد (ص/٢٠٦) رقم (٣٦١).

(٨) أحوال الرجال، للجوزجاني (ص/٢٣٥) رقم (٢٣٤).

(٩) تهذيب الكمال (٧٨/١٦) رقم (٣٥٤٣).

(١٠) ينظر: الجرح والتعديل (٧٨/١٦) رقم (٣٥٤٣).

(١١) ينظر: المصدر نفسه.

(١٢) تهذيب الكمال (٧٨/١٦) رقم (٣٥٤٣).

(١٣) تهذيب التهذيب (٤٢٤/٢).

(١٤) المجروحين، لابن حبان (٣/٢).

(١٥) من تكلم فيه الدارقطني في كتب السنن، ابن زريق (٧٢/١) رقم (١٨٨).

(١٦) سؤالات السجزي للحاكم (ص/١٠٣) رقم (٧٨).

(١٧) تهذيب التهذيب (٤٢٤/٢).



النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (عبد الله بن محمد بن عقيل)، ضعيف الحديث، ضعفه أكثر العلماء المتقدمين منهم يحيى بن معين، وعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، ويعقوب بن شعبة، وغيرهم، والله أعلم.

٨. عبد الرحمن بن يزيد: بن جارية، أبو محمد الأنصاري، المدني، روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم قصة خنساء بنت خدام، وعمر بن الخطاب، روى عنه: عاصم بن عبيد الله، وعبد الله بن محمد بن عقيل، ومات بالمدينة سنة (٩٣هـ)، أخرج له الجماعة سوى مسلم، وقال العجلي: ثقة^(١)، وذكره ابن حبان ثقات التابعيين^(٢)، وقال الدارقطني: ثقة^(٣).

٩. الصحابي الجليل أبو لبابة بن عبد المنذر، وقيل اسمه: بشير بن عبد المنذر، وقيل اسمه: رفاعه بن عبد المنذر بن زبير بن زيد بن أمية بن زيد بن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس، وكان نقيباً، شهد العقبة وسار مع النبي إلى بدر فردّه إلى المدينة، واستحلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم على المدينة حين خرج إلى غزوة السويق، وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أحداً وما بعدها من المشاهد، ومات في خلافة علي رضي الله عنه^(٤).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو ضعيف، وبعضهم من حسن حديثه، فقال المنذري: في إسناده عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو ممن احتج به أحمد وغيره^(٥)، وقال البوصيري: هذا إسناده حسن^(٦)، والشوكاني: حسن^(٧)، وقال الشيخ الألباني: إسناده حسن^(٨)، والله أعلم.

(١) ينظر: الثقات (٩٠/٢)، رقم (١٠٨٩)، تهذيب الكمال (١٠/١٨)، رقم (٣٩٩٣).

(٢) الثقات (١١٠/٥).

(٣) سؤالات الحاكم للدارقطني (٢٣٦).

(٤) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١٧٤٠/٤)، رقم (٣١٤٩)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٢٨٤/٥).

(٥) الترغيب والترهيب من الحديث الشريف (٤٩٠/١).

(٦) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (١٢٩/١).

(٧) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار (٢٧٨/٦)، رقم (١١٩٦).

(٨) صحيح الجامع الصغير وزيادته (٤٥٣/١)، رقم (٢٢٧٩).



رابعاً: اللطائف الإنسانية:

الحديث فيه راويان مدنيان على نسق واحد (عبد الله بن محمد بن عقيل، وعبد الرحمن ابن يزيد).

خامساً: المعنى العام:

الحديث يدل على أن يوم الجمعة سيد الأيام وأفضلها وأعظمها عند الله من يوم الأضحى ويوم الفطر، وسميت الجمعة بسيد الأيام تشبيهاً له بالسيد من الناس لأن فيها الساعة المخصوصة بالمدح وإجابة الدعاء، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد الأنعام^(١)، وفي يوم الجمعة خمس خصال تدل على فضلة، حيث خلق الله فيه آدم وأنزله من الجنة إلى الأرض، وكان خروج آدم من الجنة ونزوله إلى الأرض سبب في وجود ذريته التي منهم الرسل والأنبياء والأولياء والصالحون، وفيه أمات الله آدم لنيل ما أعد له من الكرامات، وفيه ساعة ما سأل العبد الله شيئاً من حوائجه من دفع مضرة أو جلب مسرة إلا أعطى الله العبد حوائجه، ما لم يسأل حراماً كالتمكين له من الزنا، أو شرب الخمر، أو السرقة، وأن جميع المخلوقات تخاف من يوم الجمعة، لأنها تعلم أن القيامة تقوم يوم الجمعة^(٢).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. فضل الله تعالى يوم الجمعة على سائر الأيام.
٢. يوم الجمعة هو يوم إجابة الدعاء.
٣. سائر المخلوقات تخاف من يوم الجمعة، لأنها تعلم أن القيامة تقوم يوم الجمعة^(٣).

(١) ينظر: الشافعي في شرح مسند الشافعي، لابن الأثير (١٤٥/٢)، وفتح القريب المجيب على الترغيب

والترهيب، للفيومي (٥٥٠/٤).

(٢) ينظر: شرح سنن ابن ماجه، للهرري (٤٥/٧).

(٣) ينظر: المصدر نفسه.



الحديث الثالث والعشرون: في الساعة التي في يوم الجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُرَكِّي، أَنبَأَنَا أَحْمَدُ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ دُوسٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي الْقَعْنَبِيُّ، فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى الطُّورِ فَلَقِيتُ كَعْبَ الْأَخْبَارِ فَجَلَسْتُ مَعَهُ، فَحَدَّثَنِي عَنِ النَّوْرَةِ وَحَدَّثَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنِي أَنْ قُلْتُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ وَفِيهِ أُهْبِطَ وَفِيهِ تَبَّ عَلَيْهِ وَفِيهِ مَاتَ وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ مُصِيحَةٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ حِينَ تُصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ شَفَقًا مِنَ السَّاعَةِ إِلَّا الْجِنَّ وَالْإِنْسَ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى فِيهَا شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ» فَقَالَ كَعْبٌ: ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمٌ فَقُلْتُ: بَلْ هُوَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ، قَالَ: وَقَرَأَ كَعْبُ النَّوْرَةَ فَقَالَ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَقِيتُ بَصْرَةَ ابْنَ أَبِي بَصْرَةَ الْعِفَارِيِّ فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: مِنَ الطُّورِ، قَالَ: لَوْ أَدْرَكَتْكَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِ مَا خَرَجْتَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا تَعْمَلُ الْمَطْيُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِلَى مَسْجِدِي هَذَا وَإِلَى مَسْجِدِ إِبِلْيَاءَ» أَوْ «بَيْتِ الْمَقْدِسِ» يَشْكُ أَيُّهُمَا قَالَ: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ فَحَدَّثَنِي بِمَجْلِسِي مَعَ كَعْبِ الْأَخْبَارِ وَمَا حَدَّثَنِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَقُلْتُ لَهُ: قَالَ كَعْبٌ: ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَذَبَ كَعْبٌ، فَقُلْتُ: نَعَمْ ثُمَّ قَرَأَ كَعْبُ النَّوْرَةَ فَقَالَ: بَلْ هِيَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: صَدَقَ كَعْبٌ، ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: قَدْ عَلِمْتُ آيَةَ سَاعَةٍ هِيَ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ لَهُ: فَأَخْبِرْنِي بِهَا وَ(لَا تَصُمْتُ) ^(١) عَنِّي، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَكَيْفَ تَكُونُ آخِرُ سَاعَةٍ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي، وَتِلْكَ سَاعَةٌ لَا يُصَلِّي فِيهَا؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يُصَلِّيَ»؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قُلْتُ: بَلَى قَالَ: هُوَ ذَاكَ.

(١) في الأصل (ولا تضنن)، والتصويب من موطأ مالك.



وقال الإمام البيهقي رحمه الله: قَوْلُهُ مُسِيخَةٌ يَغْنِي مُصِيخَةً قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ رحمه الله: مَعْنَاهُ مُصْغِيَةٌ مُسْتَمِعَةٌ فَقَالَ: أَصَاخَ وَأَسْتَخَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ قَالَ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يُؤَافِقُ قَوْلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ فِي بَيَانِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، به تماماً. وأخرجه مالك في (الموطأ)^(٣)، ومن طريقه أخرجه الأئمة: الشافعي^(٤)، وأحمد^(٥)، وأبو داود^(٦)، والترمذي^(٧)، وابن حبان^(٨)، والحاكم^(٩)، والبيهقي^(١٠)، والبغوي^(١١)، جميعهم من طريق يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، به مرفوعاً.

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل يوم الجمعة قال الله تعالى فيما أقسم (وشاهد ومشهود)، (٤٦٠)، رقم (٢٥١).

(٢) شعب الإيمان، كتاب الصلوات، فضل يوم الجمعة (٩١/٣)، رقم (٢٩٧٤)، بمثله.

(٣) موطأ مالك، كتاب الجمعة، باب الساعة التي في يوم الجمعة (١٧٧/١)، رقم (٤٦٣).

(٤) مسند الشافعي، ومن كتاب إيجاب الجمعة (٧٢)، بمثله.

(٥) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٢١٣٣/٢)، رقم (١٠٤٤٧)، بنحوه.

(٦) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب تفرغ أبواب الجمعة باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة (٤٠٤/١)، رقم (١٠٤٦)، بمثله.

(٧) جامع الترمذي، أبواب الجمعة، باب في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة (٥٠١/١)، رقم (٤٩١)، بنحوه مختصراً.

(٨) صحيح ابن حبان، باب البيان بأن في الجمعة ساعة يستجاب فيها الدعاء كل داعي (١٩٠/١)، رقم (١١٨)، بمثله.

(٩) المستدرك على الصحيحين، كتاب الجمعة (٤١٣/١)، رقم (١٠٣٠)، بمثله.

(١٠) السنن الكبرى، للبيهقي، كتاب الجمعة، باب التي في يوم الجمعة، وما جاء في فضله على طريق الاختصار (٤٥٤/٦)، رقم (٦٠٦٨)، بمثله، والسنن الصغرى، كتاب الصلاة، باب فضل الجمعة: (٢٣١/١)، رقم (٦٠٢)، بمثله.

(١١) شرح السنة، للبغوي، كتاب الجمعة، باب فضل يوم الجمعة وما قيل في ساعة الإجابة (٢٠٦/٤)، رقم (١٠٥٠)، بنحوه مختصراً.



ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي: ثقة، نبيلًا خيرا، زاهدا ورعا متقنا، ما كان يحدث إلا وأصله بيده^(١).
٢. أحمد بن محمد بن عبدوس: بن سلمة، أبو الحسن العنزي، النيسابوري، الطرائفي، روى عن: عثمان بن سعيد الدارمي، ومحمد بن أشرس، روى عنه: الحاكم، ويحيى بن المزكي، وتوفي في رمضان سنة (٣٤٦هـ)، وقال الحاكم: كان من أهل الصدق، ووصفه الذهبي بالشيخ، المسند، الأمين^(٢).
٣. عثمان بن سعيد الدارمي، ثقة^(٣).
٤. ابن بكير: هو يحيى بن يحيى بن بكير بن عبد الرحمن بن يحيى بن حماد، أبو زكريا التيمي، الحنظلي، النيسابوري، ولد سنة (١٤٢هـ)، روى عن: إبراهيم بن إسماعيل الصائغ، ومالك بن أنس، روى عنه: إبراهيم بن علي الذهلي، وعثمان بن سعيد الدارمي، ومات يوم الأربعاء في آخر صفر سنة (٢٢٦هـ)، أخرج له البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي^(٤)، وقال الذهبي: ثبت فقيه صاحب حديث، وليس بالمكثر جدا، وقال ابن حجر: ثقة ثبت إمام^(٥).
٥. مالك بن أنس، إمام دار الهجرة^(٦).
٦. العقنبي: هو عبد الله بن مسلمة بن قعنب، أبو عبد الرحمن القعنبي، ثقة عابد^(٧).

(١) سبق ترجمته (ص).

(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (٥١٩/١٥)، رقم (٢٩٧)، والوافي بالوفيات، للصفدي (٣١/٨)، والروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم، لأبو الطيب نايف المنصوري (٣١٠/١).

(٣) سبق ترجمته (ص ٤٦).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٣١/٣٢)، رقم (٦٩٤٣)، وسير أعلام النبلاء (٥١٢/٨)، رقم (١٧٠٤).

(٥) ينظر: الكاشف (٣٧٨/٢)، رقم (٦٢٦٤)، وتقريب التهذيب (٥٨٩)، رقم (٧٦٦٨).

(٦) سبق ترجمته (ص ٤٦).

(٧) سبق ترجمته (ص ٩٠).



٧. يزيد بن عبد الله بن الهاد: أبو عبد الله الليثي، المدني، روى عن: إبراهيم بن سعد، ومحمد ابن إبراهيم بن الحارث التيمي، روى عنه: بكر بن مضر، ومالك بن أنس، توفي بالمدينة (١٣٩هـ)، وأخرج له الجماعة، وقال الذهبي، وابن حجر: ثقة مكثر^(١).

٨. محمد بن إبراهيم بن الحارث: بن خالد، أبو عبد الله المدني، القرشي، التيمي، روى عن: أسامة بن زيد بن الحارث، وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، روى عنه: أسامة بن زيد الليثي، ويزيد بن الهاد، مات (١٢١هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: وثقه، وقال ابن حجر: ثقة له أفراد^(٢).

٩. أبو سلمة بن عبد الرحمن: بن عوف القرشي، الزهري المدني، روى عن: أسامة بن زيد، وأبي هريرة، روى عنه: إسماعيل بن أمية، ومحمد بن الحارث التيمي، توفي بالمدينة سنة (٩٤هـ أو ١٠٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: أحد الأئمة، وقال ابن حجر: ثقة، مكثر^(٣).

١٠. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه^(٤).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح، ورجاله ثقات، وقال الترمذي: هذا حديث صحيح^(٥)، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي^(٦)، وقال البغوي: هذا حديث صحيح^(٧)، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين^(٨)، والله أعلم.

(١) ينظر: تهذيب الكمال (١٦٩/٣٢)، رقم (٧٠١١)، والكاشف (٣٨٥/٢)، رقم (٦٣٢٥)، وتقريب التهذيب (٦٠٢)، رقم (٧٧٣٧).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٣٠١/٢٤)، رقم (٥٠٢٣)، والكاشف (١٥٣/٢)، رقم (٤٦٩٥)، وتقريب التهذيب (٤٦٥)، رقم (٥٦٩١).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٣٧٠/٣٣)، رقم (٧٤٠٩)، والكاشف (٤٣١/٢)، رقم (٦٦٦١)، وتقريب التهذيب (٦٤٥)، رقم (٨١٤٢).

(٤) سبق ترجمته (ص ٤٧).

(٥) سنن الترمذي (٤٤/٢).

(٦) المستدرک على الصحيحين (٤١٣/١)، رقم (١٠٣٠).

(٧) شرح السنة (٢٠٨/٤).

(٨) مسند الإمام أحمد، تحقيق شعيب (٢٠٥/١٦)، ينظر: هامش رقم (١).



رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان نيسابوريان على نسق واحد (أبو زكريا يحيى بن أبي إسحاق، وأحمد ابن محمد بن عبدوس)، وفيه خمسة رواة مدنيين (القعنبي، ومالك بن أنس، ويزيد بن عبد الله بن الهاد، ومحمد بن إبراهيم التيمي، وأبو سلمة بن عبد الرحمن).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم التيمي).

خامساً: غريب الحديث:

(مُصِيخَةٌ): أي: مستمعة منصتة، ويقال: انصاخ الثوب إذا انشق من قبل نفسه، ويقال: ساخ في الأرض يسوخ ويسبخ إذا دخل فيها ^(١).

سادساً: المعنى العام:

يوم الجمعة هو أفضل أيام الأسبوع، وهو خير يوم طلعت عليه الشمس، (فيه خلق آدم، وفيه اهبط، وفيه ومات، وفيه تقوم الساعة)، تقدم شرحه في الحديث السابق ^(٢). ومعنى قوله: (وما من دابة إلا وهي مصيخة يوم الجمعة من حين تصبح حتى تطلع الشمس شققاً من الساعة إلا الجن والأنس)، أي أن كل دابة على وجه الأرض تخشى وتخاف أن تقوم الساعة يوم الجمعة، بإلهام من الله تعالى خوفاً من قيامها بين الفجر وطلوع الشمس، وكانت إذا طلعت الشمس عرفت الدواب أنه ليس بذلك اليوم، إلا الجن والإنس لا يترقبون انتظار الساعة ولا يخافون قيامها في هذا اليوم لكثرة غفلتهم ^(٣)، كما جاء في حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا تطلع الشمس ولا تغرب على أفضل من يوم الجمعة، وما من دابة إلا وهي تفرع يوم الجمعة إلا هذين الثقلين الجن والأنس) ^(٤)، وقد أخفاها الله عز وجل عن الثقلين يوم القيامة لتحقيق إيمانهم بالغيب.

وقوله: (وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم)، اختلفوا في تلك الساعة على أقوال، فقيل: هي من بعد العصر إلى مغيب الشمس، وقيل: أنها آخر ساعة، وقيل: ما بين أن يجلس الإمام إلى أن يقض الصلاة، وقيل: من يقام إلى الصلاة وإلى الانصراف منها، وقال ابن

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٦٤/٣).

(٢) ينظر: شرحه (ص ١٣٥).

(٣) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود، للسبكي (١٨٢/٦).

(٤) أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب الصلاة، باب صلاة الجمعة، ذكر البيان بأن أفضل الأيام يوم

الجمعة (٥/٧)، رقم (٢٧٧٠).



عباس: هي ما بين الأذان وانصراف الإمام وقيل: عند نزول الإمام من المنبر، وقيل: ما بين أن ينزل الإمام عن المنبر إلى أن يكبر، وقيل: إنما كتبت ولم تعين ليجتهد العبد في الدعاء والصلاة والعبادة، في جميع ساعات يوم الجمعة ولو عرفها بعينها لقصر عبادته ومسألته عليها^(١)، وأن أقوى الأقول في تحديد هذه الساعة، هو آخر ساعة بعد العصر يوم الجمعة كما دل عليه حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يوجد عبد مسلم يسأل الله شيئاً إلا آتاه فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر)^(٢).

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحديث يدل على أن الحيوانات لها عقولاً يدركون بها الأمور المستقبلية^(٣).
٢. الجن والإنس لا يترقبون الساعة، ولا يخافون من قيامها في هذا اليوم لكثرة غفلتهم^(٤).
٣. بيان فضل يوم الجمعة، لاختصاصه بساعة الإجابة.
٤. لا يوافق هذه الساعة الفاضلة عبد مسلم، وهو قائم يصلي، فيسأل الله عز وجل شيئاً من أمر الدين والدنيا إلا أعطاه إياه، ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم^(٥).

(١) ينظر: الشافي في شرح مسند الشافعي، لابن الأثير (١٤٤/٢).

(٢) ينظر: موطأ ابن وهب الصغير، من كتاب الصلاة (٢٩٨/١)، رقم (٢٣٥).

(٣) ينظر: شرح سنن أبي داود، لابن رسلان (٤٥٠/٥).

(٤) المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود، للسبكي (١٨٣/٦).

(٥) ينظر: توضيح الأحكام من بلوغ المرام، عبد الله البسام (٦٠٨/٢).



الحديث الرابع والعشرون: في الساعة التي في يوم الجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ، حَدَّثَكَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ الْجَلَّاحِ مَوْلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ، يَغْنِي فِي سَاعَةِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ: «لَا يُوْجَدُ عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا آتَاهُ إِيَّاهُ، فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ "السَّاعَةِ" بَعْدَ الْعَصْرِ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى، وشعب الإيمان)^(٢)، به تماماً. واخرجه ابن وهب في (الموطأ)^(٣)، ومن طريقه اخرجه الإمام أبو داود^(٤)، والإمام النسائي في (السنن الكبرى، وكتاب الجمعة)^(٥)، جميعهم من طريق ابن وهب، عن عمرو ابن الحارث، به مرفوعاً، وفي أوله قول: (يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة). وأورد الإمام البيهقي هذا الحديث بزيادة، فقال: رَوِيَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا إِذَا تَدَلَّى عَيْنُ الشَّمْسِ لِلْغُرُوبِ، وَرَوِيَ مِنْ وَجْهِ آخِرَ كَمَا^(٦). وأخرج هذه الزيادة الدارقطني في (العلل)^(٧)، والبيهقي في (شعب الإيمان)^(٨)، من طريق زيد بن علي، عن مرجانة، عن فاطمة.

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل يوم الجمعة قال الله تعالى فيما أقسم (وشاهد ومشهود)، (٤٦٥)، رقم (٢٥٢).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الجمعة، باب الساعة التي في يوم الجمعة، وما جاء في فضله على طريق الاختصار (٤٥٤/٦)، رقم (٦٠٦٧)، بمثله، وشعب الإيمان، كتاب الصلوات، باب فضل الجمعة (٩٣/٣)، رقم (٢٩٧٦)، بمثله مطولاً.

(٣) موطأ ابن وهب الصغير، من كتاب الصلاة (٢٩٨/١)، رقم (٢٣٥)، بمثله.

(٤) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب الإجابة أية ساعة هي في يوم الجمعة (٤٠٥/١)، رقم (١٠٤٨)، بمثله مطولاً.

(٥) السنن الكبرى، كتاب المساجد، باب وقت الجمعة (٢٧٣/٢)، رقم (١٧٠٩)، بمثله مطولاً، وكتاب الجمعة، باب وقت الجمعة (٩٧)، رقم (٤٦)، بمثله مطولاً.

(٦) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل يوم الجمعة قال الله تعالى فيما أقسم (وشاهد ومشهود)، (٤٦٥)، رقم (٢٥٢).

(٧) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، باب من سيدة العالمين، للدارقطني (١٧٥/١٥).

(٨) شعب الإيمان، باب فضل الجمعة (٩٣/٣)، رقم (٢٩٧٧).



ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(١).
٢. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثقة^(٢).
٣. بحر بن نصر: بن سابق، أبو عبد الله الخولاني، المصري، السعدي، روى عن: أسد بن موسى، وعبد الله بن وهب، روى عنه: إبراهيم بن ميمون الصواف، وأبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، وتوفي بمصر سنة (٢٦٧هـ)، أخرج له النسائي في مسند مالك، وقال ابن حجر: ثقة^(٣).
٤. ابن وهب: هو عبد الله بن وهب بن مسلم، أبو محمد المصري، القرشي، الفهري، ولد سنة (١٢٥هـ)، روى عن: إبراهيم بن سعد الزهري، وعمرو بن الحارث المصري، روى عنه: أحمد بن صالح المصري، وبحر بن نصر الخولاني، وتوفي في شعبان سنة (١٩٧هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: أحد الأعلام، وقال ابن حجر: ثقة حافظ، عابد^(٤).
٥. عمرو بن الحارث: بن يعقوب بن عبد الله، أبو أمية المصري، المدني، ولد سنة (٩٣هـ) أو (٩٤هـ)، روى عن: إسماعيل بن إبراهيم الأنصاري المصري، والجلاح أبي كثير، روى عنه: أسامة بن زيد الليثي، وعبد الله بن وهب، ومات سنة (١٤٧هـ، وقيل: ١٤٨هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: حجه له غرائب، وقال ابن حجر: ثقة فقيه حافظ^(٥).
٦. الجلاح: أبو كثير القرشي، الأموي المصري، روى عن: حنش الصنعاني، وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، روى عنه: عمرو بن الحارث، والليث بن سعد، وتوفي سنة (١٢٠هـ)، أخرج له مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وقال ابن حجر: صدوق^(٦).

(١) سبقت ترجمته (ص ٣٦).

(٢) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١٦/٤)، رقم (٦٤١)، وتقريب التهذيب (١٢٠)، رقم (٦٣٩).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٢٧٧/١٦)، رقم (٣٦٤٥)، والكاشف (٦٠٦/١)، رقم (٣٠٤٨)، وتقريب التهذيب (٣٢٨)، رقم (٣٦٩٤).

(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٥٧٠/٢١)، رقم (٤٣٤١)، والكاشف (٧٤/٢)، رقم (٤١٣٩)، وتقريب التهذيب (٤١٩)، رقم (٥٠٠٤).

(٦) ينظر: تهذيب الكمال (١٧٧/٥)، رقم (٩٨٨)، وتقريب التهذيب (١٤٣)، رقم (٩٩٠).



٧. أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، التابعي الجليل، ثقة مكثراً^(١).

٨. الصحابي الجليل جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بن ثعلبة بن كعب بن غنم بن كعب ابن سلمة، أبو عبد الله، ويقال: أبو عبد الرحمن، ويقال: أبو محمد الأنصاري، السلمي، وهو أحد المكثرين عن النبي صلى الله عليه وسلم روى عنه جماعة من الصحابة، وله ولأبيه صحبة، ومات سنة (٧٤هـ أو ٧٧هـ أو ٧٨هـ)، ويقال إنه عاش (٩٤ سنة)^(٢).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده حسن، فيه الجلاح أبو كثير الأموي وهو صدق، وقال ابن حجر: إسناده حسن^(٣)، وقال الزرقاني: إسناده حسن^(٤)، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان نيسابور على نسق واحد (أبو عبد الله الحافظ الحاكم، وأبو العباس محمد بن يعقوب)، وفيه أربعة رواة مصريين (بحر بن نصر، وابن وهب، وعمرو بن الحارث، والجلاح).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (الجلاح، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن).

خامساً: المعنى العام:

يبين هذا الحديث أنه لا يوجد عبد مسلم يسأل الله بالشروط المعتبرة في الدعاء^(٥)، إلا أعطى الله تعالى ذلك العبد السائل الشيء الذي سأل، وقوله: "فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر" أي اطلبوا تلك الساعة التي يستجيب فيها الله تعالى دعاء الداعين^(٦)، وقد خصت هذه الساعة بالإجابة، وهي آخر ساعة بعد العصر، لأنها وقت غفلة الناس، وهي غير

(١) سبقت ترجمته (ص ١٣٩).

(٢) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٢١٩/١)، رقم (٢٨٦)، والإصابة في تمييز الصحابة (٥٤٦/١)، رقم (١٠٢٨).

(٣) فتح الباري بشرح البخاري (٤٢٠/٢).

(٤) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٣٩٨/١).

(٥) ينظر: بذل المجهود في حل سنن أبي داود، للسهارنفوري (١٧/٥).

(٦) ينظر: ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، للأثيري (١٧٤/١٦).



معلومة، والحكمة في أخفائها ليشغل الناس بالعبادة والدعاء في جميعها رجاء أن يوافق دعاؤهم تلك الساعة^(١).

سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحديث دل على أن الساعة التي تستجاب فيها الدعاء، هي آخر ساعة بعد العصر^(٢).
٢. ساعة الإجابة يوم الجمعة أخفيت ليشغل الناس بالعبادة والدعاء فيها بخيري الدنيا والآخرة^(٣).
٣. ينبغي الإكثار في يوم الجمعة من الذكر والدعاء والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم.

^(١) ينظر: المفتاح في شرح المصابيح، للزيداني (٣١٥/٢).

^(٢) ينظر: شرح سنن ابن داود، للعيني (٣٦٧/٤).

^(٣) ينظر: ينظر: المفتاح في شرح المصابيح، للزيداني (٣١٥/٢).



الحديث الخامس والعشرون: في الساعة التي في يوم الجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ (ابن) ^(١) أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ يَقْضِيَ الصَّلَاةَ)، وقال الإمام البيهقي رحمه الله: وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْلَمُ هَذِهِ السَّاعَةَ بِعَيْنِهَا ثُمَّ إِنَّهُ أَنْسِيَهَا كَمَا أَنْسِيَتْ لَيْلَةُ الْقَدْرِ؛ لَيْسْتَ غَرَقَ الْعَبْدُ جَمِيعَ النَّهَارِ بِالذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ ^(٢).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان) ^(٣)، به تماماً.

وهذا الحديث رواه أبي بردة واختلف عليه على وجهين:

الوجه الأول: رواه مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن أبي بردة بن أبي موسى (مرفوعاً).
أخرجه الأئمة: مسلم ^(٤)، وأبو داود ^(٥)، وأبو بكر المروزي في (الجمعة وفضلها) ^(٦)، وابن خزيمة ^(٧)، والبيهقي ^(٨)، جميعهم من طريق ابن وهب، عن مخرمة بن بكير، به مرفوعاً.

^(١) في الأصل (عن)، والتصويب من كتب المتون .

^(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل يوم الجمعة قال الله تعالى فيما أقسم (وشاهد ومشهود)، (٤٦٦)، رقم (٢٥٣).

^(٣) شعب الإيمان، كتاب الصلوات، باب فضل الجمعة (٩٤/٣)، رقم (٢٩٨٠).

^(٤) صحيح مسلم، كتاب الجمعة، باب في الساعة التي في يوم الجمعة (٦/٣)، رقم (٨٥٣)، بمثله.

^(٥) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب الإجابة أية ساعة هي في يوم الجمعة (٤٠٦/١)، رقم: (١٠٤٩)، بمثله.

^(٦) الجمعة وفضلها، باب من قال: الساعة التي ترجى في يوم الجمعة عند خروج الإمام (٣٦)، رقم: (١٠)، بمثله.

^(٧) صحيح ابن خزيمة، كتاب الجمعة، جماع أبواب فضل الجمعة، باب ذكر وقت تلك الساعة التي يستجاب فيها الدعاء من يوم الجمعة (٢٢٢/٣)، رقم (١٧٣٩)، بمثله.

^(٨) السنن الكبرى، باب الساعة التي في يوم الجمعة، وما جاء في فضله على طريق الاختصار (٤٥٣/٦)، رقم (٦٠٦٦)، بمثله، وشعب الإيمان، كتاب الصلوات، باب فضل الجمعة (٩٤/٣)، رقم: (٢٩٨٠)، بمثله.



الوجه الثاني: رواه واصل بن الأحدث، ومعاوية بن قرة، عن أبي بردة (موقوفا).
أخرجه الإمام أبو بكر المروزي في (الجمعة وفضلها)^(١)، وابن عبد البر في (التمهيد
لما في الموطأ)^(٢)، وابن القيم في (زاد المعاد)^(٣)، وابن رجب في (فتح الباري)^(٤)، جميعهم
من طريق أبي بردة، موقوفا.

وذكره الإمام الدارقطني في (الإلزامات والتتبع)^(٥).

ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(٦).
٢. عبد الأعلى بن عبد الله بن سليمان بن الأشعث: بن إسحاق بن بشير بن عمرو بن
عمران، أبو محمد السجستاني، الأزدي، روى عن: أبيه، روى عنه: أحمد بن عثمان بن
برصالا البلدي وغيره، وذكر الصوري أن عبد الأعلى عاش إلى سنة (٣٧٠هـ)^(٧).
٣. أبي: هو عبد الله بن سليمان بن الأشعث بن إسحاق، أبو بكر السجستاني، ولد بسجستان
سنة (٢٣٠هـ)، روى عن: أبيه، وأحمد بن صالح، روى عنه: أبو أحمد الحاكم، وأبو
الحسن الدارقطني، ومات في آخر سنة (٣١٦هـ)، وقال الدارقطني: ثقة إلا أنه كثير
الخطأ في الكلام على الحديث، وقال الخليلي: حافظ إمام وقته، عالم متفق عليه، احتج
به من صنف الصحيح: أبو علي النيسابوري، وابن حمزة الأصبهاني^(٨).
٤. أحمد بن صالح: المصري، أبو جعفر الحافظ، الطبري، ولد بمصر سنة (١٧٠هـ)، وروى
عن: إبراهيم بن الحجاج، وعبد الله بن وهب، وروى عنه: إبراهيم بن عمرو بن ثور الزوفي،
وعبد الله بن داود السجستاني، وتوفي في ذي القعدة سنة (٢٤٨هـ)، وأخرج له البخاري،

(١) الجمعة وفضلها، باب من قال: الساعة التي ترجى في الجمعة عند خروج الإمام (٣٦)، رقم (٩).

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم (١١/٦٢١).

(٣) زاد المعاد، باب العشرون: أن فيه ساعة الإجابة (١/٤٨٦).

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري، باب الساعة التي في يوم الجمعة (٨/٣٠٠).

(٥) الإلزامات والتتبع للدارقطني (١٦٧).

(٦) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

(٧) ينظر: تاريخ بغداد (١٢/٣٥٧)، رقم (٥٧٠٥)، ورجال الحاكم في المستدرک، للوادعي (١/٤٤٤)، رقم

(٨٨٨).

(٨) ينظر: سؤالات السلمى للدارقطني (٢٢٢)، رقم (٢٤٢)، الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٢/٦١٠)،

سير أعلام النبلاء (١٣/٢٢١)، رقم (٢٢١).



وأبو داود، والترمذي في الشمائل، وقال الذهبي: ثبت في الحديث، وقال ابن حجر: ثقة حافظ^(١).

٥. عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، ثقة^(٢).

٦. مخرمة بن بكير: بن عبد الله بن الأشجع، أبو المسور، القرشي، المدني، المخزومي، روى عن: أبيه بكير بن عبد الله بن الأشج القرشي، وعامر بن عبد الله بن الزبير، روى عنه: حماد بن خالد الخياط، وعبد الله بن وهب، وتوفي سنة (١٥٨ هـ، وقيل: ١٥٩ هـ)، أخرج له البخاري في الأدب، ومسلم، وأبو داود، والنسائي^(٣).

أولاً: القائلون بالتوثيق:

قال ابن سعد: وكان ثقة كثير الحديث^(٤)، وقال أحمد بن حنبل: ثقة إلا أنه لم يسمع من أبيه شيئاً^(٥)، وقال أبو حاتم الرازي: صالح الحديث^(٦)، وقال الساجي: صدوق وكان يدلّس^(٧)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٨)، وقال ابن حجر: صدوق^(٩).

ثانياً: القائلون بالتجريح:

قال ابن معين: ضعيف، ولا يكتب حديثه^(١٠).

النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (مخرمة بن بكير)، ثقة، وثقة أكثر المتقدمين، وأن سبب تضعيف ابن معين لأنه روى عن أبيه من كتابه، ولم يسمع منه، والله أعلم.

٧. أبيه: هو بكير بن عبد الله بن الأشج، أبو عبد الله، ويقال: أبو يوسف، القرشي، المدني، وروى عن: أسيد بن رافع بن خديج، وأبي بردة بن أبي موسى الأشعري، وروى عنه: أيوب

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٤٠/١)، رقم (٤٩)، والكاشف (١٩٦/١)، وتقريب التهذيب (٨٠)، رقم: (٤٨).

(٢) سبقت ترجمته (ص ١٤٣).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٣٢٤/٢٧)، رقم (٥٨٢٨).

(٤) الطبقات الكبرى (٥٦٩/٧)، رقم (٢١٩٢).

(٥) العلل ومعرفة الرجال (٤٨٩/٢)، رقم (٣٢٣٠).

(٦) الجرح والتعديل (٣٦٤/٨).

(٧) تهذيب التهذيب (٣٩/٤).

(٨) الثقات (٥١٠/٧).

(٩) تقريب التهذيب (٥٢٣)، رقم (٦٥٢٦).

(١٠) ينظر: تاريخه، رواية ابن محرز (٥٦/١)، ورواية الدوري (٨٢/٣)، رقم (٣٤١).



ابن موسى، ومخرمة بن بكير، ومات سنة (١٢٧هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثبت إمام، وقال ابن حجر: ثقة^(١).

٨. أبو بردة: بن أبي موسى الأشعري، اسمه: الحارث، ويقال: عامر بن عبد الله بن قيس، الأشعري، الكوفي، روى عن: الأسود بن يزيد النخعي، وأبيه أبي موسى الأشعري، روى عنه: إسماعيل بن أبي خالد، وبكير بن عبد الله الأشج، ومات سنة (١٠٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: وكان من نبلاء العلماء، وقال ابن حجر: ثقة^(٢).

٩. الصحابي الجليل عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار بن حرب بن عامر بن عذر بن وائل بن ناجية بن الجماهر بن الأشعر، أبو موسى الأشعري، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد سكن مكة، وحالف سعيد بن العاص، ثم أسلم وهاجر إلى الحبشة، وقيل: رجع إلى بلاده ولم يهاجر إلى الحبشة، ومات سنة (٤٢هـ، أو ٤٤هـ)، وهو ابن نيف وستين^(٣).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناد الحديث صحيح ورجاله ثقات، لكن أعله الدارقطني بالوقف، فقال: وهذا الحديث لم يسنده غير مخرمة بن بكير عن أبيه عن أبي بردة، وقد رواه جماعة عن أبي بردة من قوله، ومنهم من بلغ به أبو موسى ولم يسنده والصواب من قول أبي بردة منقطع، كذلك رواه يحيى بن سعيد القطان عن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي بردة، وتابعه واصل الأحمد، ورواه عن أبي بردة قوله، قاله جرير عن مغيرة عن واصل، وتابعهم مجالد بن سعيد رواه عن أبي بردة كذلك، وقال النعمان بن عبد السلام عن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه موقوفاً، ولا يثبت قوله عن أبيه، ولم يرفعه غير مخرمة من أبيه. وقال أحمد بن حنبل عن حماد بن خالد قلت لمخرمة: سمعت من أبيك شيئاً؟ قال: لا^(٤)، وقد اعترض النووي

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٤٢/٤)، رقم (٧٦٥)، والكاشف (٢٧٥/١)، رقم (٦٤٤)، وتقريب التهذيب (١٢٨)، رقم (٧٦٠).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٦٦/٣٣)، رقم (٧٢٢٠)، والكاشف (٤٠٧/٢)، رقم (٦٥٠٨)، وتقريب التهذيب (٦٢١)، رقم (٧٩٥٢).

(٣) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٩٧٨/٣)، رقم (١٦٣٩)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٢٤٥/٣)، والإصابة في تمييز الصحابة (٣٣٩/٦)، رقم (٤٩٢٠).

(٤) الإلزامات والتتبع للدارقطني (١٦٧).



على الدارقطني، فقال: استدرك الدارقطني بناءه على القاعدة المعروفة له ولأكثر المحدثين أنه إذا تعارض في رواية الحديث وقف ورفع أو إرسال واتصال حكموا بالوقف والإرسال وهي قاعدة ضعيفة ممنوعة والصحيح طريقة الأصوليين والفقهاء البخاري ومسلم ومحققي المحدثين أنه يحكم بالرفع والاتصال لأنها زيادة ثقة^(١)، وقال ابن حجر: حديث أبي موسى هذا، فإنه أعل بالانقطاع والاضطراب: أما الانقطاع فلأن مخرمة بن بكير لم يسمع من أبيه، قاله أحمد، عن حماد بن خالد، عن مخرمة نفسه، وكذا قال سعيد بن أبي مريم، عن موسى بن سلمة، عن مخرمة وزاد: إنما هي كتب كانت عندنا. وقال علي بن المديني: لم أسمع أحدا من أهل المدينة يقول عن مخرمة إنه قال في شيء من حديثه سمعت أبي، ولا يقال مسلم يكتفي في المعنعن بإمكان اللقاء مع المعاصرة وهو كذلك هنا لأننا نقول: وجود التصريح عن مخرمة بأنه لم يسمع من أبيه كاف في دعوى الانقطاع. وأما الاضطراب فقد رواه أبو إسحاق وواصل الأحمد، ومعاوية بن قره وغيرهم عن أبي بردة من قوله، وهؤلاء من أهل الكوفة وأبو بردة كوفي فهم أعلم بحديثه من بكير المدني، وهم عدد وهو واحد، وأيضا فلو كان عند أبي بردة مرفوعا لم يفت فيه برأيه بخلاف المرفوع، ولهذا جزم الدارقطني بأن الموقوف هو الصواب^(٢)، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. فيه رواية الأبناء عن الآباء (مخرمة بن بكير عن أبيه).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (بكير بن عبد الله بن الأشج، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري).

خامساً: المعنى العام:

في هذا الحديث يخبر أبو بردة بن أبي موسى الأشعري أن عبد الله بن عمر سألته، أسمعت أباك أبو موسى الأشعري يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيان وقت إجابة الدعاء التي في يوم الجمعة، فقال نعم أن الساعة التي يجاب فيها الدعاء يوم الجمعة هي ما بين أن يجلس الإمام على المنبر للخطبة، إلى تمام الصلاة والفراغ منها^(٣)، وأن ساعة الإجابة تكون في الوقت الذي بين جلوس الإمام على المنبر وفراغه من الصلاة وهو

(١) شرح النووي على مسلم (١٤١/٦).

(٢) فتح الباري بشرح البخاري (٤٢٢/٢).

(٣) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم، للإثيوبي (١٥٣/١٧).



لا ينافي ما تقدم من أنها آخر ساعة من يوم الجمعة كما جاء في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يوجد عبد مسلم يسأل الله شيئاً إلا آتاه فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر)^(١)، ولاحتمال أنها تنتقل من وقت إلى آخر وأنه صلى الله عليه وسلم حصرها في هذين الوقتين لدلاله على أنها في أحد هذين الوقتين^(٢).

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. بيان وقت إجابة الدعاء يوم الجمعة يكون بين جلوس الإمام للخطبة إلى أن تقضى الصلاة^(٣).

٢. أن وقت هذه الساعة هو ما بين جلوس الإمام على المنبر إلى انقضاء الصلاة.

٣. على المسلم اغتنام الأوقات الفاضلة في الطاعة والدعاء.

(١) أخرجه ابن وهب في الموطأ، من كتاب الصلاة (٢٩٨/١)، رقم (٢٢٥).

(٢) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود، للسبكي (١٨٩/٦).

(٣) ينظر: المصدر نفسه.



الحديث السادس والعشرون: في صفة يوم الجمعة وأهلها إذا بعثوا يوم القيامة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَاشِمِيُّ (بِبَعْدَادَ) ^(١)، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّرَّازُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو يَحْيَى الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حَمِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْيَدٍ حَفْصُ بْنُ غِيْلَانَ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْعَثُ الْأَيَّامَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى هَيْئَتِهَا وَيَبْعَثُ الْجُمُعَةَ زَهْرَاءَ مُنِيرَةً أَهْلَهَا يَحْفُونَ بِهَا كَالْعُرُوسِ تُهْدَى إِلَى كَرِيمِهَا تُضِيئُ لَهُمْ يَمْشُونَ فِي ضَوْئِهَا أَلْوَانُهُمْ كَالْتَّلْجِ بَيَاضًا وَرِيحُهُمْ يَسْتَطِعُ كَالْمِسْكِ، يَخُوضُونَ فِي جِبَالِ الْكَافُورِ يَنْظُرُ إِلَيْهِمُ النَّقْلَانِ لَا يَطْرُقُونَ تَعَجُّبًا حَتَّى يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ لَا يُخَالِطُهُمْ أَحَدٌ إِلَّا الْمُؤَدِّتُونَ الْمُحْتَسِبُونَ) ^(٢).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام الحاكم في (المستدرک) ^(٣)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في (شعب الإيمان) ^(٤)، به تماماً.

وأخرجه الائمة: ابن خزيمة ^(٥)، والطبراني في (مسند الشاميين) ^(٦) وتام في (الفوائد) ^(٧)، من طريق أبو توبة الربيع بن نافع، عن الهيثم ابن حميد، عن حفص بن غيلان، به مرفوعاً. وأخرجه أيضاً ابن أبي حاتم في (العلل) ^(٨)، من طريق الوليد بن مسلم، عن رجل من بني أبي الحلبس السلمي الجزري، عن عبيدة بن حسان، عن طاووس، عن أبي موسى الأشعري.

(١) تقدم تعريفها.

(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل يوم الجمعة قال الله تعالى فيما أقسم: (وشاهد ومشهود)، (٤٦٧)، رقم (٢٥٤).

(٣) المستدرک على الصحيحين، كتاب الجمعة (٤١٢/١)، رقم (١٠٢٧).

(٤) شعب الإيمان، كتاب الصلوات، باب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة ويومها وفضل قراءة سورة الكهف (١٣٣/٣)، رقم (٣٠٤١).

(٥) صحيح ابن خزيمة، كتاب الجمعة، جماع أبواب فضل الجمعة، باب صفة يوم الجمعة وأهلها إذا بعثوا يوم القيامة (٢١٥/٣)، رقم (١٧٣٠)، بمثله.

(٦) مسند الشاميين، باب أبو معيد عن طاووس بن كيسان (٣٨٩/٢)، رقم (١٥٥٧)، بمثله.

(٧) فوائد تمام، باب ومن أحاديث جناح بن عباد مولى الوليد بن عبد الملك رواية حماد بن بن صالح مولى بني أمية (١٠٤/٢)، رقم (١٢٦٠)، بمثله.

(٨) العلل لابن أبي حاتم (٥٦٣/٢)، رقم (٥٩٤).



ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو الحسن علي بن عبد الله بن إبراهيم الهاشمي: هو علي بن عبد الله بن إبراهيم بن أحمد، أبو الحسن القاضي، العباسي، العيسوي، روى عن: موسى بن القاضي إسماعيل، وأبو جعفر محمد بن عمرو بن البختري، روى عنه: أبو بكر البيهقي، والخطيب، ومات في رجب سنة (٤١٥هـ)، وقال الخطيب: كتبنا عنه، وكان ثقة، وقال الذهبي: الإمام، العلامة، القاضي، الصدوق^(١).
٢. أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز: هو محمد بن عمرو البختري بن مدرك، أبو جعفر البغدادي، ولد سنة (٢٥١هـ)، روى عن: سعدان بن نصر، ومحمد بن عبد الملك الدقيقي، روى عنه: ابن مندة، وابن رزقويه، وتوفي سنة (٣٣٩هـ)، وقال الخطيب: كان ثقة ثبًا، وقال الذهبي: مسند العراق، الثقة، المحدث الإمام^(٢).
٣. عبد الكريم بن الهيثم: بن زياد بن عمران، أبو يحيى القطان، الدير عاقولي، البغدادي، ولد بعد (١٩٠هـ)، روى عن: إبراهيم بن بشار، وأبو توبة، روى عنه: عبد الله بن محمد البغوي، ومحمد بن عمرو الرزاز، ومات سنة (٢٧٨هـ)، وقال أحمد بن كامل بن القاضي: كتبنا عنه، وكان ثقة مأمونا، وقال الخطيب: كان ثقة ثبًا^(٣).
٤. الربيع بن نافع أبو توبة: الحلبي، روى عن: إبراهيم بن سعد، والهيثم بن حميد، روى عنه: أحمد بن محمد بن حنبل، وعبد الكريم بن الهيثم الدير عاقولي، ومات سنة (٢٤١هـ)، وأخرج له الجماعة سوى الترمذي، وقال الذهبي: ثقة، حافظ، وقال ابن حجر: ثقة، حجة، عابد^(٤).
٥. الهيثم بن حميد: أبو أحمد الغساني، الشامي، الدمشقي، روى عن: تميم بن عطية العنسي، وأبي معيد حفص بن غيلان، روى عنه: عبد الله بن يوسف التنيسي، وأبو توبة الربيع بن نافع، أخرج له الأربعة، وقال ابن حجر: صدوق رمي بالقدر^(٥).
٦. أبو معيد حفص بن غيلان: هو حفص بن غيلان الهمداني، أبو معبد الحميري، الدمشقي، وروى عن: بلال بن سعد، وطاووس بن كيسان اليماني، وروى عنه: زيد بن يحيى بن

(١) ينظر: تاريخ بغداد (٤٥٠/١٣)، رقم (٦٣١٧)، وسير أعلام النبلاء (٣٢١/١٧)، رقم (١٩٤).

(٢) ينظر: تاريخ بغداد (٢٢٢/٤)، رقم (١٤١٩)، وسير أعلام النبلاء (٣٨٥/١٥)، رقم (٢٠٨).

(٣) ينظر: تاريخ بغداد (٣٥٨/١٢)، رقم (٥٧٠٦)، وسير أعلام النبلاء (٣٣٥/١٣)، رقم (١٥٤).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (١٠٣/٩)، رقم (١٨٧٢)، والكاشف (٣٩٢/١)، رقم (١٥٤١)، وتقريب التهذيب

(٢٠٧)، رقم (١٩٠٢).

(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٣٧٠/٣٠)، رقم (٦٦٤٣)، وتقريب التهذيب (٥٧٧)، رقم (٧٣٦٢).



عبيد، والهيثم بن حميد، وأخرج له النسائي، وابن ماجه، وقال ابن حجر: صدوق رمي بالقدر^(١).

٧. طاووس: بن كيسان، أبو عبد الرحمن الحميري، اليماني، وروى عن: جابر بن عبد الله، وزيد بن أرقم، وروى عنه: أسامة بن زيد الليثي، وحبيب بن أبي ثابت، ومات سنة (١٠٦هـ)، وأخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ما رأيت أحدا مثله قط، وقال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل^(٢).

٨. الصحابي الجليل أبي موسى الأشعري رضي الله عنه^(٣).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده حسن فيه الهيثم بن حميد، وحفص بن غيلان، وهما صدوقان، وأما حفص بن غيلان فهو لم يدرك طاووس، ومتابعة عبيدة بن حسان لطاووس لا تقيد في جبر الانقطاع، لأنها من طريق الوليد بن مسلم وقد صرح بالتحديث عن رجل مبهم، وعبيدة كذلك لم يدرك طاووس، وقال أبو حاتم: روى هذا الحديث أبو معيد، عن طاووس، عن أبي موسى، وكلاهما مرسل، لأن أبا معيد لم يدرك طاووسا، وعبيدة بن حسان لم يدرك طاووسا وهذا الحديث من حديث محمد بن سعيد الشامي، وهو متروك^(٤)، وقال الحاكم: هذا حديث شاذ صحيح الإسناد، فإن أبو معيد من ثقات الشاميين الذين يجمع حديثهم، والهيثم بن حميد من أعيان أهل الشام غير أن الشيخان لم يخرجاه عنهما، ووافقه الذهبي فقال: خبر شاذ صحيح السند^(٥)، وقال المنذري: إسناده حسن وفي متنه غرابة^(٦)، وقال الألباني: هذا إسناد جيد رجاله ثقات^(٧)، والله أعلم.

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٧٠/٧)، رقم (١٤١٦)، وتقريب التهذيب (١٧٤)، رقم (١٤٣٢).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٣٥٧/١٣)، رقم (٢٩٥٨)، والكاشف (٥١٣/١)، وتقريب التهذيب: (٢٨١)، رقم (٣٠٠٩).

(٣) سبقت ترجمته (ص ١٤٩).

(٤) العلل لابن أبي حاتم (٥٦٣/٢)، رقم (٥٩٤).

(٥) المستدرك على الصحيحين (٤١٢/١)، رقم (١٠٢٧).

(٦) الترغيب والترهيب من الحديث الشريف (٢٨٢/١).

(٧) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشي من فقهها وفوائدها (٣٢٣/٢)، رقم (٧٠٦).



رابعاً: غريب الحديث:

(النَّقْلَانِ)، هما الجن والإنس، لأنهما قَطَّانِ الأرض، وفي التنزيل العزيز: سنفِرْغ لكم أيه النَقْلَانِ^(١).

خامساً: اللطائف الاسنادية:

الحديث فيه راويان بغداديان على نسق واحد (أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز، وعبد الكريم بن الهيثم أبو يحيى القطان)، وفيه راويان دمشقيان (الهيثم بن حميد، وحفص بن غيلان).

سادساً: المعنى العام:

في هذا الحديث يبين النبي محمد صلى الله عليه وسلم أن الله تعالى يبعث الأيام على هيئتها يوم القيامة، إلا الجمعة يبعثها وهي ذات نور جميل، وأهلها الذين كانوا يواظبون على صلاتها في بيوت الله تعالى، وكانوا يحرصون فيها على الاغتسال والطيب والثياب النظيفة، ويحيطون حولها كزفه العروس لزوجها، وهي تضيء لهم نور من عملهم الصالح، كما قال الله تعالى: ﴿تُورَهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَيَأْتِمَنُهُمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتِمِّمْ لَنَا نُورَنَا﴾^(٢)، وألوانهم كالثلج بياضا، ليس عليهم دنس من إدناس الذنوب، بل نقاهم الله عزو جل وجعل ألوانهم بياضا زاهرة، لقول الله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾^(٣)، وأما الَّذِينَ أَبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ^(٤)، (وراحتهم كالمسك يخوضون في جبال الكافور ينظر إليهم النَقْلَانِ)، أي كل الخلق من الجن والإنس ينظرون إلى المسلمين الذين يصلون الجمعة ويواظبون عليها ويتعجبون من جمالهم وطيب ريحهم وهيئتهم، وكانت الخلائق لا تزال تتعجب من حال أهل الجمعة إذ تأخذ أهلها وتدخل بهم إلى الجنة، ولا يخالط أهل الجنة إلا المؤذن الذي يحتسب أذانه لله تعالى ولا يأخذ على عمله أجره^(٥).

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. في يوم القيامة يكون أهل الجمعة ذات نور جميل.

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٢١٧/١)، ولسان العرب (٨٨/١١).

(٢) سورة التحريم: الآية (٨).

(٣) سورة آل عمران: الآية (١٠٦/١٠٧).

(٤) ينظر: شرح الترغيب والترهيب للمنذري، أحمد حطبية (٤/١٥).



٢. من صفات أهل الجمعة يوم القيامة، ذات جمال وطيب ريحهم، فيتعجب بهم أهل الجن والإنس.

٣. أهل الجمعة ينزفون إلى الجنة وكل الخلق واقفون يشاهدون هذا المنظر العظيم.

٤. بيان فضل المؤذن الذي لا يأخذ على عملة أجرا^(١).

(١) ينظر: شرح الترغيب والترهيب للمنذري، أحمد حطيبة (٤/١٥).



الحديث السابع والعشرون: في الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْصَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (الْصَّلَاةُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَقَارَاتٍ لِمَا بَيْنَهُنَّ)^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى، وشعب الإيمان)^(٢)، به تماماً.

وأخرجه الإمام مسلم^(٣)، والإمام البزار^(٤)، من طريق عبد الأعلى.

وأخرجه الإمام أحمد^(٥)، من طريق عباد بن العوام الكلابي.

كلاهما: (عبد الأعلى، وعباد بن العوام الكلابي)، عن هشام بن حسان، عن محمد

ابن سيرين، به مرفوعاً.

وأورد الإمام البيهقي هذا الحديث بزيادة فقال: وزاد فيه غيره عن هشام (مَا اجْتَنِبْتَ

الْكَبَائِرُ)، وأخرج هذه الزيادة الإمام أحمد^(٦).

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(٧).

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل يوم الجمعة قال الله تعالى فيما أقسم (وشاهد ومشهود)، (٤٦٩)، رقم (٢٥٥).

(٢) السنن الكبرى، باب ذكر البيان أن لا فرض في اليوم والليلة من الصلوات أكثر من خمس وأن الوتر تطوع (٢٤٠/٥)، رقم (٤٥٠٧)، وشعب الإيمان، كتاب الصلوات، باب فضل الجمعة (٩٥/٣)، رقم (٢٩٨٣).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات (١٤٤/١)، رقم (٢٣٣)، بمثله.

(٤) مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، مسند أبي حمزة أنس بن مالك (٢٩٠/١٧)، رقم (١٠٠١١)، بمثله.

(٥) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة رضي الله عنه (١٨٢٩/٢)، رقم (٨٨٣٦)، بمثله مطولاً.

(٦) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة رضي الله عنه (١٨٢٩/٢)، رقم (٨٨٣٦).

(٧) سبقت ترجمته (ص ٣٩).



٢. الحسن بن يعقوب العدل: هو الحسن بن يعقوب بن يوسف، أبو الفضل البخاري، النيسابوري، العدل، روى عن: محمد بن عبد الوهاب الفراء، وأبو حاتم الرازي، روى عنه: أبو عبد الله الحاكم، وابن مندة، وتوفي سنة (٣٤٢هـ)، ووصفه الذهبي بالشيخ، الصدوق، النبيل^(١).

٣. الحسين بن محمد بن زياد: أبو علي النيسابوري، العبدى، القبانى، روى عن: أحمد بن منيع البغوي، ونصر بن علي الجهضمي، روى عنه: علي بن محمد بن سختويه، والحسن ابن يعقوب العدل، وتوفي سنة (٢٨٩هـ)، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة، حافظ، مصنف^(٢).

٤. نصر بن علي الجهضمي: هو نصر بن علي بن نصر بن علي بن صهبان، أبو عمرو البصري، الأزدي، روى عن: أحمد بن موسى الخزاعي، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، روى عنه: أحمد بن زنجويه القطان، وبكر بن أحمد بن مقبل البصري الحافظ، ومات سنة (٢٥٠هـ أو ٢٥١هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة ثبت، طلب للقضاء فامتنع^(٣).

٥. عبد الأعلى: بن عبد الأعلى بن محمد، وقيل: ابن شراحيل، أبو همام القرشي، البصري، السامي، روى عن: حميد الطويل، وهشام بن حسان، روى عنه: أزهر بن مروان، ونصر ابن علي الجهضمي، ومات سنة (١٨٩هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثقة، لكنة قدرى، وقال ابن حجر: ثقة^(٤).

٦. هشام: بن حسان، أبو عبد الله البصري، القردوسي، الأزدي، روى عن: أنس بن سيرين، ومحمد بن سيرين، روى عنه: إسماعيل بن علية، وعبد الأعلى بن أبي الأعلى، مات

^(١) ينظر: سير أعلام النبلاء (٤٣٣/١٥)، رقم (٢٤٤)، وتاريخ نيسابور (طبقة شيوخ الحاكم)، للبيروتي (٢٢٠)، رقم (٢٤٢).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٤٧٦/٦)، رقم (١٣٣٦)، والكاشف (٣٣٥/١)، رقم (١١٠٩)، وتقريب التهذيب (١٦٨)، رقم (١٣٤٨).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٣٥٥/٢٩)، رقم (٦٤٠٦)، والكاشف (٣١٩/٢)، رقم (٥٨١٩)، وتقريب التهذيب (٤٠٦)، رقم (٤٨٠٨).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٣٥٩/١٦)، رقم (٣٦٨٧)، والكاشف (٦١١/١)، رقم (٣٠٧٧)، وتقريب التهذيب (٣٣١)، رقم (٣٧٣٤).



سنة (١٤٧هـ أو ١٤٨هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل: كان يرسل عنهما^(١).

٧. محمد بن سيرين، التابعي الجليل، ثقة حجة^(٢).

٨. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه^(٣).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومتن الحديث أصله في صحيح الإمام مسلم، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة نيسابوريين على نسق واحد (أبو عبد الله الحافظ، والحسن بن يعقوب العدل، والحسين بن محمد بن زياد)، وفيه أربعة رواة بصريين (نصر بن علي الجهضمي، وعبد الأعلى، وهشام، ومحمد بن سيرين).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (هشام، عن محمد بن سيرين).

خامسا: المعنى العام:

يبين النبي محمد صلى الله عليه وسلم، أن الصلوات الخمس المفروضة في اليوم واللييلة، وصلاة الجمعة في كل أسبوع، سبب في تكفير ذنوب الصغائر، وكما أنها تجنب العبد كبائر الذنوب ويعفو الله بها الصغائر والخطايا، لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِفَاتِ﴾^(٤)، ومن لطف الله بعبادة أن جعل تجنب الكبائر سبب لتكفير الصغائر، لقول الله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾^(٥).

(١) ينظر: تهذيب الكمال (١٨١/٣٠)، رقم (٦٥٧٢)، والكاشف (٣٣٦/٢)، رقم (٥٩٥٩)، وتقريب التهذيب

(٥٧٢)، رقم (٧٢٨٩).

(٢) سبقته ترجمته (ص ٤١).

(٣) سبقته ترجمته (ص ٤٧).

(٤) سورة هود: الآية (١١٤).

(٥) سورة النساء: الآية (٣١).



وأن الذنوب صغائر تغفر إلا الكبائر لا تكفر بالصلاة والصوم والحج، وإنما تكفر بالتوبة و برحمة الله تعالى وفضله^(١).

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحديث فيه دليل على فضل الصلوات الخمس والجمعة، وأنها سبب من أسباب مغفرة الذنوب.

٢. ينبغي على المسلم أن يكون حريص على العبادات، واجتناب الذنوب.

٣. من رحمه الله بعبادة أن جعل لهم أسباب كثيرة تكون سبب في مغفرة الذنوب.

(١) ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، للمباركفوري (١/٥٣٥).



الحديث الثامن والعشرون: في فضل الصلاة على النبي ﷺ ليلة الجمعة ويومها:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئُ (بِمَكَّةَ) ^(١)، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ النَّقَّاشُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَحْرٍ الْهَجِيمِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَزْوَرُ بْنُ غَالِبٍ الْبَصْرِيُّ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، وَسُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ سِتْمِائَةَ أَلْفٍ عَتِيقٍ يُعْتَقُهُمْ مِنَ النَّارِ كُلُّهُمْ قَدْ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ) ^(٢).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام أبي يعلى في (مسنده) ^(٣)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في (شعب الإيمان) ^(٤)، به تماماً.

وأخرجه الإمام ابن حبان في (المجروحين) ^(٥)، وابن عدي في (الكامل) ^(٦)، وتام في (فوائد) ^(٧)، والواحي في (تفسيره) ^(٨).

^(١) مكة: بيت الله الحرام، وسميت مكة لازدحام الناس بها، وقيل: سميت مكة لأن العرب في الجاهلية كانت تقول لا يتم حجنا حتى نأتي مكان الكعبة فنمك فيه أي نصفر صغير المكاء حول الكعبة، وقيل: سميت مكة لأنها بين جبلين مرتفعين، ويقال: مكة اسم المدينة وبكة اسم البيت، وسماها الله تعالى أم القرى فقال: لتتذر أم القرى ومن حولها، وسماها الله تعالى البلد الأمين في قوله تعالى: (والنتين والزيتون وطور سينين وهذا البلد الأمين، وقال تعالى: لا أقسم بهذا البلد وأنت حل بهذا البلد، وقال تعالى على لسان إبراهيم عليه السلام رب اجعل هذا البلد آمناً واجنبني وبني أن نعبد الأصنام، ينظر: معجم البلدان، ياقوت الحمودي، (١٨١/٥)،

^(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل يوم الجمعة قال الله تعالى فيما أقسم: (وشاهد ومشهود)، (٤٧٠)، رقم (٢٥٦).

^(٣) مسند أبو يعلى، مسند أنس بن مالك، ثابت البناني عن أنس (١٥٦/٦)، رقم (٣٤٣٤)، بمثله.

^(٤) شعب الإيمان، كتاب الصلوات، باب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة ويومها وفضل قراءة سورة الكهف (١١٣/٣)، رقم (٣٠٤٢).

^(٥) المجروحين من المحدثين، باب الأزهر بن سنان القرشي (٢٠١/١)، رقم (١١٤)، دون ذكر جمعة.

^(٦) الكامل في ضعفاء الرجال، باب ازور بن غالب بن تميم بصري (١٢٣/٢)، رقم (٢٣١)، بمثله.

^(٧) فوائد تمام، باب ومن أحاديث جناح بن عباد مولى الوليد بن عبد الملك رواية حماد بن صالح مولى بني أمية عنه (١٩٠/٢)، رقم (١٤٩٧)، بمثله.

^(٨) الوسيط في تفسير القرآن المجيد (٢٩٨/٤)، رقم (١١٩٦)، بمثله.



جميعهم من طريق يحيى بن سليم الطائفي، عن الأزور بن غالب، به مرفوعا.

ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو أسامة محمد بن أحمد المقرئ: هو محمد بن أحمد بن محمد بن القاسم، أبو أسامة المقرئ، الهروي، روى عن: أحمد بن عبد الله بن عبد المؤمن المكي، ومحمد بن علي النقاش محدث تنيس، روى عنه: أبو بكر البيهقي، وأبو علي الأهوازي، وتوفي بمكة سنة (١٧٤هـ)، وقال الذهبي: الإمام، المحدث، المقرئ، شيخ الحرم^(١).

٢. أبو بكر محمد بن علي بن الحسن النقاش: هو محمد بن علي بن الحسن، أبو بكر، النقاش، المصري، التنيسي، ولد سنة (٢٨٢هـ)، روى عن: محمد بن جعفر الإمام، وأبو يعلى الموصلي، روى عنه: إبراهيم بن علي الغازي، ويحيى بن علي بن الطحان، وتوفي في رابع من شعبان سنة (٣٦٩هـ)، وقد ارتحل إليه الدارقطني، وكان منزويا بتنيس فلم ينتشر حديثه، وقال الذهبي: الشيخ، الإمام، الحافظ، الثقة^(٢).

٣. أحمد بن علي بن المثنى: بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، أبو يعلى الموصلي، محدث الموصل، وصاحب المسند، والمعجم، ولد في شوال سنة (٢١٠هـ)، روى عن: علي بن الجعد، ويحيى بن معين، روى عنه: ابن حبان، وأبو علي النيسابوري، ومات سنة (٣٠٧هـ)، وقال ابن حبان: من المتقنين في الروايات والمواظبين على رعاية الدين وأسباب الطاعات^(٣).

٤. محمد بن بحر الهجيمي: روى عن: عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو ابن سعيد بن العاص، روى عنه: أبو يعلى الموصلي^(٤)، وقال العقيلي: منكر الحديث، وقال ابن حبان: يروي عن الضعفاء أشياء لم يحدث بها غيره عنهم حتى يقع في القلب أنه كان يقبلها عليهم فلست أدري البلية في تلك الأحاديث منه أو منهم، ومن يهم كان فهو ساقط الاحتجاج حتى تبين عدالته بالاعتبار بروايته عن الثقات^(٥).

(١) ينظر: سير أعلام النبلاء (٣٦٤/١٧)، رقم (٢٢٨)، ولسان الميزان (٥٥/٥)، رقم (١٨٨).

(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (٢٣٤/١٦)، رقم (١٦٧)، وطبقات الحفاظ، للسيوطي (٣٨٤)، رقم (٨٧٠).

(٣) ينظر: الثقات لابن حبان (٥٥/٨)، وطبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي (٤٢٨/٢)، رقم (٦٩٤)،

وسير أعلام النبلاء (١٧٤/١٤)، رقم (١٠٠).

(٤) ينظر: الجرح والتعديل (٢١٥/٧)، رقم: (١١٩٢)، وميزان الاعتدال (٤٨٩/٣)، رقم: (٧٢٦٤).

(٥) ينظر: الضعفاء الكبير (٣٨/٤)، رقم (١٥٨٥)، والمجروحين من المحدثين (٣٠٠/٢).



٥. يحيى بن سليم: أبو محمد ويقال: أبو زكريا المكي، القرشي، الطائفي، روى عن: إبراهيم ابن ميمون الصنعاني، والأزور بن غالب الهجيمي، روى عنه: أحمد بن عبدة الضبي، ومحمد بن بحر الهجيمي، ومات سنة (١٩٣هـ أو ١٩٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: صدوق، سيئ الحفظ^(١).

٦. الأزور بن غالب البصري: روى عن: سليمان التيمي، وروى عنه: يحيى بن سليم^(٢)، وقال البخاري، والدارقطني، منكر الحديث^(٣)، وقال ابن حجر: منكر الحديث، أتى بما لا يحتمل فكذب^(٤).

٧. ثابت البناني: هو ثابت بن أسلم، أبو محمد البناني، المصري، وروى عن: أنس بن مالك، وسليمان الهاشمي، وروى عنه: أشعث بن برز الهجيمي، وغالب بن الأزور، ومات سنة (١٢٧هـ)، وأخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة عابد^(٥).

٨. سليمان التيمي: هو سليمان بن بلال، أبو محمد، ويقال: أبو أيوب المدني، القرشي، التيمي، روى عن: شريك بن أبي نمر، ويحيى بن سعيد الأنصاري، روى عنه: خالد بن مخلد، والقعنبي، مات سنة (٧٧هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي، وابن حجر: ثقة^(٦).

٩. الصحابي الجليل أنس بن مالك بن النضر ضَمَمَ بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار، أبو حمزة الأنصاري الخزرجي النجاري، المدني، خادم رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وأحد المكثرين من الرواية عنه، قدم النبي - صلى الله عليه وسلم - ابن عشر سنين، وأن أمه أم سليم أتت به النبي - صلى الله عليه وسلم - لما قدم فقالت له: هذا أنس غلام يخدمك فقبله النبي - صلى

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٦٥/٣١)، رقم (٦٨٤١)، والكاشف (٣٦٧/٢)، رقم (٦١٨٠)، وتقريب التهذيب (٥٩١)، رقم (٧٥٦٣).

^(٢) ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (١٢٣/٢)، رقم (٢٣١).

^(٣) ينظر: الضعفاء الصغير، للبخاري (٣٢)، رقم (٣٧)، والضعفاء والمتركون، للعقيلي (٢٥٩/١)، رقم (١١٧).

^(٤) لسان الميزان (٣٤٠/١)، رقم (١٠٥١).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٣٤٢/٤)، رقم (٨١١)، وتقريب التهذيب (١٣٢)، رقم (٨١٠).

^(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٣٧٢/١١)، رقم (٢٤٩٦)، والكاشف (٤٥٧/١)، رقم (٢٠٧٣)، وتقريب التهذيب (٢٥٠)، رقم (٢٥٣٩).



الله عليه وسلم -، توفي سنة (٩٠ هـ، وقيل : ٩١ هـ، وقيل : ٩٢ هـ، وقيل : ٩٣ هـ)^(١).

ثالثا: الحكم على الحديث:

الحديث مكذوب وإسناده ضعيف، فيه الأزور وهو منكر الحديث، وقال ابن حبان: هذا متن باطل لا أصل له^(٢) وقال الدارقطني: الأزور متروك، والحديث غير ثابت^(٣)، وقال البيهقي: في إسناده ضعف^(٤)، وقال الشيخ الألباني: ضعيف^(٥)، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه ثلاثة رواة بصريين على نسق واحد (الأزور بن غالب، وثابت بن أسلم البناي، وسليمان بن بلال التيمي).

خامسا: المعنى العام:

هذا الحديث لم يثبت عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، بل هو من الأحاديث الضعيفة التي لا أصل لها، ومعناه أن الله تعالى (يعتق)، أي ينقذ ويخلص من النار كل جمعة ستمائة ألف شخص، وهم أناس قد استحقوا العذاب بسبب ذنوبهم ولكن الله برحمته يغفر لهم ويعتقهم من النار، وهذا الحديث لا يعارض ما ورد عن فضل يوم الجمعة، ورحمة الله تعالى التي وسعت كل شيء وهو اللطيف بعباده، قال تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٦) الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ^(٦).

سادسا: أهم: ما يستفاد من الحديث:

١. هذا الحديث ضعيف ولا يصح عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم.
٢. هذا الحديث مبالغة في الأجر والثواب، يذكر أن في كل جمعة يعتق ستمائة ألف من النار.

١ . ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١/١٠٩) رقم (٨٤)، وأسد الغابة في معرفة

الصحاب (١/٢٩٤) رقم (٢٥٨)، والإصابة في تمييز الصحابة (١/٢٥١) رقم (٢٧٧).

(٢) المجروحين من المحدثين (١/٢٠١)، رقم (١١٤).

(٣) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (١٢/٣١)، رقم (٢٣٧٣).

(٤) شعب الإيمان (٣/١١٣)، رقم (٣٠٤٢).

(٥) ضعيف الجامع الصغير وزيادته (٢٨٣)، رقم (١٩٥٢).

(٦) سورة الأعراف: الآية (١٥٦/١٥٧).



الحديث التاسع والعشرون: في التغليظ في ترك الجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الرَّوْذِبَارِيُّ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِضُ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ الطُّوسِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ أَخِيهِ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مِينَاءَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّهما سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى أَعْوَادٍ مِنْبَرِهِ: (لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ أَوْ لَيَخْتَمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ) ^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى) ^(٢)، به تمامًا. وأخرجه الأئمة: مسلم ^(٣)، والطحاوي ^(٤)، والطبراني في (المعجم الأوسط) ^(٥)، من طريق أبو توبة.

وأخرجه الإمام الدارمي ^(٦)، والبغوي ^(٧)، من طريق يحيى بن حسان. كلاهما: (أبو توبة، ويحيى بن حسان)، عن معاوية بن سلام عن زيد بن سلام، به مرفوعًا.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو علي بن الحسين بن محمد الروذباري: هو الحسين بن محمد بن محمد بن علي بن حاتم، أبو علي الروذباري، الطوسي، روى عن: إسماعيل الصفار، وعبد الله بن عمر بن

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي ، فصل في فرض صلاة الجمعة قال الله تعالى: إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله (٤٧٣)، رقم (٢٥٧).

^(٢) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب التشديد على من تخلف عن الجمعة ممن وجبت عليه (٢٢٨/٦)، رقم (٥٦٤٠).

^(٣) صحيح مسلم، كتاب الجمعة، باب التغليظ في ترك الجمعة (١٠/٣)، رقم (٨٦٥)، بمثله مطولاً.

^(٤) شرح مشكل الآثار، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات (٢١٥/٨)، رقم (٣١٨٧)، بمثله مطولاً.

^(٥) المعجم الأوسط، باب الألف من اسمه أحمد، أحمد بن خليل الحلبي (١٢٩/١)، رقم (٤٠٦)، بمثله.

^(٦) مسند الدارمي، كتاب الصلاة، باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر (٩٧٩/٢)، رقم (١٦١١)، بمثله مطولاً.

^(٧) شرح السنة، كتاب الجمعة، باب وعيد من ترك الجمعة بغير عذر (٢١٤/٤)، رقم (١٠٥٤)، بمثله.



شاذب، روى عنه: الحاكم وهو من أقرانه، وأبو بكر البيهقي، وتوفي في ربيع الأول سنة (٤٠٣هـ)، وقال الذهبي: الإمام، المسند^(١).

٢. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(٢).

٣. الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي: الأديب، النحوي، من كبار أصحاب الحديث، روى عن: أبي يحيى بن أبي مسرة الحافظ، روى عنه: أبو عبد الله الحاكم، وأبو علي النيسابوري، وتوفي سنة (٣٤٠هـ)، وقد قارب (٩٠ سنة)، وقال الذهبي: الإمام، الحافظ^(٣).

٤. أبو حاتم الرازي: هو محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران، أبو حاتم الرازي، الحافظ، الحنظلي، أحد الحفاظ، ولد سنة (١٩٥هـ)، روى عن: أحمد بن حنبل، وأبو توبة الربيع بن نافع الحلبي، روى عنه: أحمد بن منصور الرمادي، وابنه عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، ومات سنة (٢٢٧هـ)^(٤).

٥. أبو توبة: هو الربيع بن نافع، أبو توبة الحلبي، روى عن: إبراهيم بن سعد، ومعاوية بن سلام، روى عنه: أحمد بن خليف الحلبي، وأبو حاتم الرازي، ومات سنة (٢٤١هـ)، أخرج له الجماعة سوى الترمذي، وقال الذهبي: ثقة، حافظ من الأبدال، وقال ابن حجر: ثقة، حجة عابد^(٥).

٦. معاوية بن سلام: بن أبي سلام، واسمه ممتور الحبشي، ويقال الألهاني، أبو سلام الدمشقي، روى عن: أخيه زيد بن سلام بن أبي سلام، وأبيه سلام بن أبي سلام، روى عنه: عثمان ابن عبد الرحمن الحراني، وأبو توبة الربيع بن نافع الحلبي، مات بعد (١٧٠هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(٦).

^(١) ينظر: الأنساب للسمعاني (١٨٠/٦)، وسير أعلام النبلاء (٢١٩/١٧)، رقم (١٢٨)، والسلسيل النقي في تراجم شيوخ البيهقي، لأبو الطيب نايف المنصوري (٣٣٦)، رقم (٥٨).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٣) ينظر: سير أعلام النبلاء (٣٥٨/١٥)، رقم (١٨٢).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٣٨١/٢٤)، رقم (٥٠٥٠)، وتقريب التهذيب (٤٦٧)، رقم (٥٧١٨).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (١٠٣/٩)، رقم (١٨٧٢)، والكاشف (٣٩٢/١)، رقم (١٥٤١)، وتقريب التهذيب (٢٠٧)، رقم (١٩٠٢).

^(٦) ينظر: تهذيب الكمال (١٨٤/٢٨)، رقم (٦٠٥٧)، والكاشف (٢٧٦/٢)، رقم (٥٥٢٥)، وتقريب التهذيب (٥٣٨)، رقم (٦٧٦١).



٧. زيد بن سلام: بن أبي سلام، واسمه ممطور الحبشي، الدمشقي، روى عن: عبد الله بن زيد الأزرق، وجده أبي سلام الأسود، روى عنه: الحضرمي بن لاحق، وأخوه معاوية بن سلام، أخرج له البخاري في الأدب المفرد ومسلم والأربعة، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(١).

٨. أبا سلام: هو ممطور الأعرج، أبو سلام الحبشي، الأعرج، الدمشقي، روى عن: ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، والحكم بن ميناء، روى عنه: داود بن عمرو الأودي الشامي، وابنه زيد بن سلام بن أبي سلام، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، ومسلم، والأربعة، وقال ابن حجر: ثقة يرسل^(٢).

٩. الحكم بن ميناء: الأنصاري، المدني، الشامي، مولى آل عامر الراهب، وروى عن: عبد الله بن عمر، وأبي هريرة، وروى عنه: جعفر بن عبد الله بن الحكم الأنصاري، وممطور أبو سلام الأسود، وأخرج مسلم، أبو داود في فضائل الأنصار، وابن ماجه، والنسائي، وقال الذهبي: ثقة^(٣).

١٠. الصحابي الجليل عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل، أبو عبد الرحمن القرشي، العدوي، المكي، ثم المدني، أسلم مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم، وقيل إن إسلامه كان قبل إسلام أبيه، ولا يصح، وكان رضي الله عنه من أهل الورع والعلم، وكان كثير الاتباع لآثار رسول الله صلى الله عليه وسلم، وشديد التحري والاحتياط والتوقي في فتواه، مات سنة (٧٤هـ)^(٤).

١١. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه^(٥).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومتن الحديث أصله في صحيح الإمام مسلم، والله أعلم.

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٧٧/١٠)، رقم (٢١١١)، والكاشف (٤١٧/١)، رقم (١٧٤٠)، وتقريب التهذيب (٢٢٣)، رقم (٢١٤٠).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٢٨)، رقم: (٤٨٤)، رقم (٦١٧٢)، وتقريب التهذيب (٥٤٥)، رقم (٦٨٧٩).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١٤٣/٧)، رقم (١٤٤٧)، والكاشف (٣٤٦/١)، رقم (١١٩٢)، (٧٦).

(٤) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٩٥٠/٣)، رقم (١٦١٢)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٢٢٧/٣)، والإصابة في تمييز الصحابة (٢٩٠/٦)، رقم (٤٨٥٦).

(٥) سبقت ترجمته (ص ٤٧).



رابعاً: غريب الحديث:

(دُعِهِمْ)، يقال: ودع الشي يدعه ودعا، إذا تركه، والنحاة يقولون: إن العرب أماتوا ماضي يدع، ومصدره، واستغنوا عنه بترك، والنبي صلى الله عليه وسلم أفصح، وإنما يحمل قولهم على قلة استعماله، فهو شاذ في الاستعمال، صحيح في القياس، وقد جاء في غير حديث، حتى قرئ به قوله تعالى ما ودعك ربك وما قلى بالتخفيف^(١).

خامساً: اللطائف الاسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة دمشقيين على نسق واحد (معاوية بن سلام، وزيد بن سلام، وأبا سلام).

٢. فيه رواية الأبناء عن الآباء (زيد بن سلام، عن أبيه مطور الأعرج).

٣. فيه رواية تابعي عن تابعي (أبو سلام مطور الأعرج، عن الحكم بن ميناء).

سادساً: المعنى العام:

الجمعة يوم عظيم في الإسلام، وقد أمر الله تعالى كل رجل مؤمن مكلف بالخروج إليها إذا أذن المؤذن داعياً إليها، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَكَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(٢)، وفي هذا الحديث الوعيد الشديد على من تساهل في ترك الجمعة وتهاون فيها، وقد وعد النبي محمد صلى الله عليه تاركها، فقال: (لينتبهن أقوام عن ودعهم الجمعات، أو ليختمن على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين)، أي: أن تركهم لصلاة الجمعة، والتخلف عنها سبب من أسباب الختم والطبع على قلوبهم بالجهل، والجفاء، والقسوة، وهذا الختم هو يمنع من وصول رحمة الله ولطفه إليهم^(٣)، كقوله تعالى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾^(٤).

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. مشروعية الخطبة على المنبر.
٢. الحديث فيه حجة واضحة في وجوب يوم الجمعة^(٥).

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١٦٦/٥).

(٢) سورة الجمعة: الآية (٩).

(٣) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي (٥٢١/٢).

(٤) سورة البقرة: الآية (٧).

(٥) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي (٥٢١/٢).



٣. النهي الشديد عن ترك صلاة الجمعة بغير عذر، والوعيد الأكيد لمن تركها، بأن يطبع الله على قلبه عقوبة الغفلة، ونقمة نسيانه نفسه، فيصبح من الغافلين^(١).
٤. أمر الله تعالى كل رجل مؤمن مكلف بإتيان الجمعة إذا أذن لها^(٢).
٥. أن من أفعال الله الختم على قلوب من شاء، عقوبة على ما ارتكبوا من مخالفة أمره.

(١) ينظر: توضيح الأحكام من بلوغ المرام، عبد الله البسام (٥٦٤/٢).

(٢) ينظر: المصدر نفسه.



الحديث الثلاثون: في فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنهما:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ الظَّفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ الْعَلَوِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بْنُ أَبِي غَرَزَةَ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ ابْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمَرَ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ثُمَّ أُحَرِّقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بَيُوتَهُمْ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً. وأخرجه الأئمة: مسلم^(٣)، وابن أبي شيبة^(٤)، وأحمد^(٥)، وأبو داود^(٦)، وأبو يعلى^(٧)، وابن خزيمة^(٨)، والطحاوي^(٩)، والحاكم^(١٠)، جميعهم من طريق زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق ابن أبي الأحوص، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو منصور الظفر بن محمد بن أحمد العلوي: هو ظفر بن محمد بن أحمد بن محمد بن

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فرض صلاة الجمعة قال الله تعالى: إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله (٤٧٥)، رقم (٢٥٨).

(٢) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب التشديد على من تخلف عن الجمعة ممن وجبت عليه (٢٤٥/٣)، رقم (٥٥٧٥).

(٣) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنهما (١٢٣/٢)، رقم (٦٥٢)، بمثله.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الجمعة، باب في تفريط الجمعة وتركها: (١٧٠/٤)، رقم (٥٥٨٢)، بمثله.

(٥) مسند أحمد بن حنبل، مسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (٨٨٩/٢)، رقم (٣٨٩٣)، بمثله.

(٦) مسند أبي داود الطيالسي، ما أسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (٢٤٩/١)، رقم (٣١٤)، بنحوه.

(٧) مسند أبي يعلى الموصلي، مسند عبد الله بن مسعود (٢٢٨/٩)، رقم (٥٣٣٥)، بمثله.

(٨) صحيح ابن خزيمة، كتاب الجمعة، جماع أبواب قبل الجمعة، باب التغليظ في التخلف عن شهود الجمعة (٣١٢/٣)، رقم (١٨٥٣)، بمثله.

(٩) شرح معاني الآثار، كتاب الصلاة، باب الصلاة الوسطى أي الصلوات (١٦٨/١)، رقم (٩٩٩)، بمثله.

(١٠) المستدرک على الصحيحين، كتاب الجمعة، باب التشديد على التخلف عن الجمعة (٢٩٢/١)، رقم (١٠٨٤)، بمثله.



زبارة بن عبد الله بن حسن بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو منصور، العلوي، الحسيني، النيسابوري، البيهقي، روى عن: عمه أبو علي بن زبارة، وأبو العباس الأصم، روى عنه: أبو بكر البيهقي، وأبو صالح المؤذن، وتوفي بقريته، ودفن بها سنة (٤١٠هـ)، وقال عبد الغافر: كانت أصوله صحيحة، ثم احترق قصره بما فيه، وراحت أصوله، فصار يروي من فروعها^(١).

٢. أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم: الشيباني، الكوفي، روى عن: إبراهيم بن عبد الله العبسي القصار، وأبو عمرو أحمد بن غرزة الغفاري، روى عنه: الحاكم، وأبو منصور الظفر بن محمد العلوي، وعاش إلى سنة (٣٥١هـ)، وقال ابن حماد الكوفي: كان صالحاً صدوقاً، قليل المعرفة، وسماعة من كتب أبيه، وقال الذهبي: الشيخ الثقة، المسند الفاضل، محدث الكوفة^(٢).

٣. أحمد بن حازم بن أبي غرزة: هو أحمد بن حازم بن محمد بن يونس بن قيس بن أبي غرزة، أبو عمرو الحافظ، الغفاري، الكوفي، ولد سنة (١٨٠هـ)، وروى عن: جعفر بن عون، وسهل بن عامر البجلي، وروى عنه: إبراهيم بن عبد الله بن أبي العزائم، وابن دحيم الشيباني، ومات سنة (٢٩٧هـ)، ونكره ابن حبان في الثقات وقال: كان متقناً، وقال الذهبي: الإمام، الحافظ^(٣).

٤. الفضل بن دكين: وهو لقب، واسمه عمرو بن حماد بن زهير بن درهم، أبو نعيم الملائى، التيمي، الطلحي، الكوفي، ولد سنة (١٢٩هـ أو ١٣٠هـ)، وروى عن: أبان بن عبد الله البجلي، وبشر بن مهاجر، وروى عنه: أحمد بن خليف الحلي، وبشر ابن موسى الأسدي، ومات سنة (٢١٩هـ)، وأخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة ثبت^(٤).

(١) ينظر: المنتخب من كتاب (السياق لتاريخ نيسابور، لعبد الغافر الفارسي)، للمؤلف أبو إسحاق الصريفي (٤٢٤)، رقم (٨٨٢)، وسير أعلام النبلاء (٥٢/١٣)، رقم (٣٧٨٣).

(٢) ينظر: تاريخ الإسلام (٤٩/٨)، رقم (٧١)، وسير أعلام النبلاء (١٤٧/١٢)، رقم (٣٢٢١).

(٣) ينظر: الجرح والتعديل (٤٨/٢)، رقم (٤٠)، والثقات (٤٤/٨)، وسير أعلام النبلاء (٢٣٩/١٣)، رقم (١٢٠).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (١٩٧/٢٣)، رقم (٤٧٣٢)، والكاشف (١٢٢/٢)، رقم (٤٤٦٣)، وتقريب التهذيب (٤٤٦)، رقم (٥٤٠١).



٥. زهير: بن معاوية بن حديج بن الرحيل بن زهير بن خثيمة، أبو خثيمة الجعفي، الكوفي، ولد سنة (١٠٠هـ)، روى عن: إبراهيم بن عقبة، وأبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي، روى عنه: أحمد بن عبد الله بن يونس، وأبو نعيم الفضل بن دكين، ومات سنة (١٧٢هـ)، قيل: (١٧٣هـ، قيل: ١٧٧هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثقة حجة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت^(١).

٦. أبو إسحاق بن أبي الأحوص: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد، ويقال: عمرو ابن عبد الله ابن علي، ويقال: عمرو بن عبد الله بن أبي شعيرة، أبو إسحاق السبيعي، الكوفي، الهمداني، ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان، روى عن: أنس بن مالك، وأبي الأحوص الجشمي، روى عنه: أبان بن تغلب، وزهير بن معاوية، ومات سنة (١٢٩هـ)، وقيل غير ذلك، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: هو كالزهري في الكثرة، وكان صواما قواما، وقال ابن حجر: ثقة مكثر عابد^(٢).

٧. الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه^(٣).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومتن الحديث أصله في صحيح الإمام مسلم، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

الحديث مسلسل بالكوفيين ماعدا شيخ المصنف نيسابوري.

خامسا: المعنى العام:

الحديث يبين أهمية صلاة الجمعة، ويحذر من تركها والتهاون بها، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقوم يتأخرون عن أداء صلاة الجمعة في المسجد، (لقد هممت أن أمر رجلا يصلي بالناس)، أي قصدت أن استخلف على إمامة الصلاة رجلا غيبي من المسلمين، ثم أذهب إلى بيوت من يتركون الجمعة بلا عذر فأحرقها عليهم، وأن هذا التهديد والوعيد للمنافقين الذين كانوا يتخلفون عن الجماعة والجمعة، وقد كان التخلف عن الصلاة في

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٤٢٠/٩)، رقم (٢٠١٩)، والكاشف (٤٠٨/١)، رقم (١٦٦٨)، وتقريب التهذيب (٢١٨)، رقم (٢٠٥١).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (١٠٢/٢٢)، رقم (٤٤٠٠)، والكاشف (٨٢/٢)، رقم (٤١٨٥)، وتقريب التهذيب (٤٢٣)، رقم (٥٠٦٥).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ١٠٨).



جماعة علامة من علامات النفاق عندهم، كما قال عبدالله بن مسعود: لقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق^(١)، وهذا يدل على وجوب صلاة الجمعة جماعة، لأن الحرق لا يكون إلا عن ترك واجب^(٢)، ومما يدل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: (الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة، إلا على أربعة: عبد مملوك، أو امرأة أو صبي أو مريض)^(٣).

سادسا: يتضمن هذا الحديث مسألة فقهية:

أن حكم صلاة الجمعة فرض عين.

استدلوا على ذلك.

أولاً: من الكتاب، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(٤).

وجه الدلالة: أنه أمر بالسعي، والأمر يقتضي الوجوب، ولا يجب السعي إلا إلى الواجب، ونهى عن البيع لئلا يشتغل به عنها، فلو لم تكن واجبه لما نهى عن البيع من أجلها^(٥).

ثانياً: الأدلة من السنة: عن أبي الجعد الضمري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من ترك ثلاث جمع تهاونا، طبع الله على قلبه)^(٦).

ثالثاً: من الإجماع:

نقل الإجماع على فرضيتها: الكاساني^(٧)، وابن قدامة^(٨)، وابن القيم^(٩).

(١) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي (٢/٢٧٦).

(٢) ينظر: فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب، للفيومي (٤/٦٨٩).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب الجمعة للمملوك والمرأة (١/٤١٢)، رقم (١٠٦٧).

(٤) سورة الجمعة: الآية (٩).

(٥) ينظر: المغني لابن قدامة (٢/٢١٨).

(٦) سنن النسائي، كتاب الجمعة، باب التشديد في التخلف عن الجمعة (١/٢٩٢)، رقم (١٣٦٨).

(٧) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (١/٢٥٦).

(٨) ينظر: المغني لابن قدامة (٢/٢١٨).

(٩) ينظر: زاد المعاد في هدي خير العباد (١/٣٨٥).



سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. يدل الحديث على أهمية الجماعة في الإسلام، وهي من شعائر الدين العظيمة.
٢. بيان التشديد في التخلف عن صلاة الجمعة^(١).
٣. بيان أن حضور صلاة الجمعة فرض عين، ولا يجوز تركها إلا لعذر شرعي^(٢).

(١) ينظر: البحر المحيط الشجاع في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للأثيري (٢٣٥/١٤).

(٢) ينظر: المصدر نفسه.



الحديث الحادي والثلاثون: فيمن ترك الجمعة من غير عذر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عُبيدة بْنِ سَفْيَانَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَهَاوَنًا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً. وأخرجه الأئمة: أحمد^(٣)، والدارمي^(٤)، وابن ماجه^(٥) وأبو داود^(٦)، والترمذي^(٧)، والنسائي^(٨)، وابن خزيمة^(٩)، وابن حبان^(١٠)، والحاكم^(١١)، جميعهم من طريق محمد بن عمرو، عن عبيدة بن سفيان، به مرفوعاً.

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فرض صلاة الجمعة قال الله تعالى: إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله (٤٧٦)، رقم (٢٥٩).

(٢) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب من تجب عليه الجمعة (٢٣٠/٦)، رقم (٥٦٤٤).

(٣) مسند أحمد بن حنبل، مسند المكين رضي الله عنهم، حديث أبي الجعد الضمري رضي الله عنه (٣٢٩١/٦)، رقم (١٥٧٣٨)، بنحوه.

(٤) مسند الدارمي، كتاب الصلاة، باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر (٩٨٠/٢)، رقم: (١٦١٢)، بمثله.

(٥) سنن ابن ماجه، أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء فيمن ترك الجمعة من غير عذر (٢١٣/٢)، رقم (١١٢٥)، بمثله.

(٦) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب التشديد في ترك الجمعة (٤٠٧/١)، رقم (١٠٥٢)، بنحوه.

(٧) جامع الترمذي، أبواب الجمعة، باب ما جاء في ترك الجمعة من غير عذر (٥٠٩/١)، رقم (٥٠٠)، بلفظه.

(٨) سنن النسائي، كتاب الجمعة، باب التشديد في التخلف عن الجمعة (٢٩٢/١)، رقم: (١٣٦٨)، بنحوه.

(٩) صحيح ابن خزيمة، كتاب الجمعة، جماع أبواب الصلاة قبل الجمعة، باب ذكر الدليل على أن الطبع على القلب بترك الجماعات الثلاث إنما يكون إذا تركها تهاوناً بها (٣١٥/٣)، رقم (١٨٥٨)، بمثله.

(١٠) صحيح ابن حبان، كتاب الإيمان، باب ما جاء في الشرك والنفاق، ذكر إطلاق اسم النفاق على غير المعدود إذا تخلف عن إتيان الجمعة ثلاثاً (٤٩١/١)، رقم (٢٥٨).

(١١) المستدرک على الصحيحين، كتاب الجمعة، باب التشديد في ترك الجمعة (٢٨٠/١)، رقم (١٠٣٩)، بنحوه.



وقد جاء في رواية ابن حبان بلفظ: (من ترك الجمعة ثلاثا من غير عذر فهو منافق).
أورده الإمام البيهقي رحمه الله هذا الحديث بزيادة فقال: أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَنَّنَا
أَبُو عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَنَّنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ
عَلْقَمَةَ، فَذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ^(١).

وأخرج هذه الزيادة الأئمة: الدارمي^(٢)، والطحاوي^(٣)، والبيهقي^(٤)، جميعهم من طريق
يعلى بن عبيدة، عن محمد بن عمرو بن علقمة، فذكره.

ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو طاهر الفقيه محمد بن محمد بن محمش، إمام أصحاب الحديث بنيسابور، وفقههم،
ومفتيهم^(٥).

٢. أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري: هو عمرو بن عبد الله بن درهم، أبو عثمان
النيسابوري، المطوعي، الغازي، المعروف بالبصري، روى عن: محمد بن عبد الله الفراء،
وأحمد بن معاذ، روى عنه: أبو إسحاق المزكي، وأبو طاهر بن محمش، وتوفي في
شعبان، سنة (٣٣٤هـ)، وقال الذهبي: الإمام، القدوة، الزاهد الصالح^(٦).

٣. محمد بن عبد الوهاب: بن حبيب بن مهران، أبو أحمد العبدى، الفراء، النيسابوري، روى
عن: أحمد بن حنبل، وخالد بن مخلد القطواني، روى عنه: إبراهيم ابن أبي طالب، وأبو
عثمان عمرو بن عبد الله البصري، وتوفي سنة (٢٧٢هـ)، أخرج له النسائي، وقال الذهبي:
وكان كثير العلوم حفظا، وقال ابن حجر: ثقة عارف^(٧).

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فرض صلاة الجمعة قال الله تعالى: إذا نودي للصلاة من
يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله (٤٧٦)، رقم (٢٦٠).

(٢) مسند الدارمي، كتاب الصلاة، باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر (٩٨٠/٢)، رقم (١٦١٢).

(٣) شرح مشكل الآثار، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن ترك الجمعة
ثلاث مرار (٢٠٩/٨)، رقم (٣١٨٢).

(٤) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب التشديد في ترك الجمعة سوى ما مضى في أول هذا الكتاب
(٤٤٥/٦)، رقم (٦٠٥٣)، شعب الإيمان، كتاب الصلوات، باب فضل الجمعة (١٠٢/٣)، رقم
(٣٠٠٣).

(٥) سبقت ترجمته (ص ١٣٠).

(٦) ينظر: تاريخ الإسلام (٦٨٢/٧)، رقم (١٤٧). وسير أعلام النبلاء (٥٤٣/١١)، رقم (٣٠٣٤).

(٧) ينظر: تهذيب الكمال (٢٩/٢٦)، رقم (٥٤٣٠)، والكاشف (١٩٧/٢)، رقم (٥٠٢٠)، وتقريب التهذيب
(٤٩٤)، رقم (٦١٠٤).



٤. خالد بن مخلد: أبو الهيثم القطواني، البجلي مولاهم الكوفي، روى عن: إسحاق بن حازم المدني، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير، روى عنه: إسحاق بن راهويه، وسفيان بن وكيع ابن الجراح، مات سنة (٢١٣هـ)، أخرج له الجماعة سوى أبي داود في مسند مالك، وقال الذهبي: صدوق يتشيع، وقال ابن حجر: صدوق^(١).

٥. محمد بن جعفر: بن أبي كثير الأنصاري، الزرقى، مولاهم المدني، روى عن: إبراهيم بن طهمان، وحמיד الطويل، روى عنه: إسحاق بن محمد الفزاري، وخالد بن مخلد القطواني، وتوفي مع سليمان بن بلال في حدود (١٧٠هـ)، وأخرج له الجماعة، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(٢).

٦. محمد بن عمرو بن علقمة: بن وقاص، أبو عبد الله، وقيل أبو الحسن الليثي، المدني، روى عن: إبراهيم بن عبد الله بن حنين، وعبيدة بن سفيان الحضرمي، روى عنه: إسماعيل ابن جعفر، ومحمد بن عبد الله الأنصاري، وتوفي سنة (١٤٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام^(٣).

٧. عبيدة بن سفيان الحضرمي: واسمه عبد الله بن عماد بن أكبر الحضرمي، روى عن: زيد ابن خالد الجهني، وأبي الجعد الضمري، روى عنه: إسماعيل بن أبي حكيم، ومحمد بن عمرو بن علقمة، أخرج له الجماعة سوى البخاري، وقال ابن حجر: ثقة^(٤).

٨. الصحابي الجليل أبو الجعد الضمري، واختلف في اسمه فقيل: اسمه أدرع، وقيل: جنادة، وقيل: عمرو ابن بكر، من بني ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن عدي ابن كنانة، له صحبة ورواية، وله دار في بني ضمرة بالمدينة^(٥).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (١٦٣/٨)، رقم (١٦٥٢)، والكاشف (٣٦٨/١)، رقم (١٣٥٣)، وتقريب التهذيب (١٩٠)، رقم (١٦٧٧).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٥٨٣/٢٤)، رقم (٥١١٧)، والكاشف (١٦٢/٢)، رقم (٤٧٦٨)، وتقريب التهذيب (٤٧١)، رقم (٥٧٨٤).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٢١٢/٢٦)، رقم (٥٥١٣)، وتقريب التهذيب (٤٩٩)، رقم (٦١٨٨).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٢٦٤/١٩)، رقم (٣٧٥٥)، وتقريب التهذيب (٣٧٩)، رقم (٤٤١١).

^(٥) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١٦٢٠/٤)، رقم (٢٨٩٤)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٥٧/١).



ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده حسن، فيه خالد بن مخلد، ومحمد بن عمرو بن علقمة، وهما صدوقان، وقال الترمذي: حديث أبي الجعد حديث حسن^(١)، وقال البغوي: حديث حسن^(٢)، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة نيسابوريين على نسق واحد (أبو طاهر الفقيه، وأبو عثمان عمرو ابن عبد الله البصري، ومحمد بن عبد الوهاب)، وثلاثة رواة مدنيين (محمد بن جعفر، ومحمد بن عمرو بن علقمة، وعبيدة بن سفيان الحضرمي).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (محمد بن عمرو بن علقمة، عن عبيدة بن سفيان).

خامسا: المعنى العام:

الحديث يحذر من التهاون في أداء صلاة الجمعة، ويبين خطورة الاستمرار في تركها بلا عذر شرعي، فيقول النبي صلى الله عليه وسلم: (من ترك الجمعة ثلاث مرات)، أي لم يصلها ثلاث مرات متتالية (تهاونا بها)، أي يتركها استخفافا وكسلا بها من غير عذر شرعي، (طبع الله على قلبه)، أي ختم الله على قلبه بمنع إيصال الخير إليه، فيصير قلبه قلب منافق^(٣).

سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. التحذير من ترك صلاة الجمعة من غير عذر شرعي.
٢. التهاون في ترك صلاة الجمعة من غير عذر، يطبع على قلبه فيصير قلبه قلب منافق^(٤).
٣. يختم الله تعالى على قلب تارك صلاة الجمعة بمنع إيصال الخير إليه.

(١) جامع الترمذي (٥٠٩/١)، رقم (٥٠٠).

(٢) شرح السنة (٢١٤/٤).

(٣) ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، للمباركفوري (١١/٣).

(٤) ينظر: المصدر نفسه.



الحديث الثاني والثلاثون: في فرض الجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بِشْرَانَ (بِبَغْدَادَ) ^(١)، أَنبَأَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الدَّقِيقِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مِنْبَرِهِ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَبْلَ أَنْ تَمُوتُوا وَبَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ وَصَلُّوا الَّذِي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ بِكَثْرَةِ ذِكْرِكُمْ لَهُ وَكَثْرَةِ الصَّدَقَةِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ تُؤَجِّرُوا وَتُحْمَدُوا وَتُرْزَقُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْجُمُعَةَ فَرِيضَةً مَكْتُوبَةً فِي مَقَامِي هَذَا فِي شَهْرِي هَذَا فِي عَامِي هَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، مَنْ وَجَدَ إِلَيْهَا سَبِيلًا فَمَنْ تَرَكَهَا فِي حَيَاتِي أَوْ بَعْدِي جُحُودًا بِهَا وَاسْتِخْفَافًا بِهَا وَلَهُ إِمَامٌ جَائِرٌ أَوْ عَادِلٌ فَلَا جَمَعَ اللَّهُ شَمْلَهُ، أَلَا وَلَا بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِي أَمْرِهِ، أَلَا وَلَا صَلَاةَ لَهُ، أَلَا وَلَا وُضُوءَ لَهُ، أَلَا وَلَا زَكَاةَ لَهُ، أَلَا وَلَا حَجَّ لَهُ، أَلَا وَلَا بَرٍّ لَهُ حَتَّى يَتُوبَ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، أَلَا وَلَا تُؤْمَنُ امْرَأَةٌ رَجُلًا، أَلَا وَلَا يُؤْمَنُ أَعْرَابِيٌّ مُهَاجِرًا، أَلَا وَلَا يُؤْمَنُ فَاجِرٌ مُؤْمِنًا إِلَّا أَنْ يَقْهَرَهُ سُلْطَانٌ يَخَافُ سَيْفَهُ وَسَوْطَهُ» ^(٢).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى) ^(٣)، به تمامًا.

وأخرجه الأئمة: ابن ماجه ^(٤)، وأبو يعلى ^(٥)، والطبراني في (المعجم الكبير) ^(٦)

(١) تقدم تعريفها.

(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فرض صلاة الجمعة قال الله تعالى: إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله (٤٧٨)، رقم (٢٦١).

(٣) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب التشديد على من تخلف عن الجمعة ممن وجبت عليه (٢٢٦/٦)، رقم (٥٦٣٩).

(٤) سنن ابن ماجه، أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب في فرض الجمعة (١٨٢/٢)، رقم (١٠٨١)، بنحوه.

(٥) مسند أبي يعلى الموصلي، مسند جابر (١٨٢/٣)، رقم (١٨٥٦)، بنحوه.

(٦) المعجم الكبير للطبراني، الأحاديث الطوال، حديث جابر بن عبد الله في ترك الجمعة (٢٢٧/٢٥)، رقم (٢١)، بمثله، والأوسط، باب الألف، من اسمه أحمد، أحمد بن محمد بن صدقة (٦٤/٢)، رقم (١٢٦١)، بنحوه مختصراً.



جميعهم من طريق الوليد بن بكير، عن عبد الله بن محمد العدوي، به مرفوعاً. وأورد الإمام البيهقي هذا الحديث بزيادة، فقال: وَرَوَاهُ أَيْضًا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ، عَنِ الْوَلِيدِ ابْنِ بُكَيْرٍ، بِإِسْنَادِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوَبُّوا إِلَى رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمُوتُوا وَبَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الزَّكَاةِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُشْغَلُوا» ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ، وَهَذَا الْحَدِيثُ تَقَرَّرَ بِهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَدَوِيُّ، هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ طَاهِرٍ النَّسَوِيُّ بِنَسَائٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ الْبَجَلِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ، فَذَكَرَهُ^(١). وهذا الزيادة أنفرد بها الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢).

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو الحسين علي بن محمد بن بشران: هو علي بن محمد بن عبد الله بن بشران بن محمد ابن بشر، أبو الحسين الأموي، المعدل، البغدادي، ولد سنة (٣٢٨هـ)، روى عن: أبي جعفر بن البخترى، وعلي بن محمد المصري، روى عنه: البيهقي، والخطيب، توفي في شعبان سنة (٤١٥هـ)، وقال الخطيب: كتبنا عنه، وكان صدوقاً، ثقة ثبتاً حسن الأخلاق، تام المروءة ظاهر الديانة، وقال الذهبي: الشيخ، العالم المعدل، المسند^(٣).
٢. أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز، ثقة^(٤).
٣. محمد بن عبد الملك الدقيقي: هو محمد بن عبد الملك بن مروان بن الحكم، أبو جعفر الدقيقي، الواسطي، ولد سنة (١٨٠هـ)، روى عن: إبراهيم بن المنذر الحزامي، ويزيد بن هارون، روى عنه: إبراهيم بن إسحاق الحربي، ومحمد بن عمرو بن البخترى الرزاز، مات

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فرض صلاة الجمعة قال الله تعالى: إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله (٤٧٨)، رقم (٢٦١).

(٢) شعب الإيمان، كتاب الصلاة، فصل في الصلوات الخمس في الجماعة، ومما ترك الجماعة يغير عذر من الكراهة، وما في تركهن من العقوبة سوى ما مضى (٤٢٣/٤)، رقم (٢٧٥٤).

(٣) ينظر: تاريخ بغداد (٥٨٠/١٣)، رقم (٦٤٨٠)، وسير أعلام النبلاء (٣١١/١٧)، رقم: (١٨٩).

(٤) سبقت ترجمته (ص ١٥٣).



سنة (٢٦٣هـ)، أخرج له أبو داود، وابن ماجه، وقال الذهبي: وثقة الدارقطني، وقال ابن حجر: صدوق^(١).

٤. يزيد بن هارون: بن زاذي، ويقال: ابن زاذان، بن ثابت، أبو خالد الواسطي، السلمي، ولد سنة (١١٧هـ أو ١١٨هـ)، روى عن: أبان بن عياش، وفضيل بن مرزوق، روى عنه: أحمد بن حنبل، ومحمد بن عبد الملك الدقيقي، مات سنة (٢٠٦هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة متقن عابد^(٢).

٥. فضيل بن مرزوق: أبو عبد الرحمن الرقاشي، ويقال: الرؤاسي، الكوفي، روى عن: سليمان الأعمش، وعدي بن ثابت، روى عنه: حسين بن علي الجعفي، وزيد بن الحباب، ومات في حدود (١٦٠هـ)، أخرج له البخاري في كتاب (رفع اليدين في الصلاة)، ومسلم، والأربعة^(٣).

أقوال النقاد فيه:

أولاً: القائلون بالتوثيق:

قال بن معين: ثقة^(٤)، وقال العجلي: جازئ الحديث ثقة، وكان فيه تشيع^(٥)، وقال يوسف بن سفيان: ثقة^(٦)، وقال أبو حاتم الرازي: صالح الحديث صدوق، يهم كثيرا، يكتب حديثه، ولا يحتج به^(٧)، وقال ابن عدي: أرجوا أنه لا بأس به^(٨)، وقال الذهبي: ثقة^(٩)، وابن حجر: صدوق يهم^(١٠).

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٤/٢٦)، رقم (٥٤٢٧)، والكاشف (١٩٧/٢)، رقم (٥٠١٨)، وتقريب التهذيب (٤٩٤)، رقم (٦١٠١).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٢٦١/٣٢)، رقم (٧٠١٦)، وسير أعلام النبلاء (٣٥٨/٩)، رقم (١١٨)، وتقريب التهذيب (٦٠٦)، رقم (٧٧٨٩).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٣٠٥/٢٣)، رقم (٤٧٦٩)، وتقريب التهذيب (٤٤٨)، رقم (٥٤٣٧).

(٤) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٢٧٢/٣)، رقم (١٢٩٨).

(٥) الثقات (٢٠٨/٢)، رقم (١٤٨٨).

(٦) المعرفة والتاريخ (١٣٣/٣).

(٧) الجرح والتعديل: (٧٥/٧)، رقم (٤٢٣).

(٨) الكامل في ضعفاء الرجال (١٢٩/٧).

(٩) الكاشف: (١٢٥/٢)، رقم (٤٤٩٢).

(١٠) ينظر: تقريب التهذيب (٤٤٨)، رقم (٥٤٣٧).



ثانيا: القائلون بالتجريح:

قال النسائي: ضعيف^(١)، وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً كان ممن يخطئ على الثقات^(٢).

النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (فضيل بن مرزوق)، صدوق حسن الحديث، فقد وثقه أكثر المتقدمين منهم سفيان الثوري، وابن معين، والعجلي، ويعقوب بن سفيان، والله أعلم.

٦. الوليد بن بكير: أبو خباب الكوفي، التميمي، الطهوي، الكوفي، روى عن: سليمان الأعمش، وعبد الله بن محمد العدوي، روى عنه: أحمد بن خالد الخلال، وعبد الله بن صالح العجلي، أخرج له ابن ماجه، وقال ابن حجر: لين الحديث^(٣).

٧. عبد الله بن محمد: أبو الحباب العدوي، التميمي، روى عن: عبد الله بن فيروز الداناج، وعلي بن زيد بن جدعان، روى عنه: الوليد بن بكير أبو خباب، وأخرج له ابن ماجه هذا الحديث، قال الذهبي: واه، وقال ابن حجر: متروك^(٤).

٨. علي بن زيد: بن عبد الله بن أبي مليكة، واسمه زهير بن عبد الله بن جدعان بن عمرو ابن كعب بن سعد بن تيم بن مره، أبو الحسن البصري المكفوف، القرشي، التميمي، روى عن: أنس بن مالك الأنصاري، وسعيد بن المسيب، روى عنه: إسماعيل بن علية، وعبد الله بن محمد العدوي، مات سنة (١٢٩هـ)، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، ومسلم، والأربعة، وقال الذهبي: أحد الحفاظ، وليس بالثبت، وقال ابن حجر: ضعيف^(٥).

٩. سعيد بن المسيب: بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم، أبو محمد، المخزومي، القرشي، المدني، ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر بن الخطاب، وقيل: لأربع سنين، روى عن: أنس بن مالك، وجابر بن عبد الله، روى عنه: إدريس بن

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٠٨/٢٣).

(٢) المجروحين من المحدثين (٢٠٩/٢).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٥/٣١)، رقم (٦٦٩٨)، وتقريب التهذيب (٥٨١)، رقم (٧٤١٧).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (١٠٢/١٦)، رقم (٣٥٥٢)، والكاشف (٥٩٦/١)، رقم (٢٩٧٠)، وتقريب

التهذيب: (٣٢٢)، رقم (٣٦٠١).

(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٤٣٤/٢٠)، رقم (٤٠٧٠)، والكاشف (٤٠/٢)، رقم (٣٩١٦)، وتقريب التهذيب

(٤٠١)، رقم (٤٧٣٤).



صبيح الأودي، وعلي بن زيد بن جدعان، توفي سنة (٩٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الإمام، أحد الأعلام، وسيد التابعين، ثقة، حجة، فقيه، رفيع الذكر، رأس في العلم والعمل، وقال ابن حجر: أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار^(١).

١٠. الصحابي الجليل جابر بن عبد الله رضي الله عنه^(٢).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، لضعف علي بن زيد، وتلميذة عبد الله بن محمد العدوي، وقال ابن عبد البر: أسانيده واهية^(٣)، وقال ابن عساكر: هذا حديث غريب جداً وإسناده فيه ضعف^(٤)، وقال ابن الملقن: حديث ضعيف^(٥)، وقال العراقي: سنده ضعيف^(٦)، وقال البوصيري: إسناده ضعيف^(٧)، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده تالف^(٨)، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان بغداديان على نسق واحد (أبو الحسين علي بن محمد بن بشران، أبو جعفر بن عمرو الرزاز)، وفيه راويان واسطيان (محمد بن عبد الملك الدقيقي، ويزيد بن هارون)، وفيه راويان كوفيان (فضيل بن مرزوق، والوليد بن بكير).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب).

خامساً: المعنى العام:

يخبر جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فيهم خطيباً يحثهم على التوبة وهي واجبة عن كل ذنب فإن كانت المعصية بين العبد وبين الله تعالى لأبد من الإقلاع عنها والندم والعزم على أن لا يعود لها، وإن كانت معصية تتعلق بآدمي زادت شرطاً رابعاً وهو أن يبرأ من حق صاحبها وإن كانت مالا ونحوه رده إليه، وإن

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٦٦/١١) رقم (٢٣٥٨)، والكاشف (٤٤٥/١)، وتقريب التهذيب (٢٤١)، رقم (٢٣٩٦).

(٢) سبقت ترجمته (ص ١٤٤).

(٣) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب (١٩٦/٦).

(٤) ينظر: البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير (٤٣٤/٤).

(٥) ينظر: المصدر نفسه.

(٦) ينظر: تخريج أحاديث الإحياء (١٣٣٧).

(٧) ينظر: مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (١٢٩/١).

(٨) سنن ابن ماجه (١٨٣/٢)، هامش رقم (٢).



كانت حد قذف ونحوه مكنه منه أو طلب عفوه، وإن كانت غيبة استحلها منها، ويجب عليه أن يتوب عن جميع الذنوب لقوله تعالى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ﴾^(١)، وأن يسارعوا بالمبادرة بالأعمال الصالحة قبل أن يشغلكم عنها المرض وكبر السن والموت وأن كل ساعة تمر على ابن آدم فإنه يمكن أن تكون ساعة موته، وأن الذي بين العبد وربّه هو الدين وإحكامه ويجب القيام به كما أمر الله تعالى، وأن كثرة الصدقة في السر والعلانية تكون سبب في رزقا واسعا، لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾^(٢)، وينصركم الله على أعدائكم ويصلح حالكم كله، واعلموا أن الله افترض وأوجب عليكم صلاة الجمعة، وأن أول جمعة أقيمت بالمدينة قبل الهجرة حين بعث النبي صلى الله عليه وسلم مصعب بن عمير أميرا عليه، فنزل على أسعد بن زرارة فأمر الجمعة فصلاها أسعد بالناس، ولم تقم في بمكة لأنه لم يكتمل فيها العدد أو لأن شعارها الإظهار وكان النبي صلى الله عليه وسلم مستخفيا^(٣)، وأن ترك صلاة الجمعة بغير عذر من أذار الجمعة، كالمرض والخوف في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعد وفاته وعدم اهتمامه بها وإنكار لوجوبها فلا جمع الله شؤونه ولا بارك لتاركها في شغله دينا ودنيا، وكما نهاهم النبي صلى الله عليه وسلم أن تكون امرأة إماما لرجل، كما لا يؤم أعرابي جاهل ولا فاسق رجلا صالحا عادلا، لأن الغالب على أهل البادية الجفاء وقلة المعرفة بحدود الله تعالى وأحكام الصلاة وقال الله تعالى: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَنْ لَا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾^(٤)، إلا أن يقهر الفاجر مؤمنا صالحا بمساعدة سلطان جائر يخاف المؤمن سيف ذلك السلطان الجائر^(٥).

(١) سورة النور: الآية (٣١).

(٢) سورة سبأ: الآية (٣٩).

(٣) ينظر: فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب، للفيومي (٧٠٨/٤).

(٤) سورة التوبة: الآية (٩٧).

(٥) ينظر: شرح سنن ابن ماجه، المسمى مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه، للهروري (٣٢/٧).



الحديث الثالث والثلاثون: فيمن لا جمعة عليه:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، رحمه الله، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنْبَأَنَا عُبيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَجَلِي، حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ سَفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُنتَشِرِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إِلَّا أَرْبَعَةً: عَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَوْ امْرَأَةٌ أَوْ صَبِيٌّ أَوْ مَرِيضٌ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هذا الحديث يرويه العباس بن عبد العظيم العنبري واختلف عليه على وجهين:
الوجه الأول: العباس بن عبد العظيم العنبري، عن إسحاق بن منصور، عن هريم بن سفيان، عن إبراهيم بن المنتشر، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي موسى، مرفوعاً.

أخرجه الإمام الحاكم^(٢)، ومن طريقه أخرجه البيهقي^(٣)، به مرفوعاً.
الوجه الثاني: العباس بن عبد العظيم العنبري، عن إسحاق بن منصور، عن هريم بن سفيان، عن إبراهيم بن المنتشر، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، مرسلًا.
أخرجه الإمام أبو داود^(٤)، ومن طريقه أخرجه الإمام البيهقي^(٥)، من طريق عباس بن عبد العظيم.

وأخرجه الإمام الطبراني في (المعجم الكبير)^(٦)، من طريق أبو بكر بن أبي شيبة.
وأخرجه الإمام الدارقطني في (سننه)^(٧)، من طريق إبراهيم بن إسحاق.

(١) فصل في فرض صلاة الجمعة قال الله تعالى: إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله: (٤٨١)، رقم (٢٦٣).

(٢) المستدرك على الصحيحين، باب حديث حسان بن عطية (٤٢٤/١)، رقم (١٠٦٢)، بمثله.

(٣) معرفة السنن والآثار، كتاب الجمعة، باب من لا جمعة عليه (٣٢٩/٤)، رقم (٦٣٦٤)، بمثله.

(٤) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب الجمعة للمملوك والمرأة (٤١٣/١)، رقم (١٠٦٧)، بمثله.

(٥) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب من تجب عليه الجمعة (٢٣١/٦)، رقم (٥٦٤٦)، بمثله.

(٦) المعجم الكبير للطبراني، باب الطاء، من اسمه طارق، طارق بن شهاب الأحمسي (٣٢١/٨)، رقم (٨٢٠٦)، بمثله، والأوسط، باب الميم، من اسمه محمد، محمد بن عبد الله الحضرمي (٢٢/٦)، رقم (٥٦٧٩)، بمثله.

(٧) سنن الدارقطني، كتاب الجمعة، باب من تجب عليه الجمعة (٣٠٥/٢)، رقم (١٥٧٧)، بنحوه.



ثلاثتهم: (عباس بن عبد العظيم، وأبو بكر بن أبي شيبة، وإبراهيم بن إسحاق)، عن إسحاق بن منصور، عن هرم بن سفيان، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، به مرسلًا.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(١).
٢. أبو بكر بن إسحاق الفقيه: هو أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد، أبو بكر النيسابوري، الشافعي، المعروف بالصبغي، ولد سنة (٢٥٨هـ)، روى عن: إسماعيل بن قتيبة، ويوسف ابن يعقوب القزويني، روى عنه: حمزة بن محمد الزيدي، وأبو عبد الله الحاكم، توفي في شعبان سنة (٣٤٢هـ)، وقال الذهبي: الإمام، العلامة، المفتي، المحدث، شيخ الإسلام^(٢).
٣. عبيد بن محمد العجلي: هو الحسين بن محمد بن حاتم بن يزيد بن علي بن مروان، المعروف بعبيد العجل، أبو علي البغدادي، روى عن: داود بن رشيد، ويعقوب بن حميد ابن كاسب، روى عنه: عثمان بن سنقة، وأبو بكر الشافعي، مات سنة (٢٩٤هـ)، وقال الخطيب: كان ثقة حافظاً متقناً^(٣).
٤. : بن إسماعيل بن توبة، أبو الفضل البصري، العنبري، روى عن: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن منصور السلولي، روى عنه: إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل البستي القاضي، وبقي بن مخلد الأندلسي، مات سنة (٢٤٦هـ)، أخرج له البخاري معلقاً، ومسلم، والأربعة، وقال الذهبي: من حفاظ البصرة، وقال ابن حجر: ثقة حافظ^(٤).
٥. إسحاق بن منصور: أبو عبد الرحمن السلولي، الكوفي، روى عن: إبراهيم بن سعد الزهري، وهريم بن سفيان، روى عنه: أحمد بن يحيى الصوفي، وعباس بن عبد العظيم العنبري، مات سنة (٢٠٥هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: صدوق^(٥).

(١) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (٤٨٣/١٥)، رقم (٢٧٤)، والوافي بالوفيات (١٥٠/٦).

(٣) ينظر: تاريخ بغداد (٦٥٩/٨)، وسير أعلام النبلاء (٩٠/١٤)، رقم (٤٩).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٢٢٢/١٤)، رقم (٣١٢٨)، والكاشف (٥٣٥/١)، رقم (٢٦٠١)، وتقريب التهذيب

(٢٩٣)، رقم (٣١٧٦).

(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٤٧٨/٢)، رقم (٣٨٤)، وتقريب التهذيب (١٠٣)، رقم (٣٨٥).



٦. هريم بن سفيان: أبو محمد البجلي، الكوفي، روى عن: إبراهيم بن محمد بن المنتشر، وسليمان الأعمش، روى عنه: إسحاق بن منصور السلولي، وسويد بن عمرو الكلبي، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثبت، وقال ابن حجر: صدوق^(١).
٧. إبراهيم بن محمد بن المنتشر: بن الأجدع، الهمداني، الكوفي، روى عن: أنس بن مالك، وقيس بن مسلم، روى عنه: جرير بن عبد الحميد، وهريم بن سفيان، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثقة قانت لله، نبيل، وقال ابن حجر: ثقة^(٢).
٨. قيس بن مسلم: أبو عمرو الجدلي، العدواني، الكوفي، من قيس عيلان، روى عن: إبراهيم بن جرير بن عبد الله البجلي، وطارق بن شهاب، روى عنه: إبراهيم بن محمد بن المنتشر، وحفص بن سليمان، مات سنة (١٢٠هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثبت، وقال ابن حجر: ثقة رمي بالإرجاء^(٣) (٤).
٩. طارق بن شهاب: هو الصحابي جليل طارق بن شهاب بن عبد شمس بن سلمة بن هلال ابن عوف بن جشم، البجلي، الأحمسي، الكوفي، أدرك الجاهلية، وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وغزوت مع أبي بكر، وعمر، توفي سنة (٨٠ هـ، وقيل: ٨٣ هـ)^(٥).

(١) ينظر: تهذيب الكمال (١٦٨/٣٠)، رقم (٦٥٦٢)، والكاشف (٣٣٥/٢)، رقم (٥٩٥٠)، وتقريب التهذيب (٥٧١)، رقم (٧٢٧٩).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (١٨٣/٢)، رقم (٢٣٥)، والكاشف (٢٢٢/١)، رقم (١٩٦)، وتقريب التهذيب (٩٣)، رقم (٢٤٠).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٨١/٢٤)، رقم (٤٩٢١)، والكاشف (١٤١/٢)، رقم (٤٦١٦)، وتقريب التهذيب (٤٥٨)، رقم (٥٥٩١).

(٤) الإرجاء: هو القول بأن الأعمال غير داخلة في مسمى الإيمان، والإيمان: هو تصديق بالقلب والأعمال ليست داخلة في مسمى الإيمان، والمرجئة طائفتان: الجهمية الذين يقولون: إن الأعمال غير مطلوبة، والثانية: مرجئة الفقهاء الذين يقولون: الأعمال مطلوبة لكن ليست من الإيمان، وكل منهما خطأ، لكن قول الجهمية كفر وضلال، نسأل الله العافية.

ينظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي، أبو الأشبال (٥٠/٢)، وشرح عقيدة السلف وأصحاب الحديث، للراجحي (١٧/٥).

(٥) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٧٥٥/٢) رقم (١٢٦٧)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٦٨/٣) رقم (٢٥٩٤)، والإصابة في تمييز الصحابة (٣٨٣/٥) رقم (٤٢٤٨).



١٠. الصحابي الجليل أبو موسى الأشعري رضي الله عنه ^(١).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده حسن فيه إسحاق بن منصور، وهريم بن سفيان، وهما صدوقان، وأن زياده (أبي موسى)، ليس بمحفوظ، وأن الصواب هو عن طارق بن شهاب عن النبي صلى الله عليه وسلم، كما ذكرتها في التخريج، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين فقد اتفقا جميعاً على الاحتجاج بهريم بن سفيان ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي فقال صحيح ^(٢)، وإنما عله الحديث ممن دون هريم وهو (عبيد بن العجل)، وقال البيهقي: رواه عبيد بن محمد العجل، عن العباس بن عبد العظيم، فوصله بذكر أبي موسى الأشعري فيه، وليس بمحفوظ، فقد رواه غيره عن العباس عن إسحاق دون ذكر أبي موسى فيه ^(٣)، وقال أيضاً المحفوظ هو المرسل ^(٤)، وقال النووي: هذا غير قادح في صحته، فإنه يكون مرسل صحابي، وهو حجة، والحديث على شرط الشيخين ^(٥)، وقال ابن حجر: وقد أخرجه الحاكم من طريقه فقال: عن طارق عن أبي موسى، وخطئوه فيه ^(٦)، وقال الألباني: وذكر أبي موسى في الإسناد شاذ أو منكر عندي، لأن عبيد بن محمد العجلي، قد خالف أبا داود بذكر أبي موسى، وقد رواه جماعة عن إسحاق بن منصور به، ولم يذكر أبا موسى ^(٧)، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان نيسابوريان على نسق واحد (أبو عبد الله الحافظ، وأبو بكر بن إسحاق الفقيه)، وفيه أربعة رواة كوفييين (إسحاق بن منصور، وهريم بن سفيان، وإبراهيم بن محمد ابن المنتشر، وقيس بن مسلم).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن قيس بن مسلم).

٣. فيه رواية صحابي عن صحابي (طارق بن شهاب، عن أبو موسى الأشعري).

(١) سبقت ترجمته (ص ١٤٩).

(٢) ينظر: المستدرک على الصحيحين (٤٢٥/١)، رقم (١٠٦٢).

(٣) ينظر: السنن الكبرى: (٢٣١/٦)، رقم (٥٦٤٦).

(٤) ينظر: معرفة السنن والآثار (٣٢٩/٤)، رقم (٦٣٦٨).

(٥) ينظر: خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام (٧٥٧/٢).

(٦) ينظر: الإصابة في تميز الصحابة (٤١٤/٣).

(٧) ينظر: إرواء الغليل في تخریج أحاديث منار السبيل (٥٥/٣).



خامسا: المعنى العام:

يبين هذا الحديث أن صلاة الجمعة فرضيتها ثابتة في الكتاب والسنة على كل مسلم، بالغ، عاقل، حر، مقيم، بلا مرض، وهذا رد على من قال بأنها فرض كفاية، وأنها لا تصح إلا بجماعة مخصوصة بالإجماع^(١)، وأن الإسلام يراعي ظروف الناس وأحوالهم، فجعل الجمعة واجبة على من يستطيعها دون مشقة، وأستثنى من صلاة الجمعة عبد مملوك لأنه حق سيده ومشغول بخدمته، فلا تجب عليه الجمعة بل يصليها ظهرا، أو امرأة لأنها مأمورة بالستر والانعزال، وصلاتها في بيتها أفضل لها، أو صبي غير المكلف، أو مريض الذي يتضرر بحضور الجماعة^(٢)، وهؤلاء معذورون، قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾^(٣).

سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. وجوب صلاة الجمعة على كل مسلم مكلف حر ذكر مقيم بلا مرض في جماعة^(٤).
٢. تخفيف وتيسير الشريعة، ورحمة الله بعبادة إذ أسقط وجوب الجمعة عن البعض، تخفيفا عنهم، ورحمة بحالهم.
٣. نص الحديث على فضل وأهمية صلاة الجماعة.
٤. المعذورون كالعبد والمرأة والصبي والمريض، يؤدون صلاة الظهر بدلا من الجمعة.

(١) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الملا علي القاري (١٠٢٥/٣).

(٢) ينظر: فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب، للفيومي (٦٩٠/٤).

(٣) سورة البقرة: الآية (٢٨٦).

(٤) ينظر: فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب، للفيومي (٦٩٠/٤).



الحديث الرابع والثلاثون: في السفر يوم الجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ، يَقُولُ: كَانَ عِنْدَنَا رَجُلٌ صَيَّادٌ يُسَافِرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَصْطَادُ وَلَا يَنْتَظِرُ الْجُمُعَةَ فَخَرَجَ يَوْمًا فَخُسِفَ بِبَغْلَتِهِ فَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا ^(١) إِلَّا ^(٢) (أُذْنُهَا) ^(٣).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان) ^(٣)، به تمامًا. وذكره الرزكشي في (الغرر السوافر فيما يحتاج إليه المسافر) ^(٤)، وقال: رأيت موضع مكانه ببغروت يلقي فيه التراب.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي، ثقة ^(٥).
٢. أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه: هو أحمد بن سلمان بن الحسن بن إسرائيل بن يونس، أبو بكر، الفقيه، البغدادي، الحنبلي، النجادي، ولد سنة (٢٥٣هـ)، روى عن: أحمد بن ملاعب، ومحمد بن سليمان، روى عنه: أحمد بن موسى بن مردويه، وعلي بن عمر الدارقطني، توفي سنة (٣٤٥هـ)، وقال الخطيب: وكان صدوقاً عارفاً جمع المسند، وصنف في السنن كتاباً كبيراً، وقال الذهبي: الإمام المحدث، المفتي شيخ العراق ^(٦).
٣. محمد بن الهيثم: بن حماد بن واقد، أبو عبد الله بن أبي القاسم الأحوص، الثقفي، مولاهم، البغدادي، القنطري، المعروف بأبي الأحوص قاضي عكبرا، روى عن: أحمد بن أبي شعيب، ومحمد بن كثير المصيصي، روى عنه: أحمد بن خليل البرجلاني، ومحمد بن خلف وكيع القاضي، مات سنة (٢٧٩هـ)، وقيل: سنة (٢٧٨هـ)، والصحيح الأول، أخرج له ابن ماجه

^(١) في الغرر السوافر، للزركشي: (ذنبها).

^(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فرض صلاة الجمعة قال الله تعالى: إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله (٤٨٤)، رقم (٢٦٤).

^(٣) شعب الإيمان، كتاب الصلوات، باب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ويومها وفضل قراءة سورة الكهف (١٠٩/٣)، رقم (٣٠٢٦).

^(٤) الغرر السوافر فيما يحتاج إليه المسافر، (ص: ٣٢)، بمثله.

^(٥) سبقت ترجمته (ص).

^(٦) ينظر: تاريخ بغداد (٣٠٩/٥) رقم (٢١٤٩)، وسير أعلام النبلاء (٥٠٢/١٥) رقم (٢٨٥).



حديث واحدا، وقال الذهبي عن الدارقطني: ثقة حافظ، وقال ابن حجر: ثقة، حافظ^(١).
 ٤. محمد بن كثير: بن أبي عطاء، أبو يوسف الصنعاني، مولا هم، الثقفي، روى عن: حماد بن سلمة، وعبد الرحمن بن عمرو الأزاعي، روى عنه: أحمد بن إبراهيم الدورقي، ومحمد بن الهيثم قاضي عكبرا، مات سنة (٢١٦هـ)، وزاد البخاري: يوم السبت لتسع عشرة مضت من ذي الحجة، أخرج له أبو داود، والترمذي، والنسائي^(٢).

أقوال النقاد فيه:

أولاً: القائلون بالتوثيق:

قال ابن سعد: وكان ثقة^(٣)، وقال ابن معين: ثقة، ومرو أخرى صدوقاً^(٤)، وقال أبو حاتم الرازي: كان رجلاً صالحاً^(٥)، وقال صالح بن جزرة: صدوق كثير الخطأ^(٦)، وقال الذهبي: مختلف فيه، صدوق، اختلط بآخره^(٧)، وقال ابن حجر: صدوق كثير الغلط^(٨).

ثانياً: القائلون بالتجريح:

قال أحمد بن حنبل: ليس بشيء، يحدث بأحاديث مناكير ليس لها أصل، وقال صالح بن أحمد عن أبيه: لم يكن عندي ثقة، بلغني أنه قيل له: كيف سمعت من معمر قال: سمعت منه باليمن، بعث بها إلي إنسان من اليمن^(٩)، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: ذكر أبي محمد بن كثير فضعه جداً، وضعف حديثه عن معمر جداً، وقال: هو منكر الحديث، أو قال يروي أشياء منكراً^(١٠)، وقال البخاري: لين جداً^(١١)، وقال العجلي: ضعيف الحديث^(١٢).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٥٧١/٢٦)، رقم (٥٦٦٨)، والكاشف (٢٢٧/٢)، رقم (٥١٩٤)، وتقريب التهذيب (٥١١)، رقم (٦٣٦٧).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٣٢٩/٢٦)، رقم (٥٥٧٠).

^(٣) الطبقات الكبرى (٤٩٥/٩)، رقم (٤٨٢٠).

^(٤) تهذيب التهذيب (٦٨٢/٣).

^(٥) ينظر: المصدر نفسه.

^(٦) تهذيب الكمال (٣٣٣/٢٦).

^(٧) الكاشف (٢١٢/٢)، رقم (٥١٢٦).

^(٨) تقريب التهذيب (٥٠٤)، رقم (٦٢٥١).

^(٩) تهذيب التهذيب (٦٨٢/٣).

^(١٠) العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل (٢٥١/٣)، رقم (٥١٠٩).

^(١١) تهذيب الكمال (٣٣٣/٢٦).

^(١٢) إكمال تهذيب الكمال (٥٠/٦)، رقم (٤٤٣٧).



وقال النسائي: ليس بالقوي كثير الخطأ^(١)، وقال ابن حبان: يخطئ ويغرب^(٢)، وقال الحاكم: ليس بشيء^(٣)، وقال ابن القطان: ضعيف، وأضعف ما هو في الأوزاعي^(٤).
النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (محمد بن كثير بن أبي عطاء)، ضعيف، فقد ضعفه أكثر العلماء المتقدمين منهم، أحمد بن حنبل، والبخاري، والعجلي، والله أعلم.

٥. الأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو، واسمه يحمّد، أبو عمرو الأوزاعي، الشامي، إمام أهل الشام في زمانه في الحديث والفقه، روى عن: أسامة بن زيد الليثي، وثابت بن ثوبان، روى عنه: أيوب بن سويد الرملي، ومحمد بن كثير المصيصي، مات سنة (١٧٥هـ)، في آخر خلافة أبي جعفر، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: شيخ الإسلام، وقال ابن حجر: ثقة جليل^(٥).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه محمد بن كثير بن عطاء، وهو ضعيف، والله أعلم.

ثالثاً: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه راويان بغداديان على نسق واحد (أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه، ومحمد بن حماد الثقفي).

رابعاً: المعنى العام:

هذا الحديث ليس حديثاً نبوياً مروياً عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، إنما هو قصة تروي عن رجل كان يعيش على الصيد، وكان يخرج يوم الجمعة وقت الصلاة للصيد ولا يؤديها، فخرج يوماً فعوقب بخسف الأرض فيه هو ودابته، ولم ير منها إلا أذن البغلة.

خامساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. التحذير من التهاون بصلاة الجمعة، وتركها من غير عذر شرعي.
٢. لا يجوز ترك الفرائض كصلاة الجمعة، والانشغال بالدنيا.

(١) ينظر: إكمال تهذيب الكمال (٥٠/٦)، رقم (٤٤٣٧).

(٢) الثقات (٧٠/٩).

(٣) إكمال تهذيب الكمال (٥٠/٦)، رقم (٤٤٣٧).

(٤) ينظر: المصدر نفسه.

(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٣٠٧/١٧)، رقم (٣٩١٨)، والكاشف (٦٣٨/١)، رقم (٣٢٧٨)، وتقريب التهذيب

(٣٤٧)، رقم (٣٩٦٧).



الحديث الخامس والثلاثون: من لا تلزمه الجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّنَا أَخْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ بَيَانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ ضِرَارِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيِّ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْجُمُعَةُ وَاجِبَةٌ إِلَّا صَبِيٍّ أَوْ مَمْلُوكٌ أَوْ مُسَافِرٌ»^(١).
أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه الإمام البخاري في (التاريخ الكبير)^(٣)، من طريق إسماعيل بن أبان.
وأخرجه الإمام الطبراني في (المعجم الكبير)^(٤)، من طريق أسد بن موسى.
وأخرجه الإمام ابن النجار في (ذيل تاريخ بغداد)^(٥)، من طريق أبو عامر العقدي.
ثلاثتهم: (إسماعيل بن أبان، وأسد بن موسى، وأبو عامر العقدي)، عن محمد بن طلحة، عن الحكم أبي عمرو، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. علي بن أحمد بن عبدان، ثقة^(٦).
٢. أحمد بن عبيد الصفار، ثقة^(٧).

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فرض صلاة الجمعة قال الله تعالى: إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله (٤٨٤)، رقم (٢٦٦).

(٢) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب من لا تلزمه الجمعة (٢٥٨/٦)، رقم (٥٦٩٩).

(٣) التاريخ الكبير، باب الحكم بن مسلم بن الحكم السالمي (٢٤٢/٣)، رقم (٢٦٤٨)، بنحوه مطولاً.

(٤) المعجم الكبير، باب التاء، من اسمه تميم بن أوس الداري، ما أسند تميم الداري (٥١/٢)، رقم (١٢٥٧)، بنحوه مطولاً.

(٥) ذيل تاريخ بغداد، باب عبد الواحد بن إبراهيم بن الحسن بن نصر الله بن عبد الواحد بن أحمد بن الحسين بن الحصين (١٠٩/١٦)، بنحوه مطولاً.

(٦) سبقت ترجمته (ص ١١٢).

(٧) سبقت ترجمته (ص ١١٢).



٣. علي بن الحسن بن بيان: أبو الحسن البغدادي، الباقلائي، المقرئ، روى عن: محمد بن سابق، وسعيد بن سليمان سعدويه، روى عنه: أبو سهل بن زياد، وأبو بكر الشافعي، مات سنة (٢٨٤هـ)^(١)، وقال الدارقطني: ثقة، وقال الذهبي: صدوق^(٢).

٤. سعيد بن سليمان: أبو عثمان الواسطي، الضبي، روى عن: أزهر بن سنان القرشي، ومحمد بن مسلم الطائفي، روى عنه: إبراهيم بن إسحاق الحربي، وجعفر بن محمد بن شاعر الصائغ، مات سنة (٢٢٥هـ)، وأخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة: حافظ^(٣).

٥. محمد بن طلحة بن مصرف: أبو عبد الله الياامي، روى عن: إبراهيم بن عبد الأعلى بن عامر، والحكم بن عتيبة، روى عنه: أسد بن موسى، وسعيد بن سليمان الواسطي، مات سنة (١٦٧هـ)، أخرج له الجماعة سوى النسائي (ففي فضائل علي)^(٤).

أقوال النقاد فيه:

أولاً: القائلون بالتوثيق:

قال ابن معين: لا بأس به، صالح^(٥)، وقال العجلي: ثقة إلا أنه سمع من أبيه، وهو صغير^(٦)، وقال أبو زرعة: صدوق^(٧)، وقال ابن أبي حاتم: قال أبي محمد بن طلحة لا بأس به إلا أنه كان لا يكاد يقول في شيء من حديثه حدثنا^(٨)، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام، وأنكروا سماعه من أبيه، لصغره^(٩).

(١) ينظر: تاريخ بغداد (٣٠١/١٣)، رقم (٦١٨٤).

(٢) ينظر: سؤالات الحاكم للدارقطني (١٢٤)، رقم (١٣٢)، وتاريخ الإسلام (٧٨٠/٦)، رقم (٣٥٨).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٤٨٣/١٠)، رقم (٢٢٩١)، والكاشف (٤٣٨/١)، رقم (١٩٠٢)، وتقريب التهذيب (٢٣٧)، رقم (٢٣٢٩).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٤١٧/٢٥)، رقم (٥٣١٣).

(٥) ينظر: تاريخ ابن معين، رواية الدارمي (٢٠٥)، رقم (٧٦٥)، وسؤالات ابن الجنيدي (٤٠٢)، رقم (٥٤٦).

(٦) الثقات (٢٤١/٢)، رقم (١٦١٠).

(٧) ينظر: الجرح والتعديل (٢٩٢/٧).

(٨) ينظر: المصدر نفسه.

(٩) تقريب التهذيب (٤٨٥)، رقم (٥٩٨٢).



ثانيا: القائلون بالتجريح:

قال ابن معين: ضعيف، وكان أبو كامل مظفر بن مدرك يضعف محمد بن طلحة^(١)، وقال ابن سعد: كانت له أحاديث منكرة^(٢)، وقال أبو داود: كان يخطئ^(٣)، وقال النسائي: ليس بالقوي^(٤)، وقال ابن حبان: كان يخطئ^(٥).

النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (محمد بن طلحة)، ضعيف، وقد ضعفه أكثر العلماء المتقدمين منهم، ابن معين، وأبو كامل مظفر بن مدرك، والنسائي، وغيرهم، وأخرج له البخاري ثلاثة أحاديث، توبع على اثنين منهما، والثالث في فضائل الأعمال لم يتابع عليه، والله أعلم.

٦. الحكم بن عمرو: أبو عمرو الجزري، روى عن: ضرار بن عمرو، روى عنه: محمد بن طلحة بن مصرف، وقال أبو حاتم الرازي: شيخ مجهول^(٦)، وقال الأزدي: كذاب ساقط^(٧)، وقال الذهبي: متهم بالكذب^(٨).

٧. ضرار بن عمرو: الملقب، روى عن: عطاء الخراساني، وأبي رافع، روى عنه: الحكم أبو عمرو، وعبد العزيز بن مسلم^(٩)، قال البخاري: فيه نظر^(١٠)، وقال ابن عدي: ضرار بن عمرو هذا منكر الحديث^(١١)، وقال الدارقطني: متروك^(١٢)، وقال الذهبي: متروك الحديث^(١٣).

(١) ينظر: تاريخ ابن معين، رواية ابن محرز، والدوري (٦٧/١)، (٣٨١/٤)، رقم (٤٨٨٢).

(٢) طبقات الكبرى (٤٩٧/٨)، رقم (٣٤٧٥).

(٣) ينظر: سؤالات أبي عبيد الأجري أبا داود السجستاني (١٥٥)، رقم (١٣١).

(٤) الضعفاء والمتركون (٩٣)، رقم (٥٤١).

(٥) الثقات (٣٨٨/٧).

(٦) ينظر: الجرح والتعديل (١١٩/٣)، رقم (٥٥٣)، وميزان الاعتدال (٥٧٨/١)، رقم (٢١٩٢).

(٧) لسان الميزان (٣٣٧/٢)، رقم (١٣٧٢).

(٨) المغني في الضعفاء (١٨٥/١)، رقم (١٦٦٩).

(٩) ينظر: الجرح والتعديل (٤٦٥/٤)، رقم (٢٠٤٥).

(١٠) التاريخ الكبير (٥٩٦/٥).

(١١) الكامل في ضعفاء الرجال (١٦١/٥).

(١٢) الضعفاء والمتركون (١٥٩/٢)، رقم (٢٩٩).

(١٣) المغني في الضعفاء (٣١٢/١)، رقم (٢٩٢٠).



٨. أبو عبد الله الشافعي: هو أبو عبد الله الشامي، روى عن: تميم الداري، روى عنه: ضرار ابن عمرو الملطي، وقال ابن حجر: لا يعرف^(١).

٩. الصحابي الجليل تميم بن أوس بن خارج بن سود بن جذيمة بن ذراع بن عدي بن الدار، ينسب إلى الدار، أبو رقية الداري، كان نصرانيا، وقدم المدينة فأسلم، في سنة تسع للهجرة، وكان يسكن المدينة وغزا مع النبي صلى الله عليه وسلم، ثم انتقل منها إلى الشام بعد مقتل عثمان رضي الله عنه، وسكن فلسطين، وكان كثير التهجد، قام ليلة بأية حتى أصبح وهي قال تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ﴾^(٢)، ومات في الشام، وقبره ببیت جبرين من بلاد فلسطين^(٣).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه الحكم بن عمرو، وضرار بن عمرو، وهما ضعيفان، وفيه أبو عبد الله الشافعي وهو مجهول، وقال ابن أبي حاتم: هذا حديث منكر^(٤)، وقال ابن القطان: فيه أبو عبد الله الشامي مجهول^(٥)، وقال الهيثمي: فيه ضرار روى عن التابعين، وأظنه عمرو الملطي وهو ضعيف^(٦)، وقال ابن حجر: إسناده ضعيف^(٧)، والله وأعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه راويان كوفيان على نسق واحد (محمد بن طلحة، والحكم أبي عمرو).

خامسا: المعنى العام:

قوله صلى الله عليه وسلم: (الجمعة واجبة، إلا صبي، أو مملوك)، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث^(٨).

(١) ينظر: الجرح والتعديل (٤٠١/٩)، رقم (١٩١٩)، ولسان الميزان (١٠٧/٩)، رقم (٨٩٣٩).

(٢) سورة الجاثية: الآية (٢١).

(٣) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١٩٣/١)، رقم (٢٣٥)، والإصابة في تمييز الصحابة (٤٨٧/١)، رقم (٨٣٨).

(٤) ينظر: العلل (٥٨٤/٢).

(٥) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (١٦٠/٣).

(٦) ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٧٠/٢)، رقم (٣٠٣٢).

(٧) ينظر: التلخيص الحبير (١٠٢٣/٣)، رقم (١٩٩٣).

(٨) ينظر: شرحه (ص).



ومعنى قول: (أو مسافر)، أي أن المسافر كذلك مستثنى من صلاة الجمعة سواء كان سفر طويلاً أو قصيراً ولم يثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم صلاها في سفر قط، ولو صلاها لاشتهرت^(١)، وأن المسافر له رخصه في القصر والجمع، وهو غير ملزم بحضوره صلاة الجمعة، بل يصليها ظهراً بدل الجمعة.

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. السفر من الأعذار المعتبرة في ترك الجمعة.
٢. جواز صلاة الظهر بدلاً من الجمعة للمسافر.
٣. حرص الإسلام على التخفيف في حال المشقة، وأن السفر مظنة المشقة.
٤. سقوط وجوب الجمعة عن الصبي والمملوك والمسافر لوجود العذر الشرعي.
٥. أن التكليف الشرعي مرتبط ببلوغ الإنسان وقدرته واستقلاله.

^(١) ينظر: فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب، للفيومي (٦٩١/٤).



الحديث السادس والثلاثون: في هيئة الجمعة والتكبير إليها:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَنْبَأَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ (بِبَعْدَادَ) ^(١)، أَنْبَأَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ السَّمَّالِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنَادِي، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَدِيعَةَ، عَنْ سَلْمَانَ الْخَيْرِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ يَمَسُّ مِنْ دُهْنِهِ أَوْ طِيبٍ أَهْلِهِ ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ وَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى» ^(٢).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى) ^(٣)، به تماماً. وأخرجه الإمام البخاري ^(٤)، ومن طريقه أخرجه البغوي ^(٥)، عن آدم بن أبي أياس. وأخرجه الإمام البخاري أيضاً ^(٦)، من طريق عبد الله بن المبارك. وأخرجه الإمام ابن أبي شيبة ^(٧)، وأبو بكر المروزي في (الجمعة وفضلها) ^(٨)، من طريق شبابة بن سوار. وأخرجه الإمام أحمد ^(٩)، من طريق حجاج بن محمد، وأبو النضر. وأخرجه الإمام الدارمي ^(١٠)، من طريق عبيد الله بن عبد المجيد.

(١) تقدم تعريفها.

(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في هيئة الجمعة والتكبير إليها (٤٨٦)، رقم (٢٦٧).

(٣) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب السنة في التنظيف يوم الجمعة بغسل (٤٣٠/٦)، رقم: (٦٠٢٣).

(٤) صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب الدهن للجمعة (٣/٢)، رقم (٨٨٣)، بنحوه.

(٥) شرح السنة، كتاب الجمعة، باب التنظيف والتطيب يوم الجمعة (٢٢٩/٤)، رقم (١٠٥٨)، بنحوه.

(٦) صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة (٨/٢)، رقم (٩١٠)، بنحوه.

(٧) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الجمعة، باب التعجيل إلى الجمعة (١٦١/٤)، رقم (٥٥٦٣)، بنحوه.

(٨) الجمعة وفضلها، باب ما جاء في الطيب والسواك يوم الجمعة (٦١)، رقم (٣٥)، بمثله.

(٩) مسند أحمد بن حنبل، مسند الأنصار رضي الله عنهم، حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه:

(١٠/٥٦٥١)، (١٠/٥٦٥٥)، رقم: (٢٤٢٢٢)، بنحوه.

(١٠) مسند الدارمي، كتاب الصلاة، باب في فضل الجمعة والغسل والطيب فيها (٩٦٥/٢)، رقم (١٥٨٢)، بنحوه.



وأخرجه الإمام البزار^(١)، والإمام ابن حبان^(٢)، من طريق عثمان بن عمر. سبعتهم: (آدم بن أبي أياس، وعبد الله بن المبارك، وشبابة بن سوار، وحجاج بن محمد، وأبو النضر، وعبيد الله بن عبد المجيد، وعثمان بن عمر)، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، به مرفوعاً. وقد اختلف على ابن أبي الذئب وجعله من طريق عبيد الله بن عدي بن الخيار، عن سلمان.

وهذه الرواية أخرجه أبو داود الطيالسي في (مسنده)^(٣). قلت: ولم أر أحد ذكر عبيد الله بن عدي بن الخيار، أنه من شيوخ أبي سعيد المقبري. وقال ابن حجر: وهذه رواية شاذة؛ لأن الجماعة خالفوه ولأن الحديث محفوظ لعبد الله ابن وديعة لا لعبيد الله بن عدي^(٤).

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو الحسين محمد بن الحسين القطان: هو محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل بن يعقوب بن سالم، أبو الحسين الأزرق، القطان، البغدادي، ولد في شوال سنة (٣٣٥هـ)، روى عن: إسماعيل الصفار وهو أكبر شيوخ له، وأبي عمرو بن السماك، روى عنه: البيهقي، والخطيب، وتوفي في شهر رمضان سنة (٤١٥هـ)، عن ثمانين سنة، وقال الخطيب: كتبنا عنه وكان ثقة، وقال الذهبي: الشيخ، العالم، الثقة، المسند^(٥).
٢. أبو عمرو بن السماك: هو عثمان بن أحمد بن عبد الله بن يزيد، بن السماك، أبو عمرو البغدادي، الدقاق، روى عن: محمد بن عبيد الله بن المنادي، ويحيى بن أبي طالب، روى عنه: الدارقطني، وأبو الحسين بن الفضل، توفي في ربيع الأول سنة (٣٤٤هـ)^(٦)، وقال الدارقطني: كتب ابن السماك عن الحسن بن مكرم ومن بعده، وأكثر الكتابة، وكتب الكتب

(١) البحر الزخار المعروف بمسند البزار، حديث سلمان (٤٧١/٦)، رقم (٢٥٠٣)، بنحوه.

(٢) صحيح ابن حبان، كتاب الصلاة، باب صلاة الجمعة، ذكر مغفرة الله جل وعلا لمن أتى الجمعة بشرائطها إلى الجمعة التي تليها (١٤/٧)، رقم (٢٧٧٦)، بنحوه.

(٣) مسند أبو داود الطيالسي، باب أحاديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه (٣٨٢/١)، رقم (٤٧٩)، بنحوه.

(٤) هدي الساري مقدمة فتح الباري، لابن حجر (٣٥٣).

(٥) ينظر: تاريخ بغداد (٤٤/٣)، رقم (٦٦٧)، وسير أعلام النبلاء (٨٩/١٣)، رقم (٣٨٢٩).

(٦) ينظر: تاريخ بغداد (١٩٠/١٣)، رقم (٦٠٤٥)، وسير أعلام النبلاء (٤٤٤/١٥)، رقم (٢٥٥).



- الطوال والمصنفات بخطه، وكان من الثقات، وقال الخطيب: كان ثقة ثبتاً^(١).
٣. محمد بن عبيد الله بن المنادي: أبو جعفر البغدادي، ولد في جمادى الأولى سنة (١٧١هـ)، روى عن: حفص بن غياث، ويحيى بن معين، روى عنه: إسماعيل بن محمد الصفار، وأبو عمرو بن السماك، وتوفي سنة (٢٧٢هـ)، وقال ابن حجر: صدوق^(٢).
٤. شباة بن سوار: وقيل اسمه مروان، أبو عمرو الفزاري، المدائني، روى عن: شعبة بن الحجاج، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، روى عنه: أحمد بن إبراهيم الدورقي، ومحمد ابن عبيد الله بن المنادي، مات سنة (٢٠٦هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: صدوق، وقال ابن حجر: ثقة حافظ^(٣)، رمي بالإرجاء^(٤).
٥. ابن أبي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة القرشي، ثقة^(٥).
٦. سعيد بن أبي سعيد المقبري: واسمه كيسان، أبو سعد المدني، نسبة إلى مقبرة بالمدينة، كان مجاور لها، روى عن: أنس بن مالك، وأبيه أبي سعيد المقبري، روى عنه: أسامة بن زيد الليثي، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، مات في أول خلافة هشام بن عبد الملك سنة (١٢٣هـ) وقيل: ١٢٥هـ وقيل: ١٢٦هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة^(٦).
٧. أبيه: هو كيسان، أبو سعيد المقبري، المدني، روى عن: أسامة بن زيد، وعبد الله بن وديعة، روى عنه: أبو صخر حميد بن زياد، وابنه سعيد بن أبي سعيد المقبري، توفي سنة (١٠٠هـ)، في خلافة عمر بن عبد العزيز، وقبل توفي في خلافة عبد الملك، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت^(٧).

(١) المؤلف والمختلف، للدارقطني (١٢٤٥/٣)، وتاريخ بغداد (١٩١/١٣).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٥٠/٢٦)، رقم (٥٤٣٩)، وتقريب التهذيب (٤٩٥)، رقم (٦١١٣).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٣٤٣/١٢)، رقم (٢٦٨٤)، والكاشف (٤٧٧/١)، رقم (٢٢٢٩)، وتقريب التهذيب (٢٦٣)، رقم (٢٧٣٣).

(٤) تقدم تعريفها.

(٥) سبق ترجمته (ص ٩٧).

(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٤٦٦/١٠)، رقم (٢٢٨٤)، وتقريب التهذيب (٢٣٦)، رقم (٢٣٢١).

(٧) ينظر: تهذيب الكمال (٢٤٠/٢٤)، رقم (٥٠٠٨)، وتقريب التهذيب (٤٦٣)، رقم (٥٦٧٦).



٨. عبد الله بن وداعة: بن خدام الأنصاري، المدني، روى عن: سلمان الفارسي، وأبي ذر الغفاري، روى عنه: أبو سعيد المقبري، قتل يوم الحرة، أخرج له البخاري وابن ماجه^(١)، ذكره ابن حبان في الثقات^(٢)، وقال الدارقطني: ثقة^(٣)، وذكره ابن منده في (الصحابة)، وأنكر ذلك أبو نعيم، واستدركه أبو موسى من وجه آخر عن أبي معشر، فقال: عن أبي وداعة ثقة^(٤)، وقال ابن حجر: مختلف في صحبته^(٥).

النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (عبد الله بن وداعة)، هو تابعي ثقة، ولا تصح صحبته، لأنه لم تثبت له رواية مباشرة عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، وقد أخرج له البخاري في صحيحه حديث واحدا عن سلمان الخير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: لا يغتسل رجل يوم الجمعة..... الحديث، والله أعلم.

٩. الصحابي الجليل سلمان الخير، أبو عبد الله الفارسي، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان أصله من فارس من رامهرمز، من قريه يقال لها جي، ويقال: كان أصله من أصبهان، وكان قد سمع بأن النبي صلى الله عليه وسلم سبيعت فخرج في طلب ذلك، فأسر وبيع بالمدينة، فأشتغل بالرق حتى كان أول مشاهده الخندق، وشهد بقيه المشاهد، مات سنة (٣٦هـ أو ٣٧هـ)، وقيل أنه مات قبل ابن مسعود، ومات ابن مسعود قبل (٣٤هـ)، فكأنه مات سنة ثلاث أو سنة اثنتين^(٦).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده حسن، فيه محمد ابن عبيد الله بن المنادي، وهو صدوق، والله أعلم.

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٦٣/١٦)، رقم (٣٦٣٩).

(٢) الثقات (٥٤/٥).

(٣) تهذيب التهذيب: (٣٨٦/٧).

(٤) ينظر: المصدر نفسه.

(٥) تقريب التهذيب (٣٢٨)، رقم (٣٦٨٨).

(٦) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٦٣٤/٢)، رقم (١٠١٤)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة

(٢٢٨/٢)، والإصابة في تمييز الصحابة (١١٨/٣)، رقم (٣٣٦٩).



رابعاً: غريب الحديث:

(أنصت)، قد تكرر ذكر الإنصات في الحديث، ويقال أنصت ينصت إنصاتاً، إذا سكت سكوت مستمع، وأنصته إذا أسكته فهو لازم ومتعد، ويقال: أنصته وأنصت له، مثل نصحته ونصحت له، ولإنصات: هو السكوت والاستماع للحديث^(١).

خامساً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة بغداديين على نسق واحد (أبو الحسن محمد بن الحسين القطان، وأبو عمرو بن السماك، ومحمد بن عبيد الله المنادي)، وفيه أربعة رواة مدنيين (ابن أبي الذئب، وسعيد بن أبي سعيد المقبري، وأبيه، وعبد الله بن وديعة).
٢. فيه رواية الأبناء عن الآباء (سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه أبو سعيد المقبري).

سادساً: المعنى العام:

يؤكد النبي محمد صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث أهمية الغسل يوم الجمعة، لأنه يوم اجتماع المسلمين في المسجد، وأن وقت غسل الجمعة بطلوع الفجر من يومه، وأن يستعمل الدهن في شعره الذي فيه طيب، ومعنى قوله: (ويمس من طيب بيته)، إذا نفذ طيبه ولم يكن له طيب آخر فليستعمل طيب امرأته، وقيد بطيب بيته ليؤذن بأن السنة أن يتخذ الطيب لنفسه ويجعل استعماله عادة له، فيدخر في البيت، فلا تختص الجمعة بالاستعمال^(٢)، ثم يخرج ويأتي إلى المسجد، وأن لا يفرق بين رجلان يجلسان متقاربين فيدخل بينهما ويضيق عليهما، وحتى لا تقع بينهما الغيبة والنميمة، ثم يسكت وينصت إذا قرأ الإمام الخطبة، ومن التزم بهذه الآداب يكفر عنه الذنوب التي وقعت بين الجمعيتين، مالم تكن من الكبائر^(٣). ثم رواه غيره عن أبي ذئب وزاد فيه: (ويتطهر ما استطاع من طهر)، أراد بهذا الطهر قص الشارب، وقلم الأظفار، وحلق العانة، ونتف الإبط وتنظيف الثياب^(٤).

سابعاً: الغسل يوم الجمعة يتضمن مسائل فقهية:

أولاً: هل غسل الجمعة واجب أو سنة:

يسن الغسل يوم الجمعة، وهذا ما ذهب إليه الحنفية^(٥)

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٦٢/٥)، ولسان العرب (٢٦٨/١٤).

(٢) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني (١٧٥/٦).

(٣) ينظر: شرح المصابيح لابن مالك (٢٢٨/٢).

(٤) ينظر: المصدر نفسه.

(٥) ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدي، للمرغيناني (١٧/١)، وفتح القدير للكمال بن الهمام (٦٥/١).



والمالكية ^(١)، والشافعية ^(٢)، والحنابلة ^(٣).

استدلوا على ذلك:

أولاً: من الكتاب: قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ^(٤).

أن سياق الآية يشير إشارة خفيفة إلى عدم وجوب الغسل، وذلك لأنه لم يذكر نوع طهارة عند السعي بعد الأذان، ومن معلوم لابد من طهر لها، فيكون إحالة على الآية الثانية العامة في كل صلوات: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ ^(٥)، فيكتفي بالوضوء، وتحصل الفضيلة بالغسل ^(٦).

ثانياً: من السنة: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مَنْ تَوَضَّأَ، فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ، وَأَنْصَتَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَغَا) ^(٧).

وجه الدلالة: فيه دليل على أن الوضوء كاف للجمعة وأن المقتصر عليه غير آثم ولا عاص، فدل على أن الأمر بالغسل محمول على الاستحباب ^(٨).

ثانياً: وقت غسل الجمعة:

وقت غسل الجمعة يبدأ من بعد طلوع الفجر يوم الجمعة، والأفضل أن يكون عند الرواح إلى صلاة الجمعة، وهو مذهب الشافعية ^(٩)، والحنابلة ^(١٠).

^(١) ينظر: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، للحطاب (٥٤٣/٢)، والفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني (٩٠/١).

^(٢) ينظر: المجموع شرح المذهب، للنووي (٥٣٥/٤).

^(٣) ينظر: الفروع لابن مفلح (٢٦٣/١)، والإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (١٨١/١).

^(٤) سورة الجمعة: الآية (٩).

^(٥) سورة المائدة: الآية (٦).

^(٦) ينظر: تنمة أضواء البيان للشنقيطي (١٨٥/٨).

^(٧) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، باب فضل من استمع وأنصت في الخطبة (٨/٣) رقم (٨٥٧).

^(٨) ينظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن رجب (٣٤٢/٥).

^(٩) ينظر: المجموع شرح المذهب، للنووي (٢٠١/٢).

^(١٠) ينظر: شرح منتهى الإرادات، للبهوتي (٨٣/١).



وقول بعض المالكية^(١)، والحنفية^(٢).

استدلوا على ذلك من السنة: عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً..)^(٣).

ثالثاً: هل الاغتسال بعد صلاة الجمعة أو قبلها:

لا تحصل سنة الاغتسال إلا قبل صلاة الجمعة، وفلو اغتسل بعد الصلاة لم يكن أتى بفضيلة الغسل المأمور بها، وهذا باتفاق المذاهب الفقهية الأربعة: الحنفية^(٤)، والمالكية^(٥)، والشافعية^(٦)، والحنابلة^(٧).

استدلوا على ذلك من السنة: عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً..)^(٨).

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. بيان أن الإسلام دين نظافة وجمال.
٢. استحباب الغسل وتنظيف الثياب والتطيب يوم الجمعة^(٩).
٣. النهي عن إيذاء الناس في المسجد بالازدحام أو التفريق بينهم.
٤. بيان فضل وأهمية الاستماع ولإنصات إلى خطبة الجمعة، وعدم الانشغال عنها.
٥. الالتزام بأداب الجمعة، سبب في تكفير الذنوب بين الجمعيتين.

(١) ينظر: الكافي في فقه أهل المدينة، لابن عبد البر (٢٥٠/١).

(٢) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم (٦٧/١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب فضل الجمعة، كتاب الجمعة، باب فضل الجمعة (٣/٢)، رقم (٨٨١).

(٤) ينظر: تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي (١٨/١)، والبحر الرائق، لابن نجيم: (٦٧/١).

(٥) ينظر: حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني، للعدوي (٣٧٩/١).

(٦) ينظر: المجموع شرح المذهب، للنووي (٥٣٤/٤).

(٧) ينظر: شرح الزركشي على مختصر الخرقي (٢٠٧/٢)، وحاشية الروض المربع، لابن قاسم: (٤٧١/٢).

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب فضل الجمعة (٣/٢)، رقم (٨٨١).

(٩) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني (١٧٦/٦).



الحديث السابع والثلاثون: في هيئة الجمعة والتبكير إليها:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِضُ رحمه الله، أَنبَأَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ قَالَا: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاسْتَنْتَنَ وَمَسَّ مِنْ طَيِّبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ وَلَبَسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ ثُمَّ جَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَلَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ ثُمَّ رَكَعَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَزْكَعَ ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامُهُ حَتَّى يُصَلِّيَ كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهَا» يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: «وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ الْحَسَنَةَ بِعَشْرَةِ أَمْثَالِهَا»^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام أحمد في (مسنده)^(٢)، ومن طريقه أخرجه الحاكم في (المستدرک)^(٣) وعنه البيهقي في (السنن الكبرى، وشعب الإيمان، والقراءة خلف الإمام)^(٤). وأخرجه الإمام أبو داود^(٥)، من طريق محمد بن سلمه. وأخرجه الإمام ابن خزيمة^(٦)، ومن طريقه الإمام ابن حبان^(٧)، عن إسماعيل بن إبراهيم. وأخرجه الإمام الطحاوي^(٨)....

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في هيئة الجمعة والتبكير إليها (٤٨٧)، رقم (٢٦٨).

(٢) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (٢٤٧٥/٥)، رقم (١١٩٤٧).

(٣) المستدرک على الصحيحين، كتاب الجمعة، وأما حديث حسان بن عطية (٤١٩/١)، رقم (١٠٤٦).

(٤) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب السنة في التنظيف يوم الجمعة بغسل، وأخذ شعر وظفر، وعلاج لما يقطع تغير الريح، وسواك، ومس طيب (٤٣١/٦)، رقم (٦٠٢٥)، وشعب الإيمان، باب فضل يوم الجمعة (٩٦/٣)، رقم (٢٩٨٧)، والقراءة خلف الإمام، باب ذكر ما احتج به من رأي وجوب القراءة خلف الإمام (١٢٣)، رقم (٢٩٦).

(٥) سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب في الغسل للجمعة: (١٣٥/١)، رقم (٣٤٣)، بنحوه.

(٦) صحيح ابن خزيمة، كتاب الجمعة، جماع أبواب الطيب والتسوك واللبس للجمعة (٢٤٣/٣)، رقم (١٧٦٢)، بمثله.

(٧) صحيح ابن حبان، كتاب الصلاة، باب صلاة الجمعة، ذكر البيان بأن السواك ولبس المرء أحسن ثيابه من شرائط الجمعة التي تكفر ما بين الجمعيتين من الذنوب (١٦/٧)، رقم (٢٧٧٨)، بمثله.

(٨) شرح معاني الآثار، كتاب الصلاة، باب الرجل يدخل المسجد يوم الجمعة والإمام يخطب (٣٦٨/١)، رقم (٢١٦٤)، بمثله.



والإمام البغوي^(١)، من طريق أحمد بن خالد.

ثلاثتهم: (محمد بن سلمه، وإسماعيل بن إبراهيم، وأحمد بن خالد)، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ الحاكم^(٢).
٢. أحمد بن جعفر القطيعي: هو أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك بن شبيب بن عبد الله، أبو بكر البغدادي، الحنبلي، ولد في أول سنة (٢٧٤هـ)، روى عن: أحمد بن علي، وعبد الله بن أحمد، روى عنه: الدارقطني، والحاكم، مات لسبع بقين من ذي الحجة سنة (٣٦٨هـ، وله ٥٩ سنة)^(٣)، وقال أبو عبد الرحمن السلمي: أنه سأل الدارقطني عنه فقال: ثقة، زاهد، سمعت أنه مجاب الدعوة^(٤)، وقال الخطيب: لم أجد أحداً امتنع من الرواية عنه، ولا ترك الاحتجاج به، وقال الذهبي: صدوق في نفسه مقبول، تغير قليلاً^(٥).
٣. عبد الله بن أحمد بن حنبل: بن هلال بن أسد، أبو عبد الرحمن الشيباني، البغدادي، ولد سنة (٢١٣هـ)، روى عن: أبيه أحمد بن حنبل، وحجاج بن الشاعر، روى عنه: أحمد بن جعفر القطيعي، وعبد الله بن إسحاق المدائني، مات سنة (٢٩٠هـ)، أخرج له النسائي، وقال الذهبي، الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة^(٦).
٤. أبو: هو أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد، أبو عبد الله الشيباني، المروزي، البغدادي، شيخ الإسلام صدقا، وأحد الأئمة الإعلام، ولد سنة (١٦٤هـ)، روى عن: إسماعيل بن علي، وبهز بن أسد، روى عنه: أحمد بن أبي الحواري، وابنه عبد الله، وتوفي سنة (٢٤١هـ)، أخرج له الجماعة وقال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه حجة^(٧).

(١) شرح السنة، كتاب الجمعة، باب التنظيف والتطيب يوم الجمعة (٢٣٠/٤)، رقم (١٠٦٠)، بمثله.

(٢) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

(٣) ينظر: تاريخ بغداد (١١٦/٥)، رقم (١٩٦٦)، وسير أعلام النبلاء (٢١٠/١٦)، رقم (١٤٣).

(٤) سؤالات السلمي للدارقطني (١٥/٩١).

(٥) تاريخ بغداد (١١٦/٥)، رقم (١٩٦٦)، وميزان الاعتدال (٨٧/١)، رقم (٣٢٠).

(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٢٨٥/١٤)، رقم (٣١٥٧)، والكاشف (٥٣٨/١)، رقم (٢٦٢٥)، وتقريب التهذيب

(٢٩٥)، رقم (٣٢٠٥).

(٧) ينظر: تهذيب الكمال (٤٣٧/١)، رقم (٩٦)، وتقريب التهذيب (٩٨/١)، رقم (٩٧).



٥. إسماعيل بن إبراهيم: بن مقسم، أبو بشر البصري، الأسدي، المعروف بابن عليّة، ولد سنة (١١٠هـ)، روى عن: أيوب بن أبي تميمة السختياني، وبهز بن حكيم، روى عنه: أحمد بن حنبل، وحماد بن زيد ومات قبله، توفي يوم الثلاثاء لثلاث عشرة ليلة خلت من ذي القعدة سنة (١٩٣هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: إمام حجة، وقال ابن حجر: ثقة حافظ^(١).

٦. محمد بن إسحاق: بن يسار بن خيار، ويقال: ابن كوثران، أبو بكر ويقال: أبو عبد الله المدني، القرشي، المطلبلي، ولد سنة (٨٠هـ)، روى عن: أبان بن صالح، ومحمد بن الحارث التيمي، روى عنه: أحمد بن خالد الوهبي، وحماد بن سلمة، مات سنة (١٥٠هـ)، وقيل: ١٥١هـ، وقيل: ١٥٢هـ، أخرج له البخاري معلقاً، ومسلم، والأربعة، قال الذهبي: كان صدوقاً من بحور العلم، وقال ابن حجر: صدوق لكنه مشهور بالتدليس^(٢).

٧. محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، ثقة^(٣).

٨. أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، التابعي الجليل، ثقة^(٤).

٩. الصحابي الجليل أسعد بن سهل بن حنيف، أبو أمامة الأنصاري، مشهور بكنيته، ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بعامين، وأتى به ابوة النبي ﷺ فدعا له وسماه باسم جده أبي أمامة سعد بن زرارة، وكناه بكنتيه، وقال البخاري: أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه، وكذا قال البغوي، وابن السكن وابن حبان وغيرهم، وقال ابن أبي داود: صحب النبي صلى الله عليه وسلم وبايعه، وأنكر ذلك عليه ابن مندة وقال: قول البخاري أصح، وقال الباوردي: مختلف في صحبته، إلا أنه ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وقال أحمد بن صالح: أخبرنا عنبسة، عن يونس، عن ابن شهاب: حدّثني أبو أمامة بن سهل، وكان قد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم، وسماه وحنّكه^(٥).

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٣/٣)، رقم (٤١٧)، والكاشف (٢٤٣/١)، رقم (٣٥٠)، وتقريب التهذيب (١٠٥)، رقم (٤١٦).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٤٠٥/٢٤)، رقم (٥٠٥٧)، والكاشف (٨٢/٤)، رقم (٤٧١٨)، وتقريب التهذيب (٤٦٧)، رقم (٥٧٢٥).

(٣) سبقت ترجمته (ص ١٣٩).

(٤) سبقت ترجمته (ص ١٣٩).

(٥) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٨٢/١)، رقم (٣٣)، والإصابة في تمييز الصحابة: (٣٢٦/١)، رقم (٤١٤).



١٠. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه ^(١).

١١. الصحابي الجليل رضي الله عنه ^(٢).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده حسن، فيه محمد بن إسحاق وهو صدوق مشهور بالتدليس، وقد صرح بالتحديث، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه ^(٣)، والله أعلم.

رابعا: غريب الحديث:

(يتخط)، خطأ: أي يخطو خطوة خطوة، والخطوة بالضم بعد ما بين القدمين في المشي، وجمع الخطوة في الكثرة خطأ، وفي القلة خطوات، وقيل خطأ خطأ واختطى واختاط مقلوب: مشى ^(٤).

خامسا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة بغداديين على نسق واحد (أحمد بن جعفر القطيعي، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، وأبيه)، وفيه ثلاثة رواة مدنيين (محمد بن إسحاق، ومحمد بن إبراهيم، وأبو سلمة بن عبد الرحمن).

٢. فيه رواية الأبناء عن الآباء (عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه).

٣. فيه رواية صحابي عن صحابين (أبو أمامة بن سهل، عن أبو هريرة وأبو سعيد).

سادسا: المعنى العام:

يبين هذا الحديث الفضل الكبير في الاغتسال للجمعة، فيقول النبي صلى الله عليه وسلم: (من اغتسل يوم الجمعة واستن)، أي من اغتسل الغسل الشرعي، وهو تعميم البدن بالماء (واستن)، واستخدم السواك في تطهير الفم وإزالة الروائح، وهو سنة مؤكد لمواظبته صلى الله عليه وسلم عليه ليلا ونهار ^(٥).

(١) سبقت ترجمته (ص ٤٧).

(٢) سبقت ترجمته (ص ١١٤).

(٣) مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب (٢٩٢/١٨)، هامش رقم (٢).

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٥١/٢)، ولسان العرب (٢٣١/١٤).

(٥) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (١٨٥/٣).



ومعنى قوله: (لبس احسن الثياب)، يريد الثياب البيض، وأنها أحسنها وأزینها، ولما علم أن السنة أن يلبس البيض يوم الجمعة، ومن ثم طلع جبريل عليه السلام على الأصحاب وعليه ثياب بيض^(١)، قال تعالى: ﴿يَبْنِيْءَ آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾^(٢).

ومعنى قوله: (ثم جاء إلى المسجد ولم يتخيط رقاب الناس)، تقدم شرحه في الحديث السابق^(٣).

ومعنى قوله: (ثم ركع ما شاء الله أن يركع)، أي: أن يصلي ما قدر له من النوافل. ومعنى قوله: (ثم انصت إذا خرج إمامه حتى يصلي، كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة التي كانت قبلها)، تقدم شرحه في الحديث السابق^(٤).

ويقول أبو هريرة: (وثلاثة أيام زيادة إن الله تعالى قد جعل الحسنة بعشر أمثالها)، وهذا من فضل الله تعالى على عباده أن يضاعف أجر العمل الصالح فيجعل الحسنة بعشر أمثالها.

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

- ١ يسن استخدام السواك في يوم الجمعة لتطهير الفم وإزالة الروائح^(٥).
- ٢ ينبغي للمسلم في يوم الجمعة الاعتناء بمظهره وأن يرتدي أفضل الثياب النظيفة.
- ٣ يسن للمسلم أن يصلي ما شاء من صلاة التطوع قبل الخطبة.
- ٤ من فضل الله تعالى على عباده أن يضاعف أجر العمل الصالح فيجعل الحسنة بعشرة أمثالها.

(١) ينظر: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، للطيبي (١٢٧٥/٤).

(٢) سورة الأعراف: الآية (٣١).

(٣) ينظر: شرحه (ص ٢٠٢-٢٠٤).

(٤) ينظر: شرحه (ص ٢٠٢-٢٠٤).

(٥) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (١٨٥/٣).



الحديث الثامن والثلاثون: في فضل التكبير إلى الجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: «مَنْ غَسَلَ وَاغْتَسَلَ وَغَدَا وَابْتَكَّرَ وَدَنَا وَأَنْصَتَ وَاسْتَمَعَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَعَا»^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام الحاكم في (المستدرک)^(٢)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى)^(٣)، به تماماً.

وأخرجه الإمام أحمد^(٤)، والإمام النسائي في (الكبرى، وكتاب الجمعة)^(٥)، وابن خزيمة^(٦)، من طريق حسين بن علي الجعفي.

وأخرجه الإمام النسائي^(٧)، والإمام الطبراني في (المعجم الكبير)^(٨)، من طريق الوليد ابن مسلم القرشي.

كلاهما: (حسين بن علي الجعفي، والوليد بن مسلم القرشي)، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي الأشعث الصنعاني، به مرفوعاً.

(١) فضائل الأوقات، فصل في هيئة الجمعة والتكبير إليها (٤٨٩)، رقم (٢٦٩).

(٢) المستدرک على الصحيحين، كتاب الجمعة (٤١٧/١)، رقم (١٠٤٠).

(٣) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب فضل التكبير إلى الجمعة (٣٨١/٦)، رقم (٥٩٣١).

(٤) مسند أحمد بن حنبل، مسند الشاميين رضي الله عنهم، حديث أوس بن أوس الداري عن النبي صلى الله عليه وسلم (٣٧٤٧/٧)، رقم (١٧٢٣٥)، بمعناه.

(٥) السنن الكبرى للنسائي، كتاب المساجد، كتاب الجمعة، فضل الإنصات وترك اللغو (٢٨٥/٢)، رقم (١٧٤١)، بمعناه، وكتاب الجمعة، باب فضل الإنصات وترك اللغو (١٢٩)، رقم (٨١)، بمعناه.

(٦) صحيح ابن خزيمة، كتاب الجمعة، جماع أبواب الغسل للجمعة، باب ذكر فضيلة الغسل يوم الجمعة إذا ابتكر المغتسل إلى الجمعة فدنا وأنصت ولم يلغ (٢٣٨/٣)، رقم (١٧٥٨)، بمعناه.

(٧) السنن الكبرى للنسائي، كتاب المساجد، كتاب الجمعة، فضل المشي إلى الجمعة (٢٧٢/٢)، رقم (١٧٠٧)، بمعناه.

(٨) المعجم الكبير للطبراني، باب الألف، من اسمه أوس بن أوس الثقفي، باب في الغسل يوم الجمعة والتكبير للروح (٢١٥/١)، رقم (٥٨٤)، بمعناه مطولاً.



سيأتي الحديث من طريق آخر عن حسان بن عطية، عن أبي الأشعث، عن أوس بن أوس.

ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(١).
٢. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثقة^(٢).
٣. أحمد بن عبد الحميد الحارثي: أبو جعفر، الكوفي، روى عن: حسين الجعفي، وجعفر بن عون، روى عنه: أبو عوانة، والأصم، توفي في شوال سنة (٢٦٩هـ)، وقال الذهبي: المحدث، الصدوق^(٣).
٤. حسين بن علي الجعفي: هو الحسين بن علي بن الوليد، أبو عبد الله الكوفي، المقرئ، ولد سنة (١٢٩هـ)، روى عن: عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الدمشقي، وفضيل بن مرزوق، روى عنه: أحمد بن حنبل، وجعفر بن محمد بن عمران التغلبي، ومات سنة (٢٠٣هـ) أو (٢٠٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة عابد^(٤).
٥. عبد الرحمن بن يزيد بن جابر: الأزدي، أبو عتبة الأزدي، السلمي، الدمشقي، الداراني، روى عنه: إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، وأبي الأشعث الصنعاني، روى عنه: أيوب بن حسان الجرشي، وحسين بن علي الجعفي، مات سنة (١٥٣هـ)، أو (١٥٤هـ)، أو (١٥٥هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(٥).
٦. أبو الأشعث الصنعاني: هو شراحيل بن آدة، وقيل: اسمه شراحيل بن شرحبيل بن كليب ابن آدة، وقيل: شراحيل بن كليب بن آدة، وقيل: شراحيل بن شرحبيل، وقيل: شرحبيل بن شرحبيل، أبو الأشعث الصنعاني، والأول أشهر، روى عن: أوس بن أوس الثقفي، وثوبان ابن بجدد، روى عنه: حسان بن عطية، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر، أخرج له الجماعة سوى البخاري في الأدب، قال الذهبي وابن حجر: ثقة^(٦).

(١) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

(٢) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

(٣) ينظر: تاريخ الإسلام (٢٧٣/٦)، رقم (٤٦). وسير أعلام النبلاء (٥٠٨/١٢)، رقم (١٨٨).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٤٤٩/٦)، رقم (١٣٢٤)، وتقريب التهذيب (١٦٧)، رقم (١٣٣٥).

(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٥/١٨)، رقم (٣٩٩٢)، والكاشف (٦٤٨/١)، رقم (٣٣٤٢)، وتقريب التهذيب:

(٣٥٣)، رقم (٤٠٤١).

(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٤٠٨/١٢)، رقم (٢٧١٢)، والكاشف (٥٦٨/٢)، رقم (٢٢٥٤)، وتقريب التهذيب:

(١٥٦/٢)، رقم (٤).



٧. الصحابي الجليل، أوس بن أوس الثقفي، روى له أصحاب السنن الأربعة أحاديث صحيحة من رواية الشاميين عنه، وقد أخطأ من قال فيه، أوس بن أبي أوس^(١).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح، رجاله ثقات، وسيأتي الحديث أيضاً من طرق أخرى عن أبي الأشعث من حديث أوس رضي الله عنه.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه راويان نيسابوريان على نسق واحد (أبو عبد الله الحافظ، وأبو العباس محمد بن يعقوب)، وفيه راويان كوفيان (أحمد بن عبد الحميد الحارثي، وحسين بن علي الجعفي).

خامساً: المعنى العام:

الحديث يبين أن يوم الجمعة له فضائل كثيرة، وأجور عظيمة، ينبغي على المسلم اغتنامها، فيقول النبي صلى الله عليه وسلم: (من غسل واغتسل)، روى بالتشديد والتخفيف، بالتشديد، أي: جامع امرأته قبل الخروج إلى الصلاة، لأنه يجمع غض البصر في الطريق، وبالتخفيف قيل: أراد غسل أعضائه للوضوء ثم اغتسل للجمعة^(٢).

ومعنى قوله: (وغدا وابتكر)، أي: راح في أول الوقت وادرك الخطبة من أولها إلى آخرها، ولأن الغدو والتكبير إنما يكونان أول النهار^(٣).

ومعنى قوله: (ودنا وانصت واستمع غفر له ما بينه وبين الجمعة ثلاثة أيام)، أي: من تقرب إلى الإمام واستمع ولم يتكلم في أثناء الخطبة، غفر الله له من الذنوب التي وقعت بين هذه الجمعة والجمعة التي تليها ومن فضل الله وكرمه أن يزيد فوقها ثلاث أيام من المغفرة، وزيادة الثلاثة لتكمل عشرة أيام بالتضعيف، وحتى تكون الحسنة بعشر أمثالها^(٤)، كما قال تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ مَثَالِهَا﴾^(٥).

(١) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة (١/١٣٩)، والإصابة في تمييز الصحابة (١/٢٩١)، رقم (٣١٥).

(٢) ينظر: حاشية السندي على سنن الترمذي (١/٤٤٤).

(٣) ينظر: العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، لابن العطار (٢/٦٨٨).

(٤) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس القرطبي (٢/٤٨٧).

(٥) سورة الأنعام: الآية (١٦٠).



ومعنى قوله: (من مسى الحصى فقد لغا)، أي: من أتى لغوا من الفعل أو القول، وقال الهروي، تكلم بما لا يجوز له، وقيل: لغا عن الصواب، أي مال عنه^(١).

سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحديث يدل على فضل غسل يوم الجمعة.
٢. فضل المبادرة لصلاة الجمعة.
٣. استحباب الدنو من الإمام، والاستماع للخطبة.
٤. عدم الكلام في أثناء الاستماع إلى الخطبة، وعدم الاشتغال بما ينافي الاستماع.
٥. أن الله تعالى يعطي من الثواب على بعض الأعمال مع سهولتها ما لا يعطيه على كثير من الأعمال الشاقة^(٢).

^(١) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس القرطبي (٢/٤٨٧).

^(٢) ينظر هذه الفوائد: ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، للأثيري (١٦/١٤٠).



الحديث التاسع والثلاثون: في الغسل للجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر بن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن حاتم الجراجري، حدثنا ابن المبارك، عن الأوزاعي، حدثنا حسان بن عطية، حدثني أبو الأشعث، حدثني أوس بن أوس الثقفي، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَغَتَّسَلَ ثُمَّ بَكَرَ وَابْتَكَّرَ ... »، فذكره^(١). وقال الإمام البيهقي رحمه الله قوله: (غسل)، أراد به والله أعلم، غسل رأسه يعني من الخمطي^(٢)، وغيره ثم اغتسل.

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام أبي داود في (سننه)^(٣)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى)^(٤)، به تماماً. أخرجه الأئمة: ابن أبي شيبه^(٥)، وأحمد^(٦)، وابن ماجه^(٧)، والمروزي في (الجمعة وفضلها)^(٨)، وابن حبان^(٩)، والطبراني في (المعجم الكبير)^(١٠).

(١) فضائل الأوقات، فصل في هيئة الجمعة والتكبير إليها (٤٨٩)، رقم (٢٧٠).

(٢) (الخمطي): نبات من الفصيلة الخبازية، كثير النفع يدق ورقه يابساً، ويجعل غسلاً للرأس فينقيه، ينظر: المعجم الوسيط: (٢٤٥/١).

(٣) سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب في الغسل للجمعة (١٣٦/١)، رقم (٣٤٥).

(٤) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب فضل المشي إلى الصلاة وترك الركوب إليها (٣٨٩/٦)، رقم (٥٩٤٤).

(٥) مصنف ابن أبي شيبه، كتاب الجمعة، في غسل الجمعة (٢٦/٤)، رقم (٥٠٢٨)، بمثله.

(٦) مسند أحمد بن حنبل، أول مسند المدنيين رضي الله عنهم، حديث أوس بن أبي أوس الثقفي وهو أوس بن حذيفة رضي الله عنه (٣٥١٤/٧)، رقم (١٦٤٢٤)، ومسند الشاميين، حديث أوس بن أوس (٣٧٤٧/٧)، رقم (١٧٢٣٦).

(٧) سنن ابن ماجه، أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الغسل يوم الجمعة (١٨٨/٢)، رقم (١٠٨٧)، بمثله.

(٨) الجمعة وفضلها، باب ما جاء في المشي إلى الجمعة (٧٤)، رقم (٥٠)، بمثله.

(٩) صحيح ابن حبان، كتاب الصلاة، باب صلاة الجمعة، ذكر البيان بأن الله جل وعلا بتفضله يعطي الجائي إلى الجمعة بأوصاف معلومة بكل خطوة عبادة سنة (١٩/٧)، رقم (٢٧٨١)، بمثله.

(١٠) المعجم الكبير للطبراني، باب الألف من اسمه أوس، باب في الغسل يوم الجمعة والتكبير للروح (٢١٥/١)، رقم (٥٨٥)، بمثله.



والحاكم^(١)، والبيهقي في (السنن الكبرى، ومعرفة السنن والآثار)^(٢)، جميعهم من طريق عبد الله المبارك، عن أبو عمرو الأوزاعي، به مرفوعا.

وأورد الإمام البيهقي رحمه الله هذا الحديث بزيادة فقال: وفي حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم: (إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فَاغْتَسَلِ الرَّجُلُ، وَغَسَلَ رَأْسَهُ)^(٣).

أخرجها الأئمة: البخاري^(٤)، وأحمد^(٥)، والنسائي في (الكبرى)، كما في (تحفة الأشراف)^(٦)، وابن خزيمة^(٧)، وابن حبان^(٨)، والبيهقي^(٩)، جميعهم من طريق الزهري، عن طاووس، به مرفوعا.

وقال الإمام البيهقي رحمه الله أيضا: وفي حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: (إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فَاغْتَسَلِ الرَّجُلُ، وَغَسَلَ رَأْسَهُ)^(١٠).

أخرجها الإمام ابن خزيمة^(١١)، والإمام البيهقي^(١٢)، من طريق سعيد المقبري، أن أباه حدثه، به مرفوعا.

(١) المستدرك على الصحيحين، كتاب الجمعة، باب وأما حديث حسان بن عطية (٤١٨/١)، رقم (١٠٤٢)، بمثله.

(٢) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب فضل المشي إلى الصلاة وترك الركوب إليها (٣٨٩/٦)، رقم (٥٩٤٥)، بنحوه، وكتاب معرفة السنن والآثار، كتاب الجمعة، باب التكبير إلى الجمعة (٣٩٦/٤)، رقم (٦٥٩١)، بمثله.

(٣) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في هيئة الجمعة والتكبير إليها، رقم (٢٧١).

(٤) صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب الدهن للجمعة (٤/٢)، رقم (٨٨٤)، بمثله.

(٥) مسند أحمد بن حنبل، مسند بني هاشم رضي الله عنهم، مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم (٥٨٨/٢)، رقم (٢٤٢٠)، بمثله.

(٦) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (٢٩/٥)، رقم (٥٧٥٧)، بمثله.

(٧) صحيح ابن خزيمة، كتاب الجمعة، جماع أبواب الغسل للجمعة (٢٣٩/٣)، رقم (١٧٥٩)، بمثله.

(٨) صحيح ابن حبان، كتاب الصلاة، باب صلاة الجمعة: (٢١/٧)، رقم (٢٧٨٢)، بمثله.

(٩) السنن الكبرى، باب جواز الغسل لها إذا كان غسله قبلها في يومها (٣٧٤/٢)، رقم (١٤٣١)، بمثله.

(١٠) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في هيئة الجمعة والتكبير إليها، رقم (٢٧٢).

(١١) صحيح ابن خزيمة، كتاب الجمعة، باب فضل الإنصات والاستماع للخطبة (٢٧٦/٣)، رقم (١٨٠٣).

(١٢) السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب السنة في التنظيف يوم الجمعة بغسل (٤٣١/٦)، رقم (٦٠٢٤).



ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو علي الروذباري، الحسين بن محمد بن محمد، الإمام، المسند^(١).
٢. أبو بكر بن داسة: هو محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسة، أبو بكر، البصري، التمار روى عن: أبو داود السجستاني، وأبو جعفر محمد بن الحسن بن يونس الشيرازي، روى عنه: أبو بكر بن المقرئ، وأبو علي حسين بن محمد الروذباري، توفي سنة (٣٤٦هـ)، وقال الذهبي: الشيخ، الثقة^(٢).
٣. أبو داود: هو سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو بن عامر وقيل: اسمه سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد، أبو داود الأزدي السجستاني، أحد من رحل وطوف، وجمع وصنف، وكتب عن العراقيين، والخراسانيين، والشاميين، والمصريين، ولد سنة (٢٠٢هـ)، مات لأربع عشر بقية من شوال سنة (٢٧٥هـ)، أخرج له الترمذي، وقال الذهبي: الحافظ، ثبت، حجة، إمام، عامل، وقال ابن حجر: ثقة، حافظ، مصنف السنن وغيرها^(٣).
٤. محمد بن حاتم الجرجاني: هو محمد بن حاتم بن يونس، أبو جعفر الجرجاني، المصيصي، العابد، روى عن: بشر الحافي، وعبد الله بن المبارك، روى عنه: أبو داود، وإبراهيم بن حيويه الجرجاني، مات سنة (٢٢٥هـ)، أخرج له أبو داود، والنسائي، وقال الذهبي: وثقه أبو داود، وقال ابن حجر: ثقة^(٤).
٥. ابن المبارك: هو عبد الله بن المبارك بن واضح، أبو عبد الرحمن الحنظلي، التميمي، المروزي، ولد سنة (١١٨هـ)، روى عن: أبان بن تغلب، وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، روى عنه: أحمد بن جميل المروزي، ومحمد بن حاتم الجرجاني، مات سنة (١٨١هـ)،

(١) سبقت ترجمته (ص ١٦٥).

(٢) ينظر: تكملة الإكمال، لابن نقطة (٢٨٥/٦)، رقم (٦٧٣٢)، وسير أعلام النبلاء (٥٣٨/١٥)، رقم (٣١٧).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٣٥٥/١١)، رقم (٢٤٩٢)، والكاشف (٤٥٧/١)، وتقريب التهذيب (٢٥٠)، رقم (٢٥٣٣).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٢/٢٥)، رقم (٥١٢٨)، والكاشف (١٦٣/٢)، رقم (٤٧٧٩)، وتقريب التهذيب (٤٧٢)، رقم (٥٧٩٥).



وله ثلاث وستون سنة، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت، فقيه، جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير^(١).

٦. الأوزاعي، عبد الرحمن بن عمرو، ثقة جليل^(٢).

٧. حسان بن عطية: أبو بكر الشامي، الدمشقي، روى عن: سعيد بن المسيب، وأبو الأشعث الصنعاني، روى عنه: عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، ويزيد بن يوسف الصنعاني، مات من (١٢٠هـ إلى ١٣٠هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثقة، عابد، نبيل، لكنه قديري، وقال ابن حجر: ثقة فقيه عابد^(٣).

٨. أبو الأشعث الصنعاني، شراحيل بن آدة، ثقة^(٤).

٩. الصحابي الجليل أوس بن أوس الثقفي^(٥).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح، ورجاله ثقات، وقد جاء الحديث من طرق أخرى متعددة كما تقدم، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان دمشقيان على نسق واحد (الأوزاعي عبد الرحمن بن عمرو، وحسان بن عطية).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (حسان بن عطية عن أبو الأشعث الصنعاني شراحيل بن آدة).

خامساً: المعنى العام:

حدثني أبو الأشعث حدثني أوس بن أوس الثقفي قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من غسل يوم الجمعة، واغتسل، ثم بكر وابتكر....)، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث، في الحديث السابق^(٦).

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٥/١٦)، رقم (٣٥٢٠)، وتقريب التهذيب (٣٢٠)، رقم (٣٥٧٠).

(٢) سبقت ترجمته (ص ١٩٢).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٣٤/٦)، رقم (١١٩٤)، والكاشف (٣٢٠/١)، رقم (١٠٠٤)، وتقريب التهذيب (١٥٨)، رقم (١٢٠٤).

(٤) سبقت ترجمته (ص ٢١١).

(٥) سبقت ترجمته (ص ٢١٢).

(٦) ينظر: شرحه (ص ٢١٤).



الحديث الأربعون: فضل التهجير يوم الجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا أبو عثمان سعدان بن نصر المخرمي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ، يَكْتُبُونَ النَّاسَ الْأَوَّلَ فَلِأَوَّلٍ، فَالْمُهْجَرُ إِلَى الصَّلَاةِ، كَالْمُهْدِي الْبَدَنَةَ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي بَقَرَةً، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي كَنْبَشًا، حَتَّى ذَكَرَ الدَّجَاجَةَ وَالْبَيْضَةَ، فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَّأَ الصُّحُفَ، وَاجْتَمَعُوا لِلْخُطْبَةِ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً. وأخرجه الأئمة: مسلم^(٣)، والحميدي^(٤)، وأحمد^(٥)، وابن ماجه^(٦)، والنسائي^(٧)، وابن الجارود في (المنتقى)^(٨)، وابن خزيمة^(٩)، والطبراني في (المعجم الأوسط)^(١٠)، والبيهقي في (السنن الصغرى، ومعرفة السنن والآثار)^(١١).

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في هيئة الجمعة والتكبير إليها، رقم (٢٧٣).

(٢) السنن الكبرى، كتاب النذور، باب من نذر هدفا ولم يسمه (٢٠/٢٣١)، رقم (٢٠١٦٧).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الجمعة، باب فضل التهجير يوم الجمعة (٣/٨)، رقم (٨٥٠)، بمثله.

(٤) مسند الحميدي، أحاديث أبي هريرة (٢/١٧٥)، رقم (٩٦٣)، بنحوه.

(٥) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٣/١٥٣٣)، رقم (٧٣٧٨)، بنحوه مختصراً.

(٦) سنن ابن ماجه، أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في التهجير إلى الجمعة (٢/١٩٢)،

رقم (١٠٩٢)، بنحوه.

(٧) النسائي في المجتبى، كتاب الجمعة، باب التكبير إلى الجمعة (١/٢٩٥)، رقم (١٣٨٥)، بنحوه،

والكبرى، كتاب المساجد، كتاب الجمعة، باب التكبير إلى الجمعة (٢/٢٧١)، رقم (١٧٠٥)، بنحوه.

(٨) المنتقى من السنة المسندة عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب الجمعة: (١/١١٥)، رقم

(٣١٥)، بنحوه.

(٩) صحيح ابن خزيمة، كتاب الجمعة، جماع أبواب التهجير إلى الجمعة والمشى إليها، باب ذكر جلوس

الملائكة على أبواب المسجد يوم الجمعة (٣/٢٤٨)، رقم (١٧٦٩)، بنحوه.

(١٠) المعجم الأوسط، باب العين، من اسمه العباس عباس بن الفضل الأسفاطي (٤/٢٩٢)، رقم (٤٢٣٦)،

بمعناه مختصراً.

(١١) السنن الصغرى، كتاب الصلاة، باب الهيئة للجمعة والتكبير لها (١/٢٣٧)، رقم (٦١٨)، بمثله،

ومعرفة السنن والآثار (٤/٣٩٣)، رقم (٦٥٧٧)، بمثله.



جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو محمد عبد الله بن يوسف: بن أحمد بن بابويه، الأردستاني، الأصبهاني، ولد سنة (٣١٥هـ)، روى عن: عبد الرحمن بن يحيى بن هارون الزهري، وأبي سعيد بن الأعرابي، روى عنه: أبو بكر البيهقي، ومحمد بن أحمد بن مهدي العلوي، توفي في رمضان سنة (١٩٤هـ، عن ٩٤ سنة)، وقال الخطيب: كان ثقة^(١).
٢. أبو سعيد بن الأعرابي: هو أحمد بن محمد بن زياد بن بشير بن درهم، أبو سعيد البصري، الكوفي، الصوفي، ولد سنة نيف (٢٤٠هـ)، روى عن: سعدان بن نصر، وعبد الله بن أيوب المخرمي، روى عنه: عبد الله بن يوسف الأصبهاني، ومحمد بن أحمد بن جميع الصيداوي، توفي بمكة في شهر ذي القعدة سنة (٣٤٠هـ، وله ٩٤ سنة)، وقال السلملي: كان ثقة، وقال ابن حجر: الإمام الحافظ الثقة الصدوق الزاهد له أوهام^(٢).
٣. أبو عثمان سعدان بن نصر المخرمي: هو سعدان بن نصر بن منصور، اسمه سعيد، أبو عثمان الثقفي، البزار، ولد سنة (١٧٢هـ)، روى عن: سفيان بن عيينة، ووكيع بن الجراح، روى عنه: يحيى بن صاعد، ومحمد بن مخلد، مات سنة (٢٦٥هـ)^(٣)، قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي منه مع أبي وهو صدوق، وقال الدارقطني: ثقة مأمون^(٤).
٤. سفيان بن عيينة الإمام حجة، ثقة حافظ فقيه^(٥).
٥. الزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، ثقة^(٦).
٦. سعيد بن المسيب، ثقة^(٧).

(١) ينظر: تاريخ بغداد (٤٥٢/١١)، رقم (٥٢٩٦)، وسير أعلام النبلاء (٢٣٩/١٧).

(٢) ينظر: طبقات الصوفية (٣٢٠)، رقم (٨١)، وسير أعلام النبلاء (٢٧/١٢)، رقم (٣٠٧٦)، ولسان الميزان (٦٧٠/١)، رقم (٨٥٧).

(٣) ينظر: تاريخ بغداد (٢٨٣/١٠)، رقم (٤٧٣٦).

(٤) ينظر: الجرح والتعديل (٢٩١/٤)، وسؤالات السلمي للدارقطني (١٧٩)، رقم (١٥٠).

(٥) سبقت ترجمته (ص ٦٢).

(٦) سبقت ترجمته (ص ٨٤).

(٧) سبقت ترجمته (ص ١٨٢).



٧. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه ^(١).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومتن الحديث في صحيح الإمام مسلم، والله أعلم.

رابعا: غريب الحديث:

(المُهَجِّر)، أي المهاجر وقت الزوال وقيل: المبكر إليها، وفيه أنه كان يصلي الهجير حين تدحض الشمس، وأراد صلاة الهجير، يعني الظهر، والهجير والهجرة: اشتداد الحر نصف النهار، والتهجير، والتهجر، والإهجار: السير في الهجرة، وقد هجر النهار، وهجر الراكب، فهو مهجر ^(٢).

خامسا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان مدنيان على نسق واحد (الزهري محمد بن مسلم، وسعيد بن المسيب).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (الزهري محمد بن مسلم، عن سعيد بن المسيب).

سادسا: المعنى العام:

هذا الحديث يبين فضل التذكير إلى صلاة الجمعة، وأن الله تعالى جعل لأهل المساجد الذين يبكرون للصلاة الجمعة أجور عظيمة تتفاوت بحسب وقت حضورهم، فيقول النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الناس الأول فالأول)، أي: أن من عناية الله بالمؤمنين أن يجعل لهم ملائكة مسخرون على أبواب المساجد فيكتبون الداخل الأول ثم الذي يليه، وتعرض هذه الصحف يوم القيامة لقوله تعالى: ﴿وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا﴾ ^(٣).

ومعنى قوله: (فالمهجر إلى الصلاة)، أي: المبكر للصلاة ومن المعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج إلى الجمعة متصلا بالزوال، فدل على أنه لا شيء من الفضيلة لمن جاء بعد الزوال ^(٤).

ومعنى قوله: (كالمهدي بدنة، ثم الذي يليه كالمهدي بقرة، ثم الذي يليه كالمهدي كبشا، حتى ذكر الدجاجة والبيضة)، أي: أن المبكر كالمصدق بالإبل في الأجر، والذي يأتي بعده

^(١) سبقت ترجمته (ص ٤٧).

^(٢) ينظر: غريب الحديث، للخطابي (٣٣١/١)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٢٤٦/٥).

^(٣) سورة الإسراء: الآية (١٣).

^(٤) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (١٧٢/٦).



كالمتصدق ببقرة، والذي يأتي بعده كالمصدق بكبش، والذي يأتي بعده كالمصدق بدجاجة وبيضة^(١).

ومعنى قوله: (فإذا جلس الإمام طويت الصحف واجتمعوا للخطبة)، أي: إذا بدأ الإمام في الخطبة طوت الملائكة الصحف التي كتبوا فيها درجات السابقين على من يليهم في الفضيلة^(٢).

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. التأكيد على فضيلة التكبير لصلاة الجمعة، لما فيها من أجر عظيم.
٢. تتفاوت مراتب الناس في الأجر على حسب أعمالهم الأول فالأول^(٣).
٣. أن الصدقة تقع على القليل والكثير^(٤).
٤. وجود الملائكة على أبواب المساجد، تدل على أهمية صلاة الجمعة عند الله تعالى.
٥. عند صعود الإمام إلى الخطبة، تتوقف الملائكة عن الكتابة وتطوى الصحف.

(١) ينظر: نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، للعيني (٥٥٤/١٢).

(٢) ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للمباركفوري (٤٦٠/٤).

(٣) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (١٧٣/٦).

(٤) ينظر: المصدر نفسه.



الحديث الحادي والأربعون: في هيئة الجمعة والتبكير إليها:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنبأ أبو حامد بن الحسين (الخرسوجردي)^(١)، حدثنا داود بن الحسين، حدثنا محمد بن الهاشم البعلبكي، حدثنا سويد ابن عبد العزيز، عن أبي نصير الواسطي وقال غيره: عن أبي نصيرة، عن أبي رجاء العطاردي، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، أن أعرابيا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، بلغني عنك أنك تقول: (الْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَالصَّلَاةُ الْخَمْسُ، كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ، مَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ)، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم، ثم زاده رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (الْغَسَلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَفَّارَةٌ، وَالْمَشْيُ إِلَى الْجُمُعَةِ كُلِّ قَدَمٍ كَعَمَلٍ عَشْرِينَ سَنَةً، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ أُجِيزَ بِعَمَلٍ مَائَتِي سَنَةٍ)^(٢).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٣)، به تاماً. وأخرجه الإمام المروزي في (تعظيم قدر الصلاة)^(٤)، من طريق سويد بن عبد العزيز الدمشقي، به. وخالف الضحاك بن حمزة، سويد بن عبد العزيز، فرواه عن أبي نصير، عن أبي رجاء، عن أبي بكر الصديق وعمران رضي الله عنهما. فأخرجه الإمام المروزي في (مسند أبي بكر)^(٥)، والإمام ابن عدي في (الكامل)^(٦)، والإمام البيهقي^(٧)، جميعهم من طريق الضحاك بن حمزة، عن أبو نصيرة الواسطي.

(١) خسروجرد: وهي قرية من ناحية بيهق وكانت قصبتها ثم صارت القصبية سبزوار، وخرج منها جماعة من الأئمة عامتهم منسوبون إلى بيهق، منهم أبو بكر أحمد بن الحسين وتلميذة الحسين بن أحمد بن فطيمة قاضي خسروجرد، وأبو سليمان داود بن الحسين بن عقيل بن سعد الخسروجرد البيهقي وكان مكثراً، ينظر: الأنساب للسمعاني (١٢٦/٥)، رقم (١٣٩٤)، ومعجم البلدان، الحمودي، ياقوت (٣٧٠/٢).

(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في هيئة الجمعة والتبكير إليها، رقم (٢٧٤).

(٣) شعب الإيمان، كتاب الصلوات، باب فضل الجمعة (١٠٧/٣)، رقم (٣٠٢٠).

(٤) تعظيم قدر الصلاة، باب التمثيل بالغائص في النهر خمس مرات (١٥٥/١)، رقم (٩٥)، بمثله.

(٥) مسند أبي بكر الصديق، باب رجاء عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه (١٩٧)، رقم (١٣١)، بنحوه.

(٦) الكامل في ضعفاء الرجال، باب الضحاك بن حمزة واسطي وكان أصله شامياً (١٥٦/٥)، بنحوه.

(٧) شعب الإيمان، كتاب الصلوات، فضل الجمعة: (١٠٧/٣)، رقم (٣٠٢١)، بنحوه.



ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(١).
٢. أبو حامد بن الحسين: هو أحمد بن محمد بن الحسين، أبو حامد الخطيب الخسروجردي، وقال الحاكم: شيخ كبير السن حسن المعرفة بالأدب وقلما كان يرد البلد، وإنما كان ملازما لوطنه بخسروجرد يخطب بها وهناك كتبنا عنه، توفي في شهر ربيع الأول سنة (٣٥٥هـ)^(٢).
٣. داود بن الحسين: بن عقيل بن سعد، أبو سليمان البيهقي، الخسروجردي، ولد سنة (٢٠٠هـ)، روى عن: يحيى بن يحيى، ومحمد بن رمح، وروى عنه: أبو بكر النيسابوري، وعبد الله بن محمد بن مسلم، أخرج له البيهقي كثيرا في كتبه، مات سنة (٢٩٣هـ)، وقال الذهبي: المحدث، الإمام، الثقة، مسند نيسابور^(٣).
٤. محمد بن الهاشم البعلبكي: هو محمد بن هاشم بن سعيد، أبو عبد الله القرشي، الشامي، البعلبكي، ولد سنة (١٦٧هـ)، روى عن: بقية بن الوليد، وسويد بن عبد العزيز، روى عنه: ابنه أحمد بن محمد بن هاشم البعلبكي، وأبو حاتم الرازي، مات ببعلبك سنة (٢٥٤هـ)، أخرج له النسائي، وقال الذهبي وابن حجر: صدوق^(٤).
٥. سويد بن عبد العزيز: بن نمير، أبو محمد السلمي، الدمشقي، ولد سنة (١٠٨هـ)، وقيل: سنة (٩٠هـ)، في آخر خلافة الوليد بن عبد الملك، روى عن: أيوب بن أبي تميمة السختياني، وثابت بن عجلان الحمصي، روى عنه: وعبد الرحمن بن إبراهيم بن دحيم، ومحمد بن هاشم البعلبكي، مات سنة (١٩٤هـ)، أخرج له الترمذي، والنسائي، وقال ابن حجر: ضعيف جدا^(٥).
٦. أبي نصير الواسطي: هو مسلم بن عبيد، أبو نصيرة الواسطي، روى عن: أنس بن مالك، وأبي رجاء العطاردي، روى عنه: سويد بن عبد العزيز، ومحمد بن يزيد الواسطي، أخرج

(١) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

(٢) ينظر: الأنساب للسمعاني (١٧٧/٥).

(٣) ينظر: تاريخ بيهق، لظهير الدين (٢٨٢)، رقم (١٤٥)، وسير أعلام النبلاء (٥٧٩/١٣)، رقم (٣٠١).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٥٦٢/٢٦)، رقم (٥٦٢٢)، والكاشف (٢٢٧/٢)، رقم (٥١٩٠)، وتقريب التهذيب

(٥١١)، رقم (٦٣٦١).

(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٢٥٥/١٢)، رقم (٢٦٤٤)، وتقريب التهذيب (٢٦٠)، رقم (٢٦٩٢).



له أبو داود، والترمذي، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(١).

٧. أبي رجاء العطاردي: هو عمران بن ملحان، ويقال: ابن تيم، ويقال: ابن عبد الله، أبو رجاء العطاردي، البصري، روى عن: سمرة بن جندب، وعائشة أم المؤمنين وشهد معها واقعة الجمل، روى عنه: أيوب السختياني، وجريير بن حازم، مات سنة (١٠٥هـ أو ١٠٧هـ أو ١٠٨هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: عالم عامل نبيل مقرئ معمر، وقال ابن حجر: مخضرم ثقة معمر^(٢).

٨. الصحابي الجليل عبد الله بن أبي قحافة، أبو بكر الصديق، وكان اسمه في الجاهلية عبد الكعبة، فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله، ولد بعد الفيل بسنتين وستة أشهر، وصحب النبي صلى الله عليه وسلم قبل البعثة، وسبق إلى الإيمان به، واستمر معه طول إقامته بمكة، ورافقه في الهجرة، وفي الغار، وفي المشاهد كلها، إلى أن مات وكانت الراية معه يوم تبوك، وحج بالناس في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة تسع، واستقر خليفة في الأرض بعده، فلقبه المسلمون خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، توفي يوم الاثنين في جمادى الأولى سنة (١٣ من الهجرة، وهو ابن ٦٣ سنة)^(٣).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه سويد بن عبد العزيز وهو ضعيف، وخالفه الضحاك بن حمزة في روايته وهو ضعيف، وقال الدارقطني: بعد أن سئل عن حديث أبي رجاء العطاردي، عن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقد ساق أوجه الخلاف علي أبي نصير، فقال: أبو نصير ضعيف، والحديث غير ثابت^(٤).

قلت: أبو نصير قد ضعفه الدارقطني، ولكن هو ثقة كما تقدم في ترجمته، والله أعلم.

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٤٥/٣٤)، رقم (٧٦٧٠)، والكاشف (٤٦٨/٢)، رقم (٦٨٧٣)، وتقريب التهذيب (٦٧٨)، رقم (٨٤١٤).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٣٥٦/٢٢)، رقم (٤٥٠٥)، والكاشف (٩٥/٢)، رقم (٤٢٧٥)، وتقريب التهذيب (٤٣٠)، رقم (٥١٧١).

(٣) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٩٦٣/٣)، رقم (١٦٣٣)، والإصابة في تمييز الصحابة (١٤٤/٤)، رقم (٤٨٣٥).

(٤) ينظر: العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٢٦١/١)، رقم (٥٣).



رابعاً: اللطائف الإنسانية:

١. الحديث فيه راويان دمشقيان على نسق واحد (سويد بن عبد العزيز، وأبي نصير العطاردي).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (أبو نصيرة الواسطي، عن أبا رجاء العطاردي).

سادساً: المعنى العام:

عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، أن أعرابيا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله بلغني عنك أنك تقول: (الْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَالصَّلَاةُ الْخَمْسُ، كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ، مَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ)، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث^(١).

ثم زاد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (الْغَسَلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَفَّارَةٌ، وَالْمَشْيُ إِلَى الْجُمُعَةِ كُلِّ قَدَمٍ كَعَمَلٍ عَشْرِينَ سَنَةً، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ أُجِيزَ بِعَمَلٍ مَائَتِي سَنَةٍ). هذا الحديث ضعيف، ولم يثبت عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم أن الغسل يوم الجمعة يكون كفارة للذنوب، والمشي إلى صلاة الجمعة يضاعف هذا الأجر بحيث يحسب لكل قدم عشرين سنة من العمل، وإذا فرغ من صلاة كتب له عمل مائتي سنة، وهذا الحديث يخالف ما ورد عن أوس بن أوس قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من غسل يوم الجمعة، واغتسل، ثم بكر وابتكر، ومشى ولم يركب، ودنا من الإمام واستمع ولم يلغ كان له بكل خطوة عمل سنة، صيامها وقيامها)^(٢).

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. بالرغم من أن الحديث ضعيف ولا يصح عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، إلا أن الغسل يوم الجمعة سنة مؤكد.

٢. في الحديث مبالغة في بيان عظم الأجر والثواب على الغسل يوم الجمعة والمشي إليها.

(١) ينظر: شرحه (ص ٢٢١).

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب الصلاة، باب صلاة الجمعة (١٩/٧)، رقم (٢٧٨١).



الحديث الثاني والأربعون: فضل ليلة الجمعة ويوم الجمعة، وفضل قراءة سورة الكهف:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرِمْتَ؟ يَقُولُونَ: وَقَدْ بَلَيْتَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام الحاكم في (المستدرک)^(٢)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى، والصغرى، وشعب الإيمان، ومعرفة السنن والآثار، وحياة الأنبياء في قبورهم)^(٣)، به تماماً.

وأخرجه الأئمة: ابن أبي شيبه^(٤)، وأحمد^(٥)...

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل ليلة الجمعة ويوم الجمعة، وفضل قراءة سورة الكهف (٤٩٧)، رقم (٢٧٥).

(٢) المستدرک على الصحيحين، كتاب الجمعة (٤١٣/١)، رقم (١٠٢٩).

(٣) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب ما يؤمر به في ليلة الجمعة ويومها من كثرة الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقراءة سورة الكهف، وغيرها (٤٤٩/٦)، رقم (٦٠٦٠)، والسنن الصغرى، كتاب الصلاة، باب فضل الجمعة (٢٣٣/١)، رقم (٦٠٥)، وشعب الإيمان، كتاب الصلوات، فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة ويومها وفضل قراءة سورة الكهف (١٠٩/٣)، رقم (٣٠٢٩)، ومعرفة السنن والآثار، كتاب الجمعة، باب ما يؤمر به في ليلة الجمعة ويومها (٤٢٠/٤)، رقم (٦٦٨١)، وحياة الأنبياء في قبورهم، باب أفضل أيامكم يوم الجمعة: فيه خلق آدم، وفيه قبض (٨٧)، رقم (١٠).

(٤) مصنف ابن أبي شيبه، أبواب صلاة التطوع، تنمة كتاب الصلاة في ثواب الصلاة على النبي (٤٠/٦)، رقم (٨٧٨٩)، بمثله.

(٥) مسند أحمد بن حنبل، أول مسند المدنيين رضي الله عنهم أجمعين، حديث أوس بن أبي أوس الثقفي: (٣٥١١/٧)، رقم (١٦٤١٣)، بمثله.



وابن ماجه^(١)، وأبو داود^(٢)، والبزار^(٣)، والنسائي^(٤)، وابن خزيمة^(٥)، وابن حبان^(٦)، والطبراني في (المعجم الكبير)^(٧)، جميعهم من طريق الحسين بن علي الجعفي، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، به مرفوعا.

ووقع عند ابن ماجه اسم الصحابي (شداد بن أوس)، بدل من (أوس بن أوس)، وقال المزي: ذلك وهم منه أي من ابن ماجه^(٨).

ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. محمد بن عبد الله الحافظ الحاكم^(٩).
٢. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثقة^(١٠).
٣. أحمد بن عبد الحميد الحارثي، المحدث الصدوق^(١١).

^(١) سنن ابن ماجه، أبواب الجنائز، باب ذكر وفاة ودفنه صلى الله عليه وسلم (٥٥٦/٢)، رقم (١٦٣٦)، بمثله، وأبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب فضل الجمعة (١٨٦/٢)، رقم (١٠٨٥)، بمثله.

^(٢) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب تقريع أبواب الجمعة باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة: (٤٠٥/١)، رقم (١٠٤٧)، بمثله، وباب الاستغفار (٥٦٢/١)، رقم (١٥٣١)، بمثله.

^(٣) البحر الزخار المعروف بمسند البزار، مسند شداد بن أوس رضي الله عنه (٤١١/٨)، رقم (٣٤٨٥)، بمثله.

^(٤) السنن الكبرى، كتاب المساجد، كتاب الجمعة، الأمر بإكثار الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة (٢٦٢/٢)، رقم (١٦٧٨)، بمثله.

^(٥) صحيح ابن خزيمة، كتاب الجمعة، باب أبواب فضل الجمعة، باب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة (٢١٧/٣)، رقم (١٧٣٣)، بمثله.

^(٦) صحيح ابن حبان كتاب الرقائق، باب الأدعية، ذكر البيان بأن صلاة من صلى على المصطفى صلى الله عليه وسلم من أمته تعرض عليه في قبره (١٩٠/٣)، رقم (٩١٠)، بمثله.

^(٧) المعجم الكبير، باب الألف من اسمه أوس بن أوس الثقفي مما أسنده أوس بن أوس الثقفي رضي الله عنه، باب فضل الجمعة (٢١٦/١)، رقم (٥٨٩)، بمثله، والأوسط، باب العين من اسمه عبد الرحمن بن زياد الكناني (٩٧/٥)، رقم (٤٧٨٠)، بمثله.

^(٨) ينظر: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (٣/٢)، رقم (١٧٣٦).

^(٩) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(١٠) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

^(١١) سبقت ترجمته (ص ٢١١).



٤. حسين بن علي الجعفي، ثقة^(١).
٥. عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ثقة^(٢).
٦. أبو الأشعث الصنعاني، ثقة^(٣).
٧. الصحابي الجليل أوس بن أوس الثقفي^(٤).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده معلول، فقد وهم فيه حسين الجعفي فسمي الراوي (ابن جابر) وإنما هو (ابن تميم)، وقال السخاوي: ولهذا الحديث عله خفية وهي أن حسيناً الجعفي راويه أخطأ في اسم جد شيخه عبد الرحمن بن يزيد حيث سماه جابراً وإنما هو تميم كما جزم به أبو حاتم^(٥). وأن علة الحديث تشابه الأسماء.

وقال البخاري: أهل الكوفة يروون عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر أحاديث منكير، وإنما أرادوا عندي عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وهو منكر الحديث وهو بأحاديثه أشبه منه بأحاديث عبد الرحمن بن يزيد بن جابر^(٦)، وقال البخاري أيضاً: حسين الجعفي لم يسمع من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وإنما سمع من عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وهو غير محتج به، فلما حدث حسين غلط في اسم الجد وقال (ابن جابر)^(٧).

وقال أبو حاتم الرازي: وهو حديث منكر، لا أعلم أحداً رواه غير الحسين الجعفي، وأما عبد الرحمن بن يزيد بن تميم فهو ضعيف وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثقة^(٨)، وقال الخطيب: روى الكوفيون أحاديث عبد الرحمن بن يزيد بن تميم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ووهموها في ذلك، فالحمل عليهم في تلك الأحاديث، ولم يكن ابن تميم ثقة، وأما ابن جابر فليس في حديثه منكر^(٩).

(١) سبقت ترجمته (ص ٢١١).

(٢) سبقت ترجمته (ص ١٣٤).

(٣) سبقت ترجمته (ص ٢١١).

(٤) سبقت ترجمته (ص ٢١٢).

(٥) القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع (١٦٣).

(٦) ينظر: شرح علل الترمذي (٨١٩/٢).

(٧) الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية (٣٠٩/٣).

(٨) ينظر: العلل لابن أبي حاتم (٢٥٩/٢).

(٩) ينظر: تاريخ بغداد (٤٧٣/١١).



وقد نفى ذلك غيرهم فقالوا أن حسين الجعفي روى عن ابن جابر، ولم يلغظ فيه:
فقال الدارقطني: حسين الجعفي روى عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم خطأ، الذي
يروى عنه هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وأبو أسامة يروى عن عبد الرحمن بن يزيد
وهذا ابن تميم، فيقول ابن جابر، فيلغظ في اسم جده^(١).
وقد صححه ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم^(٢)، والبيهقي^(٣)، والنووي^(٤)، والذهبي^(٥)،
وابن القيم^(٦)، وابن حجر^(٧)، والله أعلم.

رابعاً: غريب الحديث:

(أَرَمْتُ)، وهو من قوله: أَرَمْتُ الإِبِلَ إِذَا تَنَاولَتْ الْعَلْفَ، ويقال أَرَمْتُ، أي بليت، ويقال
أَرَمَ الْمَالُ إِذَا فَنِيَ، وأَرْضُ أَرْمَةٍ لَا تَنْبِتُ شَيْئاً، وقيل إنما هو أَرَمْتُ مِنَ الْأَرَمِ: الْأَكْلُ، ويقال
أَرَمْتُ السَّنَةَ بِأَمْوَالِنَا: أَي أَكَلْتُ كُلَّ شَيْءٍ، ومنه قيل للأسنان الأَرَمُ^(٨).

خامساً: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه راويان نيسابوريان على نسق واحد (أبو عبد الله الحافظ، وأبو العباس
محمد بن يعقوب)، وفيه راويان كوفيان (أحمد بن عبد الحميد الحارثي، وحسين بن علي
الجعفي).

سادساً: المعنى العام:

معنى قوله: (إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبُضَ)، تقدم
شرحه^(٩).
ومعنى قوله: (وفيه النفخة، وفيه الصعقة)، أي: النفخة الأولى فإنها مبدأ قيام الساعة،

(١) ينظر: شرح علل الترمذي (٨١٩/٢).

(٢) المستدرک على الصحيحين (٤١٣/١)، رقم (١٠٢٩).

(٣) معرفة السنن والآثار (٤٢٠/٤)، رقم (٦٦٨٠).

(٤) الأذکار للنووي (ص ١١٥).

(٥) سير أعلام النبلاء (١٦٢/٩).

(٦) جلاء الأفهام (ص ٨١).

(٧) نتائج الأفكار (١٧/٤).

(٨) ينظر: الغربيين في القرآن والحديث، للهروي أبو عبيد (٦٧/١)، والنهاية في غريب الحديث والأثر
(٤٠/١).

(٩) ينظر: شرحه (ص ٢٢٦).



وأن النفخة الثانية التي توصل الأبرار إلى النعيم الباقية (وفية الصعقة)، أي الصيحة والمراد بها الصوت الهائل الذي يموت الإنسان من هولته، وهي النفخة الأولى، قال تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾^(١)، وقد سميت النفخة الأولى بالصعقة، لأنها تترتب عليها وبهذا الوصف تتميز

عن الثانية، وقيل: قد أشار إلى صعقة موسى عليه السلام وهي ما حصل له من التجلي الإلهي الذي عجز عنه الجبل القوي، فصار دكا وخر موسى صقعا، أي مغشيا عليه فلما أفاق قال: ﴿سُبْحَنَكَ بُتُّ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٢).

ومعنى قوله: (فأكثرُوا علي من الصلاة فيه، فإن صلاتكم معروضة علي)، أي: في يوم الجمعة الصلاة تكون من أفضل العبادات وفيها تتضاعف الحسنات، وأن صلاتنا على النبي صلى الله عليه وسلم تعرض عليه دائما بواسطة الملائكة^(٣).

ومعنى قوله: (يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا وقد أُرمت)، أي: كيف يا رسول الله تعرض عليك صلاتنا وقد تحللت صرت مأكولا للأرض^(٤).

ومعنى قوله: (أن الله عز وجل حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء)، أي: أن الله تعالى منع أجساد الأنبياء من أن تأكلها الأرض، فإن الأنبياء في قبورهم أحياء^(٥).

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحديث يدل على فضل وتعظيم يوم الجمعة.
٢. يؤكد الحديث أن الساعة تقوم في يوم الجمعة، فينبغي على المسلم الاستعداد لهذا اليوم بالأعمال الصالحة.
٣. مشروعية الإكثار من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة، وأنها تعرض عليه، وأنه حي في قبره^(٦).
٤. يؤكد الحديث أن أجساد الأنبياء محفوظة من التحلل، وهذا تكريم وتشريف من الله لهم.

(١) سورة الزمر: الآية (٦٨).

(٢) سورة الأعراف: الآية (١٤٣).

(٣) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للملا علي القاري (١٠١٦/٣).

(٤) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للملا علي القاري (١٠١٦/٣).

(٥) ينظر: بذل المجهود في حل سنن أبي داود، للسهارنفوري (١٦/٥).

(٦) ينظر: شرح سنن ابن ماجه، للهروي (٤٨٢/٩).



الحديث الثالث والأربعون: في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة ويومها:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلِيٍّ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، حَدَّثَنِي وَالِدِي أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو رَافِعٍ أُسَامَةُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ بِمِصْرَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغُ، حَدَّثَنَا حَكَّامَةُ بِنْتُ عُثْمَانَ بْنِ دِينَارٍ، أَخِي مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، خَادِمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ أَكْثَرُكُمْ عَلَيَّ صَلَاةً فِي الدُّنْيَا، مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةِ الْجُمُعَةِ قَضَى اللَّهُ لَهُ مِائَةَ حَاجَةٍ، سَبْعِينَ مِنْ حَوَائِجِ الْآخِرَةِ وَثَلَاثِينَ مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا، ثُمَّ يُوَكِّلُ اللَّهُ بِذَلِكَ مَلَكًا يُدْخِلُهُ فِي قَبْرِي كَمَا تَدْخُلُ عَلَيْكُمْ الْهَدَايَا يُخْبِرُنِي مَنْ صَلَّى عَلَيَّ بِاسْمِهِ وَنَسَبِهِ إِلَى عِثْرَتِهِ، فَأُثْبِتُهُ عِنْدِي فِي صَحِيفَةٍ بَيضاء»^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان، وحياة الأنبياء في قبورهم)^(٢)، به تمامًا. وأخرجه ابن عساكر في (تاريخه)^(٣) من طريق حكامه بنت عثمان بن دينار عن أنس ابن مالك، به مرفوعًا. وذكره السيوطي في (الدر المنثور)^(٤)، وعزه للبيهقي في شعب الإيمان وابن عساكر وابن المنذر في تاريخه.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو الحسن علي بن محمد بن علي الإسفراييني، الحافظ، المحدث، الثقة^(٥).
٢. أبو علي الحافظ: هو محمد بن علي بن حسين بن السقا، أبو علي الحافظ، البارع،

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل ليلة الجمعة ويوم الجمعة، وفضل قراءة سورة الكهف (٤٩٨)، رقم (٢٧٦).

(٢) شعب الإيمان، فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة ويومها وفضل قراءة سورة الكهف (١١١/٣)، رقم (٣٠٣٥)، وحياة الأنبياء في قبورهم، باب أقربكم مني يوم القيامة في كل موطن أكثركم علي صلاة الدنيا من صلى على مائة مرة في يوم (٩٣)، رقم (١٣).

(٣) تاريخ دمشق، باب محمد بن علي بن الحسين الحافظ (٣٠١/٥٤)، بمثله.

(٤) الدر المنثور في التفسير بالمأثور (٦/٦٥٤).

(٥) سبقت ترجمته (ص ١٠٣).



الإسفرائيني، روى عن: أبي عروبة الحراني، وعلي بن عبد الله بن مبشر، روى عنه: ولده علي بن محمد أحد مشيخة البيهقي، وأبو عبد الله الحاكم، توفي سنة (٣٧٢هـ)، وقال الحاكم: هو من المعروفين بكثرة الحديث، والرحلة، والتصنيف، وصحبة الصالحين ومن الحفاظ الجوالين، وقال الذهبي: الثقة^(١).

٣. أبو رافع أسامة بن علي بن سعيد الرازي: هو أسامة بن علي بن سعيد بن بشير، أبو رافع الرازي، ولد بسامراء سنة (٢٥١هـ)، روى عن: محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، وروى عنه: أبو بكر المقرئ، وتوفي سنة (٣٢١هـ)، وقال ابن الجوزي: وكان ثبًا ثقة، وقال الصفدي: كثير الكتابة ثقة كتبت عنه أحاديثا حسان^(٢).

٤. محمد بن إسماعيل الصائغ، صدوق^(٣).

٥. حكامه بنت عثمان بن دينار: وقال العقيلي: في ترجمة والدها عثمان بن دينار وهو أخو مالك بن دينار تروي عنه حكامه ابنته أحاديث بواطيل ليس لها أصل^(٤).
٦. الصحابي الجليل أنس بن مالك رضي الله عنه^(٥).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه حكامه بنت عثمان بن دينار، وأحاديثه باطله، وفي المتن غرابة، وقال السخاوي: رواه البيهقي في حياة الأنبياء في قبورهم بسند ضعيف^(٦)، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه رواية الأبناء عن الآباء (أبو الحسن علي بن محمد بن علي الإسفرائيني، عن أبيه أبو علي الحفاظ).

^(١) ينظر: سير أعلام النبلاء (٣٥٠/١٦)، رقم (٢٥١)، وتاريخ نيسابور (طبقة شيوخ الحاكم)، للبيروتى (٤٣٧)، رقم (٧٦٤)،

^(٢) ينظر: المنتظم في تاريخ الأمم والملوك (٣٥٣/١٣)، وتاريخ الإسلام (٤٧٣/٧)، رقم (١١٩)، والوافي بالوفيات (٢٤٤/٨).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ١٢١).

^(٤) ينظر: الضعفاء الكبير (٢٠٠/٣)، رقم (١١٩٩).

^(٥) سبقت ترجمته (ص ٩٠).

^(٦) القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيق، باب الرابع في تبليغه صلى الله عليه وسلم من يسلم عليه ورد السلام (١٦٢).



خامسا: المعنى العام:

هذا الحديث ضعيف ولا يصح عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، ولكن فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ثابت كما جاء في حديث ابن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً^(١)، وكما يبين هذا الحديث المبالغة في الأجر والثواب في الصلاة على النبي وهذا يخالف ما ورد في حديث أبي هريرة، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً وَاحِدَةً، كُتِبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِهَا عَشْرُ حَسَنَاتٍ^(٢).

سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. رغم ضعف هذا الحديث، إلا أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لها فضل عظيم في كل وقت ولكن تأكد فضلها في يوم الجمعة وليليتها.
٢. يبين هذا الحديث المبالغة في الأجر والثواب في الصلاة على النبي ﷺ.
٣. إن وصف الملك الذي يدخل القبر كما تدخل علينا الهدايا لا أصل له.

^(١) أخرجه الترمذي في جامعه، أبواب الوتر - باب ما جاء في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (٤٩٥/١)، رقم (٤٨٤).

^(٢) أخرجه أحمد في مسنده، مسند أبي هريرة رضي الله عنه (١٥٨٦/٣)، رقم (٧٦٧٦).



الحديث الرابع والأربعون: في فضل ليلة الجمعة ويوم الجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُهْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ السَّخْتِيَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَكْثَرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا»^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً. وأخرجه أبو بكر القطيعي في (جزء الألف دينار)^(٣)، والبيهقي في (شعب الإيمان)^(٤)، عن إبراهيم بن طهمان عن أبي إسحاق، به مرفوعاً. ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو سهل أحمد بن محمد بن إبراهيم المهراني، لم أقف على ترجمته.
٢. محمد بن جعفر السختياني، لم أقف على ترجمته.
٣. أبو خليفة: هو الفضل بن الحباب بن محمد بن صخر بن عبد الرحمن، أبو خليفة الجمحي، ولد سنة (٢٠٧هـ)، روى عن: القعني، وعبد الرحمن بن سلام، روى عنه: أبو عوانة، وأبو بكر الإسماعيلي، مات سنة (٣٠٥هـ)^(٥)، وقال مسلمة بن قاسم: كان ثقة مشهوراً، كثير الحديث، وكان يقول بالوقف، وهو الذي نقم عليه^(٦)، وقال الخليلي: احترقت

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل ليلة الجمعة ويوم الجمعة، وفضل قراءة سورة الكهف (٤٩٩)، رقم (٢٧٧).

(٢) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب ما يؤمر به في ليلة الجمعة ويومها من كثرة الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقراءة سورة الكهف (٤٥٠/٦)، رقم (٦٠٦١).

(٣) جزء الألف دينار وهو الخامس من الفوائد المنتقاة والأفراد الغرائب الحسان، باب أكثروا الصلاة علي يوم الجمعة وليلة الجمعة فمن صلى علي صلاة صلى الله عليه (٢١٧)، رقم (١٤٢)، بمثله.

(٤) شعب الإيمان، كتاب الصلوات، فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة ويومها وفضل قراءة سورة الكهف (١١٠/٣)، رقم (٣٠٣١)، بمثله.

(٥) ينظر: الثقات لابن حبان (٨/٩)، وسير أعلام النبلاء (٧/١٤)، رقم (٢).

(٦) ينظر: لسان الميزان (٤٣٩/٤).



كتبه منهم من وثقه ومنهم من تكلم فيه وهو إلى التوثيق أقرب^(١)، وقال الذهبي: الثقة المحدث^(٢).

٤. عبد الرحمن بن سلام: بن عبيد الله بن سالم، ويقال: ابن سلام، أبو حرب البصري، القرشي، الجمحي، روى عن: إبراهيم بن طهمان، وحمام بن سلمة، روى عنه: أبو خليفة الفضل بن الحباب الجمحي، وأبو حاتم الرازي، مات بالبصرة سنة (٢٣١هـ)، أخرج له مسلم، وقال أبو حجر: صدوق^(٣).

٥. إبراهيم بن طهمان: بن شعبة، أبو سعيد الهروي، الخراساني، روى عن: سليمان التيمي، وأبي إسحاق السبيعي، روى عنه: حفص بن عبد الله السلمي النيسابوري، وعبد الرحمن ابن سلام الجمحي، مات سنة (١٦٨هـ)، أخرج له الجماعة، قال الذهبي: من أئمة الإسلام وفيه إرجاء، وقال ابن حجر: ثقة يغرب، وتكلم فيه للإرجاء، ويقال رجح عنه^(٤).

٦. أبو إسحاق السبيعي، عمرو بن عبد الله، ثقة^(٥).

٧. الصحابي الجليل أنس بن مالك رضي الله عنه^(٦).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه شيخ البيهقي المهراني، ومحمد بن جعفر السخيتاني، وهما مجهولان، ثم إن في إسناده أيضاً أبو إسحاق السبيعي وهو مدلس ولم يصرح بالتحديث عن أنس بن مالك، وقال أبو حاتم الرازي، والعلائي: لا يصح لأبي إسحاق عن أنس رؤية ولا سماع^(٧)، والله أعلم.

(١) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٥٢٦/٢).

(٢) ينظر: تذكرة الحفاظ (١٧٧/٢)، رقم (٦٩٠).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١٦٢/١٧)، رقم (٣٨٤٣)، وتقريب التهذيب (٣٤٢)، رقم (٣٨٩٠).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (١٠٨/٢)، رقم (١٨٦)، والكاشف (٢١٤/١)، رقم (١٤٨)، وتقريب التهذيب:

(٩٠)، رقم (١٨٩).

(٥) سبقت ترجمته (ص ١٧٢).

(٦) سبقت ترجمته (ص ٩٠).

(٧) ينظر: المراسيل، لابن أبي حاتم (١٤٦)، رقم (٥٢٨)، وجامع التحصيل في أحكام المراسيل، للعلائي

(٢٤٥)، رقم (٥٧٦).



رابعاً: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه راويان بصريان على نسق واحد (أبو خليفة الفضل بن الحباب، وعبد الرحمن بن سلام).

خامساً: المعنى العام:

هذا الحديث يحث على الإكثار من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وليليتها وقال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾^(١)، وإنما خص يوم الجمعة وليلة الجمعة، لأن يوم الجمعة سيد الأيام والمصطفى سيد الأنام فللصلاة عليه مزية وفضل عظيم^(٢).

ومعنى قوله: (فَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا)، أي: أن كل صلاة على النبي يجازى العبد عليها بعشر صلوات من الله تعالى، لقوله تعالى: ﴿ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ مِثَالِهَا ﴾^(٣)، وصلاة الله على عباده بأن يأمر الملائكة بالدعاء لهم بالرحمة، والمغفرة إكرام من الله لهم^(٤).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحديث يحث على الإكثار من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في يوم الجمعة وليتها.
٢. من رحمة الله بعباده وفضله العظيم أن يضاعف للعبد أجر الصلاة على النبي بعشر مرات.
٣. صلاة الله على عباده بأن يأمر الملائكة بالدعاء لهم بالرحمة والمغفرة، إكرام من الله تعالى لهم^(٥).

(١) سورة الأحزاب: الآية (٥٦).

(٢) ينظر: السراج المنير شرح الجامع الصغير في الحديث البشير النذير (٢٨٢/١).

(٣) سورة الأنعام: الآية (١٦٠).

(٤) ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير، للصنعاني (٢٢٣/١٠).

(٥) ينظر: المصدر نفسه.



الحديث الخامس والأربعون: في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة ويومها:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْفَضْلِ السَّامِرِيُّ، بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ، عَنْ رَزِينِ الْخَلْقَانِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْخَمِيسِ عِنْدَ الْعَصْرِ أَهْبَطَ اللَّهُ مَلَائِكَتَهُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ مَعَهَا صَفَائِحُ مِنْ قُضْبٍ بِأَيْدِيهَا أَقْلَامٌ مِنْ ذَهَبٍ تُكْتَبُ الصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ وَتِلْكَ اللَّيْلَةِ إِلَى الْغَدِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، به تماماً.
وذكره الفيروزآبادي في (الصلاة والبشر)^(٣).
وذكره السخاوي في (القول البديع)^(٤) وقال: ذكره المجد اللغوي ولم أقف على سنده بعد.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(٥).
٢. علي بن الفضل السامري: هو علي بن محمد بن الفضل بن إدريس بن الحسين بن محمد، أبو الحسن الستوري، السامري، روى عن: يوسف القوس، وابن حسنون النرسي، توفي سنة (٣٤٣هـ)، وقال الخطيب: سمعت العتيقي يوثقه ما سمعت شيوخنا يذكرونه إلا بجميل، وقال الذهبي: الشيخ، المعمر، الصدوق^(٦).

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل ليلة الجمعة ويوم الجمعة، وفضل قراءة سورة الكهف (٥٠١)، رقم (٢٧٨).

(٢) شعب الإيمان، كتاب الصلوات، باب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة ويومها وفضل قراءة سورة الكهف (١١٢/٣)، رقم (٣٠٣٧).

(٣) الصلوات والبشر في الصلاة على خير البشر (١٣٢)، بمثله.

(٤) القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع (١٩٨)، بمثله.

(٥) سبق ترجمته (ص ٣٩).

(٦) ينظر: تاريخ بغداد (٥٠٦/١٣)، رقم (٦٣٧٦)، وسير أعلام النبلاء (٤٤٢/١٥)، رقم (٢٥٣).



٣. أبو عبد الله جعفر بن محمد العلوي: هو جعفر بن محمد بن جعفر بن الحسن بن جعفر ابن الحسن بن علي بن أبي طالب، أبو عبد الله العلوي، ولد سنة (٢٢٤هـ)، روى عن: أحمد بن عبد المنعم، وعمر بن علي الفلاس، روى عنه: أبو بكر الشافعي، وأبو الفضل الشيباني، مات سنة (٣٠٨هـ)، يوم الأربعاء أول يوم من ذي القعدة، ودفنوه يوم الخميس، وذكر له الخطيب حديث (سدوا الأبواب كلها، إلا باب علي)، تفرد به أبو عبد الله العلوي بهذا الإسناد^(١).

٤. علي بن محمد الفزاري، لم أقف على ترجمته.

٥. عباد بن يعقوب: أبو سعيد الرواحني، الأسدي، الكوفي، روى عن: إسماعيل بن عياش، وثابت بن الوليد بن عبد الله بن جميع، روى عنه: إبراهيم بن محمد بن الحسن السامري، وجعفر بن محمد بن مالك الفزاري الكوفي، مات في ذي القعدة سنة (٢٥٠هـ)، أخرج له البخاري، والترمذي، وابن ماجه، وقال ابن حجر: صدوق^(٢).

٦. زرير الخلقي، لم أقف على ترجمته.

٧. جعفر بن محمد: بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الصادق، أبو عبد الله القرشي، الهاشمي، ولد سنة (٨٠هـ)، روى عن: عروة بن الزبير، وأبيه أبي جعفر محمد ابن علي بن الباقر، روى عنه: إسماعيل بن جعفر، وحفص بن غياث، مات سنة (١٤٨هـ)، وهو ابن ٥٨ سنة، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: صدوق فقيه^(٣).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف فيه علي بن محمد الفزاري، وزرير الخلقي، وهما مجهولان، والحديث موقوفاً على جعفر بن محمد، والله أعلم.

رابعاً: معنى العام:

هذا الحديث ضعيف ولا يصح عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، وهو يتكلم عن هبوط الملائكة من السماء يوم الخميس ومعهم الواح واقلام من ذهب يكتبون فيها الذي يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم، حتى تغرب الشمس من يوم الجمعة، وعلى الرغم من ضعف هذا الحديث، إلا أن صلاة على النبي مستحبة في كل وقت ولكن خصها بيوم

^(١) ينظر: تاريخ بغداد (١٠٩/٨)، رقم (٣٦٢٢)، ولسان الميزان (٤٧٣/٢)، رقم (١٩١٧).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (١٧٥/١٤)، رقم (٣١٠٤)، وتقريب التهذيب (٢٩١)، رقم (٣١٥٣).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٧٤/٥)، رقم (٩٥٠)، وتقريب التهذيب (١٤١)، رقم (٩٥٠).



الجمعة وليليها فضلها العظيم، كما جاء في حديث أوس بن أوس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ)^(١).

خامسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. رغم ضعف هذا الحديث، إلا أن صلاة على النبي مستحبة في كل وقت ولكن خصها بيوم الجمعة وليليها فضلها العظيم.

٢. الملائكة تكتب أعمال العباد، وتبلغ النبي صلى الله عليه وسلم صلاة أمته عليه، ولكن دون هذه التفاصيل المذكورة في الحديث من الواح وإقلام من ذهب فإنها غير صحيحة.

(١) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢١٧/٣)، رقم (١٧٣٣).



الحديث السادس والأربعون: في فضل قراءة سورة الكهف:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَسْلَمُ بْنُ سَهْلٍ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرِّمَانِيِّ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ الْعَتِيقِ».

وقال الإمام البيهقي رحمه الله: وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ هُشَيْمٍ بِإِسْنَادِهِ مَوْقُوفًا عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، به تماماً.

هذا الحديث مداره على أبي هاشم الرمانى واختلف عليه على وجهين:

الوجه الأول: أبو هاشم الرمانى، عن أبي مجلز، عن قيس بن عبادة، عن أبي سعيد الخدري (مرفوعاً).

أخرجه الإمام الحاكم^(٣)، ومن طريقه أخرجه الإمام البيهقي^(٤)، من طريق هشيم. وأخرجه الأئمة: النسائي في (عمل اليوم والليلة)^(٥)، والطبراني في (المعجم الأوسط)^(٦)،

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل ليلة الجمعة ويوم الجمعة، وفضل قراءة سورة الكهف: (٥٠٢)، رقم (٢٧٩).

(٢) شعب الإيمان، كتاب الصلوات، باب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة ويومها وفضل قراءة سورة الكهف (١١٢/٣)، رقم (٣٠٣٩).

(٣) المستدرک على الصحيحين، باب تفسير سورة الكهف بسم الله الرحمن الرحيم (٣٩٩/٢)، رقم (٣٣٩٢)، بنحوه مطولاً.

(٤) السنن الكبرى، باب ما يؤمر به في ليلة الجمعة ويومها من كثرة الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقراءة سورة الكهف وغيرها (٤٥١/٦)، رقم (٦٠٦٣)، بنحوه مطولاً. وكتاب السنن الصغرى، كتاب الصلاة، باب فضل الجمعة (٢٣٣/١)، رقم (٦٠٦).

(٥) عمل اليوم والليلة، ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر ثوبان فيما يجير من الدجال (٥٢٨)، رقم (٩٥٢)، بنحوه مطولاً.

(٦) المعجم الأوسط، باب الألف من اسمه أحمد (١٢٣/٢)، رقم (١٤٥٥)، بنحوه مطولاً.



والحاكم^(١)، ومن طريقه البيهقي^(٢)، جميعهم من طريق شعبة.
كلاهما: (هشيم، وشعبة)، عن أبو هشام، عن أبي مجلز، به مرفوعا.
الوجه الثاني: أبو هاشم الرماني، عن أبي مجلز، عن قيس بن عباد، عن أبي سعيد
الخدري (موقوفا).

أخرجه الأئمة: أبو عبيد بن القاسم في (فضائل القرآن)^(٣)، والدارمي^(٤)، وسعيد بن
منصور في (سننه)^(٥) وابن الضريس في (فضائل القرآن)^(٦)، والمستغفري في (فضائل
القرآن)^(٧)، والبيهقي في (شعب الإيمان)^(٨)، جميعهم من طريق هشيم.
وأخرجه الأئمة: النسائي في عمل (اليوم والليلة)^(٩)، والحاكم في (المستدرك)^(١٠)، ومن
طريقه البيهقي في (شعب الإيمان)^(١١)، جميعهم من طريق سفيان.
كلاهما: (هشيم، وسفيان) عن أبي هاشم، عن أبي مجلز، به موقوفا.

ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(١٢).
٢. عبد الباقي بن قانع: بن مرزوق بن واثق، أبو الحسين، الحافظ، البار، الأموي، البغدادي،
ولد سنة (٢٦٥هـ)، روى عن: إبراهيم بن إسحاق الحربي، ومحمد بن مسلمة الواسطي،

(١) المستدرك على الصحيحين، كتاب فضائل القرآن، فضائل سور (٧٥٢/١) رقم (٢٠٧٢). بنحوه مطولا.
(٢) شعب الإيمان، فضل الوضوء (٢١/٣)، رقم (٢٧٥٤)، بنحوه مطولا.
(٣) فضائل القرآن، باب فضائل سورة هود وبني إسرائيل والكهف ومريم وطه (ص: ٢٤٤)، بمثله.
(٤) مسند الدارمي، باب فضل سورة تنزيل السجدة، وتبارك (١٠٨١/٢)، رقم (٣٦١٠)، بمثله.
(٥) سنن سعيد بن منصور، باب تفسير سورة الكهف (٢٠٧)، رقم (١٣٦٨).
(٦) فضائل القرآن وما أنزل من القرآن بمكة وما أنزل بالمدينة (٩٩)، رقم (٢١١)، بمثله.
(٧) فضائل القرآن، باب ما جاء في فضل سورة الكهف (٥٦٢/٢)، رقم (٨١٧)، بمثله.
(٨) شعب الإيمان، باب ذكر سورة الكهف (٤٧٤/٢)، رقم (٢٤٤٤)، بمثله.
(٩) عمل اليوم والليلة، الأمر بالأذان إذا تغولت الغيلان (٥٢٩)، رقم (٩٥٤)، بنحوه مطولا.
(١٠) المستدرك على الصحيحين، كتاب الفتن والملاحم، باب حديث أبي عوانة (٥٥٧/٤)، رقم (٨٥٦٢)،
بنحوه مطولا.

(١١) شعب الإيمان كتاب الصلوات، فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة ويومها
وفضل قراءة سورة الكهف (١١٢/٣)، رقم (٣٠٣٨).
(١٢) سبقت ترجمته (ص ٣٩).



روى عنه: أبو عبد الله الحاكم، والدارقطني، توفي في شوال سنة (٣٥١هـ)^(١)، وقال الدارقطني: كان يحفظ، ولكنه يخطئ ويصر على الخطأ^(٢)، وقال حمزة السهمي: لا يدخل في الصحيح^(٣)، وقال البرقاني: أما البغداديون فيوثقونه، وهو عندنا ضعيف^(٤)، وقال الخطيب: لا أدري لأي شي ضعفه البرقاني، وهو عندنا من أهل العلم والدراية والفهم، وعامة شيوخنا يوثقونه^(٥)، وقال الذهبي: الصدوق^(٦).

٣. أسلم بن سهل الواسطي: هو أسلم بن سهل بن زياد بن حبيب، أبو الحسن الواسطي، الرزاز، وقد ألف تاريخ واسط، روى عن: جده لأمه وهب بن بقية، وعم أبيه سعيد بن زياد، روى عنه: إبراهيم بن يعقوب، ومحمد بن جعفر بن الليث، توفي (٢٩٢هـ)، وقال أبو نعيم الأصبهاني: كان من كبار الحفاظ العلماء من أهل واسط^(٧)، وقال خميس الحوزي: ثقة إمام ثبت جامع يصلح للصحيح، وقال الذهبي: الصدوق، المحدث^(٨).

٤. يزيد بن مخلد: أبو خدّاش الواسطي، روى عن: هشيم، وبشر ابن مبشر، روى عنه: إبراهيم ابن يوسف الهسنجاني، وعلي بن الحسين ابن الجنيد^(٩).

٥. هشيم بن بشير الواسطي، ثقة، يدلس^(١٠).

٦. أبو هاشم الرماني: هو يحيى بن دينار، وقيل يحيى بن الأسود، وقيل ابن أبو الأسود: وقيل ابن نافع، أبو هاشم الرماني، الواسطي، روى عن: حبيب بن أبي ثابت، وأبي مجلز لاحق بن حميد، روى عنه: أيوب أبو العلاء القصاب، وهشيم بن بشير، مات سنة (١٢٢هـ) أو (١٤٥هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(١١).

(١) ينظر: تاريخ بغداد (٣٧٥/١٢)، رقم (٥٧٢٨)، وسير أعلام النبلاء (٥٢٦/١٥)، رقم (٣٠٣).

(٢) سؤالات حمزة للدارقطني (٢٣٦)، رقم (٣٣٤).

(٣) ينظر المصدر نفسه.

(٤) ينظر: تاريخ بغداد (٣٧٦/١٢).

(٥) ينظر: تاريخ بغداد (٣٧٦/١٢).

(٦) ينظر: سير أعلام النبلاء (٥٢٦/١٥)، رقم (٣٠٣).

(٧) ينظر: سير أعلام النبلاء (٥٥٣/١٣)، رقم (٢٧٩)، ولسان الميزان (٩٧/٢)، رقم (١١١٩).

(٨) ينظر: سؤالات السلفي لخمس الحوزي (١١١) رقم (٩٧) وسير أعلام النبلاء (٥٥٣/١٣) رقم (٢٧٩).

(٩) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي (٢٩١/٩).

(١٠) سبقت ترجمته (ص ١٠٣).

(١١) ينظر تهذيب الكمال (٣٦٤/٣٤)، رقم (٧٦٨٠)، والكاشف (٤٦٩/٢)، رقم (٦٨٨٠)، وتقريب التهذيب

(٦٨٠)، رقم (٨٤٢٥).



٧. أبو مجلز: هو لاحق بن حميد بن سعيد، ويقال: شعبة بن خالد بن كثير بن حبيش بن عبد الله بن سدوس السدوسي، أبو مجلز البصري، الأعور، روى عن: أنس بن مالك، وقيس بن عباد، روى عنه: أيوب السختياني، وأبو هاشم الرمانى، مات سنة (١٠٦هـ) أو (١٠٩هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(١).
٨. قيس بن عباد: أبو عبد الله البصري، القيسي، الضبعي، روى عن: أبي بن كعب، وأبي سعيد الخدري، روى عنه: إياس بن قتادة البكري، وأبو مجلز لاحق بن حميد، أخرج له الجماعة سوى الترمذي، وقال ابن حجر: ثقة، ووهب من عده من الصحابة^(٢).
٩. الصحابي الجليل أبو سعيد الخدري رضي الله عنه^(٣).

ثالثا: الحكم على الحديث:

الإسناد المرفوع فيه يزيد بن مخلد لم أقف على تعديل ولا تجريح له، وباقي رجاله ثقات، وأما الإسناد الموقوف رجاله كلهم ثقات، والصواب هو ترجيح الموقوف، وقال النسائي بعد أن رواه مرفوعا وموقوفا: وقفه أصح^(٤)، وقال البيهقي: المحفوظ هو الموقوف^(٥)، وقال ابن القيم: ذكره سعيد بن منصور من قول أبي سعيد الخدري، وهو أشبه^(٦)، وقال ابن حجر: رجال الموقوف في هذا الطريق أتقن من رجال المرفوع، وقال أيضا: الذين وقفوه أكثر وأحفظ، وله مع ذلك حكم المرفوع، إذ لا مجال للرأي فيه^(٧)، والله أعلم.

رابعا: المعنى العام:

قراءة القرآن الكريم من أهم العبادات، والطاعات التي يتقرب بها المؤمن إلى الله تعالى، ومن ضمن السور سورة الكهف، ويبين هذا الحديث فضل قراءة سورة الكهف يوم الجمعة، ونها سبب لنور عظيم يناله القارئ، وهذا النور يقذفه الله في قلب القارئ أو في بصره أو في

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (١٧٦/٣١)، رقم (٦٧٧٢)، والكاشف (٣٥٩/٢)، رقم (٦١٢٠)، وتقريب التهذيب (٥٨٦)، رقم (٧٤٩٠).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٦٤/٢٤)، رقم (٤٩١٢)، وتقريب التهذيب (٤٥٧)، رقم (٥٥٨٢).

^(٣) سبقت ترجمته (ص ١١٤).

^(٤) ينظر: التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر (١٧٥/٢).

^(٥) شعب الإيمان، باب ذكر سورة الكهف (٤٧٤/٢)، رقم (٢٤٤٤).

^(٦) زاد المعاد في هدي خير العباد (٣٦٦/١).

^(٧) ينظر: الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية، لابن علان (٢٢٩/٤).



قبره وهذا النور يصعد له مع أعماله إلى السماء، أو تشاهد الملائكة، أو يسطع له نور في الآخرة، وهذا النور الذي يناله القراء يمتد بينه وبين الكعبة المشرفة^(١)، وأن وقت قراءة سورة الكهف في ليلة الجمعة أو في يومها، وتبدأ ليلة الجمعة من غروب شمس يوم الخميس، وينتهي يوم الجمعة بغروب الشمس، وقال المناوي: قال الحافظ ابن حجر في "أماله": كذا وقع في روايات "يوم الجمعة"، وفي روايات "ليلة الجمعة"، ويجمع بينهما بأن المراد اليوم بليلته واللييلة بيومها^(٢)، ولكن يستحب قراءة سورة الكهف يوم الجمعة وهو ما ذهب إليه الحنفية^(٣)، والشافعية^(٤)، والحنابلة^(٥).

استدلوا على ذلك من السنة:

عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ)^(٦).

وأن من فضائل قراءة سورة الكهف، أن من حفظ منها عشر آيات من أولها، عصمه الله عز وجل، وحفظه، ووقاه من فتنه الدجال الذي يخرج آخر الزمان، كما جاء في حديث أبي الدرداء أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ)^(٧).

خامسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحديث يدل على أن سورة الكهف لها فضل خاص، خصوصا عند قراءتها يوم الجمعة.
٢. استحباب قراءة سورة الكهف يوم الجمعة، والمداومة عليها^(٨).
٣. قارئ سورة الكهف يوم الجمعة ينال نورا يمتد بينه وبين الكعبة المشرفة.

(١) ينظر: التتوير شرح الجامع الصغير، للصنعاني (٣٤٩/١٠).

(٢) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي (١٩٨/٦).

(٣) ينظر: حاشية الطحطاوي، للطحاوي (٣٢٤).

(٤) ينظر: المجموع شرح المذهب، للنووي (٥٤٨/٤).

(٥) ينظر: الفروع وتصحيح الفروع، لابن مفلح (١٦٠/٣).

(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الجمعة - ومن جماع أبواب الهيئة للجمعة - باب ما يؤمر به في ليلة الجمعة ويومها (٢٤٩/٣)، رقم (٦٠٧٨).

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي (١٩٩/٢)، رقم (٨٠٩).

(٨) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي (١٩٨/٦).



الحديث السابع والأربعون: في الاستشفاء بالقرآن:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَنبَأَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: " مَنْ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ سَبْعَ مَرَّاتٍ حَفِظَ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْآخِرَى (١). "

وقال الإمام البيهقي رحمه الله: وَرَوَاهُ حُمَيْدُ بْنُ زَنْجَوِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ بِإِسْنَادِهِ مَوْقُوفًا، وَقَالَتْ: «مَنْ قَرَأَ بَعْدَ الْجُمُعَةِ» (٢).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان) (٣)، به تمامًا. وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في (فضائل القرآن) (٤)، وابن أبي شيبة في (مصنفه) (٥)، من طريق عون بن عبد الله. وأخرجه ابن الضريس في (فضائل القرآن) (٦)، من طريق عوف بن عبد الرحمن كلاهما: (عون بن عبد الله، وعوف بن عبد الرحمن)، عن أسماء بنت أبي بكر، موقوفًا.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم (٧).
٢. أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف، الأخرم، الإمام الحافظ المتقن الحجة (٨).
٣. محمد بن عبد الوهاب الفراء، أبو أحمد النيسابوري، ثقة (٩).

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل ليلة الجمعة ويوم الجمعة، وفضل قراءة سورة الكهف (٥٠٣)، رقم (٢٨٠).

(٢) عزاه السيوطي في جميع الجوامع إلى حميد بن زنجويه (٧١٧/٢).

(٣) شعب الإيمان، فصل في الاستشفاء بالقرآن (٥١٨/٢)، رقم (٢٥٧٧).

(٤) فضائل القرآن، باب فضل المعوذتين وما جاء فيهما (٢٧٢)، بنحوه.

(٥) مصنف ابن أبي شيبة، ما ذكر عن قوم مختلفين مما يدعون به (٢٨٣/١٦)، رقم (٣١٥٨١)، بنحوه.

(٦) فضائل القرآن، باب في فضل المعوذتين (١٢٣)، رقم (٢٩٠)، بنحوه.

(٧) سبق ترجمته (ص ٣٩).

(٨) سبق ترجمته (ص ٦٦).

(٩) سبق ترجمته (ص ١٧٦).



٤. جعفر: بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث، أبو عون القرشي، المخزومي، العمري الكوفي، ولد سنة (١١٠هـ)، روى عن: إبراهيم بن مسلم الهجري، وعتبة بن عبدالله أبو العميس، روى عنه: إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، ومحمد بن عبد الوهاب الفراء، توفي سنة (٢٠٦ هـ، وقيل: ٢٠٧هـ)، أخرج له الجماعة، قال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: صدوق^(١).

٥. أبو عميس: هو عتبة بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، أبو العميس، الهذلي، المسعودي، الكوفي، روى عن: إياس بن سلمة بن الأكوع، وعون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، روى عنه: جعفر بن عون، وحفص بن غياث، توفي سنة بين (١٤١ هـ أو ١٥٠ هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة^(٢).

٦. عون بن عبد الله: بن عتبة بن مسعود، أبو عبد الله الكوفي، الهذلي، روى عن: أسماء بنت أبي بكر، وعبد الله بن عمرو بن العاص، روى عنه: إسحاق بن يزيد الهذلي، وأبو العميس عتبة بن عبد الله المسعودي، مات ما بين سنة (١١٠ هـ، ١٢٠ هـ)، أخرج له مسلم والأربعة، وقال الذهبي: الفقيه، ولكن غالب رواياته عن الصحابة مرسله، وقال ابن حجر: ثقة عابد^(٣).

٧. الصحابية الجليلة أسماء بنت أبي بكر الصديق، أم عبد الله بن الزبير وهي ذات النطاقين، كانت أسن من عائشة وهي أختها لأبيها، ولدت قبل الهجرة بـ (٢٧) سنة، وأسلمت قديما بمكة وقيل لها ذات النطاقين لأنها صنعت للنبي صلى الله عليه وسلم ولأبيها سفرة لما هاجرا فلم تجد ما تشدها به فشقت نطاقها وشدت السفرة به فسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات النطاقين، وتوفيت سنة (٧٣هـ)^(٤).

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٧٠/٥) رقم (٩٤٨)، والكاشف (٢١١/٢) رقم (٧٩٦)، وتقريب التهذيب (٢٠٠/١) رقم (٩٥٦).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٣٠٩/١٩) رقم (٣٧٧٦)، وتقريب التهذيب (٦٥٨/١) رقم (٤٤٦٤).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٤٥٣/٢٢) رقم (٤٥٥٣)، والكاشف (١٠٢/٢) رقم (٤٣١٧)، وتقريب التهذيب (٤٣٤) رقم (٥٢٢٣).

(٤) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة (٣٩٢/٥)، والإصابة في تمييز الصحابة (١٢/٨)، رقم (١٠٨٠٤).



ثالثا: الحكم على الحديث:

الأثر إسناده صحيح، ورجاله كلهم ثقات، وعون بن عبد الله روايته عن الصحابة مرسلة، ولكن روايته عن أسماء بنت أبي بكر ليست مرسلة، لأنها تأخرت وفاتها حتى سنة (٧٣هـ)، وعون مات بعدها سنة (١٢٠هـ)، فيحتمل أن عون سمع أسماء بنت أبي بكر، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه ثلاثة رواة نيسابوريين على نسق واحد (أبو عبد الله الحافظ، وأبو عبد الله محمد بن يعقوب، ومحمد بن عبد الوهاب)، وفيه ثلاثة رواة كوفييين (جعفر، وأبو عميس، وعون بن عبد الله).

خامسا: المعنى العام:

هذا الحديث أثر وأن صح، فهو يذكر بأهمية قراءة القرآن يوم الجمعة، ويستحب فيه العبادة والتقرب إلى الله، ويقصد أيضا أن من قراءة سورة الفاتحة، وسورة الإخلاص، وسورة الفلق والناس، سبع مرات يوم الجمعة يحفظ من الشر والأذى بين الجمعة والجمعة التي تليها، وسورة الفاتحة: هي أعظم سورة في القرآن، وسميت أم القرآن؛ لأنها أول القرآن في التلاوة، ولأنها اشتملت على المعاني التي في القرآن من الثناء على الله تعالى والتعبد بالأمر والنهي والوعد والوعيد^(١)، وكما أن سورة الإخلاص: تعدل ثلث القرآن الكريم وتشمل على توحيد الله وتنزهه عن أي نقص^(٢)، وأن سورة الفلق والناس: تعرفان بالمعوذتين وهما للحفظ من الشر والحسد والسحر.

سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحديث وأن لم يصح فهو يدعو على المداومة على تلاوة القرآن الكريم يوم الجمعة.
٢. سورة الفاتحة أعظم سورة في القرآن الكريم، لأشتمالها على ثناء الله تعالى والتعبد والنهي والوعد والوعيد.
٣. سورة الإخلاص تشمل على توحيد الله تعالى وتنزهه عن أي نقص.
٤. المعوذتان سورة الفلق والناس يستخدمان للتحصين والحفظ من الشر والحسد.

(١) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (١٨/٨٠).

(٢) ينظر: تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، للبيضاوي (١/٥٢٩).



الحديث الثامن والأربعون: في صوم التطوع:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّبْعِيُّ قَالُوا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَمْزَةَ السُّكْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ ثَلَاثًا مِنْ غُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ وَقَلَّمَا كَانَ يَفُوتُهُ صَوْمُ الْجُمُعَةِ^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تمامًا. وأخرجه الإمام النسائي في (المجتبى، والكبرى)^(٣)، والإمام ابن حبان^(٤)، من طريق محمد بن ميمون أبو حمزة السكري، عن عاصم بن بهدلة، به مرفوعًا. قلت: سيأتي هذا الحديث من طريق آخر، عن شيبان عن عاصم، في باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(٥).
٢. أبو عثمان سعيد بن محمد: بن محمد بن عبدان، النيسابوري، روى عن: أبي بكر محمد ابن المؤمل بن الحسن بن عيسى النيسابوري، وأبي العباس محمد بن يعقوب الأصم، روى عنه: أبو بكر البيهقي وأكثر عنه في تصانيفه^(٦).
٣. أبو الحسن علي بن محمد السبعي: هو علي بن محمد بن محمد بن جعفر السبعي، روى

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل صوم الجمعة (٥٠٥)، رقم (٢٨١).

(٢) السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب من أي الشهر يصوم هذه الأيام الثلاثة (١٠٤/٩)، رقم (٨٥١٥).

(٣) النسائي في المجتبى، كتاب الصيام، باب صوم النبي صلى الله عليه وسلم بأبي هو وأمي وذكر

اختلاف الناقلين للخبر في ذلك (٤٧٤/١)، رقم (٢٣٦٧)، بمثله مطولاً، والسنن الكبرى (١٧٩/٣)،

رقم (٢٦٨٩)، بمثله مطولاً.

(٤) صحيح ابن حبان، كتاب الصوم، باب صوم التطوع، ذكر استحباب صوم يوم الجمعة على الدوام

مقروناً بمثله (٤٠٦/٨)، رقم (٣٦٤٥)، بمثله.

(٥) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

(٦) ينظر: السلسبيل النقي في تراجم شيوخ البيهقي، أبو الطيب نايف المنصوري (٣٦٤)، رقم (٦٨).



عن: أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم، وكانت لهم جدة أوقفت عليهم سبع عقارها، فعرفوا بذلك^(١).

٤. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثقة^(٢).

٥. العباس بن محمد الدوري: هو عباس بن محمد بن حاتم بن واقد الدوري، أبو الفضل البغدادي، الخوارزمي، ولد سنة (١٨٥هـ)، روى عن: أحمد بن حنبل، وعلي بن الحسن بن شقيق المروزي، روى عنه: وأبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، جعفر بن محمد الحسن الفريابي، مات (٢٧١هـ)، وأخرج له الأربعة، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة حافظ^(٣).

٦. علي بن الحسن بن شقيق: بن دينار بن مشعب، أبو عبد الرحمن العبدي، المروزي، ولد سنة (١٣٧هـ)، روى عن: إبراهيم بن طهمان، وأبي حمزة السكري، روى عنه: أحمد بن حنبل، وعباس بن محمد الدوري، مات سنة (٢١١هـ)، وقيل: ٢١٢هـ، وهو ابن ٧٨ سنة)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(٤).

٧. أبو حمزة السكري: هو محمد بن ميمون، أبو حمزة المروزي، السكري، روى عن: جابر ابن يزيد الجعفي، وعاصم بن بهدلة، روى عنه: أحمد بن أيوب الضبي، وعلي بن الحسن ابن شقيق، مات سنة (١٦٧هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة فاضل^(٥).

٨. عاصم بن بهدلة: وهو ابن أبي النجود، أبو بكر الأسدي، المقرئ، روى عن: الأسود بن هلال، وزر بن حبيش الأسدي، روى عنه: أبان بن يزيد العطار، وأبو حمزة السكري، مات سنة (١٢٧هـ، أو ١٢٨هـ)، أخرج له الجماعة، قال الذهبي: وثق، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام^(٦).

٩. زر: بن حبيش بن حباشة بن أوس بن بلال، وقيل: هلال بن سعد نصر بن غاضرة بن

(١) ينظر: الأنساب للسمعاني (٣٣/٧).

(٢) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٢٤٥/١٤)، رقم (٣١٤١)، والكاشف (٥٣٦/١)، رقم (٢٦٠٩)، وتقريب التهذيب (٢٩٤)، رقم (٣١٨٩).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٣٧١/٢٠)، رقم (٤٠٤٢)، والكاشف (٣٧/٢)، رقم (٣٨٩٥)، وتقريب التهذيب (٣٩٩)، رقم (٤٧٠٦).

(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٥٤٤/٢٦)، رقم (٥٦٥٢)، وتقريب التهذيب (٥١٠)، رقم (٦٣٤٨).

(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٤٧٣/١٣)، رقم (٣٠٠٢)، والكاشف (٥١٨/١)، رقم (٢٤٩٦)، وتقريب التهذيب (٢٨٥)، رقم (٣٠٥٤).



مالك بن ثعلبة بن غنم بن دودان بن أسد بن خزيمة، أبو مريم، الكوفي، الأسدي، روى عن: حذيفة بن اليمان، وعبد الله بن مسعود، روى عنه: إبراهيم النخعي، وعاصم بن بهدلة، مات سنة (٨١هـ، قيل: ٨٢هـ، قيل: ٨٣هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة جليل^(١).

١٠. الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه^(٢).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده حسن، فيه عاصم بن بهدلة وهو صدوق، وقال الترمذي: حسن غريب^(٣)، وصححه أبو حاتم وابن حبان وابن عبد البر^(٤)، وقال ابن حزم: خبر ابن مسعود فصيح^(٥)، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن من أجل عاصم^(٦)، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان نيسابوريان على نسق واحد (أبو عبد الله الحافظ، وأبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (عاصم بن بهدلة، عن زر).

خامساً: غريب الحديث:

(الْعُرُّ)، هي أيام البيض، أي البيض الليالي بالقمر، وهي ثالث عشر، ورابع عشر، وخامس عشر^(٧).

سادساً: المعنى العام:

هذا الحديث يروى عن الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، ويبين فيه صيام التطوع للنبي محمد صلى الله عليه وسلم.

ومعنى قوله: (يَصُومُ ثَلَاثًا مِنْ غُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ)، أي أن النبي محمد صلى الله عليه وسلم كان حريص أن يصوم من كل شهر ثلاثة أيام ويقصد بغرته أوله وأنه يريد بالأيام

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٣٥/٩)، رقم (١٩٧٦)، وتقريب التهذيب (٢١٥)، رقم (٢٠٠٨).

(٢) سبقت ترجمته (ص ١٠٨).

(٣) جامع الترمذي (١١٠/٢)، رقم (٧٤٢).

(٤) فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي (٢٢٦/٥).

(٥) المحلى بالآثار (٤٤٢/٤).

(٦) مسند أحمد بن حنبل (٤٠٧/٦)، هامش رقم (١).

(٧) ينظر: غريب الحديث، لابن الجوزي (١٥١/٢) والنهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير (٣٥٤/٣).



الغر أي الأيام البيض، وقال القاضي: غر الشهر أوائله^(١)، وأن النبي محمد صلى الله عليه وسلم كان يصوم أيام البيض (١٣، ١٤، ١٥)، من كل شهر كما جاء في حديث أبي ذر قال: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَصُومَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ الْبَيْضِ: ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ^(٢)، وهذا مما يدل على أن صيامه صلى الله عليه وسلم لم يكن محصوراً بأول الشهر فقط.

ومعنى قوله: (وَقَلَّمَا كَانَ يَفُوتُهُ صَوْمُ الْجُمُعَةِ)، أي أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم الجمعة ولكن كان يضم له يوماً قبله أو بعده حتى لا يكون التناقض بين هذا الحديث وبين النهي عن إفراده بالصوم أو نقول صوم الجمعة هذا مختص برسول الله صلى الله عليه وسلم، كما كان الوصال مختصاً به^(٣).

سابعاً: يتضمن هذا الحديث مسألة فقهيّة:

يكره أفراد يوم الجمعة بالصوم إلا أن يوافق ذلك صوماً، مثل من يصوم يوماً ويفطر يوماً، فيوافق صومه يوم الجمعة، وذهب إلى ذلك الشافعية^(٤)، والحنابلة^(٥)، وبعض الحنفية^(٦).

استدلوا على ذلك من السنة:

١. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ)^(٧).
٢. عن محمد بن عباد سألت جابراً رضي الله عنه وهو يطوف بالبيت أنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة؟ قال: نَعَمْ وَرَبِّ هَذَا الْبَيْتِ^(٨).

(١) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبد الرؤوف المناوي (٢٢٦/٥)، رقم (٧٠٧٧).

(٢) أخرجه صحيح ابن حبان، كتاب الصوم، باب صوم التطوع (٤١٥/٨)، رقم (٣٦٥٦).

(٣) ينظر: المفاتيح في شرح المصابيح، مظهر الدين الزيداني (٤٥/٣).

(٤) ينظر: المجموع شرح المذهب (٤٣٦/٦).

(٥) ينظر: الفروع وتصحيح الفروع (١٠٣/٥)، والمغني لابن قدامة (١٧٠/٣).

(٦) ينظر: حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح (٤٢٦).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم - باب صوم يوم الجمعة (٤٢/٣)، رقم (١٩٨٥).

(٨) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام - باب كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً (١٥٣/٣)، رقم



سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر، والأفضل أن تكون أيام البيض^(١).
٢. يجوز صيام يوم الجمعة، ولكن يجب أن يضم له يوماً قبله أو بعده.
٣. صيام التطوع له فضل كبير في التقرب من الله تعالى وكسب الأجر والثواب.

(١) ينظر: بذل المجهود في حل سنن أبي داود، للسهارنفوري (٦٧١/٨).



الحديث التاسع والاربعون: في فضل صوم الجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذُبَارِيُّ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَيُّوبَ الطُّوسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْعَقِيلِيُّ، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ رَجُلٍ، مِنْ بَنِي جُشَمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَةَ أَيَّامٍ عَذَّهِنَّ مِنْ أَيَّامِ الْآخِرَةِ لَا يُشَاكِلُهُنَّ أَيَّامُ الدُّنْيَا»، وقال الإمام البيهقي رحمه الله: تَابَعَهُ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، به تمامًا. وأخرجه سعيد بن منصور في (سننه)، كما ذكره السيوطي في (اللمعة)^(٣)، عن عبد العزيز بن محمد، عن صفوان بن سليم، به مرفوعًا. وأخرجه الإمام البيهقي^(٤)، من طريق الليث حدثني عيسى بن موسى بن إياس بن البكير عن صفوان بن سليم عن رجل من أشجع عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكره.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو علي الحسين بن محمد الروذباري^(٥).
٢. الحسين بن أيوب الطوسي، الإمام الحافظ النحوي الثبت^(٦).
٣. أبو خالد العقيلي، لم أقف على ترجمته.

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل صوم الجمعة (٥٠٦)، رقم (٢٨٢).

(٢) شعب الإيمان، كتاب الصيام، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر وما جاء في صوم الاثنين والخميس والجمعة (٣/٣٩٣)، رقم (٣٦٨٦٢).

(٣) اللمعة في خصائص الجمعة (١٣٣)، رقم (٢٠٥).

(٤) شعب الإيمان، كتاب الصيام، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر وما جاء في صوم الاثنين والخميس والجمعة (٣/٣٩٣)، رقم (٣٦٨٦٣).

(٥) سبق ترجمته (ص ١٦٥).

(٦) سبق ترجمته (ص ٤٦).



٤. أحمد بن أبي بكر الزهري: واسمه القاسم بن الحارث بن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن ابن عوف، أبو مصعب القرشي، المدني، روى عن: إبراهيم بن سعد الزهري، وعبد العزيز ابن محمد الدراوردي، روى عنه: إسحاق بن أحمد الفارسي، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، مات في رمضان سنة (٢٤٢هـ، وله ٩٢ سنة)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: صدوق^(١).

٥. عبد العزيز بن محمد: بن عبيد بن أبي عبيد، أبو محمد المدني، الدراوردي، روى عن: إبراهيم بن عقبة، وصفوان بن سليم، روى عنه: إسحاق بن راهويه، وبشر بن الحكم النيسابوري، ولد سنة (١٨٧هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: صدوق^(٢).

٦. صفوان بن سليم: أبو عبدالله، وقيل: أبو الحارث، وأبو سليم مولى حميد بن عبد الرحمن، القرشي، الزهري، المدني، ولد سنة (٦٠هـ)، روى عن: أنس بن مالك، وذكوان ابن أبي صالح السمان، روى عنه: سفيان بن سعيد، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، توفي سنة (١٢٤هـ، وقيل: ١٣٢هـ)، أخرج له الجماعة، قال الذهبي: ثقة حجة، وقال ابن حجر: ثقة، مفت عابد، رمي بالقدر^(٣).

٧. رجل من بني جشم، مبهم.

٨. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه^(٤).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه أبو خالد العقيلي وهو مجهول، ورجل لم يسم، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه ثلاثة رواة مدنيين على نسق واحد (أحمد بن أبي بكر الزهري، وعبد العزيز ابن محمد، وصفوان بن سليم).

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٧٨/١)، رقم (١٧)، وتقريب التهذيب (٨٧)، رقم (١٧).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (١٨٧/١٨)، رقم (٣٤٧٠)، وتقريب التهذيب (٣٥٨)، رقم (٤١١٩).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١٨٤/١٣)، رقم (٢٨٨٢)، والكاشف (٢٤/٤)، رقم (٢٣٩٨)، وتقريب التهذيب

(١/٤٥٣)، رقم (٢٩٤٩).

(٤) سبقت ترجمته (ص ٤٧).



خامسا: المعنى العام:

هذا الحديث ضعيف ولا يصح عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، ولا يجوز صوم يوم الجمعة منفردا لا أن يكون مقرونا بيوم قبله أو بعده كما جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ)^(١).

ومعنى قوله: (كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَةَ أَيَّامٍ عَدَدَهُنَّ مِنْ أَيَّامِ الْآخِرَةِ لَا يُشَاكِلُهُنَّ أَيَّامٌ)، هذه العبارة وأن صحت فهي تدل على أن الله تعالى يكتب للصائم يوم الجمعة أجر عشرة أيام من أيام الآخرة، لا يشبههن الأيام التي نعيشها في الدنيا.

سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. لا يجوز صوم يوم الجمعة منفردا لا أن يكون مقرونا بيوم قبله أو بعده.
٢. لو صح الحديث فأن العشرة أيام التي يكتب أجرها للصائم، ليست كأيام الدنيا في الأجر والثواب.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم - باب صوم يوم الجمعة (٤٢/٣)، رقم (١٩٨٥).



الحديث الخمسون: في فضل صوم الجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ (الصَّاعَانِيُّ) ^(١)، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ وَافَقَ صِيَامَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَعَادَ مَرِيضًا وَشَهِدَ جَنَازَةً، وَتَصَدَّقَ، وَأَعْتَقَ رَقَبَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ذَلِكَ الْيَوْمَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى» ^(٢).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان) ^(٣)، به تمامًا. وأخرجه الإمام أبو يعلى ^(٤)، من طريق عبد الله بن وهب، أخبرني ابن لهيعة، به مرفوعًا.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم ^(٥).
٢. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثقة ^(٦).
٣. محمد بن إسحاق الصاعاني: هو محمد بن إسحاق بن جعفر، ويقال: محمد بن إسحاق ابن محمد، أبو بكر الصغاني، الخراساني، روى عن: جعفر بن عون، وأبي الأسود النضر ابن عبد الجبار، روى عنه: أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ويحيى بن محمد بن صاعد، مات سنة (٢٧٠هـ)، أخرج له مسلم، والأربعة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت ^(٧).
٤. أبو الأسود: هو النضر بن عبد الجبار بن نضير، أبو الأسود المرادي، المصري، ولد سنة (١٤٥هـ)، روى عن: بكر بن مضر، وعبد الله بن لهيعة، روى عنه: أحمد بن صالح

^(١) في الأصل: (الصغاني)، والتصويب من مصادر الترجمة.

^(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل صوم الجمعة (٥٠٧)، رقم (٢٨٣).

^(٣) شعب الإيمان، كتاب الصلوات، باب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة ويومها وفضل قراءة سورة الكهف (١١٣/٣)، رقم (٣٠٤٠).

^(٤) مسند أبي يعلى، من مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (٣٣٨/٢)، رقم (١٠٤٣).

^(٥) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

^(٦) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

^(٧) ينظر: تهذيب الكمال (٣٩٦/٢٤)، رقم (٥٠٥٣)، وتقريب التهذيب (٤٦٧)، رقم (٥٧٢١).



المصري، ومحمد بن إسحاق الصغاني، توفي سنة (٢١٩هـ)، أخرج له أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وقال ابن حجر: ثقة^(١).

٥. ابن لهيعة: هو عبد الله بن لهيعة بن عقبة بن فرعان بن ربيعة بن ثوبان، أبو عبد الرحمن، ويقال: أبو النضر الحضرمي، الأعدولي، المصري، ولد سنة (٩٦هـ أو ٩٧هـ أو ٩٣هـ)، روى عن: جعفر بن ربيعة، ويزيد بن أبي حبيب، روى عنه: ابن ابنه أحمد بن عيسى بن عبد الله بن لهيعة، وأبو الأسود النضر بن عبد الجبار، مات ١٧٤هـ، أخرج له مسلم مقرونا مع غيره، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وقال الذهبي: ضعيف، وقال ابن حجر: صدق، خلط بعد احتراق كتبه^(٢).

٦. يزيد بن أبي حبيب: وقيل: اسمه سويد، أبو رجاء، الأزدي، المصري، روى عن: إبراهيم ابن عبد الله بن حنين، وبكر بن عمرو المعافري، روى عنه: حرمة بن عمران، وعبد الله ابن لهيعة، توفي سنة (١٢٨هـ)، أخرج له الجماعة، قال الذهبي: وكان حبشياً ثقة من العلماء الحكماء الأتقياء، وقال ابن حجر: ثقة فقيه، وكان يرسل^(٣).

٧. الوليد بن قيس: بن الأخرم التجيبي، المصري، روى عن: أبي سعيد الخدري، روى عنه: بشير بن أبي عمرو الخولاني، ويزيد بن أبي حبيب، مات على رأس المائة، أخرج له البخاري في خلق أفعال العباد، وأبو داود، والترمذي، وقال الذهبي: وثق، وقال ابن حجر: مقبول^(٤).

٨. الصحابي الجليل أبو سعيد الخدري رضي الله عنه^(٥).

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٩١/٢٩)، رقم (٦٤٢٩)، وتقريب التهذيب (٥٦٢)، رقم (٧١٤٣).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٤٨٧/١٥)، رقم (٣٥١٣)، والكاشف (٥٩٠/١)، رقم (٢٩٣٤)، وتقريب التهذيب (٣١٩)، رقم (٣٥٦٣).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١٠٢/٣٢)، رقم (٦٩٧٥)، والكاشف (٥١٠/٤)، رقم (٦٢٨٩)، وتقريب التهذيب (٦٠٠)، رقم (٧٧٠١).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٦٨/٣١)، رقم (٦٧٢٩)، والكاشف (٣٥٤/٢)، رقم (٦٠٨٦)، وتقريب التهذيب (٥٨٣)، رقم (٧٤٤٨).

(٥) سبق ترجمته (ص ١١٤).



ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف فيه ابن لهيعة، والوليد بن قيس وهما ضعيفان، وقال الهيثمي: وفيه ابن لهيعة وفيه كلام^(١)، وقال ابن حجر عن الوليد بن قيس: مقبول إذا توبع، وليس له متابعا، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه أربعة رواة مصريين على نسق واحد (أبو الأسود، وابن لهيعة، ويزيد بن أبي حبيب، والوليد بن قيس).

خامسا: المعنى العام:

هذا الحديث ضعيف ولا يصح عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، فهو يبين أن هذه الأعمال إذا اجتمعت يوم الجمعة استحق صاحبها الجنة، وأن أفراد يوم الجمعة بالصيام يخالف ما جاء في حديث أبي هريرة، رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لَا يَصُومُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ يَصُومَ قَبْلَهُ يَوْمًا أَوْ بَعْدَهُ يَوْمًا)^(٢)، كما أن هذه الأعمال المذكور في الحديث ثابتة بأحاديث صحيحة، ولكن لا يشترط فعلها يوم الجمعة فقط.

سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. لا يجوز أفراد يوم الجمعة بالصيام.
٢. رغم ضعف الحديث إلا أن هذه الأعمال المذكورة في الحديث هي سبب من أسباب مغفرة الذنوب ورفع الدرجات.

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، باب فرض الجمعة ومن لا تجب عليه (١٦٩/٢)، رقم (٣٠٢٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم - باب صوم يوم الجمعة (٤٢/٣)، رقم (١٩٨٥).



الحديث الحادي والخمسون: في صوم ثلاثة أيام من كل شهر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي قَمَاشٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَصْبَحَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَائِمًا وَعَادَ مَرِيضًا، وَشَهِدَ جَنَازَةً، وَتَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَقَدْ أُوجِبَ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، به تمامًا. وذكره السيوطي في (اللمعة في خصائص الجمعة، والالئ المصنوعة)^(٣). وذكره ابن عراق في (تنزيه الشريعة)^(٤)، والهندي في (كنز العمال)^(٥)، وفي كلاهما عزاه للبيهقي في شعب الإيمان.

وأورد الإمام البيهقي رحمه الله هذا الحديث بزيادة فقال: وَرَوَاهُ الْخَلِيلُ بْنُ مَرْةٍ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا بِمَعْنَى هَذَا غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «لَمْ يَتَّبِعْهُ ذَنْبٌ أَرْبَعِينَ سَنَةً»، وقال الإمام البيهقي أيضًا: فَصَوْمُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ إِنَّمَا يَجُوزُ إِذَا صَامَ قَبْلَهُ يَوْمًا أَوْ بَعْدَهُ يَوْمًا وَيُكْرَهُ إِفْرَادُهُ بِالصَّوْمِ^(٦). أخرجه ابن عدي في (الكامل)^(٧)، ومن طريقه البيهقي في (شعب الإيمان)^(٨)، من طريق عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله، مرفوعًا.

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل صوم الجمعة (٥٠٨)، رقم (٢٨٤).

(٢) شعب الإيمان، كتاب الصيام، صوم ثلاثة أيام من كل شهر وما جاء في صوم الاثنين والخميس والجمعة وما جاء في صوم داود عليه السلام (٣٩٣/٣)، رقم (٣٨٦٤).

(٣) اللّمة في خصائص الجمعة، باب عيادة المريض وشهود الجنّاة وشهود النكاح والعقّ فيه: (١٤٠)، والالئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعية، كتاب الصلاة (٢٦/٢)، بمثله.

(٤) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعية، كتاب الصلاة (١٠٤/٢)، بمثله.

(٥) كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، باب فصل الرباعيات (٨٦١/١٥)، رقم (٤٣٤٢٦)، بمثله.

(٦) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل صوم الجمعة (٥٠٨)، رقم (٢٨٥).

(٧) الكامل في ضعفاء الرجال، باب الخليل بن مرة (٥٠٨/٣).

(٨) شعب الإيمان، كتاب الصيام، صوم ثلاثة أيام من كل شهر وما جاء في صوم الاثنين والخميس والجمعة وما جاء في صوم داود عليه السلام (٣٩٣/٣)، رقم (٣٨٦٥).



وذكره وابن الجوزي في (الموضوعات)^(١)، وابن عراق في (تنزيه الشريعة)^(٢)، وعزه لابن عدي في الكامل، والشوكاني في (الفوائد المجموعة)^(٣).

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. علي بن أحمد بن عبدان، أبو الحسن الشيرازي، ثقة^(٤).
٢. أحمد بن عبيد الصفار، ثقة^(٥).
٣. ابن أبي قماش، لم أقف على ترجمته.
٤. عبد العزيز بن عبد الله الأويسى: هو عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى عمرو بن أويس ابن سعد بن أبي سرح، أبو القاسم، القرشي، العامري، المدني، الأويسى، روى عن إبراهيم ابن سعد الزهري، وعبد الله بن لهيعة، روى عنه: علي بن حرب الطائي، ومحمد بن عبد الرحيم البزاز، أخرج له البخاري، والأربعة سوى النسائي ففي مسند مالك، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(٦).
٥. عبد الله بن لهيعة، ضعيف^(٧).
٦. الأعرج: هو عبد الرحمن بن هرمز، أبو داود المدني، الأعرج، روى عن: أسيد بن رافع ابن خديج، وأبي هريرة، روى عنه: أيوب السخيتاني، وعبد الله بن لهيعة، مات سنة (١١٧هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت عالم^(٨).
٧. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه^(٩).

(١) الموضوعات لابن الجوزي، كتاب الصلاة (١٠٧/٢).

(٢) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، كتاب الصلاة (١٠٤/٢).

(٣) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، كتاب الفضائل (٤٣٧)، رقم (٢٤).

(٤) سبقت ترجمته (ص ١١٢).

(٥) سبقت ترجمته (ص ١١٢).

(٦) ينظر: تهذيب الكمال (١٦٠/١٨)، رقم (٣٤٥٧)، والكاشف (٦٥٦/١)، رقم (٣٣٩٨)، وتقريب التهذيب

(٣٥٧)، رقم (٤١٠٦).

(٧) سبقت ترجمته (ص ٢٥٧).

(٨) ينظر: تهذيب الكمال (٤٦٧/١٧)، رقم (٣٩٨٣)، وتقريب التهذيب (٣٥٢)، رقم (٤٠٣٣).

(٩) سبقت ترجمته (ص ٤٧).



ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه ابن أبي قماش وهو مجهول، وعبد الله بن لهيعة ضعيف، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات، والسيوطي في اللآلئ المصنوعة وقال الشيخ الألباني: ضعيف^(١)، والله أعلم.

رابعا: المعنى العام:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَصْبَحَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَائِمًا وَعَادَ مَرِيضًا، وَشَهِدَ جَنَازَةً، وَتَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَقَدْ أُوجِبَ»، تقدم شرحه في الحديث السابق، مع أهم ما يستفاد من الحديث^(٢).

(١) ضعيف الجامع الصغير وزيادته (٧٨٤)، رقم (٥٤٣٢).

(٢) ينظر: شرحه (ص ٢٥٨).



الحديث الثاني والخمسون: في النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَصُومُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ يَصُومَ قَبْلَهُ يَوْمًا أَوْ بَعْدَهُ يَوْمًا»^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى، والصغرى، ومعرفة السنن والآثار)^(٢)، به تماماً. وأخرجه الأئمة: مسلم^(٣)، وابن أبي شيبة^(٤)، وابن ماجه^(٥)، وأبو داود^(٦)، والترمذي^(٧)، والبخاري^(٨)، والنسائي^(٩)، جميعهم من طريق أبو معاوية. وأخرجه الإمام أحمد^(١٠)، والإمام ابن خزيمة^(١١)، من طريق عبد الله بن نمير. وأخرجه الإمام البخاري^(١٢)، من طريق حفص بن غياث.

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل صوم الجمعة (٥٠٩)، رقم (٢٨٦).

(٢) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم (١٢٩/٩)، رقم (٨٥٦٤)، والسنن الصغرى، كتاب الصيام، باب النهي عن إفراط الجمعة بالصيام (١٢٦/٢)، رقم (١٤٤٠)، ومعرفة السنن والآثار، كتاب الصيام، باب صوم يوم الجمعة (٣٧٤/٦)، رقم (٩٠٤٤).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب كراهية صيام يوم الجمعة منفرداً (١٥٤/٣)، رقم (١١٤٤)، بمثله. (٤) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الصيام، ما ذكر في صوم الجمعة وما جاء فيه (١٩٣/٦)، رقم (٩٣٣٢)، بمثله.

(٥) سنن ابن ماجه، أبواب الصيام، باب في صيام يوم الجمعة (٦١٧/٢)، رقم (١٧٢٣)، بنحوه. (٦) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب النهي أن يختص يوم الجمعة بصوم (٢٩٥/٢)، رقم (٢٤٢٠)، بمثله.

(٧) جامع الترمذي، أبواب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في كراهية صوم يوم الجمعة وحده (١١٠/٢)، رقم (٧٤٣)، بمثله.

(٨) البحر الزخار المعروف بمسند البزار، تنمة مرويات أبي هريرة (٩٥/١٦)، رقم (٩١٦٠)، بمثله.

(٩) السنن الكبرى، كتاب الصيام، الرخصة في صيام يوم الجمعة (٢٠٨/٣)، رقم (٢٧٦٩)، بمثله.

(١٠) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٢١٥٤/٢)، رقم (١٥٠٦٨).

(١١) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصوم، جماع أبواب صوم التطوع، باب ذكر الخبر المفسر في النهي عن صيام يوم الجمعة (٥٥٠/٣)، رقم (٢١٥٨)، بمثله.

(١٢) صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب صوم يوم الجمعة (٤٢/٣)، رقم (١٩٨٥)، بمثله.



ثلاثتهم: (أبو معاوية، وعبد الله بن نمير، وحفص بن غياث)، عن الأعمش، عن أبي صالح، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(١).
٢. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثقة^(٢).
٣. أحمد بن عبد الجبار العطاردي، أبو عمرو الكوفي، صدوق حسن الحديث^(٣).
٤. أبو معاوية محمد بن حازم الضرير، ثقة^(٤).
٥. الأعمش سليمان بن مهران، أبو محمد الكوفي، ثقة^(٥).
٦. أبو صالح: هو ذكوان أبو صالح السمان، الزياني، المدني، كان يجلب السمن والزيت إلى الكوفة، روى عن: جابر بن عبد الله، وأبي هريرة، روى عنه: إبراهيم بن أبي ميمونة، وسليمان الأعمش، مات سنة (١٠١هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: من الائمة الثقات عند الأعمش عنه ألف حديث، وقال ابن حجر: ثقة، ثبت^(٦).
٧. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه^(٧).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده فيه عبد الجبار العطاردي، وهو صدوق حسن الحديث، وقال الترمذي: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح^(٨)، والله أعلم.

(١) سبق ترجمته (ص ٣٩).

(٢) سبق ترجمته (ص ٥٦).

(٣) سبق ترجمته (ص ٥٦).

(٤) سبق ترجمته (ص ٥٧).

(٥) سبق ترجمته (ص ١٠٧).

(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٥١٣/٨)، رقم (١٨١٤)، والكاشف (٣٨٦/١)، رقم (١٤٨٩)، وتقريب التهذيب

(٢٠٣)، رقم (١٨٤٠).

(٧) سبق ترجمته (ص ٤٧).

(٨) سنن الترمذي (١١٠/٢)، رقم (٧٤٣).



رابعاً: اللطائف الإنسانية:

١. الحديث فيه راويان نيسابوريان على نسق واحد (أبو عبدالله الحافظ الحاكم، وأبو العباس محمد بن يعقوب)، وفيه ثلاثة رواة كوفيين (أحمد بن عبد الجبار، وأبو معاوية، والأعمش).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (أبو معاوية محمد بن خازم، عن الأعمش).

خامساً: المعنى العام:

هذا الحديث ينهي عن صيام يوم الجمعة منفرداً لا أن يكون مقروناً بيوم قبله أو بعده، وأن علة النهي هو مخالفة اليهود والنصارى في إفراذ السبت والأحد، وأن لا يختص بالتعظيم والعبادة ويعطل سائر الأيام^(١)، كما أن يوم الجمعة هو عيد للمسلمين ويوم دعاء وذكر وعبادة من الغسل والتبكير إلى الصلاة وانتظارها واستماع الخطبة وإكثار الذكر لقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾^(٢)، وغير ذلك من العبادات فاستحب الفطر فيه ليكون أعون له على أداء العبادات من غير ملل^(٣)، كما أنه يستثنى من النهي عن صوم الجمعة لمن صام قبله يوماً أو بعده يوماً، أو وقوعه في أيام له عادة بصومها كمن يصوم أيام البيض أو من له عادة بصوم يوم معين كيوم عرفة فوافق يوم الجمعة^(٤).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. النهي عن إفراذ يوم الجمعة بالصيام^(٥).
٢. جواز صيام يوم الجمعة بشرط أن يصوم يوماً قبله أو بعده أو أن يصادف الجمعة يوم عرفة^(٦).

٣. حرص الدين الإسلامي على التوازن بين العبادة والراحة.

(١) ينظر: تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، ناصر الدين البيضاوي (٥٠٧/١).

(٢) سورة الجمعة: الآية (١٠).

(٣) ينظر: عون المعبود وحاشية ابن القيم، للعظيم آبادي (٤٧/٧).

(٤) ينظر: فتح الباري بشرح البخاري، لابن حجر (٢٣٤/٤).

(٥) ينظر: تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، ناصر الدين البيضاوي (٥٠٧/١).

(٦) ينظر: فتح الباري بشرح البخاري، لابن حجر (٢٣٤/٤).



الحديث الثالث والخمسون: في الدليل على أن الجمعة يوم عيد:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الْأَصَمُ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: عَلَى الْخَبِيرِ وَقَعَتْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَوْمٌ عِيدٌ» وَذَكَرَ، فَلَا تَجْعَلُوا عِيدَكُمْ يَوْمَ صِيَامِكُمْ وَلَكِنْ اجْعَلُوهُ يَوْمَ الذِّكْرِ إِلَّا أَنْ تَخْلُطُوهُ بِأَيَّامٍ^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه الأئمة: أحمد^(٣)، وابن خزيمة^(٤)، والحاكم^(٥)، من طريق عبد الرحمن بن مهدي.
وأخرجه الإمام ابن خزيمة^(٦)، من طريق زيد بن الحباب.
وأخرجه الإمام الطحاوي^(٧)، من طريق ابن وهب.
ثلاثتهم: (عبد الرحمن بن مهدي، زيد بن الحباب، وعبد الله بن وهب)، عن معاوية ابن صالح، عن أبي بشر، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(٨).
٢. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثقة^(٩).

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل صوم الجمعة (٥١١)، رقم (٢٨٧).
(٢) شعب الإيمان، كتاب الصيام، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر وما جاء في صوم الاثنين والخميس والجمعة وما جاء في صوم داود عليه السلام (٣/٣٩٤)، رقم (٣٨٦٧).
(٣) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة رضي الله عنه: (١٦٨٦/٢)، رقم (٨١٤٠)، بنحوه.
(٤) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصوم، جماع أبواب صوم التطوع، باب الدليل على أن الجمعة يوم عيد وأن النهي عن صيامه هو عيد (٣/٥٥١)، رقم (٢١٦١)، بنحوه.
(٥) المستدرک على الصحيحين، كتاب الصوم، باب حديث شعبة (١/٦٠٣)، رقم (١٥٩٥)، بنحوه.
(٦) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصوم، جماع أبواب صوم التطوع، باب ذكر الدليل على أن النهي عن صوم يوم السبت تطوعاً إذا أفرد بصوم (٣/٥٧٧)، رقم (٢١٦٦)، بنحوه.
(٧) شرح معاني الآثار، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (٢/٧٩)، رقم (٣٣١٤)، بنحوه.
(٨) سبقت ترجمته (ص ٣٩).
(٩) سبقت ترجمته (ص ٥٦).



٣. بحر بن نصر بن سابق الخولاني، ثقة^(١).
٤. عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، ثقة^(٢).
٥. معاوية بن صالح: بن حدير بن سعيد بن سعد بن فهر، أبو عمرو وقيل: أبو عبد الرحمن الحضرمي، الحمصي القاضي، روى عن: أيوب بن زياد الحمصي، وأبي بشر مؤذن مسجد دمشق، روى عنه: أسد بن موسى، وعبد الله بن وهب، مات سنة (١٥٨هـ)، أخرج له الجماعة سوى البخاري في جزء قراءة خلف الإمام، وقال الذهبي وابن حجر: صدوق^(٣).
٦. أبو بشر: مؤذن مسجد دمشق، ويقال: إنه من أهل قنسرين، روى عن: عامر بن لدين الأشعري، وعمر بن عبد العزيز، روى عنه: راشد بن سعد، معاوية بن صالح الحضرمي، مات سنة (١٣٠هـ)، أخرج له أبو داود في المراسيل^(٤).

أقوال العلماء فيه:

- قال العجلي تابعي ثقة^(٥)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٦)، وقال ابن حجر: مقبول^(٧).
- النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (أبو بشر مؤذن مسجد دمشق)، صدوق حسن الحديث، فقد وثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، والله أعلم.**
٧. عامر بن كريز الأشعري: هو عامر بن لدين، أبو سهل الأشعري، ويقال: أبو عمرو قاضي عبد الملك، روى عن: أبي هريرة، وروى عنه: معاوية بن صالح^(٨)، وقال العجلي وابن حبان: ثقة^(٩).

(١) سبقت ترجمته (ص ١٤٣).

(٢) سبقت ترجمته (ص ١٤٣).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١٨٦/٢٨)، رقم (٦٠٥٨)، والكاشف (٢٧٦/٢)، رقم (٥٥٢٦)، وتقريب التهذيب (٥٣٨)، رقم (٦٧٦٢).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٧٦/٣٣)، رقم (٧٢٢٤).

(٥) الثقات، للعجلي (٣٨٧/٢)، رقم (٢٠٩١).

(٦) الثقات، لابن حبان (٣٨٨/٤).

(٧) تقريب التهذيب (٦٢١)، رقم (٧٩٥٦).

(٨) ينظر: الجرح والتعديل (٣٢٧/٦).

(٩) ينظر: الثقات للعجلي (١٤/٢)، رقم (٨٢٩)، وتعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، لابن حجر (٧٠٧/١)، رقم (٥٠٨).



٨. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه (١).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده حسن فيه معاوية بن صالح، وأبو بشر مؤذن مسجد دمشق، وهما صدوقان، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن من أجل أبو بشر: وهو مؤذن مسجد دمشق، وعامر بن لدين الأشعري، وحديثهما من باب الحسن (٢)، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه راويان نيسابوريان على نسق واحد (أبو عبدالله الحافظ، وأبو العباس الأصم).

خامسا: معنى العام:

يبين هذا الحديث أن الله تعالى جعل يوم الجمعة عيدا للمؤمن يجتمعون فيه لعبادته وطاعته متفرغين من أشغال الدنيا وهمومها، وأن لا تخصص يوم الجمعة بالصيام من بين الأيام لأنه يوم عيد والعيد لا يصام فيه، ولكن اجعلوه يوم فطر وذكر لله تعالى وأن لا تخلطوه بأيام الأسبوع إلا أن تصوموا يوما قبله أو يوما بعده (٣).

سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. يوم الجمعة هو يوم عيد واجتماع المسلمين في المسجد.
٢. يوم الجمعة ليس عيدا شرعيا كعيدي الفطر والضحى، لكنه يشبه العيد في كونه يوم راحة وعبادة واجتماع المسلمين في المسجد.
٣. النهي عن إفراط يوم الجمعة بالصيام إلا إذا صام يوما قبله أو بعده.

(١) سبقترجمته (ص ٤٧).

(٢) مسند أحمد، تحقيق شعيب (٣٩٥/١٣)، هامش رقم (٣).

(٣) ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير، للمناوي (٣٥٤/١).



الحديث الرابع والخمسون: في فضل صوم الجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِينِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْوَلِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يُحَدِّثُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ لِحُمْرَانَ: أَمَا بَلَغَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَوَاتِ عِنْدَ اللَّهِ صَلَاةُ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي جَمَاعَةٍ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، به تماماً. وأخرجه أبو نعيم في (الحيلة)^(٣)، من طريق عمرو بن علي، حدثنا خالد بن الحارث، به، وقال أبو نعيم: تفرد به خالد مرفوعاً، ورواه غندر موقوفاً. وذكره ابن الجوزي في (العلل المتناهية)^(٤)، وقال الوليد بن عبد الرحمن، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، فذكره، ثم قال: قال الدارقطني: رفعه عمرو بن علي بن خالد عن شعبة، ووقفه غندر وغيره عن شعبة، وقال هشيم: عن يعلى بن عطاء موقوفاً وهو الصحيح.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو سعيد أحمد بن محمد الماليني: هو أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن حفص ابن الخليل، أبو سعد الأنصاري، الصوفي، الماليني، روى عن: محمد بن عبد الله السليطي، وأبي بكر القطيعي، روى عنه: أبو بكر البيهقي، وأبو بكر الخطيب، مات سنة (٤١٢هـ)، وقال الخطيب: كان ثقة صدوقاً، متقناً خيراً صالحاً، وقال الذهبي: الإمام، المحدث الصادق، الزاهد، الجوال^(٥).

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل صوم الجمعة: (٥١٢)، رقم (٢٨٨).

(٢) شعب الإيمان، كتاب الصلوات، فضل الأذان والإقامة للصلاة المكتوبة وفضل المؤذنين (١١٥/٣)، رقم (٣٠٤٥).

(٣) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٢٠٧/٧)، بمثله.

(٤) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، كتاب العلم، باب أحاديث في صلاة الجمعة (٤٦١/١)، رقم (٧٨٥)، بمثله.

(٥) ينظر: تاريخ بغداد (٢٤/٦)، رقم (٢٥١١)، وسير أعلام النبلاء (٣٠١/١٧)، رقم (١٨٣).



٢. محمد بن عبيد الله بن الشخير: هو محمد بن عبيد الله بن محمد بن الفتح بن عبيد الله ابن عبد الله بن يزيد بن عبد الله بن الشخير، أبو بكر الصيرفي، ولد سنة (٢٩٢هـ)، روى عن: عبد الله بن إسحاق المدائني، ومحمد بن محمد الباغدني، توفي سنة ٣٧٨هـ، وقال الخطيب: كان صدوقاً، وقال ابن الجوزي: وكان ثقة أميناً^(١).

٣. عبد الله بن سليمان بن الأشعث، ثقة^(٢).

٤. عمرو بن علي: بن بحر بن كنيز، أبو حفص البصري، الصيرفي، الفلاس، الباهلي، روى عن: أزهر بن سعد السمان، وخالد بن الحارث، روى عنه: أحمد بن محمد بن منصور الجوهري، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، مات سنة (٢٩٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة حافظ^(٣).

٥. خالد بن الحارث: بن عبيد بن سليمان بن عبيد بن سفيان بن مسعود بن سكين، ويقال: خالد بن الحارث بن سليم بن عبيد بن سفيان بن مسعود بن سفيان، أبو عثمان البصري، الهجيمي، ولد سنة (١٢٠هـ)، روى عن: أيوب السختياني، وشعبة بن الحجاج، روى عنه: أحمد بن حنبل، وعمرو بن علي الفلاس، توفي بالبصرة سنة (١٨٦هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت، ويقال له: خالد الصدق^(٤).

٦. شعبة: بن الحجاج بن الورد، أبو بسطام، العاتكي، الأزدي، مولا هم البجلي، الواسطي الاصل، ثم البصري، ولد سنة (٨٢هـ، وقيل ٨٣هـ)، روى عن: الحكم بن عتيبة، والوليد بن حرب، روى عنه: بقية بن الوليد، وجريز بن حازم، توفي سنة (١٦٠هـ)، أخرج له الجماعة، قال الذهبي: الحافظ، أمير المؤمنين في الحديث، ثبت حجة، ويخطئ في الأسماء قليلاً، وقال ابن حجر: ثقة حافظ^(٥).

٧. يعلى بن عطاء: ويقال: الليثي الطائفي، العامري، القرشي، نزيل واسط، روى عن: أوس ابن أبي أوس الثقفي، والوليد بن عبد الرحمن الجرشي، روى عنه: سفيان الثوري، وشعبة

(١) ينظر: تاريخ بغداد (٥٧٦/٣)، رقم (١٠٩٢)، والمنتظم في تاريخ الملوك والأمم (٣٣٤/١٤).

(٢) سبقت ترجمته (ص ١٤٧).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١٦٢/٢٢)، رقم (٤٤١٦)، وتقريب التهذيب (٤٢٤)، رقم (٥٠٨١).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٣٥/٨)، رقم (١٥٩٨)، وتقريب التهذيب (١٨٧)، رقم (١٦١٩).

(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٤٧٩/١٢)، رقم (٢٧٣٩)، والكاشف (٥٧٤/٢)، رقم (٢٢٧٨)، وتقريب التهذيب

(٤٣٦/١)، رقم (٢٨٠٥).



ابن الحجاج، مات سنة (١٢٠هـ)، أخرج له الجماعة سوى البخاري في القراءة خلف الإمام، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(١).

٨. الوليد بن عبد الرحمن: الجرشي، الحمصي، روى عن: جبير بن نفير الحضرمي، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، روى عنه: أبو بن سليمان الأقطس، ويعلى بن عطاء العامري، أخرج له الجماعة سوى البخاري في كتاب أفعال العباد، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(٢).
٩. الصحابي الجليل عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه^(٣).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح، ورجاله ثقات، فقد رواه غندر عن شعبة موقوفا، بينما خالفة خالد بن الحارث فرواه مرفوعا، كما رواه هشيم عن يعلى بن عطاء موقوفا، هذا مما يرجح رواية غندر الموقوفة هي الصواب، وقد صحح الدارقطني كون الحديث موقوفا^(٤)، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان بصريان على نسق واحد (خالد بن الحارث، وشعبة).
٢. فيه رواية الأقران تابعي عن تابعي (يعلى بن عطاء، عن الوليد بن عبد الرحمن).

خامسا: المعنى العام:

يبين هذا الحديث أن أفضل وأعظم الصلوات عند الله تعالى من بين الصلوات الخمس صلاة الصبح يوم الجمعة، لأن يوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع، خاصة إذا صليت في جماعة، وهذا يدل على عظيم الأجر والثواب لهذه الصلاة^(٥)، وكما أن صلاة الجماعة بالأجر تزيد على صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة، كما جاء في حديث ابن عمر: أن الرسول قال: (صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ، تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفَرْدِ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً)^(٦)، وأن صلاة الفجر مشهودة

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٩٦/٣٢)، رقم (٧١١٧)، والكاشف (٣٩٨/٢)، رقم (٦٤١٦)، وتقريب التهذيب (٦٠٩)، رقم (٧٨٤٥).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٤٢/٣١)، رقم (٦٧١٧)، والكاشف (٣٥٢/٢)، رقم (٦٠٧٦)، وتقريب التهذيب (٥٨٢)، رقم (٧٤٣٦).

^(٣) سبق ترجمته (ص ١٤٤).

^(٤) . العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٢٨٨/١٣)، رقم (٣١٢٧).

^(٥) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي (٤١/٢).

^(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان - باب فضل صلاة الجماعة (١٣١/١)، رقم (٦٤٥).



لقوله تعالى: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾^(١)، أي أن ملائكة الليل وملائكة

النهار يجتمعون في صلاة الفجر.

سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحديث يدل على عظيم الأجر والثواب لصلاة الفجر يوم الجمعة في جماعة^(٢).
٢. تعظيم يوم الجمعة والاجتهاد فيه بالأعمال الصالحة.
٣. صلاة الجماعة تزيد بالأجر والثواب على صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة.

^(١) سورة الإسراء: الآية (٧٨).

^(٢) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي (٤١/٢).



الحديث الخامس والخمسون: السنة في إعداد الثياب الحسان للجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الدَّامِغَانِيُّ، أَنَّ أَبَا أَحْمَدَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ الْحَافِظَ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ أَحْمَدُ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لَكُمْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ حَجَّةً وَعُمْرَةً فَالْحَجَّةُ الْهَجِيرَةُ لِلْجُمُعَةِ وَالْعُمْرَةُ انْتِظَارُ الْعَصْرِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ»، وقال الإمام البيهقي رحمه الله: هَذَانِ حَدِيثَانِ غَرِيبَانِ فِي فَضْلِ شُهُودِ صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالْجَمَاعَةِ وَانْتِظَارِ الْعَصْرِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَنَسَأَلُ اللَّهَ تَعَالَى اسْتِعْمَالَهُمَا، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ^(١).

أولاً: الحكم على الحديث:

حديث موضوع، فيه القاسم بن عبد الله بن مهدي، وهو متهم بوضع الحديث، وقال الذهبي: هذا موضوع باطل^(٢)، وأقره على ذلك الحافظ ابن حجر في (اللسان)^(٣)، وقال الشيخ الألباني: موضوع^(٤)، والله أعلم.

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل صوم الجمعة (٥١٣)، رقم (٢٨٩).

(٢) ينظر: ميزان الاعتدال (٣/٣٧٢).

(٣) ينظر: لسان الميزان (٦/٣٧٣)، رقم (٦١١٧).

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وآثرها السيئ في الأمة (١٣/٤٤٩)، رقم (٦٢٠٨).

الفصل الثالث

في فضائل يومي الاثنين والخميس والأيام البيض



تمهيد:

صوم يومي الاثنين والخميس:

وهي من صوم النفل، وصومها مستحب في الأسبوع، وصفته أن يتحرى مريد التطوع بالصوم أيام الاثنين والخميس من كل أسبوع، وفي الحديث: عن السيدة عائشة أم المؤمنين، قالت: "إن النبي ﷺ كان يتحرى صيام الاثنين والخميس" (١).

الأيام البيض لغة: جمع أبيض وبيضاء (٢).

الأيام البيض اصطلاحاً: هي الأيام الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر، وسميت لياليها بيضا لأن القمر يطلع فيها من أولها إلى آخرها، وأكثر ما تجي الرواية الأيام البيض، والصواب أن يقال أيام البيض بالإضافة لأن البيض من صفة الليالي (٣).

(١) سنن الترمذي، أبواب الصوم، باب ما جاء في صوم يوم الاثنين والخميس (١١٣/٢) برقم (٧٤٥).

(٢) شمس العلوم، لنشوان الحميري (٦٧٧/١).

(٣) ينظر: لسان العرب (١٢٤/٧).



الحديث السادس والخمسون: في صوم يوم الاثنين والخميس:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ (بِبَغْدَادَ) ^(١)، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَبُو النُّعْمَانِ، وَالْحَجَّاجُ، قَالَا: أَنبَأَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا غِيلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ الزَّمَانِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَوْمُ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ، قَالَ: «فِيهِ وَلِدْتُ وَفِيهِ أُنْزِلَ عَلَيَّ الْقُرْآنُ» ^(٢).
أولاً: تخريج الحديث:

وعند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى، وشعب الإيمان، ودلائل النبوة) ^(٣)، به تماماً. وأخرجه الأئمة: مسلم ^(٤)، وأحمد ^(٥)، والنسائي ^(٦)، وابن خزيمة ^(٧)، جميعهم من طريق مهدي بن ميمون، عن غيلان بن جرير، به مرفوعاً، وسقط من مسند أحمد مهدي بن ميمون.
ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو الحسين محمد بن الحسين القطان، ثقة ^(٨).
٢. أبو النعمان: هو محمد بن الفضل، أبو النعمان السدوسي، البصري، المعروف بعارم، روى عن: جرير بن حازم، ومهدي بن ميمون، مات سنة (٢٢٣هـ، وقيل: ٢٢٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، تغير قبل موته فما حدث، وقال ابن حجر: ثقة ثبت، تغير في آخر عمره ^(٩).

^(١) تقدم تعريفها.

^(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل صوم الجمعة (٥١٥)، رقم (٢٩٠).

^(٣) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب صوم يوم الاثنين والخميس (١٠٠/٩)، رقم (٨٥٠٨)، وشعب الإيمان، فصل في شرف أصله وطهارة ومولده صلى الله عليه وسلم (١٣٥/٢)، رقم (١٣٨٦)، ودلائل النبوة، باب الشهر الذي أنزل عليه فيه واليوم الذي أنزل عليه فيه (١٣٣/٢).

^(٤) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس (١٦٨/٣)، رقم (١١٦٢)، بنحوه.

^(٥) مسند أحمد، حديث أبي قتادة الأنصاري (٥٣١٦/١٠)، رقم (٢٢٩٧٧)، بنحوه.

^(٦) السنن الكبرى، كتاب الصيام، صوم يوم الاثنين (٢١٤/٣)، رقم (٥٨)، بنحوه.

^(٧) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصوم، باب استحباب صوم يوم الاثنين إذ النبي ولد يوم الاثنين وفيه أوحى إليه وفيه مات (٥٢٠/٣)، رقم (٢١١٧)، بنحوه.

^(٨) سبقت ترجمته (ص ١٩٩).

^(٩) ينظر: تهذيب الكمال (٢٨٧/٢٦)، رقم (٥٥٤٧)، والكاشف (٢١٠/٢)، رقم (٥١١٣)، وتقريب التهذيب (٥٠٢)، رقم (٦٢٢٦).



٣. الحجاج: بن المنهال، أبو محمد السلمي، الأنماطي، البصري، روى عن: حماد بن زيد، وسفيان بن عيينة، روى عنه: عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، ويعقوب بن سفيان، الحلبي، توفي سنة (٢١٦هـ وقيل: ٢١٧هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: كان ثقة، ورعا، ذا سنة، وفضل، وقال ابن حجر: ثقة فاضل^(١).
٤. مهدي بن ميمون: أبو يحيى البصري، الأزدي، المعولي، روى عن: غيلان بن جرير، ومحمد بن سيرين، روى عنه: حجاج بن منهال، وسعيد بن منصور، مات سنة (١٧١هـ وقيل: ١٧٢هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(٢).
٥. غيلان بن جرير: المعولي، الأزدي، البصري، روى عن: أنس بن مالك، وعبد الله بن معبد الزماني، روى عنه: أبان بن يزيد العطار، ومهدي بن ميمون، مات سنة (١٢٩هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة^(٣).
٦. عبد الله بن معبد الزماني: البصري، روى عن: عبد الله بن عتبة بن مسعود، وأبي قتادة الأنصاري، روى عنه: ثابت البناني، وغيلان بن جرير، أخرج له مسلم، والأربعة، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(٤).
٧. الصحابي الجليل أبو قتادة الأنصاري رضي الله عنه^(٥).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح، ورجاله ثقات، ومتن الحديث في صحيح الإمام مسلم، والله أعلم.

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٤٥٧/٥)، رقم (١١٢٨)، والكاشف (٣١٣/١)، رقم (٩٤٣)، وتقريب التهذيب (١٥٣)، رقم (١١٣٧).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٥٩٢/٢٨)، رقم (٦٢٢٤)، والكاشف (٣٠٠/٢)، رقم (٥٦٦٦)، وتقريب التهذيب (٥٤٨)، رقم (٦٩٣٢).

^(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١٣٠/٢٣)، رقم (٤٧٠٠)، وتقريب التهذيب (٤٤٣)، رقم (٥٣٦١).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (١٦٨/١٦)، رقم (٣٥٨٥)، والكاشف (٦٠٠/١)، رقم (٢٩٩٧)، وتقريب التهذيب (٣٢٤)، رقم (٣٦٣٣).

^(٥) سبقت ترجمته (ص ٧٧).



رابعاً: اللطائف الإنسانية:

١. الحديث فيه راويان فارسان على نسق واحد (عبد الله بن جعفر النحوي، ويعقوب بن سفيان)، وفيه خمسة رواة بصريين (أبو النعمان والحجاج، ومهدي بن ميمون، وغيلان بن جرير، وعبد الله بن معبد الزماني).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (غيلان بن جرير، عن عبد الله بن معبد الزماني).

خامساً: المعنى العام:

يبين النبي محمد صلى الله عليه وسلم فضل صوم يوم الاثنين، لأنه اليوم الذي ولد فيه وكانت ولادته صلى الله عليه وسلم رحمة للبشرية، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(١)، وفيه نزل الوحي عليه، فكان يحب أن يصوم فيه شكراً لله تعالى على هاتين النعمتين العظيمتين^(٢)، وقال العلماء: يوم الاثنين اجتمعت فيه سبعة أشياء تدل على فضله: حيث ولد النبي صلى الله عليه وسلم، وفيه بعث، وفيه نزل الوحي، وفيه توفاه الله، وفيه ليلة أسري به، وفيه دخل المدينة^(٣).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. النبي محمد صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم الاثنين شكراً لله تعالى على هاتين النعمتين العظيمتين^(٤).
٢. شكراً لله تعالى على النعم العظيمة يكون بالعبادات والطاعات.
٣. الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم باتباع سنته، ومنها صيام يوم الاثنين.

(١) سورة الأنبياء: الآية (١٠٧).

(٢) ينظر: لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، عبد الحق الدهلوي (٤/٤٧٨).

(٣) ينظر: شرح سنن أبي داود لابن رسلان (١٠/٥٢٨).

(٤) ينظر: لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، عبد الحق الدهلوي (٤/٤٧٨).



الحديث السابع والخمسون: في صوم الاثنين والخميس:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورِكَ رحمه الله، أَنَّنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْوَلِيدِ حَدَّثَهُ أَنَّ مَوْلَى قُدَامَةَ بْنِ مَطْعُونٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ مَوْلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ كَانَ يَرْكَبُ إِلَى مَالٍ لَهُ بِوَادِي الْقُرَى وَكَانَ يَصُومُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ فَقُلْتُ لَهُ: أَتَصُومُ وَقَدْ كَبُرْتَ وَرَفَقْتَ؟ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَصُومُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ؟ فَقَالَ: «إِنَّ الْأَعْمَالَ تُغْرَضُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ» ^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام أبو داود الطيالسي في (مسنده) ^(٢)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) ^(٣)، به تماماً.

وأخرجه الإمام ابن أبي شيبة ^(٤)، من طريق يزيد بن هارون.

وأخرجه الإمام أحمد ^(٥)، من طريق إسماعيل.

وأخرجه الإمام الدارمي ^(٦)، من طريق وهب بن جرير.

وأخرجه الإمام النسائي ^(٧)، من طريق خالد.

أربعتهم: (يزيد بن هارون، وإسماعيل، وهب بن جرير، وخالد)، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، به مرفوعاً.

وقد سقط من مطبوع مصنف ابن أبي شيبة، ذكر مولى أسامة بن زيد.

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل صوم الجمعة (٥١٦)، رقم (٢٩١).

^(٢) مسند أبي داود الطيالسي، أحاديث أسامة بن زيد رحمه الله (٢٣/٢)، رقم (٦٦٦).

^(٣) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر (١٠١/٩)، رقم (٨٥٠٩).

^(٤) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الصيام، ما ذكر في صوم الاثنين والخميس (٣٠١/٢)، رقم (٩٣٢٤)، بنحوه.

^(٥) مسند أحمد بن حنبل، مسند الأنصار رضي الله عنهم، حديث أسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم (٥١٠١/٩)، رقم (٢٢١٩٥)، بمثله.

^(٦) مسند الدارمي، كتاب الصوم، باب في صيام يوم الاثنين والخميس (١٠٩٦/٢)، رقم (١٧٩١)، بمثله.

^(٧) السنن الكبرى، كتاب الصيام، صوم يوم الخميس وذكر اختلاف على يحيى بن أبي كثير في خبر أسامة فيه (٢١٥/٣)، رقم (٢٧٩٤)، مختصراً.



ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك: هو محمد بن الحسن بن فورك، أبو بكر محمد بن الحسن الأصبهاني، روى عن: عبد الله بن جعفر بن فارس، وابن خرزاذ الأهوازي، روى عنه: أبو بكر البيهقي، وأبو القاسم القشيري، توفي الحاكم قبله بسنة واحدة، وقال ابن خلكان: المتكلم، الأصولي، الأديب، النحوي، الواعظ، وقال الذهبي: الإمام العلامة، الصالح، شيخ المتكلمين^(١).

٢. عبد الله بن جعفر بن أحمد: بن فارس، أبو محمد الأصبهاني، ولد سنة (٢٤٨هـ)، روى عن: أحمد بن يونس الضبي، ويونس بن حبيب، روى عنه: أبو عبد الله بن منده، وأبو بكر بن فورك، توفي في شوال سنة (٣٤٦هـ)، وقال ابن مردويه، والذهبي: ثقة^(٢).

٣. يونس بن حبيب: بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، أبو بشر العجلي، الأصبهاني، روى عن: أبي داود الطيالسي، وعامر بن إبراهيم، روى عنه: أبو بكر بن أبي داود، وعبد الله بن جعفر بن فارس، مات سنة (٢٦٧هـ)، وقال ابن أبي حاتم: ثقة^(٣).

٤. أبو داود: هو سليمان بن داود بن الجارود، أبو داود، الطيالسي، البصري، فارسي الأصل، ولد سنة (١٣٢هـ، وقيل: ١٣٣هـ)، روى عن: أبان بن يزيد، وهشام الدستوائي، روى عنه: إبراهيم بن مرزوق، ويونس بن حبيب الأصبهاني، توفي سنة (٢٠٣هـ، وقيل: ٢٠٤هـ)، أخرج له الجماعة، سوى البخاري في القراءة خلف الإمام، قال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة حافظ^(٤).

٥. هشام: بن أبي عبد الله، أبو بكر الدستوائي، البصري، روى عن: أيوب السختياني، ويحيى ابن أبي كثير، روى عنه: إسحاق بن يوسف الأزرق، وأبو داود الطيالسي، مات سنة (١٥٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ كان يطلب العلم لله، وقال ابن حجر:

^(١) ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان (٢٧٢/٤)، رقم (٦١٠)، وسير أعلام النبلاء (٢١٤/١٧)، رقم (١٢٥).

^(٢) ينظر: تاريخ الإسلام (٨٣٤/٧)، رقم (٢١٨)، وسير أعلام النبلاء (١١٢/١٢)، رقم (٣١٧٦).

^(٣) ينظر: الجرح والتعديل (٢٣٧/٩)، رقم (١٠٠٠)، وسير أعلام النبلاء (١٩٥/١٠)، رقم (٢١٩٠).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٤٠١/١١)، رقم (٢٥٠٧)، والكاشف (٥٢٤/٢)، رقم (٢٠٨٢)، وتقريب التهذيب (٤٠٦/١)، رقم (٢٥٢٦).



ثقة ثبت، وقد رمي بالقدر^(١).

٦. يحيى بن أبي كثير: أبو نصر اليمامي، الطائي، روى عن: أنس بن مالك، وجابر بن عبد الله، روى عنه: هشام الدستوائي، ويحيى بن سعيد الأنصاري، مات سنة (١٢٩هـ) وقيل: (١٣٢هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: أحد الأعلام، وكان من العباد العلماء الأثبات، وقال ابن حجر: ثقة ثبت، لكنه يدلس ويرسل^(٢).

٧. عمر بن الحكم بن ثوبان: أبو حفص المدني، الحجازي، روى عن: أسامة بن زيد، ومولى قدامة بن مظعون، روى عنه: أسامة بن زيد الليثي، ويحيى بن أبي كثير، مات سنة (١١٧هـ)، وله ثمانون سنة، أخرج له البخاري معلقا، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وقال الذهبي: وثق، وقال ابن حجر: صدوق^(٣).

٨. مولى قدامة بن مظعون، مجهول.

٩. مولى أسامة بن زيد، مجهول.

١٠. الصحابي الجليل أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل بن كعب بن عبد العزى، أبو زيد، وقيل أبو محمد وقيل أبو خارجة الكلبي، ولد في الإسلام، ومات النبي صلى الله عليه وسلم وله عشرون سنة، وقال ابن أبي خثيمة: كان عمره ثمان عشرة وقد أمره النبي صلى الله عليه وسلم على جيش عظيم فمات النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يتوجه، فأنفذه أبو بكر وكان عمر يجله ويكرمه، وفضله في العطاء على ولده عبد الله بن عمر، وهو مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أبوية، وكان يسمى حب رسول الله روى ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أن أسامة بن زيد لأحب الناس إلي أو من أحب الناس إلي وأنا أرجوا أن يكون من صالحكم فاستوصوا به خيرا، مات سنة (٥٤هـ)^(٤).

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢١٥/٣٠)، رقم (٦٥٨٢)، والكاشف (٣٣٧/٢)، رقم (٥٩٦٩)، وتقريب التهذيب (٥٧٣)، رقم (٧٢٩٧).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٥٠٤/٣١)، رقم (٦٩٠٧)، والكاشف (٣٧٣/٢)، رقم (٦٢٣٥)، وتقريب التهذيب (٥٩٦)، رقم (٧٦٣٢).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٣٠٧/٢١)، رقم (٤٢١٩)، والكاشف (٥٧/٢)، رقم (٤٠٤٠)، وتقريب التهذيب (٤١١)، رقم (٤٨٨٢).

(٤) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة: (٦٤/١)، والإصابة في تمييز الصحابة: (١٠٢/١)، رقم (٨٩).



ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف فيه مولى قدامة بن مضعون، ومولى أسامة بن زيد، وهما مجهولان، وقال المنذري: في إسناده رجلان مجولان: مولى قدامة، ومولى أسامة^(١)، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف لجهالة مولى قدامة، وجهالة مولى أسامة^(٢)، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة أصبهانيين على نسق واحد (أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، وعبد الله بن جعفر بن أحمد، ويونس بن حبيب)، وفيه ثلاثة رواه مدنيين (أبو داود، وهشام، وعمر بن الحكم بن ثوبان).

٢. فيه رواية تابعي، عن تابعي (يحيى بن أبي كثير عن عمر بن الحكم بن ثوبان).

خامسا: المعنى العام:

الصوم من أعظم العبادات التي يتقرب بها المؤمن إلى الله تعالى، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر من صيام التطوع، والحديث يدل على استحباب صوم الاثنين والخميس، لأنهما يومان تعرض فيما أعمال العباد على الله تعالى من خير وشر، فينبغي أن تكون الأعمال في هذين اليومين صالحة^(٣).

سادسا: يتضمن هذا الحديث مسألة فقهية:

حكم صوم الاثنين والخميس.

يستحب صوم الاثنين والخميس من كل أسبوع، وهو ما ذهب إليه الحنفية^(٤)، والمالكية^(٥)، والشافعية^(٦)، والحنابلة^(٧).

(١) الترغيب والترهيب (١٢٥/٢).

(٢) مسند أحمد، تحقيق شعيب الأرنؤوط (١١٥/٣٦)، رقم (٢١٧٨١)، هامش رقم (١).

(٣) ينظر: شرح سنن ابن ماجه، للهرري (٢٧٦/١٠).

(٤) ينظر: حاشية ابن عابدين (٣٧٦/٢)، وبدائع الصنائع، للكاساني (٧٩/٢).

(٥) ينظر: الكافي لابن عبد البر (٣٥٠/١)، ومواهب الجليل، للحطابي (٣١٨/٣).

(٦) ينظر: المجموع شرح المذهب، للنووي (٣٨٦/٦)، ومغني المحتاج، للشربيني (٤٤٦/١).

(٧) ينظر: الفروع وتصحيح الفروع، لابن مفلح (٨٤/٥)، وكشاف القناع، للبهوتي (٣٣٧/٢).



استدلوا على ذلك من السنة:

١. عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ^(١).

سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. استحباب صوم الاثنين والخميس، لأنهما يومان تعرض فيما الأعمال^(٢).
٢. الإكثار من ذكر الله تعالى، والصدقة، والدعاء، وقراءة القرآن في هذين اليومين.
٣. يجب على المؤمن أن يداوم على طاعة الله تعالى طوال أيام الأسبوع، وخاصة يومي الاثنين والخميس.

^(١) جامع الترمذي، أبواب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في صوم الإثنين

والخميس (١١٤/٢)، رقم (٧٤٧).

^(٢) ينظر: شرح سنن ابن ماجه، للهرري (٢٧٦/١٠).



الحديث الثامن والخمسون: في النهي عن الشحناء والتهاجر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ رحمه الله، حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُنِيبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، أَنْبَأَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ فِي كُلِّ إِثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا أَمْرًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ»، قَالَ: "فَيُقَالُ: انْتَظِرْ هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا"^(١).

وقال الإمام البيهقي رحمه الله: وَبَلَغَنِي عَنِ الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَلِيمِيِّ رحمه الله أَنَّهُ قَالَ فِي عَرْضِ الْأَعْمَالِ: يُحْتَمَلُ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ الْمُوَكَّلِينَ بِأَعْمَالِ بَنِي آدَمَ يَتَنَاقَشُونَ فَيُقِيمُ مَعَهُمْ فَرِيقٌ مِنَ الْإِثْنَيْنِ إِلَى الْخَمِيسِ، ثُمَّ يَعْرُجُونَ وَفَرِيقٌ مِنَ الْخَمِيسِ إِلَى الْإِثْنَيْنِ ثُمَّ يَعْرُجُونَ وَكُلَّمَا عَرَجَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ قَرَأَ مَا كَتَبَ فِي الْمَوْقِفِ الَّذِي لَهُ مِنَ السَّمَاوَاتِ فَيَكُونُ ذَلِكَ عَرْضًا فِي الصُّورَةِ، وَيَحْسِبُهُ اللَّهُ تَعَالَى عِبَادَةً لِلْمَلَائِكَةِ فَأَمَّا هُوَ جَلْ جَلَالِهِ فِي نَفْسِهِ فَعَنِي عَنْ عَرْضِهِمْ وَلِنُسَخِهِمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا كَسَبَهُ الْعِبَادُ مِنَ الْعِبَادِ، قَالَ: وَيُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ تَوْكِيلُ مَلَائِكَةِ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةِ النَّهَارِ بِأَعْمَالِ بَنِي آدَمَ عِبَادَةً تَعَبَّدُوا بِهَا وَيَكُونُ الْمَعْنَى فِي الْعَرْضِ خُرُوجَهُمْ مِنْ عَهْدَةِ الطَّاعَةِ ثُمَّ قَدْ يُظْهِرُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُمْ مَا يُرِيدُ أَنْ يَفْعَلَ مِنْ عَرْضِ عَمَلِهِ فَيَكُونُ الْمَعْنَى فِي غُفْرَانِهِ إِظْهَارَ ذَلِكَ لِمَلَائِكَتِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.^(٢)

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى، وشعب الإيمان)^(٣)، به تماماً.
وأخرجه الأئمة: مسلم^(٤)، وأبو داود الطيالسي^(٥)

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، فصل في فضل صوم الجمعة (٥١٧)، رقم (٢٩٢).

(٢) ينظر: المنهاج في شعب الإيمان، للحليمي (٣٩٠/٢).

(٣) السنن الكبرى، كتاب صلاة الاستسقاء، باب الخروج من المظالم والتقرب إلى الله بالصدقة ونوافل الخير رجاء الإجابة (٧٣/٧)، رقم (٦٤٦٧)، وشعب الإيمان، كتاب الصيام، صوم ثلاثة أيام من كل شهر وما جاء في صوم الاثنين والخميس والجمعة وما جاء في صوم داود عليه السلام: (٣٩٣/٣)، رقم (٣٨٦١).

(٤) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن الشحناء والتهاجر (١١/٨)، رقم (٢٥٦٥)، بنحوه.

(٥) مسند أبي داود الطيالسي، وما أسند أبو هريرة، وأبو صالح (١٥٥/٤)، رقم (٢٥٢٥)، بنحوه.



وأحمد^(١)، وأبو داود^(٢)، والترمذي^(٣)، وأبو يعلى^(٤)، وابن حبان^(٥)، والطبراني في (المعجم الأوسط)^(٦)، جميعهم من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو طاهر الفقيه محمد بن محمد بن محمش، إمام أصحاب الحديث بنيسابور، فقيههم، ومفتيهم^(٧).

٢. حاجب بن أحمد بن يرحم الطوسي، ثقة^(٨).

٣. عبد الرحيم بن منيب، لم أقف على ترجمته.

٤. جرير بن عبد الحميد: بن قرط، أبو عبد الله الرازي، الضبي، القاضي، ولد سنة (١١٠هـ)، روى عن: إبراهيم بن محمد المنتشر، وسهيل بن أبي صالح، روى عنه: إسحاق بن راهويه، وسعيد بن منصور، مات سنة (١٨٨هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة صحيح الكتاب، وقيل كان في آخر عمره يهيم من حفظه^(٩).

٥. سهيل بن أبي صالح، واسمه ذكوان، أبو يزيد السمان، المدني، روى عن: حبيب بن حسان الكوفي، وأبيه أبي صالح ذكوان السمان، روى عنه: بشر بن المفضل، وجرير بن

(١) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة رضي الله عنه (١٩٢٨/٢)، رقم (٩٣٢٢)، (٢٠٨٧/٢)، رقم (١٠١٤٤)، بمثله.

(٢) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في هجرت الرجل اخاه (٤٣٢/٤)، رقم (٤٩١٦)، بنحوه.

(٣) جامع الترمذي، أبواب البر والصلة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في المتهاجرين (٥٤٨/٣)، رقم (٢٠٢٣)، بنحوه.

(٤) مسند أبي يعلى الموصلي، مسند أبي هريرة، شهر بن حوشب عن أبي هريرة (٣٨/١٢)، رقم (٦٦٨٤)، بنحوه.

(٥) صحيح ابن حبان، كتاب الصوم، باب صوم التطوع (٤٠٥/٨)، رقم (٣٦٤٤)، وكتاب الحظر والإباحة، باب ما جاء في التباغض والتحاسد والتدابير والتشاجر بين المسلمين (٤٧٧/١٢)، رقم (٥٦٦١)، بنحوه.

(٦) المعجم الأوسط للطبراني، باب من اسمه أحمد (١٢١/٧)، رقم (٧٠٣٧)، بنحوه.

(٧) سبقت ترجمته (ص ١٣٠).

(٨) سبقت ترجمته (ص ٨١).

(٩) ينظر: تهذيب الكمال (٥٤٠/٤)، رقم (٩١٨)، وتقريب التهذيب (١٣٩)، رقم (٩١٦).



عبد الحميد، أخرج له الجماعة، ورواية البخاري مقرونة بغيره^(١).

أقوال النقاد فيه:

أولاً: القائلون بالتوثيق:

قال ابن سعد: ثقة كثير الحديث^(٢)، وقال ابن معين: ثقة^(٣)، وقال العجلي: مدني ثقة^(٤)، وقال ابن عدي: سهيل عندي مقبول الأخبار ثبت^(٥)، وقال أبو فتح الأزدي: صدوق إلا أنه أصابه برسام في آخر عمره فذهب بعض حديثه^(٦)، وقال ابن حجر: صدوق، تغير حفظه بآخره^(٧).

ثانياً: القائلون بالتجريح:

قال أبو حاتم: لا يحتج به^(٨)، وقال يعقوب بن سفيان: ضعيف متروك الحديث^(٩).
النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (سهيل بن أبي صالح)، ثقة، وقد وثقه أكثر العلماء المتقدمين، وقد تغير حفظه بآخره بسبب وفاة أخيه، والله أعلم.
٦. ذكوان أبو صالح السمان، ثقة^(١٠).

٧. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه^(١١).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف فيه عبد الرحيم بن منيب، وهو مجهول، والله أعلم.

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٢٣/١٢)، رقم (٢٦٢٩).

(٢) الطبقات الكبرى (٥٢١/٧).

(٣) ينظر: تاريخه، رواية الدوري (١٨٢/٣)، رقم (٨١١).

(٤) الثقات (٤٤٠/١)، رقم (٦٩٥).

(٥) الكامل في ضعفاء الرجال (٥٢٦/٤).

(٦) ينظر: إكمال تهذيب الكمال (٥٣٧/٣).

(٧) تقريب التهذيب (٢٥٩)، رقم (٢٦٧٥).

(٨) الجرح والتعديل (٢٤٦/٤)، رقم (١٠٦٣).

(٩) المعرفة والتاريخ (١٤٠/٣).

(١٠) سبقت ترجمته (ص ٢٦٣).

(١١) سبقت ترجمته (ص ٤٧).



رابعاً: غريب الحديث:

(شَحْنَاءُ)، المشاحن: المعادي والشحناء العداوة، وقال الأوزعي: أراد بالمشاحن هاهنا صاحب البدعة والمفارق لجماعة^(١).

خامساً: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه رواية الأبناء عن الآباء (سهيل بن أبي صالح، عن أبيه).

سادساً: المعنى العام:

يبين النبي محمد صلى الله عليه وسلم فضل يومي الاثنين والخميس، حيث تفتح أبواب الجنة وطبقاتها وغرفها ودرجاتها لكثرة الرحمة النازلة فيهما الباعثة على المغفرة، ففتح أبواب الجنة علامة على كثرة الصفح والغفران، ورفع المنازل وإعطاء الثواب الجزيل، فيغفر الله تعالى لكل عبد جميع الذنوب إلا الشرك بالله فهو من أعظم الذنوب، ولا يبقى رجل غير مغفور له إلا رجل بينه وبين أخيه من العداوة والغل والحقد، حتى يتصالحا ويزول عنهما الشحناء، ولا يفيد التصالح للسمعة والرياء إذا لم يكن من القلب^(٢)، لذلك ينبغي على المسلم أن يحرص على سلامة قلبه، والابتعاد عن الخصام حتى لا يحرم من رحمة الله تعالى ومغفرته.

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. يدل الحديث على أن يومي الاثنين والخميس من أيام الأسبوع المباركة التي تفتح أبواب الجنة وترفع فيها الأعمال إلى الله تعالى.
٢. من رحمة الله تعالى الواسعة بعبادة أن يغفر كل الذنوب إلا الشرك بالله فإنه من أعظم الذنوب.
٣. العداوة والحقد سبب في الحرمان من المغفرة.

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٤٤٩/٢).

(٢) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الملا علي القاري (٣١٤٩/٨).



الحديث التاسع والخمسون: في صوم ثلاثة أيام من كل شهر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورِكَ أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبَّاسِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثٍ: الْوَتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ وَصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَصَلَاةِ الضُّحَى ^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام أبو داود الطيالسي في (مسنده) ^(٢)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) ^(٣)، به تماماً.

وأخرجه الأئمة: البخاري ^(٤)، ومسلم ^(٥)، وأحمد ^(٦)، والدارمي ^(٧)، والنسائي ^(٨)، وابن حبان ^(٩)، والبيهقي ^(١٠)، جميعهم من طريق شعبة بن الحجاج عن عباس بن فروخ الجريري، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، الإمام العلامة، الصالح، شيخ المتكلمين ^(١١).

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامهن من هذه الثلاثة أيام (٥٢٠)، رقم (٢٩٣).
^(٢) مسند أبي داود، وما أسند أبو هريرة، وأبو عثمان النهدي (١٤٥/٤)، رقم (٢٥١٤).
^(٣) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر (١٠١/٩)، رقم (٨٥١٠).
^(٤) صحيح البخاري، أبواب التهجد، باب صلاة الضحى في الحضر (٥٨/٢)، رقم (١١٧٨).
^(٥) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى (١٥٨/٢)، رقم (٧٢١)، بمثله.

^(٦) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٢٠٦٨/٢)، رقم (١٠٠٥٤)، بنحوه.
^(٧) مسند الدارمي، كتاب الصلاة، باب صلاة الضحى (٩١١/٢)، رقم (١٤٩٥)، بنحوه.
^(٨) سنن النسائي، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب الحث على الوتر قبل النوم (٣٥٧/١)، رقم (١٦٧٦)، بنحوه.

^(٩) صحيح ابن حبان، كتاب الصلاة، فصل في صلاة الضحى (٢٧٧/٦)، رقم (٢٥٣٦)، بنحوه.
^(١٠) شعب الإيمان، كتاب الصيام، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر وما جاء في صوم الاثنين والخميس والجمعة وما جاء في صوم داود عليه السلام (٣٨٧/٣)، رقم (٣٨٤٣)، بنحوه.
^(١١) سبقت ترجمته (ص ٢٨١).



٢. عبد الله بن جعفر بن فارس اللغوي، ثقة^(١).
٣. يونس بن حبيب، ثقة^(٢).
٤. أبو داود الطيالسي سليمان بن الجارود، ثقة حافظ^(٣).
٥. شعبة بن الحجاج، ثقة حافظ^(٤).
٦. عباس الجريري: هو عباس بن فروخ، أبو محمد الجريري، البصري، روى عن: الحسن البصري، وأبي عثمان النهدي، روى عنه: حماد بن زيد، وشعبة بن الحجاج، توفي بعد سنة (١٢٠هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(٥).
٧. أبي عثمان النهدي: هو عبد الرحمن بن مل بن عمرو بن عدي بن وهب بن ربيعة بن سعد ابن جذيمة ويقال: خزيمة بن كعب بن رفاعة بن مالك بن نهد بن زيد بن ليث بن سود بن أسلم بن الجاف بن قضاة، أبو عثمان النهدي الكوفي، أدرك الجاهلية وأسلم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يلقه، روى عن: أسامة بن زيد، وأبي هريرة، روى عنه: أيوب السختياني، وعباس الجريري، مات سنة (٩٥هـ)، وقيل سنة (١٠٠هـ) أخرج له الجماعة: وقال الذهبي: زكى في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وقال ابن حجر: ثقة ثبت عابد^(٦).
٨. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه^(٧).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومتن الحديث في الصحيحين، والله أعلم.

(١) سبقت ترجمته (ص ٢٨١).

(٢) سبقت ترجمته (ص ٢٨١).

(٣) سبقت ترجمته (ص ٢٨١).

(٤) سبقت ترجمته (ص ٢٦٩).

(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٢٣٨/١٤)، رقم (٣١٣٤)، والكاشف (٥٣٦/١)، رقم (٢٦٠٧)، وتقريب التهذيب (٢٩٣)، رقم (٣١٨٢).

(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٤٢٤/١٧)، رقم (٣٩٦٨)، والكاشف (٦٤٥/١)، رقم (٣٣٢٢)، وتقريب التهذيب (٣٥١)، رقم (٤٠١٧).

(٧) سبقت ترجمته (ص ٤٧).



رابعاً: غريب الحديث:

١. (خَلِيلِي)، سَمِيَ خَلِيلاً لِأَنَّهُ يَخَالُ صَاحِبَهُ مِنَ الْخَلَةِ، وَهِيَ الصَّدَاقَةُ وَالْمَحَبَّةُ الَّتِي تَخَلَّتْ الْقَلْبَ فَصَارَتْ خِلَالَهُ: أَيِ فِي بَاطِنِهِ^(١).

خامساً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة أصبهانيين على نسق واحد (أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، وعبد الله بن جعفر، ويونس بن حبيب)، وفيه ثلاثة رواة بصريين (شعبة، وعباس الجريري، وأبو عثمان النهدي).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (عباس الجريري، عن أبو عثمان النهدي).

سادساً: المعنى العام:

في هذا الحديث يرشد النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه إلى أعمال صالحة مستمرة ذات أجر عظيم، فيقول أبو هريرة رضي الله عنه أوصاني خليلي، يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم، والخليل هو الصديق الخالص الذي تخللت محبته القلب فصارت إلى خلاله أي في باطنه، بثلاث وصايا لا اتركهن، فأوصاه بصلاة الوتر وهي صلاة فردية تصلى ركعة واحدة أو ثلاثاً أو أكثر، وفيه استحباب تقديم الوتر على النوم، وذلك في حق من لم يثق بالاستيقاظ، وخص أبو هريرة بهذه الوصية، لأنه خاف عليه فوت الصلاة بالنوم^(٢)، فإن أمن الاستيقاظ فالتأخير أفضل كما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها: (وانتهى وتره إلى السحر)^(٣)، كما أوصاه بصيام ثلاث أيام من كل شهر، أي الثالث عشر، والرابع عشر، والخامس عشر وهي أيام البيض^(٤)، ففي صيامهن تحصيل أجر صوم شهر كامل ومن واطب عليها كل شهر كمن صام الدهر كله^(٥)، وأن صلاة الضحى هي صلاة المؤداة في وقت الضحى، وأول النهار وأقلها ركعتان وأكثرها ثمان^(٦)، ومن فؤائد ركعتي الضحى أنهما

(١) ينظر: غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام (٧٥/٢)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٧٢/٢).

(٢) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (٥٧/٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوتر - باب ساعات الوتر (٢٥/٢)، رقم (٩٩٦).

(٤) ينظر: ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، لأثيري (٣٥/١٨).

(٥) ينظر: فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب، للفيومي (٣٨٩/٤).

(٦) ينظر: حاشية البجيرمي على الخطيب، سليمان بن محمد بن عمر البجرمي (٤١٩/١).



يجزيان عن الصدقة التي تصبح على مفاصل الإنسان في كل يوم وهي ثلاثمائة وستون مفصلاً^(١).

سابعا: يتضمن هذا الحديث مسائل فقهية:

أولاً: حكم صلاة الوتر:

صلاة الوتر سنة مؤكدة وهو ما ذهب إليه المالكية^(٢)، والشافعية^(٣)، والحنابلة^(٤).

استدلوا على ذلك:

أولاً: من الكتاب، قال تعالى: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾^(٥).

وجه الدلالة:

لو كانت صلاة الوتر واجبة لكانت الصلوات المفروضة ست، والست لا تصح أن يكون لها وسطى، فعلم أنها خمس^(٦).

ثانياً: من السنة:

عن طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدٍ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ نَائِرِ الرَّأْسِ، يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ وَلَا يَفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ. فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَصِيَامُ رَمَضَانَ. قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ. قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الزَّكَاةَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ. قَالَ: فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ^(٧).

(١) ينظر: ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، للثيوي (٣٥/١٨).

(٢) ينظر: التاج والإكليل، لمحمد بن يوسف المواق (٧٥/٢).

(٣) ينظر: المجموع شرح المذهب، للنووي (١٩/٤).

(٤) ينظر: المغني لابن قدامة (١١٨/٢)، وشرح منتهى الإرادات، للبهوتي (٢٤٧/١).

(٥) سورة البقرة: الآية (٢٣٨).

(٦) ينظر: الحاوي الكبير، للماوردي (٢٧٩/٢).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان - باب الزكاة من الإسلام (٨١/١)، رقم (٤٦).



ثانيا: وقت صلاة الوتر:

وقت صلاة الوتر بعد صلاة العشاء، وآخره طلوع الفجر، وهو ما ذهب إليه المالكية^(١)، والشافعية^(٢)، والحنابلة^(٣).

استدلوا على ذلك من السنة:

١. عن عبد الله بن عمر قال: سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر ما ترى في صلاة الليل قال: مثني مثني فإذا خشي الصبح صلى واحدة فأوترت له ما صلى وإنه كان يقول: اجعلوا آخر صلاتكم وثرا فإن النبي صلى الله عليه وسلم أمر به^(٤).
٢. عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أوتروا قبل أن تصبحوا^(٥).

ثالثا: حكم صوم ثلاثة أيام من كل شهر:

يستحب صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وهذا ما ذهب إليه الحنفية^(٦)، والمالكية^(٧)، والشافعية^(٨)، والحنابلة^(٩).

استدلوا على ذلك من السنة:

عن أبي هريرة، قال: أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث: صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل أن أنام^(١٠).

(١) ينظر: مواهب الجليل، للحطابي (٣٨٥/٢).

(٢) المجموع شرح المذهب، للنووي (١٣، ١٤/٤).

(٣) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، للمرداوي (١١٩/٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة - باب الحلق والجلوس في المسجد (١٠٢/١)، رقم (٤٧٢).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب صلاة الليل مثني مثني والوتر ركعة من آخر الليل (١٧٤/٢)، رقم (٧٥٤).

(٦) ينظر: بدائع الصنائع، للكاساني (٧٩/٢).

(٧) ينظر: المجموع شرح المذهب، للنووي (٣٨٥/٦).

(٨) ينظر: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، للخطيب الشربيني (٤٤٧/١).

(٩) ينظر: كشاف القناع، للبهوتي (٢٣٣٧)، والمغني لابن قدامة (١٨٠/٣).

(١٠) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم - باب صيام أيام البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة (٤١/٣)، رقم (١٩٨١).



رابعاً: حكم صلاة الضحى:

صلاة الضحى مستحبة وهو ما ذهب إليه الحنفية^(١)، والمالكية^(٢)، والشافعية^(٣)، والحنابلة^(٤).
استدلوا على ذلك من السنة:

عن أبي ذر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: (يصبح على كل سلامي من أحدكم صدقة، فكل تسبيحه صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، ويجزئ عن ذلك ركعتان يركعهما من الضحى)^(٥).

خامساً: وقت صلاة الضحى:

وقت صلاة الضحى يبدأ من ارتفاع الشمس قيد، رمح بعد طلوعها إلى استواء الشمس قبل زوالها^(٦)، وقد نص على ذلك الحنفية^(٧)، والمالكية^(٨)، والحنابلة^(٩)، والشافعية^(١٠).

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحث على صلاة الضحى، وأن أقلها ركعتان.
٢. الحث على صيام ثلاثة أيام من كل شهر؛ فالحسنة بعشر أمثالها، فكأنه صام الدهر كله.
٣. الحث على صلاة الوتر قبل النوم، وهذا في حق من يغلبه النوم آخر الليل.
٤. وصف النبي صلى الله عليه وسلم أبي هريرة بأنه "خليلي" يدل على محبته ومكانته الخاصة عنده^(١١).

(١) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم (٥٥/٢).

(٢) ينظر: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، للحطاب (٣٧٢/٢).

(٣) ينظر: المجموع شرح المذهب، للنووي (٣٦/٤).

(٤) ينظر: شرح منتهى الإرادات، للبهوتي (٢٤٩/١).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب استحباب صلاة الضحى (١٥٨/٢)، رقم (٧٢٠).

(٦) ينظر: الشرح الممتع على زاد المستنقع، لابن عثيمين (٨٧/٤).

(٧) ينظر: البحر الرائق، لابن نجيم (٥٥/٢).

(٨) ينظر: مواهب الجليل، للحطابي (٣٧٣/٢).

(٩) ينظر: شرح منتهى الإرادات، للبهوتي (٢٤٩/١).

(١٠) ينظر: كفاية الأخيار، لتقي الدين الحصني (ص: ٨٩).

(١١) ينظر هذه الفوائد: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للأثيري (٣٦٢/١٥).



الحديث الستون: في صوم ثلاثة أيام من كل شهر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا أَبُو سَهْلٍ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَقَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، كَانَ فِي سَفَرٍ لَهُ فَلَمَّا نَزَلُوا أَرْسَلُوا إِلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي لِيَطْعَمَ فَقَالَ لِلرَّسُولِ: إِنِّي صَائِمٌ فَلَمَّا وُضِعَ الطَّعَامُ وَكَادُوا يَفْرُغُونَ قَالَ: فَجَاءَ فَجَعَلَ يَأْكُلُ فَتَنَزَّرَ الْقَوْمُ إِلَى رَسُولِهِمْ فَقَالَ: مَا تَنْتَظِرُونَ؟ قَدْ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ صَائِمٌ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: صَدَقَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ، وَصَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ» فَقَدْ صُمْتُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ فَأَنَا مُعْطَرٌ فِي تَخْفِيفِ اللَّهِ، وَصَائِمٌ فِي تَضْعِيفِ اللَّهِ^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً. وأخرجه الأئمة: أبو داود الطيالسي^(٣)، وأحمد^(٤)، والبخاري^(٥)، والنسائي^(٦)، وابن حبان^(٧)، والبيهقي^(٨)، جميعهم من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت بن أسلم، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان، ثقة^(٩).

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامهن من هذه الثلاثة أيام (٥٢١)، رقم (٢٩٤).

(٢) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر (١٠٢/٩)، رقم (٨٥١١).

(٣) مسند أبي داود الطيالسي، وما أسند أبو هريرة، وأبو عثمان النهدي (١٤٦/٤)، رقم (٢٥١٥)، بنحوه.

(٤) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة رضي الله عنه (١٥٩٠/٣)، رقم (٧٦٩٢)، بمثله مختصراً، (١٨٨٧/٢)، رقم (٩١٠٨)، بمثله، (٢١٩٦/٢)، رقم (١٠٨١٣)، بنحوه.

(٥) البحر الزخار المعروف بمسند البخاري، تنمة مرويات أبي هريرة وأبو عثمان النهدي (١٥/١٧)، رقم (٩٥٢٢)، بنحوه.

(٦) سنن النسائي، كتاب الصيام، باب ذكر الاختلاف على أبي عثمان في حديث أبي هريرة في صيام ثلاثة أيام من كل شهر (٤٨٢/١)، رقم (٢٤٠٧)، بمثله مختصراً.

(٧) صحيح ابن حبان، كتاب الصوم، باب صوم التطوع (٤١٧/٨)، رقم (٣٦٥٩)، بنحوه.

(٨) شعب الإيمان، كتاب الصيام (٢٩٠/٣)، رقم (٣٥٧٤)، بنحوه.

(٩) سبقت ترجمته (ص ١٩٩).



٢. أبو سهل بن زياد بن القطان: هو أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد بن عباد، أبو سهل القطان، البغدادي، ولد سنة (٢٥٩هـ)، روى عن: أحمد بن عبد الجبار العطاردي، ومحمد ابن عيسى المدائني، روى عنه: علي بن أحمد الرزاز، وابن الفضل بن القطان، توفي في شعبان سنة (٣٥٠هـ)، وقال الدارقطني: ثقة، وقال الخطيب: كان صدوقا أديبا شاعرا، وقال الذهبي: الإمام المحدث، الثقة، مسند العراق^(١).
٣. إسحاق بن الحسن الحربي: هو إسحاق بن الحسن بن ميمون بن سعد، أبو يعقوب الحربي، البغدادي، ولد سنة نيف (١٩٠هـ)، روى عن: عفان بن مسلم، وموسى بن داود، روى عنه: أبو سهل بن زياد، ومحمد بن مخلد، مات في شوال سنة (٢٨٤هـ)، وقال إبراهيم الحربي والدارقطني: ثقة، وقال الذهبي: الإمام، الحافظ، الصدوق^(٢).
٤. عفان بن مسلم، ثقة ثبت^(٣).
٥. حماد بن سلمة: بن دينار، أبو سلمة، البصري، وقيل: القرشي، روى عن: إسحاق بن سويد، وثابت البناني، روى عنه: إبراهيم بن الحجاج، وعفان بن مسلم، توفي سنة (١٦٧هـ)، استشهد به البخاري، وأخرج له في القراءة خلف الإمام، وغيره وأخرج له الباقون، قال الذهبي: أحد الأعلام، وقال ابن حجر: ثقة عابد تغير حفظه بآخره^(٤).
٦. ثابت بن أسلم البناني، ثقة^(٥).
٧. أبو عثمان النهدي عبد الرحمن بن مل، ثقة^(٦).
٨. الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه^(٧).

(١) ينظر: سؤالات السلمي، للدارقطني (٩٠)، رقم (١٣)، وتاريخ بغداد (١٩٤/٦)، رقم (٢٦٧٣)، وسير أعلام النبلاء (٥٢١/١٥)، رقم (٢٩٩).

(٢) ينظر: تاريخ بغداد (٤١٣/٧)، رقم (٣٣٦٩)، وسير أعلام النبلاء (٤٤٨/١٠)، رقم (٢٤١٤)، ولسان الميزان (٥٣/٢)، رقم (١٠١٤).

(٣) سبقت ترجمته (ص ٥٣).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٢٥٣/٧) رقم (١٤٨٢)، والكاشف (٣١٤/٢) رقم (١٢٢٠)، وتقريب التهذيب (٢٦٨/١) رقم (١٥٠٧).

(٥) سبقت ترجمته (ص ١٦٣).

(٦) سبقت ترجمته (ص ٢٩٠).

(٧) سبقت ترجمته (ص ٤٧).



ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، وحماد بن سلمة من أوثق الناس في ثابت البناني، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة بغداديين على نسق واحد (أبو الحسين بن الفضل القطان، وأبو سهل بن زياد القطان، وإسحاق بن الحسن الحربي)، وفيه ثلاثة رواة بصريين (عفان بن مسلم، وحماد بن سلمة، وثابت بن أسلم البناني).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (ثابت البناني، عن أبو عثمان النهدي).

خامسا: المعنى العام:

هذا الحديث يبين رحمة الإسلام في التشريع، حيث جعل العبادة سهلة ولها أجر عظيم في الوقت نفسه، فيقول النبي محمد صلى الله عليه وسلم من صام شهر الصبر، أي: شهر رمضان لما فيه من الصبر على مشقتي العطش والجوع، والجماع^(١)، وصام معها ثلاثة أيام من كل شهر فإن الأجر يضاعف إلى ثلاثين يوما، فيكون كأنه صام الدهر كله من حيث الأجر لقوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾^(٢).

سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. فضل صيام شهر رمضان وتسميته بشهر الصبر، لأنه يدرّب النفس على طاعة، والتحكم بالشهوات.
٢. استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر، لما فيها من مضاعفه الأجر والثواب^(٣).

(١) ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير، للصنعاني (١/٧).

(٢) سورة الأنعام: الآية (١٦٠).

(٣) ينظر: العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، لابن العطار (٢/٩٠٠).



الحديث الحادي والستون: في فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ فُورِكَ أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْأَزْرَقِيِّ بْنِ قَنِسٍ، عَنْ رَجُلٍ، مِنْ بَنِي تَمِيمٍ قَالَ: كُنَّا عَلَى بَابِ مُعَاوِيَةَ، وَمَعَنَا أَبُو ذَرٍّ فَذَكَرَ أَنَّهُ صَائِمٌ فَلَمَّا دَخَلْنَا وَضِعَتِ الْمَوَائِدُ فَجَعَلَ أَبُو ذَرٍّ يَأْكُلُ قَالَ: فَتَنَظَرْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا أَحْمَرُ، مَا لَكَ؟ أَتُرِيدُ أَنْ تَشْغَلَنِي عَنْ طَعَامِي؟ قَالَ: أَلَمْ تُخْبِرْ؟ أَوْ قَالَ: أَلَمْ تَرَعُمْ أَنَّكَ صَائِمٌ؟ قَالَ: بَلَى، أَقْرَأْتُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: لَعَلَّكَ قَرَأْتَ الْمُفْرَدَ مِنْهُ وَلَمْ تَقْرَأِ الْمُضَعَّفَ ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ (١)، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ وَثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ» حَسِبْتُهُ قَالَ: «صَوْمُ الدَّهْرِ» وَلَكِنَّ هَذَا الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ يُذْهِبُ مَغَلَّةَ الصَّدْرِ قَالَ: قُلْتُ: وَمَا مَغَلَّةُ الصَّدْرِ؟ قَالَ: رِجْزُ الشَّيْطَانِ (٢).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام أبو داود الطيالسي في (مسنده) (٣)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في (شعب الإيمان) (٤)، به تمامًا.

وأخرجه الإمام أحمد (٥)، من طريق أبي كامل عن حماد بن سلمة، به مرفوعًا.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، الإمام العلامة، الصالح، شيخ المتكلمين (٦).

٢. عبد الله بن جعفر بن فارس اللغوي، ثقة (٧).

(١) سورة الأنعام: الآية (١٦٠).

(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامهن من هذه الثلاثة أيام (٥٢٢)، رقم (٢٩٥).

(٣) مسند أبي داود الطيالسي، أحاديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه (٣٨٨/١)، رقم (٤٨٤).

(٤) شعب الإيمان، كتاب الصيام، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر وما جاء في صوم الاثنين والخميس والجمعة وما جاء في صوم عليه السلام (٣٩١/٣)، رقم (٣٨٥٦).

(٥) مسند أحمد بن حنبل، مسند الأنصار رضي الله عنهم، حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه

(٢٩٣/٣٥)، رقم (٢١٣٦٥)، بنحو مختصراً.

(٦) سبقت ترجمته (ص ٢٨١).

(٧) سبقت ترجمته (ص ٢٨١).



٣. يونس بن حبيب، ثقة^(١).
٤. أبو داود الطيالسي سليمان بن الجارود، ثقة حافظ^(٢).
٥. حماد بن سلمة بن دينار، ثقة^(٣).
٦. الأزرق بن قيس: الحارثي، البصري، روى عن: أنس بن مالك، وشريك بن شهاب الحارثي، روى عنه: حماد بن سلمة، وشعبة بن الحجاج، أخرج له البخاري، وأبو داود، والنسائي، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(٤).
٧. رجل من بني تميم، مبهم.
٨. الصحابي الجليل أبو ذر الغفاري، اختلف في اسمه اختلاف كثيرا فقل: جندب بن جنادة وهو أكثر وأصح ما قيل فيه وقيل: برير بن عبد الله وبرير بن جنادة بن عسرة وقيل جندب بن عبد الله وقيل جندب بن سكن، والمشهور جندب بن جنادة بن قيس بن عمرو ابن مليل بن صعيير بن حرام بن غفار، وكان إسلام أبي ذر قديما، ثم قدم على النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فصحبه إلى أن مات، وكانت وفاته بالريذة سنة (٣٢هـ)، وصلى عليه ابن مسعود^(٥).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه رجل مبهم، والله أعلم.

رابعا: غريب الحديث:

(مغلة)، أصلها وجع يأخذ الغنم في بطونها، ويقال: عند ذلك أمغلت أي أصابها وقيل: مغل الرجل بصاحبه إذا أوجعه بكلام، فمغل الصدر ما يجده الواجد في صدره من الغل والفساد، وقيل الغل: الحقد^(٦).

(١) سبقته ترجمته (ص ٢٨١).

(٢) سبقته ترجمته (ص ٢٨١).

(٣) سبقته ترجمته (ص ٢٦٩).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٣١٨/٢)، رقم (٣٠٢)، والكاشف (٢٣١/١)، رقم (٢٥١)، وتقريب التهذيب (٩٧)، رقم (٣٠٢).

(٥) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٢٥٢/١)، رقم (٣٣٩)، والإصابة في تمييز الصحابة (٢١٥/١٢)، رقم (٩٩٠٤).

(٦) ينظر: غريب الحديث، للخطابي (٥٨٤/١)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٣٤٦/٤).



خامسا: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه ثلاثة رواة أصبهانيين على نسق واحد (أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، وعبد الله بن جعفر، ويونس بن حبيب)، وفيه راويان بصريان (حماد بن سلمة، والأزرق بن قيس).

سادسا: المعنى العام:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ وَثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ» حَسِبْتُهُ قَالَ: «صَوْمُ الدَّهْرِ» تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث^(١).

(١) ينظر: شرحه (ص ٢٩٧).



الحديث الثاني والستون: في الأيام الثلاث من كل شهر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ غُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً. وأخرجه أبو داود الطيالسي^(٣)، ومن طريقه أخرجه أبو داود^(٤)، والبزار^(٥)، والنسائي^(٦)، وابن خزيمة^(٧)، وابن حبان^(٨)، جميعهم من طريق شيبان، عن عاصم، به مرفوعاً.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، الإمام العلامة، الصالح، شيخ المتكلمين^(٩).
٢. عبد الله بن جعفر بن فارس اللغوي، ثقة^(١٠).
٣. يونس بن حبيب، ثقة^(١١).
٤. أبو داود الطيالسي سليمان بن الجارود، ثقة حافظ^(١٢).

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامهن من هذه الثلاثة أيام (٥٢٣)، رقم (٢٩٦).

(٢) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب من أي شهر يصوم هذه الثلاثة (١٠٣/٩)، رقم (٨٥١٣)، بمثله.

(٣) مسند أبي داود الطيالسي، وما أسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (٢٨٠/١)، رقم (٣٥٨).

(٤) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب في الثلاث من كل شهر (٣٠٣/٢)، رقم (٢٤٥٠)، بمثله.

(٥) البحر الزخار المعروف بمسند البزار، مسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، بقية حديث زر (٢١٥/٥)، رقم (١٨١٧)، بمثله مطولاً.

(٦) السنن الكبرى، كتاب الصيام، الرخصة في صيام يوم الجمعة وذكر اختلاف سعيد وشعبة على قتادة (٢٠٨/٣)، رقم (٢٧٧١)، بنحوه مطولاً.

(٧) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصوم، جماع أبواب صوم التطوع (٦٢٨/٣)، رقم (٢١٢٩)، بمثله مطولاً.

(٨) صحيح ابن حبان، كتاب الصوم، باب صوم التطوع (٤٠٣/٨)، رقم (٣٦٤١)، بمثله.

(٩) سبقت ترجمته (ص ٢٨١).

(١٠) سبقت ترجمته (ص ٢٨١).

(١١) سبقت ترجمته (ص ٢٨١).

(١٢) سبقت ترجمته (ص ٢٨١).



٥. شيبان: بن عبد الرحمن، أبو معاوية البصري، النحوي، المؤدب، روى عن: جابر الجعفي، وعاصم بن بهدلة، روى عنه: أسد بن موسى، وأبو داود الطيالسي، مات في خلافة المهدي سنة (١٦٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: حجة، وقال ابن حجر: ثقة، صاحب كتاب^(١).

٦. عاصم بن بهدلة بن أبي النجود، صدوق^(٢).

٧. زر بن حبيش الأسدي، ثقة^(٣).

٨. الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه^(٤).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده حسن، فيه عاصم بن بهدلة وهو صدوق، وقال الترمذي: حسن غريب^(٥)، وصححه أبو حاتم وابن حبان وابن عبد البر^(٦)، وقال ابن حزم: خبر ابن مسعود فصيح^(٧)، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن من أجل عاصم^(٨)، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة أصبهانيين على نسق واحد (أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، وعبد الله بن جعفر، ويونس بن حبيب).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (عاصم، عن زر).

خامسا: المعنى العام:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ غُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث^(٩).

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٥٩٢/١٢)، رقم (٢٧٨٤)، والكاشف (٤٩١/١)، رقم (٢٣١٦)، وتقريب التهذيب (٢٦٩)، رقم (٢٨٣٣).

(٢) سبقت ترجمته (ص ٢٤٩).

(٣) سبقت ترجمته (ص ٢٤٩).

(٤) سبقت ترجمته (ص ١٠٨).

(٥) جامع الترمذي (١١٠/٢)، رقم (٧٤٢).

(٦) فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي (٢٢٦/٥).

(٧) المحلى بالآثار (٤٤٢/٤).

(٨) مسند أحمد بن حنبل (٤٠٧/٦)، هامش رقم (١).

(٩) ينظر: شرحه (ص ٢٩٧).



الحديث الثالث والستون: من أي الشهر يصوم هذه الأيام الثلاثة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ، رحمه الله فِي آخِرِينَ، أَنَّنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ قَتَادَةَ بْنِ مِلْحَانَ الْقَيْسِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا أَنْ نَصُومَ الْبَيْضَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ، قَالَ: «هِيَ كَهَيْئَةِ الدَّهْرِ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً. وأخرجه الأئمة: أحمد^(٣)، وابن ماجه^(٤)، وأبو داود^(٥)، والنسائي^(٦)، والطحاوي^(٧)، والطبراني في (المعجم الكبير)^(٨)، جميعهم من طريق همام عن أنس بن سيرين، عن عبد الملك بن قتادة بن ملحان القيسي، به مرفوعاً. وأخرجه الأئمة: أبو داود الطيالسي^(٩)، وأحمد^(١٠)، وابن ماجه^(١١)

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامهن من هذه الثلاثة أيام (٥٢٤)، رقم (٢٩٧).
(٢) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب من أي الشهر يصوم هذه الأيام الثلاثة (١٠٤/٩)، رقم (٨٥١٦).
(٣) مسند أحمد بن حنبل، مسند البصريين رضي الله عنهم، حديث قتادة بن ملحان رضي الله عنه (٤٦٨٨/٩)، رقم (٢٠٦٤٦)، بمثله، (٤٦٨٧/٩)، رقم (٢٠٦٤٢)، بنحوه.
(٤) سنن ابن ماجه، أبواب الصيام، باب ما جاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهر (٦٠٦/٢)، رقم (١٧٠٧)، بنحوه.

(٥) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب في صوم الثلاث من كل شهر (٣٠٣/٢)، رقم (٢٤٤٩)، بمثله.
(٦) سنن النسائي، كتاب الصيام، باب ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثة أيام من الشهر (٤٨٥/١)، رقم (٢٤٣١)، بنحوه.

(٧) شرح معاني الآثار، كتاب الصيام، باب صوم يوم السبت (٨١/٢)، رقم (٣٣١٧)، بمثله.
(٨) المعجم الكبير للطبراني، من اسمه قتادة بن ملحان القيسي (١٥/١٩)، رقم (٢٣)، بنحوه.
(٩) مسند أبي داود الطيالسي، المنهال (٥٥٢/٢)، رقم (١٣٢١)، بنحوه مختصراً.

(١٠) مسند أحمد بن حنبل، مسند الشاميين رضي الله عنهم، حديث أبي عبد الملك بن المنهال رضي الله عنه (٣٩٠٢/٧)، بنحوه مختصراً.

(١١) سنن ابن ماجه، أبواب الصيام، باب ما جاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهر (٦٠٥/٢)، رقم (١٧٠٧)، بنحوه.



والنسائي^(١)، وابن حبان^(٢)، جميعهم من طريق شعبة بن الحجاج، عن أنس بن سيرين، عن عبد الملك بن منهل، به، وللحديث شاهد صحيح أخرجه الإمام الدارمي^(٣)، والإمام الطبراني في (المعجم الكبير)^(٤)، من طريق أبي الوليد، عن شعبة، عن معاوية بن قرّة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (صيام البيض صيام الدهر وإفطاره).

ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(٥).
٢. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثقة^(٦).
٣. العباس بن محمد الدوري، ثقة^(٧).
٤. روح بن عبادة القيسي، ثقة^(٨).
٥. همام: بن يحيى بن دينار، أبو عبد الله، ويقال: أبو بكر البصري، العوزي، المحلمي، روى عن: أنس بن سيرين، وبكر بن وائل، روى عنه: إسماعيل بن عليّة، وبشر بن عمر الزهراني، مات سنة (١٦٣هـ، وقيل: ١٦٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة ربما وهم^(٩).
٦. أنس بن سيرين: أبو موسى، وقيل: أبو عبد الله، وقيل أبو حمزة البصري، الأنصاري، روى عن: مولاة أنس بن مالك، وعبد الملك بن قتادة بن ملحان، روى عنه: أبان بن يزيد العطار، وهمام بن يحيى، مات سنة (١١٨هـ، وقيل: ١٢٠هـ)، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة^(١٠).

(١) سنن النسائي، كتاب الصيام، باب ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثة أيام من الشهر (٤٨٥/١)، رقم (٢٤٢٩)، بنحوه.

(٢) صحيح ابن حبان، كتاب الصوم، باب صوم التطوع (٤١١/٨)، رقم (٣٦٥١)، بنحوه مختصرا.

(٣) مسند الدارمي، كتاب الصوم، باب في صوم ثلاثة أيام من كل شهر (١٠٩٣/٢)، رقم (١٧٨٨).

(٤) المعجم الكبير، باب قرّة بن إياس المزني، شعبة بن الحجاج عن معاوية بن قرّة (٢٦/١٩)، رقم (٥٣).

(٥) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

(٦) سبقت ترجمته (ص ٥٩).

(٧) سبقت ترجمته (ص ٢٤٩).

(٨) سبقت ترجمته (ص ١٢١).

(٩) ينظر: تهذيب الكمال (٣٠٢/٣٠)، رقم (٦٦٠٢)، والكاشف (٣٣٩/٢)، رقم (٥٩٨٦)، وتقريب التهذيب

(٥٧٤)، رقم (٧٣١١).

(١٠) ينظر: تهذيب الكمال (٣٤٦/٣)، رقم (٥٦٦)، وتقريب التهذيب (١١٥)، رقم (٥٦٣).



٧. عبد الملك بن قتادة: بن ملحان القيسي، روى عن: أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في صوم أيام البيض، روى عنه: أنس بن سيرين، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: وثق، وقال ابن حجر: مقبول^(١).

٨. أبيه: هو الصحابي الجليل قتادة بن ملحان القيسي، من بني قيس بن ثعلبة مسح النبي صلى الله عليه وسلم رأسه ووجهه^(٢).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه عبد الملك بن قتادة بن ملحان، وهو مقبول، وقال البخاري: وقد وهم شعبة فيه فقال: عبد الملك بن منهل، وإنما هو بن قتادة^(٣)، وقال ابن عبد البر: إن شعبة أخطأ في اسمه إذ قال فيه: منهل بن ملحان، وقال البخاري: حديث همام أصح من حديث شعبة، يعني في ذلك^(٤)، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان نيسابوريان على نسق واحد (أبو عبدالله الحافظ الحاكم، وأبو العباس محمد بن يعقوب)، وفيه خمسة رواة بصريين (روح بن عباد، وهمام، وأنس بن سيرين، وعبد الملك بن قتادة بن ملحان القيسي، وقاتادة بن ملحان).

٢. فيه رواية الأقران تابعي عن تابعي (أنس بن سيرين، وعبد الملك بن قتادة بن ملحان القيسي).

٣. فيه رواية الأبناء عن الآباء (عبد الملك بن قتادة بن ملحان القيسي، عن أبيه).

خامسا: المعنى العام:

عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ قَتَادَةَ بْنِ مِلْحَانَ الْقَيْسِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا أَنْ نَصُومَ الْبَيْضَ ثَلَاثَ عَشْرَةٍ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ، قَالَ: «هِيَ كَهَيْئَةِ الدَّهْرِ»، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث^(٥).

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٧٩/١٨)، رقم (٣٥٤٩)، والثقات (١٢٠/٥)، والكاشف (٦٦٨/١)، رقم (٣٤٧١)، وتقريب التهذيب (٣٦٤)، رقم (٤٢٠٣).

(٢) ينظر أسد الغابة في معرفة الصحابة (١٩٥/٤)، والإصابة في تمييز الصحابة (٢٦/٩)، رقم (٧١٠٧).

(٣) ينظر: التاريخ الكبير (٣٥٠/٨).

(٤) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١٢٧٤/٣).

(٥) ينظر: شرحه (ص).



الحديث الرابع والستون: فيمن قال الاثنين والخميس:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ (الصَّاعَانِيُّ) ^(١)، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا عَاصِمُ ابْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ سَوَّاءِ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ حَفْصَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ وَالْاِثْنَيْنِ مِنَ الْجُمُعَةِ الْآخَرَى ^(٢).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى) ^(٣)، به تماماً.
أخرجه الإمام أحمد ^(٤)، من طريق أبو كامل.
وأخرجه الإمام عبد بن حميد في (المنتخب) ^(٥)، من طريق محمد بن الفضل.
وأخرجه الإمام أبو داود ^(٦)، من طريق موسى بن إسماعيل.
وأخرجه الإمام النسائي ^(٧)، من طريق النضر بن شميل.
وأخرجه الإمام أبو يعلى ^(٨)، من طريق عبد الأعلى بن حماد، وروح بن عبادة.
وأخرجه الإمام الطبراني في (المعجم الكبير) ^(٩)، من طريق حجاج بن المنهال.

^(١) في الأصل (الصغاني)، والتصويب من مصادر الترجمة.

^(٢) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامهن من هذه الثلاثة أيام (٥٢٦)، رقم (٢٩٨).
^(٣) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب من قال: لا يبالي من أي أيام الشهر يصوم (١٠٦/٩)، رقم (٨٥٢١).

^(٤) مسند أحمد بن حنبل، مسند النساء رضي الله عنهن، حديث حفصة أم المؤمنين بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنهما (٦٣٨٦/١٢)، رقم (٢٧١٠٣)، بمثله.

^(٥) المنتخب من مسند عبد بن حميد، من مسند حفصة رضي الله عنهما (٤٤٥/١)، رقم (١٥٤٤)، بمثله.

^(٦) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب من قال الاثنين والخميس (٣٠٤/٢)، رقم (٢٤٥١)، بمثله.

^(٧) سنن النسائي، كتاب الصيام، باب صوم النبي صلى الله عليه وسلم بأبي هو وأمي وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك (٤٧٤/١)، رقم (٢٣٦٥)، بنحوه.

^(٨) مسند أبي يعلى الموصلي، حديث حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها (٤٧٦/١٢)، رقم (٧٠٤٧)، بمثله، (٤٨٤/١٢)، رقم (٧٠٥٩)، بمثله.

^(٩) المعجم الكبير للطبراني، مسند النساء، ذكر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنه (٢٠٤/٢٣)، رقم (٣٥٢)، بمثله.



وأخرجه الإمام البيهقي^(١)، من طريق عبد الواحد بن غياث.

ثمانيتهم: (أبو كامل، ومحمد بن الفضل، وموسى بن إسماعيل، والنضر بن شميل، وعبد الأعلى بن حماد، وروح بن عباد، وحجاج بن المنهال، وعبد الواحد بن غياث)، عن حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، به مرفوعا.

ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(٢).
٢. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثقة^(٣).
٣. محمد بن إسحاق الصغاني، ثقة^(٤).
٤. عفان بن مسلم الباهلي، ثقة^(٥).
٥. حماد بن سلمة بن دينار البصري، ثقة، تغير بآخره^(٦).
٦. عاصم بن بهدلة بن أبي النجود، صدوق^(٧).
٧. سواء الخزاعي: روى عن: حفصة أم المؤمنين، وعائشة، روى عنه: عاصم بن بهدلة، ومعبد بن خالد، أخرج له أبو داود، والنسائي، وقال الذهبي: وثق، وقال ابن حجر: مقبول^(٨).

٨. الصحابية الجليلة حفصة بنت عمر بن الخطاب، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، وهي أخت عبد الله بن عمر لأبيه وأمه، وأمها زينب بنت مظعون بن حبيب بن وهب ابن حذافة بن جمح، كانت حفصة من المهاجرات، تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) شعب الإيمان، كتاب الصيام، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر وما جاء في صوم الاثنين والخميس والجمعة وما جاء في صوم داود عليه السلام (٣/٣٨٩)، رقم (٣٨٦٠)، بمثله.

(٢) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

(٣) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

(٤) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

(٥) سبقت ترجمته (ص ٥٣).

(٦) سبقت ترجمته (ص ٢٩٦).

(٧) سبقت ترجمته (ص ٢٤٩).

(٨) ينظر: تهذيب الكمال (١٢/٢٣٠)، رقم (٢٦٣١)، والكاشف (١/٤٧١)، رقم (٢١٨٥)، وتقريب التهذيب (٢٥٩)، رقم (٢٦٧٧).



عند أكثرهم في سنة ثلاث من الهجرة، وقيل: تزوجها سنة اثنتين من التاريخ، وتوفت حفصة سنة (٤٥هـ)^(١).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه سواء الخزاعي، وهو مقبول، وليس له متابع، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف لجهالة سواء الخزاعي، ثم إن هذا الإسناد منقطع بين عاصم، وسواء الخزاعي، بينهما المسيب بن رافع، وعاصم تكلموا في حفظه، وقد اضطرب في هذا الإسناد^(٢)، والله أعلم.

رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان نيسابوريان على نسق واحد (أبو عبد الله الحافظ الحاكم، وأبو العباس محمد بن يعقوب)، وفيه اثنان بصريان (عفان بن مسلم، وحمام بن سلمة).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (عاصم بن بهدلة عن سواء الخزاعي).

خامساً: المعنى العام:

هذا الحديث يدل على حرص النبي صلى الله عليه وسلم على العبادة، ورغبته في تعليم الأمة أعمال ذات أجر عظيم، فكان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الاثنين والخميس في الأسبوع الأول ويوم الاثنين من الأسبوع التالي، وهذا يدل على جواز تفريق صيام ثلاثة أيام المرغوب في صيامها من كل شهر^(٣)، وهذا بيانا لتتنوع اختيار الأيام حيث لم يكن ملزم بتحديد الأيام الثلاثة من كل شهر.

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر، أولها الاثنين والخميس^(٤).
٢. الصيام سبب في رفع الأعمال إلى الله تعالى، وتكفير الذنوب، وتطهير القلب.
٣. الحرص على العمل الصالح ولو بالقليل، فصيام ثلاثة أيام من كل شهر ذات أجر عظيم.
٤. التنظيم في العبادات يسهل على المؤمن الالتزام دون مشقة.

(١) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١٨١١/٤)، رقم (٣٢٩٧)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٤٢٥/٥).

(٢) مسند أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب (٦٠/٤٤)، رقم (٢٦٤٦٠)، ينظر: هامش رقم (١).

(٣) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود، للسبكي (٢١٢/١٠).

(٤) ينظر: بذل المجهود في حل سنن أبي داود، للسهارنفوري (٦٧٢/٨).



الحديث الخامس والستون: في صوم ثلاثة أيام من كل شهر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ ابْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ هُنَيْدَةَ الْخُرَاعِيِّ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنِي أَنْ أَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ وَالْحَمِيسِ ^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى) ^(٢)، به تمامًا.
وأخرجه الأئمة: أبو داود ^(٣)، وأبو يعلى ^(٤)، والبيهقي ^(٥)، من طريق زهير بن حرب.
وأخرجه الإمام النسائي ^(٦)، من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري.
وأخرجه الإمام أبو يعلى ^(٧)، من طريق محمد بن عبد الله بن نمير.
ثلاثتهم: (زهير بن حرب، وإبراهيم بن سعيد الجوهري، ومحمد بن عبد الله بن نمير)، عن محمد بن فضيل، عن الحسن بن عبيد الله، به مرفوعًا.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم ^(٨).

^(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامهن من هذه الثلاثة أيام (٥٢٧)، رقم (٢٩٩).
^(٢) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب من قال: لا يبالي من أي أيام الشهر يصوم: (١٠٧/٩)، رقم (٨٥٢٢).

^(٣) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب من قال الاثنين والخميس: (٣٠٤/٢)، رقم (٢٤٥٢)، بنحوه.
^(٤) مسند أبي يعلى الموصلي، حديث أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم: (٤١٦/١٢)، رقم (٦٩٨٢)، بمثله مطولاً.

^(٥) شعب الإيمان، كتاب الصيام، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر وما جاء في صوم الاثنين والخميس والجمعة وما جاء في صوم داود عليه السلام: (٣٩٠/٣)، رقم (٣٨٥٤)، بمثله.

^(٦) سنن النسائي، كتاب الصيام، باب كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك: (٤٨٣/١)، رقم (٢٤١٨)، بنحوه.

^(٧) مسند أبي يعلى الموصلي، حديث أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم: (٣١٥/١٢)، رقم (٦٨٨٩)، بنحوه مطولاً.

^(٨) سبقت ترجمته (ص ٣٩).



٢. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثقة^(١).
٣. أحمد بن عبد الجبار العطاردي، صدوق^(٢).
٤. ابن فضيل: هو محمد بن فضيل بن غزوان بن جرير، أبو عبد الرحمن، الضبي، الكوفي، روى عن: إسماعيل بن أبي خالد، والحسن بن عبيد الله النخعي، روى عنه: أحمد بن عبد الجبار العطاردي، وسفيان الثوري، توفي سنة (١٩٤هـ، وقيل: ١٩٥هـ)، أخرج له الجماعة، قال الذهبي: الحافظ ثقة، وقال ابن حجر: صدوق عارف^(٣).
٥. الحسن بن عبيد الله: بن عروة، أبو عروة النخعي، الكوفي، روى عن: إبراهيم بن سويد الجعفي، وهنيدة بن خالد، روى عنه: إسماعيل بن زكريا، ومحمد بن فضيل الضبي، مات سنة (١٣٩هـ)، أخرج له مسلم والأربعة، وقال الذهبي، وابن حجر: ثقة^(٤).
٦. هنيدة بن خالد: الخزاعي، وقيل: النخعي، وكانت أمه تحت عمر بن الخطاب، روى عن: علي بن أبي طالب، وحفصة بن عمر، وعائشة بنت أبي بكر، وعن أمه، وقيل عن أمراته، وعن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، روى عنه: إسحاق بن سويد، والحر بن الصياح، وثابت بن سعيد الأنصاري، وعدي بن ثابت الأنصاري، توفي سنة (١٠هـ، وقيل: ١٠٠هـ)، أخرج له أبو داود، والنسائي^(٥)، مختلف في صحبته، ذكره ابن حبان في كتابه «الثقات» واعده في طبقة الصحابة، وقاله له صحبة^(٦)، وقال أبو نعيم الأصفهاني: مختلف في صحبته^(٧)، وقال ابن منده: عداده في صحابة الكوفة^(٨)، وقال المزي: على

(١) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

(٢) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٢٩٣/٢٦) رقم (٥٥٤٨)، والكاشف (١٨٥/٤) رقم (٥١١٥)، وتقريب التهذيب (٨٨٩/١) رقم (٦٢٦٧).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (١٩٩/٦)، رقم (١٢٤٢)، والكاشف (٣٢٧/١)، رقم (١٠٤١)، وتقريب التهذيب (١٢٢)، رقم (١٢٥٤).

(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٣١٧/٣٠).

(٦) الثقات (٤٣٨/٣).

(٧) ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٢٥٧/١١) رقم (٩٠٤٩).

(٨) ينظر: المصدر نفسه.



خلاف فيه^(١)، وقال الذهبي: ثقة^(٢)، وقال العلاني: ذكره الصغاني فيمن اختلف في صحبته، ولا وجه لذلك لأنه تابعي يروي عن علي وعائشة رضي الله عنهما^(٣)، وقال ابن حجر: مذكور في الصحابة^(٤). النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال العلماء تبين لي بأن (هنيدة بن خالد)، هو تابعي كما قال العلاني، وليس له رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهو صدوق حسن الحديث، والله أعلم.

٧. أم هنيدة بن خالد، لم أقف على ترجمتها.

٨. الصحابية الجليلة أم المؤمنين هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشية المخزومية، زوج النبي صلى الله عليه وسلم وإحدى أمهات المؤمنين، وكانت هند قبل تزويجها رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت تحت أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي وكانت هي وزوجها أول من هاجر إلى الحبشة، ويقال: أن أم سلمة أول ظعينة هاجرت إلى المدينة، تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة ثلاث بعد وقعة بدر، توفيت أم سلمة أول أيام يزيد بن معاوية، وماتت في شوال سنة (٥٩هـ)، ودفنت في البقيع وروت عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث^(٥).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه أم هنيدة مجهولة، وقال الهيثمي: أم هنيدة لم أعرفها^(٦)، وضعفه الألباني فقال: منكر^(٧)، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: ضعيف^(٨)، والله أعلم.

(١) تهذيب الكمال (٣١٧/٣٠) رقم (٦٦٠٦).

(٢) الكاشف (٤٣٢/٤) رقم (٥٩٨٨).

(٣) جامع التحصيل في أحكام المراسيل (ص/٢٩٥) رقم (٨٥٢).

(٤) تقريب التهذيب (١٠٢٥/١) رقم (٧٣٧٣).

(٥) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة (٥٦٠/٥)، والإصابة في تمييز الصحابة (٢٦٠/١٤)، رقم (١١٩٨٥).

(٦) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٩٦/٣)، رقم (٥١٨٦).

(٧) ضعيف أبي داود: (٢٩٠/٢).

(٨) مسند أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرناؤوط (٢٤/٣٧)، هامش رقم (١).



رابعاً: اللطائف الإنسانية:

١. الحديث فيه راويان نيسابوريان على نسق واحد (أبو عبد الله الحافظ الحاكم، وأبو العباس محمد بن يعقوب)، وفيه ثلاثة رواة كوفيين (أحمد بن عبد الجبار، وابن فضيل، والحسن ابن عبيد الله).

٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (الحسن بن عبيد الله، عن هنيذة الخزاعي).

خامساً: المعنى العام:

في هذا الحديث يأمر النبي محمد صلى الله عليه وسلم بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وتحديد صوم الاثنين والخميس، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث^(١)، ولكن في هذه الرواية تكرر ذكر "الخميس" مرتين، وهذا يؤيد ما رواه الحر بن صياح، عن هنيذة، عن امرأته، عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، أنه كان يصوم تسعا من ذي الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر اثنين من الشهر وخميسين، وفي بعض النسخ بدون تكرار الخميس، وهو الصحيح لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب صيام الاثنين والخميس^(٢).

(١) ينظر: شرحه (ص ٣٠٨).

(٢) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود، للسبكي (٢١٣/١٠).



الحديث السادس والستون: ما جاء في صوم داود عليه السلام:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَسْفَاطِيُّ وَهُوَ عَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْحَرِّ بْنِ صِيَّاحٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ الْخَمِيسَ وَالْإِثْنَيْنِ الَّذِي يَلِيهِ ثُمَّ الْخَمِيسَ أَوْ الْإِثْنَيْنِ، ثُمَّ الْخَمِيسَ الَّذِي يَلِيهِ ثُمَّ الْإِثْنَيْنِ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، به تماماً. وأخرجه الإمام أحمد^(٣)، والإمام النسائي^(٤)، والإمام ضياء المقدسي في (الأحاديث المختارة)^(٥)، جميعهم من طريق شريك، عن الحر بن صياح، به، مرفوعاً. ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، ثقة^(٦).
٢. أحمد بن عبيد الصفار، ثقة^(٧).
٣. الأسفاطي: هو عباس بن الفضل بن يونس، أبو الفضل الأسفاطي البصري، روى عن: أحمد بن يونس، وخالد بن يزيد العمري، روى عنه: فاروق الخطابي، وسليمان الطبراني، توفي سنة (٨٣هـ)، وهو راجع إلى البصرة، وقال الدارقطني: صدوق^(٨).

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامهن من هذه الثلاثة أيام (٥٢٨)، رقم (٣٠٠).
(٢) شعب الإيمان، كتاب الصيام، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وما جاء في صوم الاثنين والخميس والجمعة، وما جاء في صوم داود عليه السلام (٣٧٣/٥)، رقم (٣٥٦٨).
(٣) مسند أحمد بن حنبل، مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (١٢١٨/٣)، رقم (٥٧٤٧)، بنحوه.
(٤) سنن النسائي، كتاب الصيام، باب ذكر الاختلاف على أبي عثمان في حديث أبي هريرة في صيام ثلاثة أيام من كل شهر (٤٨٢/١)، رقم (٢٤١٢)، بنحوه مختصراً، (٤٨٢/١)، رقم (٢٤١٣)، بنحوه.
(٥) الأحاديث المختارة، مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي، الحر بن صياح النخعي الكوفي عن ابن عمر (١٦٤/١٣)، رقم (٢٦٢)، بنحوه.

(٦) سبقت ترجمته (ص ١١٢).

(٧) سبقت ترجمته (ص ١١٢).

(٨) ينظر: سؤالات الحاكم للدارقطني (١٢٨)، رقم (١٤٣)، وتاريخ الإسلام (٧٦١/٦)، رقم (٢٩٧).



٤. أحمد بن عبد الله بن يونس التميمي، ثقة^(١).
٥. شريك: بن عبد الله بن شريك، أبو عبد الله النخعي، الكوفي، القاضي، أدرك زمان عمر ابن عبد العزيز، ولد سنة (٩٥هـ)، روى عن: إبراهيم بن مهاجر، والحر بن الصياح، روى عنه: إبراهيم بن مهدي، وبشر بن منصور السلولي، مات سنة (١٧٧هـ)، أخرج له الجماعة سوى البخاري معلقا، وقال الذهبي: أحد الأعلام، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيرا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع^(٢).
٦. الحر بن الصياح: النخعي، الكوفي، روى عن: أنس بن مالك، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، روى عنه: سفيان الثوري، وشريك بن عبد الله النخعي، أخرج له أبو داود، والترمذي، والنسائي، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة^(٣).
٧. الصحابي الجليل عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه^(٤).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، تفرد به شريك عن الحر بن الصياح، وقال الدارقطني: شريك ليس بالقوي فيما ينفرد به^(٥)، وقد سأل أبو حاتم الرازي عن حديث رواه شريك، عن الحر بن الصباح، فقال: هذا خطأ؛ إنما هو الحر بن صياح، عن هنيذة بن خالد، عن امرأته، عن أم سلمة، عن النبي صلى الله عليه وسلم^(٦)، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف^(٧)، والله أعلم.

(١) سبقت ترجمته (ص ٩٧).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٤٦٢/١٢)، رقم (٢٧٣٦)، والكاشف (٤٨٥/١)، رقم (٢٢٧٦)، وتقريب التهذيب (٢٦٦)، رقم (٢٧٨٧).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٥١٤/٥)، رقم (١١٥٠)، والكاشف (٣١٦/١)، رقم (٩٦٤)، وتقريب التهذيب (١٥٥)، رقم (١١٥٩).

(٤) سبقت ترجمته (ص ١٦٧).

(٥) سنن الدارقطني (١٥٠/٢)، رقم (١٣٠٧).

(٦) ينظر: العلل لابن أبي حاتم (٣٤/٣).

(٧) مسند أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط (٤٦٠/٩)، رقم (٥٦٤٣)، هامش رقم (٢).



رابعاً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان بصريان على نسق واحد (أحمد بن عبيد، وعباس الأسفاطي)، وفيه ثلاثة رواة كوفيين (أحمد بن يونس، وشريك، والحر بن الصياح).

خامساً: المعنى العام:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ الْخَمِيسِ وَالْإِثْنَيْنِ الَّذِي يَلِيهِ ثُمَّ الْخَمِيسَ أَوْ الْإِثْنَيْنِ، ثُمَّ الْخَمِيسَ الَّذِي يَلِيهِ ثُمَّ الْإِثْنَيْنِ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث^(١).

(١) ينظر: شرحه (ص ٣١٢).



الحديث السابع والستون: في استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ الْمُنَادِي، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ الرَّشَكِ، عَنْ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ، أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ قُلْتُ: مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ؟ قَالَتْ: مَا كَانَ يُبَالِي مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ.

وقال الإمام البيهقي رحمه الله: وَفِي هَذَا دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدُورُ عَلَى جَمِيعِ مَا ذَكَرْنَا، فَكُلُّ مَنْ رَأَاهُ يَفْعَلُ نَوْعًا مِنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ أَوْ يَأْمُرُ بِهِ أَخْبَرَ عَنْهُ، وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَفِظَتْ الْجَمِيعَ فَقَالَتْ: مَا كَانَ يُبَالِي مِنْ أَيِّ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى، والصغرى)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه الأئمة: مسلم^(٣)، وأبو داود^(٤)، وأبو يعلى^(٥)، من طريق عبد الوارث.
وأخرجه الأئمة: أبو داود الطيالسي^(٦)، وأحمد^(٧)، وابن ماجه^(٨)، والترمذي^(٩)،

(١) باب في فضل شهر المحرم قال الله عزو جل فيما أقسم به: والفجر وليال عشر (٤٢٦)، رقم (٢٢٨).
(٢) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب من قال: لا يبالي من أي أيام الشهر يصوم (١٠٧/٩)، رقم (٨٥٢٣)، والسنن الصغرى، كتاب الصيام، باب في صوم ثلاثة أيام من الشهر (١٢٢/٢)، رقم (١٤٢٧).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس (١٦٦/٣)، رقم (١١٦٠)، بمثله.

(٤) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب من قال لا يبالي من أي الشهر (٣٠٤/٢)، رقم (٢٤٥٣)، بمثله.

(٥) مسند أبي يعلى الموصلي، مسند عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها (٥٨/٨)، رقم (٤٥٨١)، بمثله.

(٦) مسند أبي داود الطيالسي، مسند عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، معاذة العدوية عن عائشة (١٥١/٣)، رقم (١٦٧٧)، بنحوه.

(٧) مسند أحمد بن حنبل، مسند عائشة رضي الله عنها (٦٠٦٣/١١)، رقم (٢٥٧٦٧)، بنحوه مختصراً.

(٨) سنن ابن ماجه، أبواب الصيام، باب ما جاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهر (٦٠٧/٢)، رقم (١٧٠٩)، بمثله مختصراً.

(٩) جامع الترمذي، أبواب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في صوم ثلاثة أيام من كل شهر (١٢٧/٢)، رقم (٧٦٣)، بنحوه.



وابن خزيمة^(١)، والطحاوي^(٢)، وابن حبان^(٣)، جميعهم من طريق شعبة بن الحجاج. كلاهما: (عبد الوارث، وشعبة بن الحجاج)، عن يزيد بن الرشك، عن معاذ العدوية، به موقوفا.

ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(٤).
٢. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثقة^(٥).
٣. محمد بن عبيد الله بن المنادي، ثقة^(٦).
٤. يونس بن محمد: بن مسلم، أبو محمد المؤدب، البغدادي، روى عن: حماد بن سلمة، وسويد أبي حاتم، روى عنه: أحمد بن حنبل، ومحمد بن عبيد الله بن المنادي، مات لتسع خلون من صفر سنة (٢٠٧هـ، وقيل: ٢٠٨هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة ثبت^(٧).
٥. عبد الوارث: بن سعيد بن ذكوان، أبو عبيدة البصري، التميمي، العنبري، روى عن: أيوب السختياني، ويزيد الرشك، روى عنه: أحمد بن عبدة الضبي، وسفيان الثوري، توفي في البصرة في المحرم سنة (١٨٠هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: مقرر فصيح مفوه، ثبت صالح، لكنه قدرى، وقال ابن حجر: ثقة ثبت، رمي بالقدر ولم يثبت عنه^(٨).

(١) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصوم، جماع أبواب صوم التطوع، باب ذكر الدليل على أن صوم ثلاثة أيام من كل شهر يقوم مقام صيام الدهر (٥٢٩/٣)، رقم (٢١٣٠)، بمثله.

(٢) شرح معاني الآثار، كتاب الصيام، باب الصوم بعد النصف من شعبان إلى رمضان (٨٣/٢)، رقم (٣٣٢٨)، بمثله.

(٣) صحيح ابن حبان، كتاب الصوم، باب صوم التطوع (٤١٤/٨)، رقم (٣٦٥٤)، بنحوه.

(٤) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

(٥) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

(٦) سبقت ترجمته (ص ٢٠٠).

(٧) ينظر: تهذيب الكمال (٥٤٠/٣٢)، رقم (٧١٨٤)، والكاشف (٤٠٤/٢)، رقم (٦٤٧٦)، وتقريب التهذيب (٦١٤)، رقم (٧٩١٤).

(٨) ينظر: تهذيب الكمال (٤٧٨/١٨)، رقم (٣٥٩٥)، والكاشف (٦٧٣/١)، رقم (٣٥١٠)، وتقريب التهذيب (٣٦٧)، رقم (٤٢٥١).



٦. يزيد الرشك: هو يزيد بن أبي يزيد، أبو الأزهر الضبعي، البصري، الذراع، وقيل: كان غيورا، والغيور يسمى بالفارسية أرشك، ف قيل: الرشك، روى عن: عبد الله بن أنس بن مالك، ومعاذة العدوية، روى عنه: إسماعيل بن علي، وعبد الوارث بن سعيد، مات بالبصرة سنة (١٣٠هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: ثقة متعب، وقال ابن حجر: ثقة عابد، وهم من لينه^(١).
٧. معاذة العدوية: هي معاذة بنت عبد الله، أم الصهباء العدوية، البصرية، امرأة صلة بن أشيم، وكانت من العابدات، روت عن: علي بن أبي طالب، وعائشة أم المؤمنين، روى عنها: إسحاق بن سويد، ويزيد الرشك، توفت سنة (٨٣هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: من العوابد، وقال ابن حجر: ثقة^(٢).

٨. الصحابية الجليلة أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما^(٣).

ثالثا: الحكم على الحديث:

أثر إسناده صحيح ورجاله ثقات، ومتن الحديث في صحيح الإمام مسلم، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان نيسابوريان على نسق واحد (أبو عبد الله الحافظ، وأبو العباس محمد ابن يعقوب)، وفيه راويان بغداديان (محمد بن عبيد الله المنادي، ويونس بن محمد)، وفيه ثلاثة رواة بصريين (عبد الوارث، ويزيد بن الرشك، ومعاذة العدوية).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعة (يزيد الرشك، عن معاذة العدوية).

خامسا: المعنى العام:

هذا الحديث يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يداوم على صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وكان لا يتقيد في صوم ثلاثة أيام بزمين معين كأول الشهر أو وسطه أو آخره، بل كان يصومها كيفما اتفق، ومن أدلة المالكية القائلين بكراهة تخصيص صيام ثلاثة من الشهر، ولكن هذا لا يعارض أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بصيام الأيام البيض، ويمكن الجمع أن صوم أيام البيض أمر للامة، وما فعله النبي صلى الله عليه وسلم لا يعارض القول

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٨٠/٣٢)، رقم (٧٠٦٤)، والكاشف (٣٩١/٢)، رقم (٦٣٦٩)، وتقريب التهذيب (٦٠٦)، رقم (٧٧٩٣).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٣٠٨/٣٥)، رقم (٧٩٣٢)، والكاشف (٥١٧/٢)، رقم (٧٠٧٩)، وتقريب التهذيب (٧٥٣)، رقم (٨٦٨٤).

^(٣) تقدمت ترجمتها (ص ٨٥).



الخاص بالأمّة، وأن النبي محمد صلى الله عليه وسلم كان يعرض له ما يشغله عن صيام الأيام البيض، أو ما كان يتقيد بالأيام البيض إشارة إلى بيان جواز صوم أي يوم في الشهر^(١).

وقال الإمام البيهقي رحمه الله: وفي هذا الحديث دلالة على أنه صلى الله عليه وسلم كان يدور على جميع ما ذكرنا، فكل من رآه يفعل نوعاً من هذه الأنواع أو يأمر به أخبر عنه، وعائشة رضي الله عنها حفظت الجميع فقالت: ما كان يبالي من أي الشهر كان يصوم^(٢).

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. استحباب صيام أيام البيض الثلاثة^(٣).
٢. لم يخصص النبي صلى الله عليه وسلم أياماً معينة من الشهر، بل كان يصوم متى شاء من الشهر.
٣. استمرار النبي صلى الله عليه وسلم على صيام ثلاثة أيام من كل شهر تدل على أهمية المداومة على الأعمال الصالحة، وأن كانت قليلة.

^(١) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود، للسبكي (٢١٤/١٠).

^(٢) فضائل الأوقات، باب في صوم ثلاثة أيام من كل شهر (٥٢٨)، رقم (٣٠١).

^(٣) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود، للسبكي (٢١٤/١٠).



الحديث الثامن والستون: في صوم شوال والأربعاء والخميس والجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُؤَمَّلِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو أَحْمَدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الْمُسْتَمْلِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي أَيُّوبُ بْنُ نَهِيكٍ مَوْلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ وَالْخَمِيسِ وَالْجُمُعَةِ وَتَصَدَّقَ بِمَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ وَخَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً. وأخرجه الإمام البيهقي أيضاً في (شعب الإيمان)^(٣)، من طريق آخر عن عبد الله بن واقد، ويحيى بن عبد الله البابلتي عن أيوب بن نهيك، به مرفوعاً. وأخرجه الإمام ابن حبان في (المجروحين)^(٤)، والإمام الطبراني في (المعجم الكبير)^(٥)، من طريق أيوب بن نهيك، به.

قلت: وله شاهد من حديث ابن عباس، وأنس بن مالك، سيأتي تخريجهما بعده أن شاء الله.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل: هو الحسن بن علي بن المؤمل بن الحسن بن عيسى بن ماسرجس، أبو محمد الماسرجسي، النيسابوري، روى عن: أبو عثمان عمرو ابن عبد الله البصري، والأصم، روى عنه: أبو بكر البيهقي، توفي في شعبان سنة (٤٠٧هـ)، وقال عبد الغافر: الثقة، العدل، من بيت العلم والعدالة، وقال الذهبي:

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامهن من هذه الثلاثة أيام (٥٣٠)، رقم (٣٠٢).
(٢) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب ما جاء في صوم يوم الأربعاء والخميس والجمعة (١٠٨/٩)، رقم (٨٥٢٤).

(٣) شعب الإيمان، باب صوم شوال والأربعاء والخميس والجمعة (٣٩٦/٣)، رقم (٣٨٧١)، (٣٩٧/٣)، رقم (٣٨٧٢).

(٤) المجروحين لابن حبان، باب عبد الله بن واقد الحراني (٥٤٢/١)، بمثله.

(٥) المعجم الكبير، باب من اسمه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما (٣٤٧/١٢)، رقم (١٣٣٠٨)، بنحوه.



وكان ثقة جليلاً^(١).

٢. أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري، الإمام، القدوة، الزاهد، الصالح^(٢).

٣. أحمد بن المبارك المستملي: هو أحمد بن المبارك حمكويه، أبو عمرو المستملي، النيسابوري، روى عن: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، أبو عثمان سعيد بن إسماعيل الحيري، وجعفر بن محمد بن سوار، مات في جمادى الآخرة، سنة (٢٨٤هـ)، وقال الذهبي: الإمام، العالم، الزاهد، العابد، المجاب الدعوة^(٣).

٤. إسحاق بن إبراهيم: بن مخلد بن إبراهيم بن مطر بن راهويه، أبو يعقوب المروزي، الحنظلي، نزيل نيسابور، روى عن: إسماعيل بن عليّة، وبشر بن المفضل، روى عنه: أحمد بن سلمة النيسابوري، وبقيّة بن الوليد، توفي في النصف من شعبان سنة (٢٣٨هـ)، أخرج له الجماعة سوى ابن ماجه، وقال الذهبي: الإمام، عالم خراسان، أملى المسند من حفظه، وقال ابن حجر: ثقة، حافظ، مجتهد^(٤).

٥. عبد الله بن واقد: أبو قتادة، الحراني، مولى بني حمان، ويقال: مولى بني تميم، خراساني الأصل، روى عن: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى المدني، وخالد بن عبد الرحمن السلمي، روى عنه: إسحاق بن راهويه، وحاجب بن سليمان المنبجي، مات سنة (٢١٠هـ)، وقال ابن حجر: متروك^(٥).

٦. أيوب بن نهيك: الحلبي، روى عن: عطاء، والشعبي، روى عنه: مبشر بن إسماعيل، ويحيى بن عبد الله بن الضحّاك، وقال أبو زرعة الرازي: منكر الحديث، وقال أبو حاتم الرازي: ضعيف الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ، وقال الأزدي: متروك^(٦).

^(١) ينظر: المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، لعبد الغافر الفارسي، انتخبه: أبو إسحاق الصريفي (٢٦٩)، رقم (٤٨٤)، وتاريخ الإسلام (١١٧/٩)، رقم (٢٢٢).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ١٧٦).

^(٣) ينظر: تاريخ الإسلام (٦٩٣/٦)، رقم (٨٤)، وسير أعلام النبلاء (٣٧٣/١٣)، رقم (١٧٥).

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٣٧٣/٢)، والكاشف (٢٣٣/١)، رقم (٢٧٦)، وتقريب التهذيب (٩٩)، رقم (٣٣٢).

^(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٢٥٩/١٦)، رقم (٣٦٣٨)، وتقريب التهذيب (٣٢٨)، رقم (٣٦٨٧).

^(٦) بنظر: الجرح والتعديل (٢٥٩/٢)، رقم (٩٣٠)، والثقات (٦١/٦)، ولسان الميزان (٢٥٦/٢)، رقم (١٣٨٧).



٧. عطاء بن أبي رباح، التابعي الجليل، ثقة^(١).

٨. الصحابي الجليل عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما^(٢).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جداً، فيه عبد الله بن واقد، وأيوب بن نهيك، وكلاهما متروكان، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

الحديث فيه راويان نيسابوريان على نسق واحد (أبو عمرو أحمد بن المبارك المستملي، وإسحاق بن إبراهيم).

خامسا: المعنى العام:

هذا الحديث ضعيف ولا يصح عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، فهو يتحدث عن صيام أيام الأربعاء والخميس والجمعة والصدقة بما قل أو كثر، أنها سبب بمغفرة الذنوب والخروج منها كيوم ولد الإنسان من غير ذنوب، وهذا الكلام لا يصح لما فيه من مبالغة في الأجر والثواب.

سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. بالرغم من ضعف الحديث، إلا أنه يحث على الصيام، والصدقة، وبذل المعروف.
٢. فيه مبالغة في الأجر والثواب في صيام هذه أيام الأربعاء والخميس والجمعة والصدقة، وأنها سبب في مغفرة الذنوب، كيوم ولدته أمه.
٣. الشريعة الإسلامية تحث على تنوع الطاعات، وعدم الاقتصار على عبادة واحدة.

(١) سبقته ترجمته (ص ١٠٠).

(٢) سبقته ترجمته (ص ١٦٧).



الحديث التاسع والستون: في فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: قَالَ أَيُّوبُ بْنُ نَهِيكٍ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يَصُومَ، الْأَرْبَعَاءَ وَالْخَمِيسَ وَالْجُمُعَةَ، وَيُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ بِصَوْمِهِنَّ وَيَتَصَدَّقُ بِمَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ فَإِنَّ فِيهِ الْفَضْلَ الْكَثِيرَ^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى، وشعب الإيمان)^(٢)، به تماماً. وذكره السيوطي في (نور اللمعة في خصائص الجمعة)^(٣)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان.

ثانياً: تراجم رجال الإسناد:

١. أيوب بن نهيك، متروك^(٤).
٢. محمد بن علي بن عبد الله بن عباس: بن عبد المطلب، أبو عبد الله المدني، القرشي، الهاشمي، ولد سنة (٥٩هـ)، روى عن: سعيد بن جبير، وجده عبد الله بن عباس، روى عنه: حبيب بن أبي ثابت، والحكم بن مصعب، مات سنة (١٢٥هـ)، أخرج له مسلم والأربعة، وقال ابن حجر: ثقة^(٥).
٣. أبيه: هو علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم، أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله، ويقال: أبو الفضل المدني، القرشي، الهاشمي، روى عن: أبيه عبد الله بن عباس، وأبي هريرة، روى عنه: أبان بن صالح، وابنه محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، مات

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامهن من هذه الثلاثة أيام (٥٣٢)، رقم (٣٠٣).
(٢) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب ما جاء في فضل صوم داود عليه السلام (١٠٨/٩)، رقم (٨٥٢٥)، وشعب الإيمان، كتاب الصيام، باب صوم شوال والأربعاء والخميس والجمعة (٣٩٧/٣).

(٣) نور اللمعة في خصائص الجمعة، الخصوصية الحادية والثمانون صيام ليوم الأربعاء والخميس والجمعة (١١٢)، رقم (٢٠٢).

(٤) سبقته ترجمته (ص).

(٥) ينظر: تهذيب الكمال (١٥٣/٢٦)، رقم (٥٤٨٥)، وتقريب التهذيب (٤٩٧)، رقم (٦١٥٨).



سنة (١١٤هـ، وقيل: ١١٧هـ، وقيل: ١١٨هـ)، أخرج له الجماعة سوى البخاري في الأدب المفرد، وقال ابن حجر: ثقة، عابد^(١).

٤. الصحابي الجليل عبد الله بن عباس رضي الله عنه^(٢).

ثالثا: الحكم على الحديث:

الأثر ضعيف، فيه أيوب بن نهيك وهو ضعيف، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان مدنيان على نسق واحد (محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، وابيه).

٢. فيه رواية الأبناء عن الآباء (محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه)، (وعلي بن عبد الله بن عباس، عن ابن عباس).

خامسا: المعنى العام:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يَصُومَ، الْأَرْبِعَاءَ وَالْخَمِيسَ وَالْجُمُعَةَ، وَيُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ بِصَوْمِهِنَّ وَيَتَصَدَّقُ بِمَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ فَإِنَّ فِيهِ الْفَضْلَ الْكَثِيرَ، تقدم شرحه مع أهم ما يستفاد من الحديث^(٣).

^(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٥/٢١)، رقم (٤٠٩٧)، وتقريب التهذيب (٤٠٣)، رقم (٤٧٦١).

^(٢) سبقت ترجمته (ص ٣٦).

^(٣) ينظر: شرحه (ص ٣٢٢).



الحديث السابعون: في صوم شوال والأربعاء والخميس والجمعة:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ يُوسُفَ فِي آخِرِينَ، أَنبَأَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ هُوَ الْأَصَمُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْبَةَ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْعَنْسِيِّ، عَنْ أَبِي قَبِيلٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ الْأَرْبَعَاءَ وَالْخَمِيسَ وَالْجُمُعَةَ بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ مِنْ لَوْلُؤٍ، وَيَأْقُوتٍ وَزُمُرْدٍ وَكَتَبَ اللَّهُ لَهُ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (شعب الإيمان)^(٢)، به تماماً. وأخرجه الإمام الطبراني في (المعجم الأوسط)^(٣)، من طريق صالح بن جبلة، عن أبي قبيل المصري، به.

وأورد الإمام البيهقي رحمه الله هذا الحديث بزيادة فقال: وَرَوَيْنَا عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: «دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الثَّلَاثَةِ وَيَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، فَاسْتُجِيبَ لَهُ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَعَرَفْنَا الْبَشَرَ فِي وَجْهِهِ». قَالَ جَابِرٌ: فَلَمْ يَنْزِلْ بِي أَمْرٌ مِنْهُمْ إِلَّا تَوَجَّهْتُ تِلْكَ السَّاعَةَ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ فَدَعَوْتُ اللَّهَ فَأَعْرِفُ الْإِجَابَةَ^(٤). فأخرجها الإمام أحمد^(٥)، والإمام البزار كما في (كشف الاستار)^(٦)، والبيهقي^(٧)، من طريق كثير بن زيد، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، به.

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامهن من هذه الثلاثة أيام (٥٣٢)، رقم (٣٠٤).
(٢) شعب الإيمان، كتاب الصيام، باب صوم شوال والأربعاء والخميس والجمعة (٣٩٧/٣)، رقم (٣٨٧٣).
(٣) المعجم الأوسط، باب من اسمه أحمد بن محمد بن الحجاج المصري، رقم (٢٥٤)، بمثله.
(٤) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامهن من هذه الثلاثة أيام (٥٣٢)، رقم (٣٠٥).
(٥) مسند أحمد بن حنبل، مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه (١٤٧٨٧)، بمثله.
(٦) كشف الأستار عن زوائد البزار، باب في مسجد الفتح (٢١٦/١)، رقم (٤٣١)، بمثله.
(٧) شعب الإيمان، كتاب الصيام، باب صوم شوال والأربعاء والخميس والجمعة (٣٩٧/٣)، رقم (٣٨٧٤)، بمثله.



ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(١).
٢. أبو محمد بن يعقوب الأصفهاني، ثقة^(٢).
٣. أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثقة^(٣).
٤. أبو عتبة: هو أحمد بن الفرّج بن سليمان، أبو عتبة الحمصي، روى عن: بقية بن الوليد، وضمرة بن ربيعة، روى عنه: عبد الله بن أحمد، وأبو العباس الأصم، مات بحمص سنة (٢٧١هـ)^(٤)، وقال محمد بن عوف بن سفيان: رأيت ابن جوصا يضعف أمره، ورماه محمد بن عوف بالكذب وسوء الحال^(٥)، وقال عبد الغافر بن سلامة الحضرمي: إنه كذاب، فلم أكتب عنه شيئا^(٦)، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ^(٧)، وقال ابن عدي: مع ضعفة فقد احتمله الناس^(٨)، وقال الخطيب، عن محمد بن عوف: أنه كذبه، قال: وكان يتقى، ليس عنده في حديث بقيه أصل هو فيها أكذب الخلق وإنما هي أحاديث وقعت إليه في ظهر قرطاس في أولها^(٩).
٥. بقية: بن الوليد بن صائد بن كعب بن حريز، أبو محمد، الكلاعي، الحميري، الميتمي، الحمصي، ولد سنة (١١٠هـ)، روى عن: إبراهيم بن أدهم، وإسحاق بن ثعلبة، وإسماعيل ابن بشير لم أجده من ضمن شيوخه، وبحير بن سعد، روى عنه: إبراهيم بن شماس، وإبراهيم بن موسى، وأسد بن موسى، ومحمد بن المتوكل ابن أبي السري، توفي سنة (١٩٧هـ، وقيل: ١٩٨هـ)، استشهد به البخاري في الصحيح، وأخرج له في الأدب، ومسلم

(١) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

(٢) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

(٣) سبقت ترجمته (ص ٥٦).

(٤) ينظر: تاريخ بغداد (٥/٥٥٨)، رقم (٢٤٣٧)، ولسان الميزان (٢/٥٧٥)، رقم (٧٠٦).

(٥) ينظر: تهذيب التهذيب (١/٤١).

(٦) ينظر: المصدر نفسه.

(٧) ينظر: الثقات (٨/٤٥).

(٨) الكامل في ضعفاء الرجال (١/٣١٣)، رقم (٢٩).

(٩) لسان الميزان (١/٥٧٥).



في المتابعات، واحتج به الباقر، قال الذهبي: الحافظ، وثقه الجمهور فيما سمعه من الثقات، وقال ابن حجر: صدوق كثير التدليس عن الضعفاء^(١).

٦. أبو بكر العنسي: هو أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم، وقيل: اسمه بكير: ويقل: اسمه عبد السلام بن حميد، الغساني الحمصي، روى عن: بلال بن أبي الدرداء، وخالد بن محمد الثقفي، روى عنه: إسماعيل بن عياش، وبقية بن الوليد، مات سنة (١٥٦هـ)، أخرج له أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وقال الذهبي: ضعفه، له علم وديانة، وقال ابن حجر: ضعيف، وكان قد سرق بيته، فاختلط^(٢).

٧. أبي قبيل: هو حيي بن هاني بن ناضر بن يمنع، أبو قبيل المعافري، من بني سريع المصري، روى عن: أحنف الجندي، وحنظلة بن صفوان الكلبي، روى عن: بكر بن مضر، توفي سنة (١٢٨هـ)، أخرج له البخاري في "خلق أفعال العباد" وأبو داود في "القدر" وابن ماجه في "التفسير" والترمذي، والنسائي، وقال أحمد، وابن معين، وأبو زرعة: ثقة^(٣)، وقال الذهبي: وثقه، وقال ابن حجر: صدوق^(٤).

٨. الصحابي الجليل أنس بن مالك رضي الله عنه^(٥).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جداً، فيه أبو عتبة وهو ضعيف، يروي عن شيخه بقية، وبقية مدلس وقد قلب اسم شيخه ليخفيه، وشيخه أبو بكر العنسي، ضعيف مختلط، وقال الإمام البيهقي: أبو بكر العنسي مجهول يأتي بما لا يتابع عليه^(٦)، وقد أشار الإمام البيهقي أيضاً إلى ضعف هذا الحديث في "السنن الكبرى"^(٧)، والله أعلم.

(١) ينظر: تهذيب الكمال (١٩٢/٤)، رقم (٧٣٨)، والكاشف (١٧٠/٢) رقم (٦١٩)، وتقريب التهذيب (١٧٤/١)، رقم (٧٤١).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (١٠٨/٣٣)، رقم (٧٢٤١)، والكاشف (٤١١/٢)، رقم (٦٥٢٦)، وتقريب التهذيب (٦٢٣)، رقم (٧٩٧٤).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٤٩٠/٧)، رقم (١٥٨٦)، وتهذيب التهذيب (٥١٠/١).

(٤) ينظر: الكاشف (٣٣٦/٢)، رقم (١٢٩٧)، وتقريب التهذيب (١٨٥)، رقم (١٦٠٦).

(٥) سبق ترجمته (ص ٩٠).

(٦) شعب الإيمان (٣٩٧/٣)، رقم (٣٨٧٣).

(٧) السنن الكبرى (١٠٩/٩).



رابعاً: اللطائف الإنسانية:

الحديث فيه ثلاثة رواة حمصيين على نسق واحد (أبو عتبة، وبقية، وأبو بكر العنسي).

خامساً: المعنى العام:

هذا الحديث ضعيف ولا يصح عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، فهو يتحدث عن صيام أيام الأربعاء والخميس والجمعة، وأنها سبب في بناء قصر في الجنة، من لؤلؤ وياقوت وزمرد، وأن الله يكتب له النجاة من النار، وهذا الكلام لا يصح، لما فيه من مبالغة في الأجر والثواب.

سادساً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. الحث على اغتنام أيام الأسبوع في القربات، وخاصة صيام بعض الأيام التي فيها أجر خاص.
٢. فيه مبالغة في الأجر والثواب في صيام هذه أيام الأربعاء والخميس والجمعة والصدقة، وأنها سبب في بناء قصر في الجنة، والبراءة من النار.
٣. إشارة الحديث إلى فضل الله وكرمه، فهو يعد عباده على القليل من العمل بالكثير من الجزاء.



الحديث الحادي والسبعون: ما ورد من النهي عن تخصيص يوم السبت بالصوم:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ الْمَرْوَزِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُؤَجِّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَنَّنَا عَبْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَنَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثُونِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ أَيِّ الْأَيَّامِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ صِيَامًا فَقَالَتْ: يَوْمَ السَّبْتِ وَالْأَحَدِ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِمْ، فَأَخْبَرْتُهُمْ فَكَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوا ذَلِكَ فَقَامُوا بِأَجْمَعِهِمْ إِلَيْهَا فَقَالُوا: إِنَّا بَعَثْنَا إِلَيْكَ هَذَا فِي كَذَا وَكَذَا فَذَكَرَ أَنَّكَ قُلْتَ: كَذَا وَكَذَا، فَقَالَتْ: صَدَقَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ مَا كَانَ يَصُومُ مِنَ الْأَيَّامِ يَوْمَ السَّبْتِ وَالْأَحَدِ وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّهُمَا يَوْمَا عِيدٍ لِلْمُشْرِكِينَ فَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَخَالَفَهُمْ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام الحاكم في (المستدرک)^(٢)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى)^(٣)، به تمامًا.

وأخرجه الإمام أحمد^(٤)، من طريق عتاب بن زياد.

وأخرجه الإمام النسائي^(٥)، من طريق حبان بن موسى.

وأخرجه الإمام ابن خزيمة^(٦)، ومن طريقه ابن حبان^(٧)، عن سلمة بن سليمان.

وأخرجه الإمام الطبراني في (المعجم الكبير)^(٨)، من طريق نعيم بن حماد، ومعاذ بن أسد.

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامهن من هذه الثلاثة أيام (٥٣٤)، رقم (٣٠٦).

(٢) المستدرک على الصحيحين، كتاب الصوم، باب وأما حديث شعبة (٦٠٢/١)، رقم (١٥٩٣).

(٣) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب ما ورد من النهي عن تخصيص يوم السبت بالصوم (١٣٢/٩)، رقم (٨٥٧٢).

(٤) مسند أحمد بن حنبل، مسند النساء رضي الله عنهن، حديث أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم (٦٤٦٠/١٢)، رقم (٢٧٣٩٢)، بنحوه مختصراً.

(٥) السنن الكبرى، كتاب الصيام، صيام يوم الأحد (٢١٤/٣)، رقم (٢٧٨٩)، بنحوه.

(٦) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصوم، باب الرخصة في يوم السبت إذا صام يوم الأحد بعده (٥٥٧/٣)، رقم (٢١٦٧)، بمثله.

(٧) صحيح ابن حبان، كتاب الصوم، فصل في صوم يوم السبت (٣٨١/٨)، رقم (٣٦١٦)، بمثله.

(٨) المعجم الكبير، مسند النساء، ذكر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، ما أسند أم سلمة (١٥٦/٤)، رقم (٣٨٥٧)، بنحوه مختصراً.



خمسهم: (عتاب بن زياد، وحبان بن موسى، وسلمة بن سليمان، ونعيم بن حماد، ومعاذ بن أسد)، عن عبد الله بن المبارك، حدثنا عبد الله بن محمد بن عمر بن علي، به مرفوعا.

ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ الحاكم^(١).
٢. الحسن بن حليم المروزي: هو الحسن بن محمد بن حليم بن إبراهيم، أبو محمد الصائغ، الحلبي، المروزي، نسبة إلى جده، راوي مسند أبي الموجه، روى عن: أبي الموجه محمد ابن عمرو، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، توفي في محرم سنة (٣٥٧هـ)^(٢).
٣. أبو الموجه: هو محمد بن عمرو، أبو الموجه المروزي، الفزاري، اللغوي، روى عن: عبدان ابن عثمان، وسعيد بن منصور، روى عنه: الحسن بن محمد بن حليم، وعبد الرحمن بن أبي حاتم، توفي سنة (٢٨٢هـ)، وقال ابن صلاح: محدث كبير، أديب، كثير الحديث، صنف السنن والأحلام، وقال الذهبي: الحافظ، الثقة^(٣).
٤. عبدان: بن عثمان بن جبلة بن أبي رواد، واسمه ميمون، وقيل: أيمن، أبو عبد الرحمن المروزي، الأزدي، العتكي، روى عن: إبراهيم بن سعد، وعبد الله بن المبارك، روى عنه: أحمد بن سيار المروزي، وأبو الموجه محمد بن عمرو الفزاري، مات سنة (٢٢٠هـ)، وقيل: ٢٢٢هـ، وقيل: (٢٢١هـ)، أخرج له الجماعة سوى ابن ماجه، وقال الذهبي: الحافظ: وقال ابن حجر: ثقة، حافظ^(٤).
٥. عبد الله بن المبارك، ثقة ثبت، فقيه عالم^(٥).
٦. عبد الله بن محمد بن عمر بن علي: بن أبي طالب، أبو محمد المدني، القرشي، الهاشمي، العلوي، روى عن: إسحاق بن سالم، وابيه محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، روى

(١) سبقت ترجمته (ص ٣٩).

(٢) ينظر: الإكمال، لابن ماكولا (٤٩٢/٢)، وتاريخ الإسلام (١١٣/٨)، رقم (٢١٣).

(٣) ينظر: سير أعلام النبلاء (٤١٢/١٠)، رقم (٢٣٧٩)، وتذكرة الحفاظ (١٤٣/٢)، رقم (٦٤٣).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٢٧٦/١٥)، رقم (٣٤١٦)، والكاشف (٥٧٢/١)، رقم (٢٨٤٨)، وتقريب التهذيب

(٣١٣)، رقم (٣٤٦٥).

(٥) سبقت ترجمته (ص ٢١٦).



عنه: عبد الله بن المبارك، ومحمد بن عمر الواقدي، أخرج له أبو داود، والنسائي، وقال الذهبي: ثقة^(١).

٧. أبيه: هو محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، أبو عبد الله القرشي، الهاشمي، روى عن: جده علي بن أبي طالب، وكريب مولى ابن عباس، روى عنه: سفيان الثوري، وابنه عبد الله بن محمد بن عمر بن علي، أخرج له الأربعة، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: صدوق، وروايته عن جده مرسل^(٢).

٨. كريبا مولى لابن عباس: هو كريب بن أبي مسلم، أبو رشدين الحجازي، القرشي، الهاشمي، روى عن: عائشة أم المؤمنين، وأم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، روى عنه: إبراهيم بن عقبة، ومحمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، مات سنة (٩٨هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: وثقه، وقال ابن حجر: ثقة^(٣).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده حسن، فيه محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، هو صدوق، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن^(٤)، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه رواية الأبناء عن الأباء (عبد الله بن محمد بن عمر بن علي عن أبيه).
٢. فيه رواية تابعي عن تابعي (محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عن كريب مولى ابن عباس).

خامسا: المعنى العام:

في هذا الحديث بينت أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها أن النبي محمد صلى الله عليه وسلم كان يكثر من صيام يومي السبت والأحد، وذكرت سبب ذلك، هو أن هذين اليومين عيد اليهود والنصارى، وكانوا لا يصومون هذين اليومين تعظيما لهما، فكان صلى

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٩٣/١٦)، رقم (٣٥٤٦)، والكاشف (٥٩٥/١)، رقم (٢٩٦٤).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (١٧٢/٢٦)، رقم (٥٤٩٦)، والكاشف (٣١/١)، وتقريب التهذيب (٤٩٨)، رقم (٦١٧٠).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (١٧٢/٢٤)، رقم (٤٩٧٠)، والكاشف (٦٦/٤)، رقم (٤٦٥٣)، وتقريب التهذيب (٤٦١)، رقم (٥٦٣٨).

(٤) مسند أحمد، تحقيق شعيب (٣٣١/٤٤)، هامش رقم (٣).



الله عليه وسلم يصومهما ليخالف اليهود والنصارى في فعلهم^(١)، كما دل الحديث على النهي في إفراد السبت والأحد بالصوم، والمستحب صومهما جميعا، تحقيقا لمخالفة الفريقين^(٢).

سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. استحباب صوم السبت والأحد مخالفة لأهل الكتاب^(٣).
٢. النهي عن إفراد يوم السبت والأحد بالصوم، إلا أن يكونا معا.
٣. يبين الحديث أن من مقاصد الشريعة الإسلامية مخالفة الكفار في شعائرهم وعاداتهم.

^(١) ينظر: الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، لأحمد البنا الساعاتي (٢٢٥/١٠).

^(٢) ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للمباركفوري (٩٧/٧).

^(٣) ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للمباركفوري (٩٧/٧).



الحديث الثاني والسبعون: في صيام يوم السبت:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ، عَنْ أُخْتِهِ الصَّمَاءِ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ إِلَّا لِحَاءَ شَجَرَةٍ فَلْيَمْضُغْهُ» فَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْبَاغُذِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ، فَذَكَرَهُ.

وقال الإمام البيهقي رحمه الله: فَكَأَنَّهُ إِنْ صَحَّ هَذَا الْخَبَرُ إِنَّمَا نَهَى عَنْ إِفْرَادِ يَوْمِ السَّبْتِ بِالصَّوْمِ تَعْظِيمًا لَهُ فَيَكُونُ فِيهِ تَشْبِيهًا بِالْيَهُودِ فَكَرِهَهُ لِأَجْلِ ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هو عند الإمام البيهقي في (السنن الكبرى)^(٢)، به تماماً.
وأخرجه الأئمة: أحمد^(٣)، والدارمي^(٤)، وابن خزيمة^(٥)، والطحاوي^(٦)، والطبراني في (المعجم الكبير)^(٧)، من طريق أبي عاصم.
وأخرجه الأئمة: أبو داود^(٨)، والترمذي^(٩)

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب فضل صوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر الأيام التي كان يصومهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر بصيامهن من هذه الثلاثة أيام (٥٣٤)، رقم (٣٠٧).

(٢) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب ما ورد من النهي عن تخصيص يوم السبت بالصوم (١٣١/٩)، رقم (٨٥٦٩).

(٣) مسند أحمد بن حنبل، مسند النساء رضي الله عنهن، حديث الصماء بنت بسر رضي الله عنهما (٦٥٥٣/١٢)، رقم (٢٧٧١٧)، بمثله.

(٤) مسند الدارمي، كتاب الصوم، باب في صيام يوم السبت (١٠٩٥/٢)، رقم (١٧٩٠)، بمثله.

(٥) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصوم، باب النهي عن صوم يوم السبت تطوعاً إذا أفرد بالصوم (٥٥٣/٣)، رقم (٢١٦٣)، بمثله.

(٦) شرح معاني الآثار، كتاب الصيام، باب صوم يوم السبت (٨٠/٢)، رقم (٣٣١٥)، بنحوه مطولاً.

(٧) المعجم الكبير، مسند النساء، باب أخت بسر المازنية (٣٢٥/٢٤)، رقم (٨١٨)، بنحوه.

(٨) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب النهي أن يختص يوم السبت بصوم (٢٩٦/٢)، رقم (٢٤٢١)، بمثله.

(٩) جامع الترمذي، أبواب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في كراهية صوم يوم السبت (١١٢/٢)، رقم (٧٤٤)، بمثله.



والنسائي^(١)، والطبراني في (المعجم الكبير)^(٢)، من طريق سفيان بن حبيب.
وأخرجه الأئمة: أبو داود^(٣)، والطبراني في (المعجم الكبير)^(٤)، والحاكم^(٥)، من طريق
الوليد بن مسلم.

ثلاثتهم: (أبي عاصم، وسفيان بن حبيب، والوليد بن مسلم)، عن ثور بن يزيد، عن
خالد بن معدان، به مرفوعا.

ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. علي بن أحمد بن عبدان، أبو الحسن الشيرازي، ثقة^(٦).
٢. أحمد بن عبيد الصفار، ثقة^(٧).
٣. الباغندي: هو محمد بن محمد بن سليمان بن الحارث بن عبد الرحمن، أبو بكر الأزدي،
الواسطي، المعروف بابن الباغندي، ولد سنة بضع عشرة ومائتين، روى عن: علي بن
المديني، ومحمد بن عبد الله بن نمير، روى عنه: أبو بكر أحمد بن عبدان، ومحمد بن
المظفر، توفي سنة (٣١٢هـ)^(٨)، وقال محمد بن أحمد بن خثيمة: ثقة، لو كان بالموصل
لخرجتم إليه، ولكنه ينطرح عليكم ولا تريدونه^(٩)، وقال ابن عدي: كان مدلسا أرجوا أنه لا
يعتمد الكذب^(١٠)، وقال الدارقطني: مختلط مدلس، يكتب عن بعض أصحابه ثم يسقط
بينه وبين شيخه ثلاثة، وهو كثر الخطأ^(١١)، وقال الخطيب: لم يثبت من أمر الباغندي

(١) السنن الكبرى، كتاب الصيام، باب النهي عن صيام يوم السبت (٢١٠/٣)، رقم (٢٧٧٦)، بمثله.

(٢) المعجم الكبير، مسند النساء، باب أخت بسر المازنية (٣٣٠/٢٤)، رقم (٨٢١)، بمثله.

(٣) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب النهي أن يختص يوم السبت بصوم (٢٩٦/٢)، رقم (٢٤٢١)،
بمثله.

(٤) المعجم الكبير، مسند النساء، باب أخت بسر المازنية (٣٢٥/٢٤)، رقم (٨١٨)، بنحوه.

(٥) المستدرک على الصحيحين، كتاب الصوم، باب النهي عن صوم يوم السبت (٤٣٥/١)، رقم (١٥٩٧)،
بمثله.

(٦) سبقت ترجمته (ص ١١٢).

(٧) سبقت ترجمته (ص ١١٢).

(٨) ينظر: تاريخ بغداد (٣٤٣/٤)، رقم (١٥٢٥)، وسير أعلام النبلاء (٣٨٣/١٤)، رقم (٢١٥).

(٩) لسان الميزان (٤٧٣/٧)، رقم (٧٣٥٦).

(١٠) ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال (٥٦٤/٧)، رقم (١٧٨٨).

(١١) سؤالات السلمی للدارقطني (٢٨٤)، رقم (٣٤٣).



- ما يعاب به سوى التدليس، ورأيت كافة شيوخنا يحتجون بحديثه، ويخرجونه في الصحيح^(١)، وقال الذهبي: الإمام الحافظ الكبير، محدث العراق، صدوق من بحور الحديث^(٢)، وقال ابن حجر: مشهور بالتدليس مع الصدق والأمانة^(٣).
٤. أبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم بن الضحاك، أبو عاصم النبيل، البصري، الشيباني، ولد سنة (١٢١هـ، وقيل: ١٢٢هـ)، روى عن: ثواب بن عتبة، وثور بن يزيد الرحبي، روى عنه: أحمد بن سعيد الدارمي، وجريير بن حازم، مات سنة (٢١٢هـ)، وهو ابن تسعين سنة وأربعة أشهر، أخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: ثقة، ثبت^(٤).
٥. ثور: بن يزيد بن زياد، أبو خالد الشامي، الحمصي، الكلاعي، روى عن: حصين الحبراني، وخالد بن معدان، روى عنه: إسماعيل بن عياش، وأبو عاصم الضحاك، مات سنة (١٥٠هـ، وقيل: ١٥٢هـ، وقيل: ١٥٣هـ)، أخرج له الجماعة سوى الإمام مسلم، وقال الذهبي: الحافظ، ثبت لكنه قدري، وقال ابن حجر: ثقة، ثبت إلا أنه يرى القدر^(٥).
٦. خالد بن معدان: بن أبي كرب، أبو عبد الله الشامي، الحمصي، الكلاعي، روى عن: ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعبد الله بن بسر المازني، إبراهيم بن أبي عبله المقدسي، وثور بن يزيد، مات سنة (١٠٣هـ)، أخرج له الجماعة، وقال الذهبي: فقيه كبير ثبت مهيب مخلص، ويقال: كان يرسل عن الكبار، وقال ابن حجر: ثقة، عابد، يرسل كثيرا^(٦).
٧. عبد الله بن بسر: هو الصحابي الجليل عبد الله بن بسر المازني، أبو بسر، وقيل: أبو صفوان، وهو أخو الصماء، صلى للقبلتين وضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على رأسه ودعا له، صحب النبي صلى الله عليه وسلم هو وأمه وأبوه وأخوه عطية وأخته

(١) تاريخ بغداد (٤/٣٤٨).

(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (٤/٣٨٣)، رقم (٢١٥)، لسان الميزان (٧/٤٧٣).

(٣) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين، لابن حجر (٤٤)، رقم (١٠٠).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (١٣/٢٨١)، رقم (٢٩٢٧)، وتقريب التهذيب (٢٨٠)، رقم (٢٩٧٧).

(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٤/٤١٨)، رقم (٨٦٢)، والكاشف (١/٢٨٥)، رقم (٧٢٤)، وتقريب التهذيب

(١٣٥)، رقم (٨٦١).

(٦) ينظر: تهذيب الكمال (٨/١٦٧)، رقم (١٦٥٣)، والكاشف (١/٣٦٩)، رقم (١٣٥٤)، وتقريب التهذيب

(١٩٠)، رقم (١٦٦٣).



الصماء، مات بالشام سنة (٨٠هـ)، وهو ابن أربع وتسعين سنة، وهو آخر من مات بالشام بجمص^(١).

٨. الصحابية الجليلة الصماء بنت بسر، وقيل: اسمها بهية، المازنية، أخت عبد الله بسر، روت عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن الصيام يوم السبت، وحديثها شامي^(٢).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح، رجاله ثقات، والباغندي صرح بالتحديث، وقال الترمذي: حديث حسن^(٣)، وصححه ابن خزيمة، وابن حبان، وقال الحاكم على شرط البخاري ولم يخرجاه^(٤)، وقال النووي: صححه الأئمة^(٥).

وقد قال الأمام مالك: هذا كذب، وقال الأوزاعي: ما زلت كاتماً له حتى رأيته انتشر^(٦)، وقال أبو داود: هذا حديث منسوخ^(٧)، بينما أعله النسائي بالاضطراب، ثم أجاب عن ذلك الاضطراب ابن حجر ثم بين أن هذه العلة غير قاذحة حيث أن عبد الله أما سمعه من أبيه، أو عن أخته، والحديث ابن ما دار فهو على صحابي، ثم لا يستبعد كونه سمع من أهل بيته جميعاً، أو أنه سمع من أخته بواسطه فأسقطها، وهذه طريقه صححه عبد الحق^(٨)، وتبع في ذلك الدارقطني في كتابة العلل فقال: الصحيح عن ابن بسر عن أخته^(٩)، والله أعلم.

(١) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٨٧٤/٣)، رقم (١٤٨٢)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (١٢٥/٣).

(٢) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١٨٧٤/٤)، رقم (٤٠١٤)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٤٩٤/٥).

(٣) جامع الترمذي (١١٢/٢)، رقم (٧٤٤).

(٤) المستدرک على الصحيحين (٤٩٦/٢)، رقم (١٦٠٥).

(٥) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للملا علي القاري (١٤٢٤/٤).

(٦) تهذيب سنن أبي داود، لابن القيم الجوزية (١١٧/٢).

(٧) سنن أبي داود (٢٩٦/٢)، رقم (٢٤٢١).

(٨) ينظر: التلخيص الحبير، لابن حجر (٤٦٩/٢).

(٩) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٣١٢/١٥).



رابعاً: غريب الحديث:

(لحاء)، أراد به قشر العنبة، استعار من قشر العود، واللحاء، ما على العصا من قشرها يمد ويقصر^(١).

خامساً: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه ثلاثة رواة حمصيين على نسق واحد (ثور بن يزيد، وخالد بن معدان، وعبد الله بن بسر).

٢. فيه رواية الأقران تابعي عن تابعي (ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان).

٣. فيه رواية صحابي عن صحابية (عبد الله بن بسر، عن اخته الصماء).

سادساً: المعنى العام:

هذا الحديث يدل على النهي الشديد عن إفراط يوم السبت بالصيام تطوعاً، لأن اليهود يعظمون هذا اليوم، والإسلام يريد مخالفتهم، واستثنى من هذا النهي الفرائض المكتوبة كصيام شهر رمضان، وصيام النذر والكفارات، وقضاء الفأنت الواجب، وأن هذا النهي والنهي عن إفراط الجمعة هو نهى تنزيه وكرهية، لا تحريم^(٢)، وإذا لم يجد الإنسان طعاماً في هذا اليوم فليظهر أنه مفطر حتى لو تناول حبة واحدة من العنب استعارة من قشر العود^(٣).

سابعاً: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. النهي عن إفراط يوم السبت بالصيام تطوعاً^(٤).

٢. جواز صيام يوم السبت إذا وافق صومه فرضاً أو عادة.

٣. شدة النهي عن صوم يوم السبت حتى مع عدم وجود طعام.

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٢٤٣/٤)، ولسان العرب (٢٤١/١٥).

(٢) ينظر: شرح المشكاة الكاشف عن حقائق السنن، للطيب (١٦١٤/٥).

(٣) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للملا علي القاري (١٤٢٤/٤).

(٤) ينظر: شرح المشكاة الكاشف عن حقائق السنن، للطيب (١٦١٤/٥).



الحديث الثالث والسبعون: في صيام ثلاثة أيام من شهر حرام:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَعْقُوبَ الْحَجَّاجِيَّ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبَا أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ يَزِيدَ، وَابْنَ عُفَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الضَّرِيرِيِّ، يُفِيدُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مَسْلَمَةَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ رَاشِدِ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ شَهْرِ حَرَامٍ الْخَمِيسَ وَالْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ كُتِبَتْ لَهُ عِبَادَةُ سَبْعِمِائَةِ سَنَةٍ» قَالَ يَعْقُوبُ: صُمْتُ أُذْنَايَ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ مَسْلَمَةَ يَقُولُ: وَقَالَ: صُمْتُ أُذْنَايَ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ رَاشِدًا يَقُولُ: صُمْتُ أُذْنَايَ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ، وَقَالَ أَنَسٌ: صُمْتُ أُذْنَايَ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: وَأَنَا أَقُولُ: صُمْتُ أُذْنَايَ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ يَعْقُوبَ يَقُولُ هَذَا قَالَ أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: صُمْتُ أُذْنَايَ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى يَقُولُ هَذَا وَقَالَ الْحَجَّاجِيُّ: صُمْتُ أُذْنَايَ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُهُمَا يَقُولَانِ ذَلِكَ وَقَالَ السُّلَمِيُّ: صُمْتُ أُذْنَايَ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ أَبَا الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيَّ يَقُولُ ذَلِكَ، وقال الإمام البيهقي رحمه الله: صُمْتُ أُذْنَايَ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيَّ يَقُولُ ذَلِكَ^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام الطبراني في (المعجم الأوسط)^(٢)، من طريق أحمد بن علي القطان. وأخرجه تمام في (الفوائد)^(٣)، من طريق أبي يعلى الأقطع، وأبو بكر بحبي العبدلي. وأخرجه أبو نعيم الأصبهاني في (تاريخ أصبهان)^(٤)، من طريق إبراهيم بن محمد بن الحسن.

(١) فضائل الأوقات للإمام البيهقي، باب في فضل شهر المحرم قال الله عزو جل فيما أقسم به: والفجر وليال عشر (٤٢٦)، رقم (٢٢٨).

(٢) المعجم الأوسط، باب من اسمه أحمد، أحمد بن علي القطان البغدادي (٢/٢١٩)، رقم (١٧٨٩)، بنحوه.

(٣) فوائد تمام، نسخة زين بن شعيب الإسكندراني (٢/١٧)، رقم (١٠٠٩)، رقم (١٠١٠)، بنحوه.

(٤) تاريخ أصبهان، باب الحسين بن محمد بن إسحاق أبو علي الطيان جليس الفقهاء، سمع من إبراهيم بن متويه، توفي قبل السبعين (١/٣٤٧)، بنحوه.



وأخرجه الخلال في (فضائل شهر رجب)^(١)، يوسف بن يعقوب بن زياد.
وأخرجه الخطيب في (موضح لأوهام)^(٢)، من طريق الحسين بن محمد بن محمد بن
عفير الأنصاري.

ستتهم: (أحمد بن علي القطان، وأبي يعلى الأقطع، وأبو بكر يحيى العبدلي، إبراهيم
ابن محمد بن الحسن، يوسف بن يعقوب بن زياد، الحسين بن محمد بن محمد بن عفير
الأنصاري)، عن محمد بن يحيى بن الضريس، عن يعقوب بن موسى، به مرفوعا.

ثانيا: تراجم رجال الإسناد:

١. أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي: هو محمد بن الحسين بن محمد بن موسى،
أبو عبد الرحمن السلمي، الأزدي، النيسابوري، شيخ الصوفية، وصاحب "تاريخهم" و
"طبقاتهم" و "تفسيرهم"، ولد سنة (٣٣٠هـ)، روى عن: أبو العباس الأصم، وإسماعيل بن
نجيد السلمي، روى عنه: أحمد بن عبد الواحد الوكيل، ومحمد بن علي بن الفتح الحربي،
توفي سنة (٤١٢هـ)^(٣)، وقال الحاكم: كان كثير السماع والحديث متقنا فيه، من بيت
الحديث والزهد والتصوف^(٤)، وقال محمد بن يوسف الأعرج: غير ثقة، وكان يضع الأحاديث
للمصوفية^(٥)، وقال البيهقي: مثله إن شاء الله لا يعتمد، ونسبه إلى الوهم، وكان إذا حدث
عنه يقول: حدثني أبو عبد الرحمن السلمي من أصل كتابة^(٦)، وقال الخطيب: قدر أبي
عبد الرحمن عند أهل بلده جليل، وكان مع ذلك مجودا صاحب حديث، وله دويرة
للمصوفية^(٧)، وقال الذهبي: تكلموا فيه وليس بعمدة^(٨).

٢. محمد بن محمد بن يعقوب الحجاجي: هو محمد بن محمد بن يعقوب بن إسماعيل بن
الحجاج بن الجراح، أبو الحسين النيسابوري، المعروف بالحجاجي، ولد سنة (٢٨٥هـ)،

(١) فضائل شهر رجب (٧١)، رقم (١٤)، بنحوه.

(٢) موضح أوهام الجمع والتفريق، الوهم الثاني والثلاثون (١١٨/٢)، بمثله.

(٣) ينظر: تاريخ بغداد (٤٢/٣)، رقم (٦٦٦)، وسير أعلام النبلاء (٢٤٧/١٧)، رقم (١٥٢).

(٤) سؤالات السجزي للحاكم (٦٥)، رقم (٢٠).

(٥) تاريخ بغداد (٤٣/٣)، رقم (١٥٢).

(٦) لسان الميزان (١٤١/٥).

(٧) تاريخ بغداد (٤٣/٣)، رقم (١٥٢).

(٨) لسان الميزان (١٤٠/٥).



روى عن: أبو بكر بن خزيمة، ومحمد بن إسحاق السراج، روى عنه: أبو عبد الله بن منده، وأبو عبد الله الحاكم، توفي في ذي الحجة سنة (٣٦٨هـ)، وهو ابن (٨٣ سنة)، قال الحاكم: سمعت أبو علي الحافظ يقول: ما في أصحابنا أفهم ولا أثبت من أبي الحسين، وأنا ألقبه بعفان لثبته، وقال الخطيب البغدادي: وكان عبدا صالحا ثبتا حافظا، صنف العلل والشيخ والأبواب، وقال الذهبي: الإمام، الحافظ، الناقد، المقرئ، المجود شيخ خراسان، صدر المقرئين^(١).

٣. أحمد بن محمد بن يزيد، لم أقف على ترجمته.

٤. ابن عفير: هو الحسين بن محمد بن محمد بن عفير بن سهل بن أبي حثمة، أبو عبد الله الأنصاري، وهو أحد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، روى عن: أحمد بن سنان الواسطي، ومحمد بن يحيى بن الضريس، روى عنه: عثمان بن عمر الدراج، ومحمد ابن المظفر، توفي لليلتين خلتا من صفر من سنة (٣١٥هـ)، وقال الدارقطني: ثقة^(٢).

٥. محمد بن يحيى بن الضريسي: الكوفي، الفيدي، روى عن: محمد بن فضيل، وعمرو بن هاشم الجنبلي، روى عنه: وعيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، وقال أبو حاتم الرازي: صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات^(٣).

٦. يعقوب بن موسى: المدني، روى عن: مسلمة بن راشد، وقال الأزدي: مجهول^(٤).

٧. مسلمة بن راشد: الحماني، روى عن: أبيه حماد بن زيد، أنس، روى عنه: مصعب بن المقدم، وقال أبو حاتم الرازي: مضطرب الحديث، وقال الأزدي: لا يحتج به^(٥).

٨. راشد أبي محمد: هو راشد بن نجيح الحماني، أبو محمد البصري، روى عن: أنس بن مالك، وزيد بن هلال، روى عنه: بكار بن سقير، وحماد بن زيد، وقال أبو حاتم الرازي: صالح

(١) ينظر: تاريخ بغداد (٣٦٣/٤)، رقم (١٥٥١)، وسير أعلام النبلاء (٢٤٠/١٦)، رقم (١٦٩).

(٢) ينظر: سؤالات حمزة للدارقطني (٢٤٠)، رقم (٢٦٧)، وتاريخ بغداد (٦٦٢/٨)، رقم (٤١٤٨).

(٣) ينظر: الجرح والتعديل (١٢٤/٨)، رقم (٥٥٦)، والثقات (١٠٨/٩).

(٤) الضعفاء والمتركون لابن جوزي (٢١٦/٣)، رقم (٣٨٢٩).

(٥) ينظر: الجرح والتعديل (٢٦٩/٨)، رقم (١٢٢٧)، ولسان الميزان (٥٨/٨)، رقم (٧٧٢٩).



الحديث^(١)، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ^(٢)، وقال ابن حجر: صدوق، ربما أخطأ^(٣).

٩. الصحابي الجليل أنس بن مالك رضي الله عنه^(٤).

ثالثا: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جداً، فيه أحمد بن محمد بن يزيد، ويعقوب بن موسى مجهولان، وشيخه مسلمة ضعيف، وقال ابن الجوزي: هذا الحديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٥)، وأعله الهيثمي ببيعقوب وشيخه مسلمة^(٦)، وقال ابن حجر: في سنده ضعفاء ومجاهيل^(٧)، وقال المناوي: إسناده ضعيف^(٨)، والله أعلم.

رابعا: اللطائف الإسنادية:

١. الحديث فيه راويان نيسابوريان على نسق واحد (أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي، ومحمد بن يعقوب الحجاجي).

٢. فيه رواية الأبناء عن الأباء (مسلمة بن راشد الحماني عن أبيه راشد الحماني).

خامسا: المعنى العام:

هذا الحديث ضعيف ولا يصح عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، فهو يتحدث عن المبالغة في الأجر والثواب في صيام ثلاثة أيام من شهر محرم.

سادسا: أهم ما يستفاد من الحديث:

١. المبالغة في الأجر والثواب في صيام ثلاثة أيام من شهر محرم.
لا يصح تخصيص أيام معينة من الأشهر المحرم بصيام.

(١) تهذيب الكمال (١٦/٩)، رقم (١٨٢٩).

(٢) الثقات (٢٣٤/٤).

(٣) تقريب التهذيب (٢٠٤)، رقم (١٨٥٧).

(٤) سبق ترجمته (ص ٩٠).

(٥) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (٦٤/٢).

(٦) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٩١/٣)، رقم (٥١٥١).

(٧) تبين العجب بما ورد في شهر رجب (ص: ٣٣).

(٨) التيسير بشرح الجامع الصغير (٤٢٦/٢).

الخاتمة



الخاتمة

الحمد لله الذي وفق وأعان، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين، وبعد...

بعد جهدٍ، وبحثٍ حرصت فيه على جمع المادة العلمية وترتيبها، أضع بين يدي القارئ هذه الرسالة التي تناولت (فضائل الأوقات للإمام البيهقي)، سائله الله تعالى أن أكون قد وُفِّقْتُ في بيان أهم مسائله.

هذا وقد توصلت إلى النتائج الآتية:

١. أن كتاب فضائل الأوقات من الكتب الحديثية المسندة، حيث يروي فيه الإمام البيهقي الأحاديث بإسناده إلى النبي صلى الله عليه وسلم.
٢. تتضمن مؤلفات الإمام البيهقي رحمه الله، على الكثير من المعلومات القيمة التي تناولت مختلف جوانب العلوم الشرعية.
٣. يحتوي كتاب "فضائل الأوقات" على عدد كبير من الأحاديث والآثار التي تناولت بيان فضل الأزمنة والمواسم والأوقات الشرعية.
٤. احتواء الكتاب على عدد من الأحاديث التي انفرد بها الإمام البيهقي رحمه الله بروايتها عن أصحاب الكتب الستة، مما يزيد من أهميته الحديثية.
٥. كان الإمام البيهقي رحمه الله، له عناية خاصة في جمع أحاديث فضائل الأوقات، حيث استقصى رواياتها من كتبه الأخرى مثل السنن الكبرى، وشعب الإيمان، وبقية كتبه.
٦. كان الإمام البيهقي رحمه الله يعلق على بعض الأحاديث الضعيفة والموضوعة، وهذا يدل على تمكنه في معرفة علم الحديث، ودرايته الواسعة بعلم الجرح والتعديل.
٧. الإحصائيات التي توصلت إليها من خلال الدراسة:
 - أ. عدد الأحاديث المرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم (٦٦) حديثاً.
 - ب. عدد الأحاديث الموقوفة على الصحابة (٥) أحاديث.
 - ج. عدد الأحاديث المقطوعة عن التابعين (٢) حديثان.
 - د. عدد الزيادات (٩) أحاديث.
 - هـ. عدد الأحاديث الصحيحة (٢٦) حديثاً.
 - و. عدد الأحاديث الحسنة (١٣) حديثاً.
 - ز. عدد الأحاديث الضعيفة (٢٩) حديثاً.



- ح. عدد الأحاديث الموضوعة (٣) حديثان.
- ط. عدد الأحاديث التي وردت داخل الصحيحين (٨) أحاديث.
- ي. عدد الأحاديث التي وردت داخل الكتب الستة (٤٦) حديثا.
- ك. عدد الأحاديث التي انفرد بها الإمام البيهقي عن أصحاب الكتب الستة (٢٧) حديثا.
- ل. عدد الأحاديث التي أوردها الإمام البيهقي في كتبه الأخرى:
- السنن الكبرى (٣٩) حديثا.
 - السنن الصغرى (٣) أحاديث.
 - شعب الإيمان (٣٧) حديثا.
 - القراءة خلف الإمام (١) حديث.
 - معرفة السنن والآثار (٢) حديثان.
 - حياة الأنبياء في قبورهم (٢) حديثان.
 - دلائل النبوة (٢) حديثان.
- المجموع الكلي للأحاديث والآثار مع الزيادات من باب فضل شهر الله المحرم إلى نهاية الكتاب عددهم (٨٢) حديثا.

التوصيات:

- أوصي بدراسة العناوين الآتية:
١. المقارنة بين الأحاديث في السنن الكبرى والصغرى للإمام البيهقي.
 ٢. الأحاديث الواردة في كتاب دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة للإمام البيهقي: دراسة تحليلية.

وأخيرا، أسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصل اللهم وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.





المصادر والمراجع



المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

١. أبجد العلوم، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي (ت ١٣٠٧هـ) دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
٢. إتحاف المرتقي بتراجم شيوخ البيهقي، محمود بن عبد الفتاح النحال، قدم له: الشيخ مصطفى العدوي، إشراف ومراجعة وضبط وتدقيق: الفريق العلمي لمشروع موسوعة جامع السنة، دار الميمان للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى: (١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م).
٣. إثارة الفوائد المجموعة في الإشارة إلى الفرائد المسموعة، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلي بن عبد الله الدمشقي العلائي (المتوفى: ٧٦١هـ) المحقق: مرزوق بن هياس آل مرزوق الزهراني، مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الأولى (١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤م).
٤. الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج البخاري ومسلم في صحيحهما، ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣هـ)، دراسة وتحقيق: د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، الطبعة الثالثة: (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م).
٥. أحوال الرجال، إبراهيم بن يعقوب بن إسماعيل السعدي الجوزجاني أبو إسحاق (ت ٢٥٩هـ)، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، حديث أكاديمي - فيصل آباد، باكستان.
٦. الإرشاد في معرفة علماء الحديث، أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (ت ٤٤٦هـ)، المحقق: د. محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد-الرياض، الطبعة الأولى: (١٤٠٩هـ).
٧. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي-بيروت، الطبعة الثانية: (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).
٨. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي (ت: ١٣٩٩هـ)، مكتبة نهضة مصر بالقاهرة: (١٣٨٠هـ - ١٩٦٠م).
٩. أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم الجزري المعروف بابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ)، جمعية المعارف المصرية، طبع في: المطبعة الوهبية بالقاهرة: (١٢٨٥-١٢٨٦هـ).



١٠. الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة المعروف بالموضوعات الكبرى، علي بن سلطان محمد أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، المحقق: محمد الصباغ، دار الأمانة- مؤسسة الرسالة- بيروت.
١١. أطلس الدول العالم الإسلامي، د. شوقي أبو خليل، دار الفكر - دمشق - سوريا، الطبعة الثانية: (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م).
١٢. الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، أحمد بن الحسين ابن علي بن موسى الخُسْرُو جَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ) المحقق: أحمد عصام الكاتب، دار الآفاق الجديدة، بيروت - الطبعة الأولى: (١٤٠١ هـ - ١٩٨٠ م).
١٣. الإقصاح عن معاني الصحاح، يحيى بن هبيرة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبو مظفر عون الدين، المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن، سنة النشر: (١٤١٧هـ).
١٤. إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، علاء الدين مغلطي بن قليج الحنفي (٧٦٢هـ)، المحقق: محمد عثمان، دار الكتب العلمية-بيروت- لبنان، الطبعة الأولى: (٢٠١١ م).
١٥. الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، الأمير علي بن هبة الله أبو نصر بن مأكولا (ت ٤٧٥هـ)، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤١١هـ-١٩٩٠م).
١٦. الآلى المنثورة في الأحاديث المشهورة المعروف ب (التنكرة في الأحاديث المشتهرة)، (أبو عبد الله بدر الدين العيني محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت ٧٩٤هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م).
١٧. الأمالي المطلقة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد بن إسماعيل السلفي (ت ٤٣٣هـ)، المكتب الإسلامي-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١٦هـ-١٩٩٥م).
١٨. إنباه الرواه على أنباه النحاة، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف (ت ٦٢٤هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي.
١٩. الأنساب، أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني (ت ٥٦٢هـ)، مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، حققه وعلق عليه: عبد الرحمن ابن يحيى المعلمي، وأبو بكر محمد الهاشمي، ومحمد أطفاف حسين.



٢٠. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المرادوي (ت ٨٨٥هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان-القاهرة-مصر، الطبعة الأولى: (١٤١٥هـ-١٩٩٥م).
٢١. إيضاح الدلائل في الفرق بين المسائل، عبد الرحيم بن عبد الله بن محمد الزيراني الحنبلي (ت ٧٤١هـ) تحقيق ودراسة: عمر بن محمد السبيل (ت ١٤٢٣هـ)، إمام وخطيب المسجد الحرام، وعضو هيئة التدريس بكلية الشريعة في جامعة أم القرى أصل التحقيق: أطروحة دكتوراة - قسم الدراسات العليا الشرعية بجامعة أم القرى، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٣١ هـ - ٢٠١٠م).
٢٢. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بأبن نجيم المصري (ت ٩٧٠هـ)، الطبعة الثانية.
٢٣. البحر الزخار المعروف بمسند البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد ابن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (ت ٢٩٢هـ) مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، مؤسسة علوم القرآن - بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٠٩، ١٤٣٠ هـ - ١٩٨٨، ٢٠٠٩م).
٢٤. البحر المحيط الشجاع في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محمد بن علي بن آدم بن موسى الأثيوبي الولوي، دار ابن الجوزي-الرياض، الطبعة الأولى: (١٤٢٧-١٤٣٦هـ).
٢٥. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، الملقب بملك العلماء (ت ٥٨٧هـ)، الطبعة الأولى: (١٣٢٧-١٣٢٨هـ).
٢٦. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)، المحقق: مصطفى أبو الغيظ وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع-الرياض-السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٢٥هـ-٢٠٠٣م).
٢٧. بذل المجهود في حل سنن أبي داود، الشيخ خليل أحمد السهارنفوري (ت ١٣٤٦هـ)، اعتنى به وعلق عليه: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي، مركز الشيخ أبي الحسن الندوي للبحوث والدراسات الإسلامية، الهند، الطبعة الأولى: (١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م).



٢٨. بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، ابن القطان الفاسي، أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك (ت ٦٢٨هـ)، تحقيق: الحسين آيت سعيد، دار طبية-الرياض-السعودية، الطبعة الأولى: (١٤١٧هـ-١٩٩٧م).
٢٩. بيان خطأ من أخطأ على الشافعي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرُو جردِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ) المحقق: د. الشريف نايف الدعيس، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٠٢ هـ - ١٩٨١م).
٣٠. البيهقي وموقفه من الإلهيات، أحمد بن عطية بن علي الغامدي، أصل الكتاب: رسالة دكتوراة من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الملك عبد العزيز، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية: (١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢م).
٣١. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: جماعة من المختصين.
٣٢. التاج والإكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدي الغرناطي أبو عبد الله المواق المالكي (ت ٨٩٧هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: (١٤١٦هـ-١٩٩٤م).
٣٣. تاريخ ابن معين رواية عثمان الدارمي، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (ت ٢٣٣هـ)، المحقق: د. أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث-دمشق.
٣٤. تاريخ أصبهان=أخبار أصبهان، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى ابن مهران الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، المحقق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١٠هـ-١٩٩٠م).
٣٥. تاريخ الأدب العربي، كارل بروكلمان، نقله الدكتور عبد الحليم النجار، دار المعارف، الطبعة الخامسة.
٣٦. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: د. بشار عواد، الناشر دار المغرب الإسلامي-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م).



٣٧. تاريخ التراث العربي (علوم القرآن والحديث " التدوين التاريخي " الفقه " العقائد) الدكتور فؤاد سزكين، نقله إلى العربية: د محمود فهمي حجازي، راجعه: د عرفة مصطفى - د سعيد عبد الرحيم، أعاد صنع الفهارس: د عبد الفتاح محمد الطلو، جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية عام النشر: (١٤١١ هـ - ١٩٩١ م).
٣٨. تاريخ الطبري=تاريخ الرسل والملوك، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (٢٢٤-٣١٠هـ)، ويليه بالجزء ١١: صلة تاريخ الطبري لعريب بن سعد القرطبي (ت٣٦٩هـ)، ويليه: تكملة تاريخ الطبري، لمحمد بن عبد الملك الهمذاني (ت٥٢١هـ)، ويليه: المنتخب من كتاب ذيل المذيل من تاريخ الصحابة والتابعين لمحمد بن جرير الطبري، لأحد العلماء، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم (ت١٤٠١هـ)، دار المعارف بمصر، الطبعة الثانية: (١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م).
٣٩. التاريخ الكبير، الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ)، تحقيق ودراسة: محمد بن صالح بن محمد الدباسي ومركز شذا للبحوث بإشراف محمود بن عبد الفتاح النحال، الناشر المتميز للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى: (١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م).
٤٠. تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (٣٩٢-٤٦٣هـ)، تحقيق: د. بشار عواد، دار الغرب الإسلامي- بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م).
٤١. تاريخ بيهق/تعريف، أبو الحسن ظهير الدين علي بن زين بن محمد بن الحسين البيهقي الشهير بابن فندمه (ت٥٦٥هـ)، دار اقرأ، دمشق، الطبعة الأولى: (١٤٢٥هـ).
٤٢. تاريخ علماء المستنصرية، ناجي معروف، بغداد، مطبعة العاني، الطبعة الأولى: (١٣٧٩ هـ - ١٩٥٩م).
٤٣. التاريخ عن أبي زكريا يحيى بن معين، رواية أبي الفضل العباس بن محمد بن حاتم الدوري عنه، أبو زكريا يحيى بن معين، تحقيق: الدكتور أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي-مكة المكرمة، الطبعة الأولى: (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).
٤٤. تاريخ مدينة دمشق، وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من واردتها وأهلها، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن



- عساكر (٤٩٩ هـ - ٥٧١ م)، دراسة وتحقيق: محب الدين أبو سعيد عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: (١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م).
٤٥. تاريخ نيسابور طبقة شيوخ الحاكم، جمع وتحقيق ودراسة: أبي معاوية مازن بن عبد الرحمن البحصلي البيروتي، موضوع الكتاب: بناء على مختصر تاريخ النيسابوري، فساق تراجم الطبقة السابعة طبقة شيوخ الحاكم، يذكر اسم الترجمة بلفظها الوارد في المختصر، ويجمع تحتها ما قاله الحاكم فيما في كتب التراجم، دار البشائر الإسلامية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٢٧ هـ.
٤٦. تبين العجب بما ورد في شهر رجب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد أبو معاذ، مؤسسة قرطبة.
٤٧. تبين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، ثقة الدين، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١ هـ) دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الثالثة (١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م).
٤٨. التعبير في المعجم الكبير، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت ٥٦٢ هـ) المحقق: منيرة ناجي سالم، رئاسة ديوان الأوقاف - بغداد، الطبعة الأولى: (١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م).
٤٩. التعبير لإيضاح معاني التيسير، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني أبو إبراهيم عز الدين المعروف كأسلافه بالأمرير (ت ١١٨٢ هـ)، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق أبو مصعب، مكتبة الرشد، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م).
٥٠. تحرير تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تاليف: الدكتور بشار عواد معروف، والشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: (١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م).
٥١. تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥ هـ)، المحقق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، عام النشر: (١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م).



٥٢. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، أبو العلا محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوى (ت ١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤١٣هـ.
٥٣. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن الزكى عبد الرحمن ابن يوسف المزى (ت ٧٤٢هـ)، المحقق: عبد الصمد شرف الدين (ت ١٤١٦هـ)، المكتب الإسلامى-بيروت-لبنان، والدار القيمة بومباي-الهند، الطبعة الثانية: (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م).
٥٤. تحفة الحبيب على شرح الخطيب=حاشية البجيرمى على الخطيب، سليمان بن محمد بن عمر البجيرمى المصرى الشافعى (ت ١٢٢١هـ)، دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة: تاريخ النشر: (١٤١٥هـ-١٩٩٥م).
٥٥. تحفة المحتاج فى شرح المنهاج، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمى (ت ٩٧٤هـ)، المكتبة التجارية الكبرى-مصر، عام النشر: (١٣٥٦هـ-١٩٨٣م).
٥٦. تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى (ت ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤١٩هـ-١٩٩٨م).
٥٧. ترتيب الأمالى الخميسية، يحيى المرشد بالله بن الحسين الموفق بن إسماعيل بن زيد الحسنى الشجرى الجرجانى (ت ٤٩٩هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤٢٢هـ-٢٠٠١م).
٥٨. الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد زكى الدين المنذرى (ت ٦٥٦هـ)، ضبط أحاديثه وعلق عليه: مصطفى محمد عمارة. مكتبة مصطفى البابى الحلبي-مصر، الطبعة الثالثة: (١٣٨٨هـ-١٩٦٨م).
٥٩. التصنيف فى السنة النبوية وعلومها فى القرن الخامس الهجرى، د. عبد العزيز بن عبد الله الهليل، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.
٦٠. تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: د. إكرام الله إمداد الحق، دار البشائر-بيروت، الطبعة الأولى: (١٩٩٦م).



٦١. تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد ابن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: عاصم بن عبد الله القريوتي، مكتبة المنار-عمان، الطبعة الأولى: (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م).
٦٢. تعريف بالأعلام الواردة في البداية والنهاية لابن كثير، موقع الإسلام [الكتاب مرقم آليا] في المكتبة الشاملة.
٦٣. تعظيم قدر الصلاة، محمد بن نصر المروزي (ت ٢٩٤هـ)، المحقق: د. عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي (ت ٢٩٤هـ)، مكتبة الدار-المدينة المنورة، الطبعة الأولى: (١٤٠٦هـ).
٦٤. تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (٢٢٤-٣١٠هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان-القاهرة-مصر، الطبعة الأولى: (١٤٢٢هـ-٢٠٠١م).
٦٥. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، المحقق: حكمت بن بشير بن ياسين، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع-السعودية.
٦٦. تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد-سوريا، الطبعة الأولى: (١٤٠٦-١٩٨٦).
٦٧. تكملة الإكمال (تكملة لكتاب الإكمال لابن ماكولا)، أبو بكر محمد بن عبد الغني البغدادي الحنبلي، المعروف بابن نقطة (٥٧٩-٦٢٩هـ)، المحقق: عبد القيوم عبد رب النبي، جامعة أم القرى-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٠٨-١٤١٨هـ).
٦٨. تكملة الإكمال، أبو بكر محمد بن عبد الغني البغدادي الحنبلي المعروف بابن نقطة (٥٧٩-٦٢٩هـ)، المحقق: عبد القيوم عبد رب النبي، جامعة أم القرى.
٦٩. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، أبو عمر بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (٣٦٨-٤٦٣هـ)، حقق وعلق عليه: بشار عواد معروف، وآخرون، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي-لندن، الطبعة الأولى: (١٤٣٩-٢٠١٧م).
٧٠. التمييز في تخليص أحاديث شرح الوجيز المشهور بالتلخيص الحبير، أبو الفضل أحمد ابن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد الثاني بن عمر بن موسى، دار أضواء السلف، الطبعة الأولى: (١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م).



٧١. التنبيه على مشكلات الهداية، صدر الدين علي بن علي بن أبي العز الحنفي (ت ٧٩٣هـ)، تحقيق: عبد الحكيم بن محمد شاكر، مكتبة الرشد ناشرون-السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م).
٧٢. تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، نور الدين، علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن بن علي بن عراق الكناي (ت ٩٦٣هـ)، المحقق: عبد الوهاب عبد اللطيف، وعبد الله محمد الصديق الغماري، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى: (١٣٩٩هـ).
٧٣. التنوير شرح الجامع الصغير، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم عز الدين المعروف كأسلافه بالأمير (ت ١١٨٢هـ)، المحقق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة الأولى: (١٤٣٢هـ-٢٠١١م).
٧٤. تهذيب التهذيب، للمؤلف أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر شهاب الدين العسقلاني الشافعي (٧٣٣هـ-٨٥٢هـ)، باعتناء: إبراهيم الزبيق، عادل مرشد، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٣٥هـ-٢٠١٤م).
٧٥. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي، (٦٥٤-٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٠٠-١٤١٤هـ) (١٩٨٠-١٩٩٢م).
٧٦. تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية (٦٥٩-٧٥١هـ)، تحقيق: علي بن محمد العمران، ونبيل بن نصار السندي، دار عطاءات العلم الرياض، الطبعة الثانية: (١٤٤٠هـ-٢٠١٩م).
٧٧. توضيح الأحكام من بلوغ المرام، أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن حمد بن إبراهيم البسام التميمي (ت ١٤٢٣هـ)، مكتبة الأسد-مكة المكرمة، الطبعة الخامسة: (١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م).
٧٨. التوضيح لشرح الجامع الصحيح، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بابن الملقن (٧٢٣-٨٠٤م)، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث بإشراف خالد الرباط، جمعة فتحي، دار النوادر، دمشق، سوريا، الطبعة الأولى: (١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م).



٧٩. التيسير بشرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين ابن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، مكتبة الإمام الشافعي-الرياض، الطبعة الثالثة: (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).
٨٠. الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، أبو الفداء زين الدين قاسم بن قطلوبغا السوداني الجمالي، الحنفي (ت ٨٦٩هـ)، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، صنعاء، اليمن، الطبعة الأولى: (١٤٣٢هـ-٢٠١١م).
٨١. الثقات، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد التميمي، أبو حاتم الدارمي البستي (ت ٣٥٤هـ)، طبع بإعانه: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية: دار المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة الأولى: (١٣٩٣هـ-١٩٧٣م).
٨٢. جامع التحصيل في أحكام المراسيل، صلاح الدين أبو سعيد خليل كيكليدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ت ٧٦١هـ)، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي (ت ١٤٣٣هـ)، عالم الكتب -بيروت، الطبعة الثانية: (١٤٠٧هـ-١٩٨٦م).
٨٣. جامع الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، دار المغرب الإسلامي- بيروت- لبنان، سنة النشر: (١٩٩٦: ١٩٩٨م).
٨٤. الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي، الرازي (ت: ٣٢٧هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية- بحيدر آباد- الدكن- الهند، الطبعة الأولى: ١٢٧١هـ، ١٩٥٢م.
٨٥. جزء الألف دينار وهو الخامس من الفوائد المنتقاة والأفراد الغرائب الحسان، أبو بكر أحمد ابن جعفر بن حمدان بن مالك بن شبيب البغدادي المعروف بالقطيعي (ت ٣٦٨هـ)، المحقق: بدر بن عبد الله البدر، دار النفائس- الكويت، الطبعة الأولى: (١٤١٤هـ- ١٩٩٣م).
٨٦. جمع الجوامع المعروف بالجامع الكبير، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، المحقق: مختار إبراهيم الهائج-وعبد الحميد محمد ندا-وحسن عيسى عبد الظاهر، الأزهر الشريف، القاهرة-مصر، الطبعة الثانية: (١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م).



٨٧. الجمعة وفضلها، أبو بكر أحمد بن علي بن سعيد بن إبراهيم الأموي المروزي (ت ٢٩٢هـ)، تحقيق: سمير بن أمين الزهيري، دار عمار، عمان، الطبعة الأولى: (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).
٨٨. الجواب الكافي لمن سأل الدواء الشافي أو الداء والدواء، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن القيم الجوزية (٧٥١هـ)، دار المعرفة-المغرب، الطبعة الأولى: (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).
٨٩. الجواهر المضية في طبقات الحنفية، محمد بن محمد بن نصر الله بن سالم بن أبي الوفاء القرشي الحنفي المصري (٦٩٦ - ٧٧٥هـ) وهو أول من صنف في طبقات الحنفية، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية - حيدر آباد الدكن - الهند، وهي نفس طبعة (مير محمد كتب خانه - كراتشي)، الطبعة الأولى: (١٣٣٢ هـ - ١٩١٤م).
٩٠. حاشية الروض المربع شرح زاد المستنقع، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنبلي النجدي (ت ١٣٩٢هـ)، الطبعة الأولى: (١٣٩٧هـ).
٩١. حاشية الروض المربع شرح زاد المستنقع، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنبلي النجدي (ت ١٣٩٢هـ)، الطبعة الأولى: (١٣٩٧هـ).
٩٢. حاشية السندي على سنن ابن ماجه=كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن نور الدين السندي (ت ١١٣٨هـ)، دار الجبل-بيروت.
٩٣. حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي الحنفي (ت ١٢٣١هـ)، ضبطه وصححه: محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).
٩٤. حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، أبو الحسن علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي (ت ١١٨٩هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر-بيروت، تاريخ النشر: (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).
٩٥. حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، أبو الحسن علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي (ت ١١٨٩هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر-بيروت، تاريخ النشر: (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).
٩٦. حاشية رد المحتار، على الدر المختار، شرح تنوير الأبصار، محمد أمين الشهير بابن عابدين (ت ١٢٥٢هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الثانية: (١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م).



٩٧. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي ابن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهر بالماوردي (ت ٤٥٠هـ)، المحقق: الشيخ علي بن محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤١٩هـ-١٩٩٩م).
٩٨. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، مطبعة السعادة-بجوار محافظة مصر، عام النشر: (١٣٩٤هـ-١٩٧٤م).
٩٩. حياة الأنبياء صلوات الله عليهم بعد وفاتهم، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، المحقق: الدكتور أحمد بن عطية الغامدي، مكتبة العلوم والحكم-المدينة المنورة، الطبعة الأولى: (١٤١٤هـ-١٩٩٣م).
١٠٠. خزانة التراث - فهرس مخطوطات، قام بإصداره مركز الملك فيصل نبذة: فهارس المخطوطات الإسلامية في المكتبات والخزانات ومراكز المخطوطات في العالم تشمل على معلومات عن أماكن وجود المخطوطات وأرقام حفظها في المكتبات والخزائن العالمية [الكتاب مرقم آليا] في مكتبة الشاملة.
١٠١. خلاص الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة-لبنان-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١٨هـ-١٩٩٧م).
١٠٢. الدر المنثور، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، دار الفكر-بيروت.
١٠٣. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٣٨٤هـ-٤٥٨هـ)، وثق أصوله وخرج حديثه وعلق عليه: د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م).
١٠٤. دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (ت ١٠٥٧هـ)، اعتنى بها: خليل مأمون شيخا، دار المعرفة-بيروت-لبنان، الطبعة الرابعة: (١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م).
١٠٥. الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤هـ)، دار المغرب الإسلامي-بيروت، الطبعة الأولى: (١٩٩٤م).



١٠٦. ذيل تاريخ بغداد، محب الدين أبو عبد الله محمد بن محمود بن الحسن بن هبة الله بن محاسن، المعروف بابن النجار البغدادي (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان.
١٠٧. الذيل على طبقات الحنابلة، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب (٧٣٦-٧٩٥هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين (ت ١٤٣٦هـ)، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى: (١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م).
١٠٨. رجال الحاكم في المستدرک، مقل بن هادي بن مقل بن قائدة الهمداني الوادعي (ت: ١٤٢٢هـ)، مكتبة صنعاء الأثرية، الطبعة الثانية: (١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م).
١٠٩. رحلة ابن بطوطة المسماة تحفة النظار في غرائب الامصار وعجائب الأسفار، محمد بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم اللواتي الطنجي، أبو عبد الله، ابن بطوطة (ت ٧٧٩هـ) دار الشرق العربي.
١١٠. الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي الشهير بـ الكتاني (ت ١٣٤٥هـ) المحقق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، دار البشائر الإسلامية، الطبعة السادسة: (١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م).
١١١. الروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم، أبو الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري، قدم له: فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور سعد بن عبد الله الحميد، وفضيلة الشيخ الدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل، دار العاصمة للنشر والتوزيع-الرياض-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٣٢هـ-٢٠١١م).
١١٢. روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، حققه: قسم التحقيق والتصحيح في المكتب الإسلامي بدمشق، بإشراف زهير الشاويش (ت ١٤٣٤هـ)، المكتب الإسلامي-بيروت-دمشق-عمان، الطبعة الثالثة: (١٤١٣هـ-١٩٩١م).
١١٣. زاد المعاد في هدي خير العباد، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي ابن القيم الجوزية (٦٩١-٧٥١هـ)، تحقيق: شعيب الارنؤوط، وعبد القادر الأرئؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤١٧-١٩٩٦م).



١١٤. الزهد الكبير، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجدي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، المحقق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية-بيروت، الطبعة الثالثة: (١٩٩٦م).
١١٥. الزهد والرقائق لابن المبارك، من رواية الحسين المروزي (وملحق بآخره زيادات من رواية نعيم بن حماد)، عبد الله بن المبارك المروزي (١٨١هـ)، حقق وعلق عليه: حبيب الرحمن الأعظمي.
١١٦. سبل السلام الموصلة إلى بلوغ المرام، محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت ١١٨٢هـ)، حققه وخرج أحاديثه وضبط نصه: محمد صبحي حسن الحلاق (ت ١٤٣٨هـ)، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع-السعودية، الطبعة الثالثة: (١٤٣٣هـ).
١١٧. السراج المنير شرح الجامع الصغير في الحديث البشير النذير، الشيخ علي بن الشيخ أحمد بن الشيخ نور الدين بن محمد بن الشيخ إبراهيم الشهير بالعزيزي.
١١٨. سلاجقة إيران والعراق، د. عبد المنعم حسنين محمد، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة - الطبعة الثانية: ١٣٩٠ هـ - ١٩٧١ م.
١١٩. السلسبيل النقي في تراجم شيوخ البيهقي، أبو الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري، قدم له: الأستاذ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم، والشيخ أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليمان، دار العاصمة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٣٢هـ-٢٠١١م).
١٢٠. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشي من فقها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع-الرياض، الطبعة الأولى لمكتبة المعارف.
١٢١. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وآثرها السيئ في الأمة، محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف-الرياض-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: (١٤١٢هـ-١٩٩٢م).
١٢٢. سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت ٢٧٣هـ) دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى: (١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م).
١٢٣. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (٢٠٢ - ٢٧٥هـ) دار الكتب العربي - بيروت - لبنان.



١٢٤. سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (٣٨٥هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، وحسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، وأحمد برهوم، مؤسسة الرسالة-بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م).
١٢٥. السنن الصغرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (٤٥٨هـ)، محقق، عبد المعطي أمين قلعي، دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي، باكستان، الطبعة الأولى: (١٤١٠هـ-١٩٨٩م).
١٢٦. السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٣٨٤-٤٥٨هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، الطبعة الأولى: (١٤٣٢هـ-٢٠١١م).
١٢٧. سنن النسائي الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت: ٣٠٣هـ) حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي (بمساعدة مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة) أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط (ت: ١٤٣٨هـ)، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٢١هـ - ٢٠٠١م).
١٢٨. سنن النسائي، أبو عبد الرحمن بن بن شعيب النسائي، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع-بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م).
١٢٩. سنن سعيد بن منصور، سعيد بن منصور (ت: ٢٧٧هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية: أ. د. سعد بن عبد الله الحميد و د. خالد بن عبد الرحمن الجريسي، دار الألوكة للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٣٣هـ-٢٠١٢م).
١٣٠. سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء البغدادي (ت: ٢٣٣هـ)، المحقق: أحمد محمد نور سيف، مكتبة الدار-المدينة المنورة، الطبعة الأولى: (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).
١٣١. سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم، (أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: د. زياد محمد منصور، مكتبة العلوم الإسلامية-المدينة المنورة، الطبعة الأولى: (١٤١٤هـ).
١٣٢. سؤالات أبي عبيد الأجرى أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، المحقق:



محمد علي قاسم العمري، عماد البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م).

١٣٣. سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه، أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، أبو بكر المعروف بالبرقاني (ت ٤٢٥هـ)، المحقق: عبد الرحيم محمد أحمد القشيري، كتب خانة جميلي-لاهور، باكستان، الطبعة الأولى: (١٤٠٤هـ).

١٣٤. سؤالات الحافظ السلفي لخميس الحوزي عن جماعة من أهل واسط، خميس بن علي بن أحمد أبو الكرم الواسطي الحوزي (ت ٥١٠هـ)، المحقق: مطاع الطرابيشي، دار النشر: دار الفكر-دمشق، الطبعة الأولى: (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م).

١٣٥. سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، المحقق: موفق بن عبد الله ابن عبد القادر، مكتبة المعارف-الرياض، الطبعة الأولى: (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م).

١٣٦. سؤالات السلمي للدارقطني، محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم النيسابوري، أبو عبد الرحمن السلمي (ت ٤١٢هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د. سعد عبد الله و د. خالد بن عبد الرحمن الجرسى، الطبعة الأولى: (١٤٢٧هـ).

١٣٧. سؤالات حمزة بن يوسف السهمي، أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني (ت ٤٢٧هـ)، المحقق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف-الرياض، الطبعة الأولى: (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م).

١٣٨. سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني، علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء المديني البصري أبو الحسن (ت ٢٣٤هـ)، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف-الرياض، الطبعة الأولى: (١٤٠٤هـ).

١٣٩. سؤالات مسعود بن علي السجزي مع أسئلة البغداديين عن أحوال الرواة للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، المحقق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار النشر: دار الغرب الإسلامي-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).

١٤٠. سير أعلام النبلاء، شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ) تحقيق: حسين أسد (ج ١، ٦)، شعيب الأرناؤوط (ج ٢، ٥، ١٩، ٢٠)، محمد نعيم العرقسوسي



(ج ٣، ٨، ١٠، ١٧، ١٨، ٢٠)، مأمون الصاغري (ج ٤)، علي أبو زيد (ج ٧، ١٣)، كامل الخراط (ج ٩)، صالح السمر (ج ١١، ١٢)، أكرم البوشي (ج ١٤، ١٦)، إبراهيم الزبيق (ج ١٥)، بشار معروف (ج ٢١، ٢٢، ٢٣)، محيي هلال السرحان (ج ٢١، ٢٢، ٢٣)، بإشراف: شعيب الأرناؤوط (ت ١٤٣٨هـ)، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة: (١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م).

١٤١. الشافي في شرح مسند الشافعي لابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، المحقق: أحمد بن سليمان، وأبي تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد-الرياض-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥ م).

١٤٢. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، أبو القاسم هبه الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي (ت ٤١٨هـ)، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي (ت ٤٣٤هـ)، دار طيبة-السعودية، الطبعة الثامنة: (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣ م).

١٤٣. شرح الترغيب والترهيب للمنذري، الشيخ الطبيب أحمد حطيبة، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موق الشبكة الإسلامية.

١٤٤. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية-القاهرة، الطبعة الأولى: (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م).

١٤٥. شرح الزركشي، شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي (ت ٧٧٢هـ)، دار العبيكان، الطبعة الأولى: (١٤١٣هـ - ١٩٩٣ م).

١٤٦. شرح السنة، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الارنؤوط، ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي-دمشق، بيروت، الطبعة الثانية: (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣ م).

١٤٧. شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى (الكاشف عن حقائق السنن)، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت ٧٤٣هـ)، للمحقق: د. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة-الرياض، الطبعة الأولى: (١٤١٧هـ - ١٩٩٧ م).



١٤٨. الشرح الكبير على متن المقنع، شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي عمر محمد ابن أحمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٨٢هـ)، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا صاحب المنار، عام النشر: (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م).
١٤٩. شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: (١٤٢٦هـ).
١٥٠. شرح سنن ابن ماجه المسمى مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه، والقول المكتفى على سنن المصطفى، محمد الأمين بن عبد الله بن يوسف بن حسن الأرمي العلوي الأثيوبي الهرري الكردي البويطي، دار المنهاج، المملكة العربية السعودية-جدة، الطبعة الأولى: (١٤٣٩هـ-٢٠١٨م).
١٥١. شرح سنن أبي داود، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، المحقق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد-الرياض، الطبعة الأولى: (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م).
١٥٢. شرح سنن أبي داود، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي (ت ٨٤٤هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم-مصر، الطبعة الأولى: (١٤٣٧هـ-٢٠١٦م).
١٥٣. شرح سنن النسائي المسمى: ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، محمد بن علي بن آدم بن موسى الأثيوبي الولوي، دار المعراج الدولية للنشر، الطبعة الأولى: (١٤١٦-١٤٢٤هـ).
١٥٤. شرح صحيح البخاري لابن بطلال، ابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد-السعودية-الرياض، الطبعة الثانية: (١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م).
١٥٥. شرح صحيح البخاري، أبو القاسم إسماعيل بن محمد التميمي الشافعي (ت ٥٣٥هـ)، تحقيق: د. عبد الرحيم بن محمد العزاوي، دار أسفار-الكويت، الطبعة الأولى: (١٤٤٢هـ-٢٠٢١م).
١٥٦. شرح صحيح مسلم، المسمى: الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، جمع وتأليف: محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي، نزيل مكة المكرمة والمجاور بها، مراجعة: لجنة من العلماء برئاسة البرفسور: هاشم محمد علي



مهدي المستشار برابطة العالم الإسلامي - مكة المكرمة، دار المنهاج - دار طوق النجاة، الطبعة الأولى: (١٤٣٠هـ - ٢٠٠٨م).

١٥٧. شرح عقيدة السلف وأصحاب الحديث، عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن الراجحي.

١٥٨. شرح علل الترمذي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، المحقق: د. همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن، الطبعة الأولى: (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).

١٥٩. شرح فتح القدير على الهداية، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي (ت ٨٦١هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الأولى: (١٣٩٨هـ - ١٩٧٠م).

١٦٠. شرح فتح القدير على الهداية، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي (ت ٨٦١هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الأولى: (١٣٩٨هـ - ١٩٧٠م).

١٦١. شرح مصابيح السنة للإمام البغوي، محمد بن عز الدين عبد اللطيف بن عبد العزيز بن أمين الدين بن فرشتا الرومي الكرمانلي، الحنفي، المشهور بأبن الملك (ت ٨٥٤هـ)، تحقيق: نور الدين طالب، إدارة الثقافة الإسلامية، الطبعة الأولى: (١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م).

١٦٢. شرح معاني الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري الطحاوي الحنفي (ت ٣٢١هـ) عالم الكتب - بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).

١٦٣. شرح منتهى الإرادات المسمى: دقائق أولي النهى لشرح المنتهى، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، فقيه الحنابلة (ت ١٠٥١هـ)، عالم الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).

١٦٤. شرح منتهى الإرادات المسمى: دقائق أولي النهى لشرح المنتهى، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، فقيه الحنابلة (ت ١٠٥١هـ)، عالم الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).

١٦٥. شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٣٨٤-٤٥٨هـ)، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م).



١٦٦. صحيح ابن حبان، محمد بن حبان السبتي، (ت: ٣٥٤)، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية: (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).
١٦٧. صحيح ابن خزيمة، إمام الأئمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (٢٢٣ - ٣١١هـ) دار اليمان - الرياض - السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م).
١٦٨. صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري، دار الطوق النجاة - بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).
١٦٩. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ) دار الجيل - بيروت (مصورة من الطبعة التركية المطبوعة في استانبول سنة (١٣٣٤هـ - ١٩١٥م).
١٧٠. الصلوات والبشر في الصلاة على خير البشر، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي صاحب القاموس (ت ٨١٧)، اعتنى به: يوسف علي بدوي، سماح للنشر والتوزيع - دمشق.
١٧١. صلة الخلف بموصول السلف، شمس الدين، أبو عبد الله محمد بن محمد بن سليمان بن الفاسي بن طاهر الروداني السوسي المكي المالكي (ت ١٠٩٤هـ) المحقق: محمد حجي، دار النشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).
١٧٢. الصنعة الحديثية في سنن البيهقي، رسالة دكتوراه نوقشت بجامعة الزيتونة بتونس للأستاذ الدكتور: نجم عبد الرحمن.
١٧٣. صيد الخاطر، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (٥٩٧هـ)، بعناية: حسن المساحي سويدان، دار القلم - دمشق، الطبعة الأولى: (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
١٧٤. الضعفاء الكبير، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (ت ٣٢٢هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية - بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م).
١٧٥. الضعفاء والمتركون، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (٥٩٧هـ)، المحقق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٠٦هـ).
١٧٦. الضعفاء والمتركون، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت ٣٠٣هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب، الطبعة الأولى: (١٣٩٦هـ).



١٧٧. ضعيف أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، دار النشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع-الكويت، الطبعة الأولى: (١٤٢٣هـ).
١٧٨. ضعيف الجامع الصغير وزيادته: الفتح الكبير، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة: المجددة والمزيدة والمنقحة.
١٧٩. طبقات الحفاظ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٠٣هـ).
١٨٠. طبقات الشافعيين الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (٧٧١هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو: هجر للطباعة والنشر والتوزيع: الطبعة الثانية: (١٤١٣هـ).
١٨١. طبقات الصوفية، محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم النيسابوري أبو عبد الرحمن السلمي (ت ٤١٢هـ)، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١٩هـ-١٩٩٨م).
١٨٢. طبقات الفقهاء الشافعية، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) المحقق: محيي الدين علي نجيب، دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة الأولى: (١٩٩٢م).
١٨٣. الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع الزهري (ت ٢٣٠هـ)، المحقق: الدكتور علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة-مصر، الطبعة الأولى: (١٤٢١هـ-٢٠٠١).
١٨٤. طبقات علماء الحديث، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي الصالحي (ت ٧٤٤هـ) تحقيق: أكرم البوشي، إبراهيم الزبيق، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية: (١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م).
١٨٥. طرح التثريب في شرح التقریب، المقصود بالتقریب: تقریب الأسانید وترتیب المسانید، أبو الفضل زيد الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت ٨٠٦هـ)، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين بن العراقي (ت ٨٢٦هـ)، الطبعة المصرية القديمة-صورتها دور عده منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي).



١٨٦. العبر في خبر من غبر، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ) ويليّه: «ذيل العبر» للذهبي نفسه، ثم «ذيل الحسيني» عليه المحقق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت.
١٨٧. العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، المعروف بالتاريخ ابن خلدون، عبد الرحمن بن بن خلدون (٧٣٢ - ٨٠٨هـ) ضبط المتن ووضع الحواشي والفهارس: أ. خليل شحادة، مراجعة: د. سهيل زكار، دار الفكر، بيروت - الطبعة الأولى: (١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م).
١٨٨. العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، علي بن إبراهيم بن داود بن سليمان أبو الحسن علاء الدين ابن العطار (ت ٧٢٤هـ)، وقف على طبعه والعناية به: نظام محمد صالح يعقوبي، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م).
١٨٩. علل الترمذي الكبير، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: صبحي السامرائي، وأبو المعاطي النوري، ومحمود خليل الصعيدي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٠٩هـ).
١٩٠. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (٥٩٧هـ)، المحقق: إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، الطبعة الثانية: (١٤٠١هـ-١٩٨١م).
١٩١. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، أبو الحسن علي بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (٣٨٥هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة-الرياض، الطبعة الأولى: (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م).
١٩٢. العلل لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق فريق من الباحثين بإشراف وعناية د. سعد عبد الله الحميد، د. خالد بن عبد الرحمن الجريسي، الطبعة الأولى: (١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م).
١٩٣. العلل ومعرفة الرجال، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، المحقق: وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني، الرياض، الطبعة الثانية: (١٤٢٢هـ-٢٠٠١م).



١٩٤. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني (ت ٨٥٥هـ)، غنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه: شركة من العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، لصحابها ومديرها محمد منير عبده أغا الدمشقي، وصورتها دور أخرى: مثل (دار إحياء التراث العربي، ودار الفكر - بيروت).
١٩٥. عمل اليوم والليلة، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي (٣٠٣هـ)، المحقق: فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الثانية: (١٤٠٦هـ).
١٩٦. عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (ت ١٣٢٩م)، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الثانية: (١٤١٥هـ).
١٩٧. الغرر السافر فيما يحتاج إليه المسافر، محمد بن عبد الله بن بهادر أبو عبد الله بدر الدين الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، المحقق: عبد الرحمن المصلي.
١٩٨. غريب الحديث، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ)، المحقق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، خرج أحاديثه: عبد القيوم عبد الرب النبي (ت ١٤٤١هـ)، دار الفكر-دمشق، عام النشر: (١٤٠٢هـ-١٩٨٢م).
١٩٩. غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، تحقيق: د. حسين محمد شرف، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، الطبعة الأولى: (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م).
٢٠٠. الغربيين في القرآن والحديث، أبو عبيد أحمد بن محمد بن الهروي (ت ٤٠١هـ)، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزدي، قدم له وراجعته: فتحي حجازي، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: (١٤١٩هـ-١٩٩٩م).
٢٠١. الفتاوى العالمية، المعروفة بالفتاوى الهندية، جماعة من العلماء، برئاسة الشيخ: نظام الدين البرنهابوري البلخي، بأمر السلطان: محمد أورنگ زيب عالمكير، الطبعة الثانية: (١٣١٠هـ).
٢٠٢. فتح الباري بشرح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي (ت ١٣٨٨هـ)، قام بإخراجه وتصحيح تجاربه: محب الدين الخطيب (ت ١٣٨٩هـ)، المكتبة السلفية-مصر، الطبعة الأولى: (١٣٨٠-١٣٩٠هـ).



٢٠٣. الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأمان من أسرار الفتح الرباني، أحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن البنا الساعاتي (ت ١٣٧٨هـ)، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية.
٢٠٤. فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير وهو شرح لكتاب الوجيز في الفقه الشافعي لأبي حامد الغزالي (ت ٥٠٥هـ)، عبد الكريم بن محمد الرفاعي القزويني (ت ٦٢٣هـ)، دار الفكر، تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١هـ.
٢٠٥. فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب للإمام المنذري (ت ٦٥٦هـ)، أبو محمد حسن بن علي بن سليمان البدر الفيومي (٨٠٤-٨٧٠هـ)، تحقيق: أ. د. محمد إسحاق محمد آل إبراهيم، المحقق، الطبعة الأولى: (١٤٣٩هـ-٢٠١٨م).
٢٠٦. الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية، محمد بن علان الصديقي الشافعي الأشعري المكي (ت ١٠٥٧هـ)، جمعية النشر والتأليف الأزهرية.
٢٠٧. الفردوس بمأثور الخطاب، شيرويه بن شهردار بن شيرويه بن فناخسرو، أبو شجاع الديلمي الهمداني (ت ٥٠٩هـ)، تحقيق: السعد بن بسيوني زعلول، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م).
٢٠٨. الفروع، شمس الدين محمد بن مفلح المقدسي (٧٦٣هـ)، ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي (ت ٨٨٥هـ)، ويليها حاشية ابن قندس: تقي الدين أبو بكر بن إبراهيم بن يوسف البعلي (ت ٨٦١هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م).
٢٠٩. فضائل القرآن للقاسم بن سلام، أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي بن عبد الله الهروي البغدادي (ت ٢٢٤هـ)، تحقيق: مروان العطية، ومحسن خرابة، وفاء تقي الدين، دار ابن كثير، دمشق-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١٥هـ-١٩٩٥م).
٢١٠. فضائل القرآن وما أنزل من القرآن بمكة وما أنزل بالمدينة، أبو عبد الله محمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس بن يسار الضريس البجلي الرازي (ت ٢٩٤هـ)، تحقيق: غزوة بدير، دار الفكر، دمشق-سورية، الطبعة الأولى: (١٤٠٨هـ-١٩٨٧م).
٢١١. فضائل القرآن، أبو العباس جعفر بن محمد بن المعتز بن محمد بن المستغفر بن الفتح ابن إدريس المستغفري النسفي (ت ٤٣٢هـ)، المحقق: أحمد بن فارس السلوم، دار ابن حزم، الطبعة الأولى: (٢٠٠٨م).



٢١٢. فضائل شهر رجب، أبو محمد الحسن بن علي البغدادي خلال (ت ٤٣٩هـ)، المحقق: أبو يوسف عبد الرحمن بن يوسف بن عبد الرحمن ال محمد، دار ابن حزم، الطبعة الأولى: (١٤١٦هـ - ١٩٩٦م).
٢١٣. فهرس مخطوطات دار الكتب القطرية، للمؤلفان: بلال السويدي، وحسن أحمد إبراهيم، المجلس الوطني للثقافة والفنون والتراث - قطر سنة النشر: (١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧م).
٢١٤. فهرسة اللبلي، شهاب الدين أحمد بن يوسف بن علي بن يوسف اللبلي أبو جعفر الفهري المقرئ اللغوي المالكي (ت ٦٩١هـ) المحقق: ياسين يوسف بن عياش، وعواد عبد ربه أبو زينة، دار الغرب الإسلامية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م).
٢١٥. الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، أحمد بن غانم بن سالم بن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (ت ١١٢٦هـ)، دار الفكر، تاريخ النشر: (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).
٢١٦. الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٣٥٠هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.
٢١٧. الفوائد، أبو القاسم تمام بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن عبد الله بن الجنيد البجلي الرازي ثم الدمشقي (ت ٤١٤هـ)، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي (ت ١٤٣٣هـ)، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى: (١٤١٣هـ).
٢١٨. فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين ابن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة الأولى: (١٣٥٦هـ).
٢١٩. القراءة خلف الإمام، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٠٥هـ).
٢٢٠. القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، دار الريان للتراث.



٢٢١. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد عوامة أحمد بن نمر الخطيب، دار القبلية للثقافة الإسلامية- مؤسسة علوم القرآن، الطبعة الأولى: (١٤١٣هـ - ١٩٩٢م).
٢٢٢. الكافي في فقه أهل المدينة، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، المحقق: محمد محمد أحمد ولد ماديك الموريتاني، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية: (١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م).
٢٢٣. الكامل في التاريخ، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ) تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: (١٤١٧هـ - ١٩٩٧م).
٢٢٤. الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت: ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، الكتب العلمية-بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).
٢٢٥. كتاب الضعفاء: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ)، المحقق: أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم بن أبي العيين، مكتبة ابن عباس، الطبعة الأولى: (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م).
٢٢٦. كشف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، راجعه وعلق عليه: هلال مصيلحي مصطفى هلال، وأستاذ الفقه والتوحيد بالأزهر الشريف، مكتبة النصر الحديثة بالرياض، لصاحبيها/ عبد الله ومحمد الصالح الراشد.
٢٢٧. كشف الأستار عن زوائد البزار، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى: (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).
٢٢٨. كشف الخفاء ومزيل الإلباس، إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الدمشقي، أبو الفداء، المكتبة العصرية، تحقيق: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هنداي، الطبعة الأولى: (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م).
٢٢٩. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى عبد الله القسطنطيني المعروف بكاتب جلبي وبجاي خليفة (١٠١٧ - ١٠٦٧ هـ = ١٦٠٩ - ١٥٦٧م) حققه وعلق عليه:



- إكمال الدين إحسان أوغلي - بشار عواد معروف، شارك في تحقيقه: مهراڤ محمود الزعبي - محمود بشار العبيدي، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي - مركز دراسات المخطوطات الإسلامية، لندن - إنجلترا، الطبعة الأولى: (١٤٤٣ هـ - ٢٠٢١ م).
٢٣٠. كشف المشكل من حديث الصحيحين، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧ هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن-الرياض.
٢٣١. الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (ت ٤٢٧ هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي-بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م).
٢٣٢. كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار، أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلى الحسيني الحصري تقي الدين الشافعي (ت ٨٢٩ هـ)، المحقق: علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهبي سليمان، دار الخير-دمشق، الطبعة الأولى: (١٩٩٤ م).
٢٣٣. الكليات معجم في المصطلحات والفرق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت ١٠٩٤ هـ)، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة-بيروت.
٢٣٤. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي البرهان فوري (ت ٩٧٥ هـ)، ضبطه وفسر غريبه: الشيخ بكري حياني، صححه ووضع فهرسه ومفتاحه: الشيخ صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، الطبعة الخامسة: (١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م).
٢٣٥. الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم، جمع وتأليف: محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهري الشافعي، نزيل مكة المكرمة والمجاور بها، دار المنهاج - دار طوق النجاة، الطبعة الأولى: (١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م).
٢٣٦. اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م).
٢٣٧. اللباب في تهذيب الأنساب، عز الدين ابن الأثير الجزري (ت ٦٣٠ هـ) دار صادر - بيروت، الطبعة: (١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م)، وصورتها: مكتبة المثنى بغداد.



٢٣٨. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين بن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت ٧١٢هـ)، دار صادر-بيروت، الطبعة الثالثة: (١٤١٤هـ).
٢٣٩. لسان الميزان، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة (١٣٣٦-١٤١٧هـ)، مكتب المطبوعات الإسلامية- حلب، الطبعة الأولى: (١٤٢٣-٢٠٠٢م).
٢٤٠. لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي ولد بدھلي في الهند سنة (٩٥٨هـ)، توفى بها سنة (١٠٥٢هـ)، تحقيق وتعليق: تقي الدين الندوي، دار النوادر، دمشق-سوريا، الطبعة الأولى: (١٤٣٥هـ-٢٠١٤م).
٢٤١. اللعة في خصائص الجمعة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية: (١٤٠٧هـ-١٩٨٧م).
٢٤٢. المجروحين من المحدثين، ابن حبان، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي (ت ١٤٣٣هـ)، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م).
٢٤٣. مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، عبد الرحمن بن سليمان المعروف بداماد أفندي (ت ١٠٧٨هـ)، اعتنى بالتصحيح والترتيب: أحمد بن عثمان بن أحمد القره حصاري.
٢٤٤. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيتمي (٨٠٧هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: (١٤١٤هـ-١٩٩٤م).
٢٤٥. المجمع المؤسس للمعجم المفهرس، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٥٢هـ) تحقيق: الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة - بيروت الطبعة: الأولى (ج ١)/١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م، (ج ٢ - ٤)/١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، أعده للشاملة: فريق رابطة النساخ برعاية (مركز النخب العلمية).
٢٤٦. مجموع الفتاوى، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، وساعده: ابنه محمد وفقه الله، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، عام النشر: (١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م).



٢٤٧. المجموع شرح المذهب، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي، القاهرة، عام النشر: (١٣٤٤-١٣٤٧هـ).
٢٤٨. المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦هـ)، المحقق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، وكتب مقدمتها سنة (١٤٠٥هـ-١٩٨٤م)، دار الفكر-بيروت، طبعها أيضا: دار الكتب العلمية-بيروت، سنة (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).
٢٤٩. المختصر في أخبار البشر، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود بن محمد ابن عمر بن شاهنشاه بن أيوب، الملك المؤيد، صاحب حماة (ت ٧٣٢هـ) المطبعة الحسينية المصرية، الطبعة الأولى.
٢٥٠. المراسيل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، المحقق: شكر الله نعمة قوجاني، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الأولى: (١٣٩٧هـ).
٢٥١. مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن عبيد الله بن محمد بن عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحمانى المباركفوري (ت ٤١٤هـ)، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء-الجامعة السلفية-بنارس الهند، الطبعة الثالثة: (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م).
٢٥٢. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان محمد أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م).
٢٥٣. المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١١هـ-١٩٩٠م).
٢٥٤. مسند ابن الجعد، علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١٠هـ-١٩٩٠م).
٢٥٥. مسند أبي بكر الصديق، أبو بكر أحمد بن علي بن سعيد بن إبراهيم الأموي المروزي (ت ٢٩٢هـ)، المحقق: شعيب الارناؤوط (ت ٤٣٨هـ)، المكتب الإسلامي-بيروت.
٢٥٦. مسند أبي داود الطيالسي، أبو داود الطيالسي سليمان بن داود بن الجارود (ت ٢٠٤هـ) هجر للطباعة والنشر والتوزيع - مصر، الطبعة الأولى: (١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م).



٢٥٧. مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (ت ٣٠٧هـ) دار المأمون للتراث - دمشق - سوريا، الطبعة الأولى: (١٤٠٤: ١٤١٠ هـ - ١٩٨٤: ١٩٩٠ م).
٢٥٨. مسند أحمد، أحمد بن محمد بن حنبل، جمعية المكنز الإسلامي، دار المنهاج، الطبعة الأولى: (١٤٣١هـ - ٢٠١٠م).
٢٥٩. مسند الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي الحميدي المكي (ت ٢١٩هـ) الناصر: دار المأمون للتراث - دمشق، دار المغني للنشر والتوزيع - الرياض، الطبعة الثانية: (١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م).
٢٦٠. مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي) أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل ابن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (ت ٢٥٥هـ) دار المغني للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية، الطبعة الأولى: (١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م).
٢٦١. مسند الشاميين، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي (ت ١٤٣٣هـ)، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: (١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م).
٢٦٢. المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم، أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني (ت ٣١٦هـ)، تحقيق: رسائل جامعية وبحوث أكاديمية بكلية الشريف بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
٢٦٣. المسند، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت ٢٠٤هـ)، دار الكتب العلمية-بيروت- لبنان، عام النشر: (١٤٠٠هـ).
٢٦٤. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايمار بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (ت ٨٤٠هـ)، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية-بيروت، الطبعة الثانية: (١٤٠٣هـ).
٢٦٥. مصنف عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (١٢٦ - ٢١١هـ) المكتب الإسلامي - بيروت - لبنان، الطبعة الثانية: (١٣٩٠: ١٤٠٣ هـ - ١٩٧٠: ١٩٨٣ م).
٢٦٦. المصنف لابن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ)، دار القبلة-جدة-السعودية، مؤسسة علوم القرآن - دمشق - سوريا، الطبعة الأولى: (١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م).



٢٦٧. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد ابن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٥٢هـ) دار العاصمة، دار الغيث - الرياض - السعودية، الطبعة الأولى: (١٤١٩: ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٨: ٢٠٠٠م).
٢٦٨. المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد الطبراني، دار الحرمين-القاهرة، الطبعة الأولى: (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).
٢٦٩. معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، الطبعة الثانية: (١٩٩٥م).
٢٧٠. معجم التاريخ «التراث الإسلامي في مكتبات العالم (المخطوطات والمطبوعات)» إعداد: علي الرضا قره بلوط - أحمد طوران قره بلوط، دار العقبة، قيصري - تركيا، الطبعة الأولى: (١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١م)، أعدده للشاملة: رابطة النساخ، تنفيذ (مركز النخب العلمية)، وبرعاية (أوقاف عبد الله بن تركي الضحيان الخيرية).
٢٧١. المعجم الصغير، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، الطبراني (ت ٣٦٠هـ) المكتب الإسلامي - بيروت، دار عمار - عمان، الطبعة الأولى: (١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م).
٢٧٢. المعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، الطبراني (ت ٣٦٠هـ) مكتبة ابن تيمية - القاهرة.
٢٧٣. معجم المطبوعات العربية والمعرية، يوسف بن إليان بن موسى سركيس (ت ١٣٥١هـ) مطبعة سركيس بمصر ١٣٤٦ هـ - ١٩٢٨ م.
٢٧٤. المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) المحقق: محمد شكور الميادين، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١٨ هـ - ١٩٩٨م).
٢٧٥. المعجم الوسيط، نخبة من اللغويين بجمع اللغة العربية بالقاهرة، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية: (١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م).
٢٧٦. معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (ت ٢٦١هـ)، المحقق: عبد العظيم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار-المدينة المنورة-السعودية، الطبعة الأولى: (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).



٢٧٧. معرفة الرجال عن يحيى بن معين وفيه عن علي بن المديني وأبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وغيرهم، رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (ت ٢٣٣هـ)، المحقق: محمد كامل القصار، مجمع اللغة العربية-دمشق، الطبعة الأولى: (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م).

٢٧٨. معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُشْرُوجَردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ) المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة) الطبعة الأولى: (١٤١٢هـ - ١٩٩١م).

٢٧٩. معرفة الصحابة، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، المحقق: عادل يوسف العزازي، دار الوطن للنشر-الرياض، الطبعة الأولى: (١٤١٩هـ-١٩٩٨م).

٢٨٠. المعرفة والتاريخ، أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي (ت ٢٧٧هـ)، رواية: عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي، المحقق: أكرم ضياء العمري، مطبعة الإرشاد-بغداد، الطبعة الأولى: (١٣٩٣هـ-١٩٧٤م).

٢٨١. المعرفة والتاريخ، أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي (ت ٢٧٧هـ)، المحقق: أكرم ضياء العمري، مطبعة الإرشاد-بغداد، الطبعة الأولى: (١٣٩٣هـ-١٩٧٤م).

٢٨٢. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين محمد بن محمد الخطيب الشربيني (ت ٩٧٧هـ)، حقق وعلق عليه: علي محمد معوض-وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: (١٤١٥هـ-١٩٩٤م).

٢٨٣. المغني عن حمل الأسفار عن الأسفار في تخریج ما في الإحياء من الأخبار، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت ٨٠٦هـ)، دار ابن حزم، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م).

٢٨٤. المغني في الضعفاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: نور الدين عتر.

٢٨٥. المغني، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي (٥٤١هـ-٦٢٠م)، المحقق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن



- التركي، والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، دار الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة: (١٤١٧هـ - ١٩٩٧م).
٢٨٦. المفاتيح في شرح المصابيح، الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزيداني الكوفي الضرير الشيرازي الحنفي المشهور بالمظهري (ت ٧٢٧هـ)، تحقيق: نور الدين طالب، دار النوادر، الطبعة الأولى: (١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م).
٢٨٧. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨-٦٥٦هـ)، تحقيق: محيي الدين ديب مستو، وأحمد محمد السيد، ويوسف علي بديوي، للناشر: دار ابن كثير، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١٧هـ - ١٩٩٦م).
٢٨٨. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محم السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق: محمد عثمان الخشت، دار الكتب العربي-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).
٢٨٩. من تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن من الضعفاء والمتركين والمجهولين، محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن النقي سليمان بن حمزة المقدسي ثم الصالحي ناصر الدين المعروف بابن زريق (ت ٨٠٣هـ)، تحقيق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية-قطر، الطبعة الأولى: (١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م).
٢٩٠. المنار المنيف في الصحيح والضعيف، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن القيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الأولى: (١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م).
٢٩١. المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نسيابور لعبد الغافر الفارسي، انتخبه: أبو إسحاق إبراهيم ابن محمد بن الأزهر الصريفي (٥٨١-٦٤١هـ)، المحقق: محمد كاظم المحمودي، جماعة المدرسين في الحوزة العلمية بقم، مؤسسة النشر الإسلامي-قم إيران، عام النشر: (١٤٠٣هـ).
٢٩٢. المنتخب من مسند عبد بن حميد، عالم الكتب - بيروت، مكتبة النهضة العربية، الطبعة الأولى: (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).
٢٩٣. المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٧٩هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).



٢٩٤. المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ابن الجارود النيسابوري: دار التقوى للطبع والنشر والتوزيع-القاهرة، الطبعة الأولى: (١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م).
٢٩٥. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي-بيروت، الطبعة الثانية (١٣٩٢هـ).
٢٩٦. المنهاج في شعب الإيمان، الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الجرجاني، أبو عبد الله الحليمي (ت ٤٠٣هـ)، المحقق: حلمي محمد فودة، دار الفكر، الطبعة الأولى: (١٣٩٩هـ-١٩٧٩م).
٢٩٧. المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود، محمود محمد خطاب السبكي، عني بتحقيقه وتصحيحه: أمين محمود محمد خطاب، مطبعة الاستقامة، القاهرة-مصر، الطبعة الأولى: (١٣٥٣-١٣٥١هـ).
٢٩٨. موارد الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد، د. أكرم ضياء العمري، الناشر دار طيبة، الرياض - الطبعة الثانية: ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
٢٩٩. موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، المحقق: حسين سليم أسد الداراني (ت ١٤٤٣هـ)، وعنده علي الكوشك (ت ١٤٣٦هـ)، دار الثقافة العربية، دمشق، الطبعة الأولى: (١٤١١-١٤١٢هـ)، (١٩٩٠-١٩٩٢م).
٣٠٠. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرعيني المالكي (ت ٩٥٤هـ)، دار الفكر، الطبعة الثانية: (١٤١٢هـ-١٩٩٢م).
٣٠١. موضح أوهام الجمع والتفريق، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، المحقق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة-بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٠٧هـ).
٣٠٢. الموضوعات، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد بن عثمان، محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى: (١٣٨٦هـ-١٩٦٦م).
٣٠٣. موطأ ابن وهب الصغير، المحقق: أحمد بن محمد الأمين بن الحسين الشنقطيني، مكتبة جامع العلوم والحكم-المدينة المنورة، الطبعة الأولى: (١٤٣٢هـ-٢٠٠٢م).



٣٠٤. موطأ الإمام مالك بن أنس، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي - الإمارات، الطبعة الأولى: (١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م).
٣٠٥. ميزان الاعتدال، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: (١٣٨٣هـ، ١٩٦٣م).
٣٠٦. نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، أبو محمد محمود بن أحمد ابن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر، الطبعة الأولى: (١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م).
٣٠٧. نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيه بغية الألمي في تخريج الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي (ت ٧٦٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).
٣٠٨. نظام الملك: الحسن بن علي بن إسحاق الطوسي (ت ٤٨٥هـ) د. عبد الهادي محمد رضا محبوبة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
٣٠٩. النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد ابن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (٦٠٦هـ)، المكتبة العلمية - بيروت، (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي.
٣١٠. نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، الطبعة الأولى: (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).
٣١١. الهداية في شرح بداية المبتدي، برهان الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الرشداني المرغياني (ت ٥٩٣هـ)، اعتنى بتصحيحه: طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الأولى: (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٣م).
٣١٢. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم الباباني أصلاً، البغدادي مولداً ومسكناً [ت ١٣٣٩ هـ] طبع بعناية: وكالة المعارف بإسطنبول، (١٩٥١ - ١٩٥٥م)، ثم صوّرته بالأوفست: دار النشر الإسلامية ومكتبة



الجعفري التبريزي بطهران)، (وعنها) صوره كثير من الناشرين (مكتبة المثنى ببغداد، ومؤسسة التاريخ العربي ودار إحياء التراث العربي ببيروت.

٣١٣. الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث-بيروت، عام النشر: (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م).

٣١٤. الوسيط في تفسير القرآن المجيد، أبو الحسن علي بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت ٤٦٨هـ)، تحقيق: مجموعة محققين، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).

٣١٥. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت ٦٨١هـ) المحقق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، الطبعة: الجزء: ١ - الطبعة: ٠، ١٩٠٠، الجزء: ٢ - الطبعة: ٠، ١٩٠٠، الجزء: ٣ - الطبعة: ٠، ١٩٠٠، الجزء: ٤ - الطبعة: ١، ١٩٧١، الجزء: ٥ - الطبعة: ١، ١٩٩٤، الجزء: ٦ - الطبعة: ٠، ١٩٠٠، الجزء: ٧ - الطبعة: ١، ١٩٩٤.

Abstract

1. The book "The Virtues of Times" is one of the authentic hadith books, in which Imam al-Bayhaqi narrates hadiths with his own chain of transmission going back to the Prophet (peace and blessings be upon him).
2. The works of Imam al-Bayhaqi (may Allah have mercy on him) contain a wealth of valuable information covering various aspects of Islamic law.
3. The book "The Virtues of Times" contains a large number of hadiths and narrations that discuss the virtues of specific times, seasons, and religiously prescribed times.
4. The book contains a number of hadiths that Imam al-Bayhaqi (may Allah have mercy on him) alone narrated from the authors of the Six Books, which increases its hadith significance.
5. Imam al-Bayhaqi (may Allah have mercy on him) took special care in collecting hadiths on the virtues of times, examining their narrations from his other books, such as al-Sunan al-Kubra, Shu'ab al-Iman, and other works.
6. Imam al-Bayhaqi (may Allah have mercy on him) commented on some weak and fabricated hadiths, demonstrating his mastery of hadith science and his extensive knowledge of the science of criticism and authentication.
7. Statistics obtained through the study:
 - A. The number of hadiths attributed to the Prophet (peace and blessings be upon him) is (66).
 - B. The number of hadiths attributed to the Companions is (5).
 - C. -The number of hadiths attributed to the Successors is (2).
 - D. The number of additions is (9).
 - E. The number of authentic hadiths is (26).
 - F. The number of good hadiths is (13).
 - G. The number of weak hadiths is (30).
 - H. The number of fabricated hadiths is (2).
 - I. The number of hadiths included in the Two Sahihs is (8).

- J. The number of hadiths included in the Six Books is (46).
- K. The number of hadiths that Imam al-Bayhaqi transmitted exclusively from the authors of the Six Books is (27).
- L. Number of hadiths included by Imam al-Bayhaqi in his other books:
- al-Sunan al-Kubra (39 hadiths).
 - al-Sunan al-Sughra (3 hadiths).
 - Shu'ab al-Iman (37 hadiths).
 - Reciting behind the Imam (1 hadith).
 - Knowledge of the Sunnahs and Athar (2 hadiths).
 - The Lives of the Prophets in Their Graves (2 hadiths).
 - Dala'il al-Nubuwwah (Evidences of Prophethood) (2 hadiths).

The total number of hadiths, with additions from the chapter on the merits of the month of Allah, Muharram, to the chapter on the merits of fasting three days of every month, is 82 hadiths.

Ministry of Higher Education
and Scientific Research
University of Iraq
College of Islamic Sciences
Department of Hadith /
Graduate Studies



***Prophetic Hadiths in the Book "Fada'il al-Awqat" by
Imam al-Bayhaqi (d. 458 AH) from the Virtues of the
Month of Muharram to the End of the Book
"An Analytical Study"***

*A thesis submitted to the Council of the College of
Islamic Sciences at the University of Iraq as a
requirement for a Master's degree in Islamic Sciences,
specializing in (Prophetic Hadith)*

*By the student
Jumana Hussein Najm*

*Supervised by Professor Dr.
Dhiaa Muhammad Mahmoud al-Mashhadani*

1447 AH, Baghdad 2025 AD